

حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام

الأستاذ الدكتور

عماد محمد عمارة يس

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية

بجامعة الأزهر الشريف

والملك خالد بالمملكة العربية السعودية

أحمد عيسى

أصل هذا الكتاب رسالة ماجستير تقدم بها المؤلف
عام ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م إلى قسم الدعوة والثقافة الإسلامية
بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنصورة تحت إشراف
الأستاذ الدكتور عبد الخالق إبراهيم إسماعيل والدكتور حسين
مجد خطاب . وقد حازت على المرتبة الأولى بدرجة امتياز

كل المحقق
محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق

٢٠٠٢ / ١٩٥٦٤

I.S.B.N. الترقيم الدولي

977-336-095-4

دار اليقين للنشر والتوزيع

المنصورة - شارع عبد السلام عارف

الكردون الخارجي لسوق الجملة بجوار معارض الشريف

٣٥٥١١ ص. ب. ٤٥٦ المنصورة

هاتف وفاكس : ٢٢٥٥٢٤١ - ٠٥٠ - جوال : ١٥٧٥٨٥٢ - ٠١٠

المكتبة : مساكن الشناوي - سور مسجد التوحيد - هاتف : ٢٢١١٠٠٣

البريد الإلكتروني : elyakeen@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يُبَرِّدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ
الْكَافِرُونَ﴾ (سورة الصافات : ٨)

صدق الله العظيم

رجاء

أرجو من السادة القراء جزاهم الله خيراً

أن يتوجهوا إلى الله سبحانه وتعالى بخالص الدعاء

للمرحوم الأستاذ الدكتور / عماد محمد عماره

فقد استشهد يوم الأحد الموافق ٧ / ١٠ / ٢٠٠١ م

رحمه الله رحمة واسعة

عمارة محمد عماره

الإهداء

إلى والديّ الكريمين

اعترافاً بفضلهما

أداء لبعض واجبهم على

عرفاناً بما بذلاه معي في الحياة

أتقدم بهذا الكتاب

داعياً المولى عز وجل أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتهما ...

وأردد قول الله تعالى : ﴿رَبُّ ارْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا﴾ .

صدق الله العظيم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة ، قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَإِن تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُخْصُّوهَا﴾ (١).

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، خلق الإنسان ، علمه البيان ، شرع له شرائع تحدد له معلم طريقه ، وتهديه إلى صراط مستقيم .

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿لِكُلِّ جَعْلَتَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَسِّلُوكُمْ فِي مَا عَاهَدُوكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبَثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٢١).

والصلوة والسلام على سيد الأنبياء وخير الأنام، محمد - عليه الصلاة والسلام - الذي ضرب لنا المثل الرائع في الإنسانية الكاملة من غير إفراط ولا تفريط ، فكان يجمع بين الدين والدنيا في كل حركة من حركات حياته اليومية والليلية، إذ كان سلوكه يطابق عمله و فعله، فلم تقض روحه إلى بارئها إلا بعد أن أتم الرسالة وأدى الأمانة على خير وجه وأتمها ، ورسم المنهج الذي يقود متبعيه إلى الرقي والتقدم، لأن المنهج الذي نزل به جبريل - عليه السلام - على قلبه، جاء ليبني الإنسان الراشد فكراً وسلوكاً، كما جاء ليبني المجتمع مادياً ومعنوياً ، ومن ثم نرى قول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿إِنَّمَا أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نُفُوقَنِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾

(١) سورة إبراهيم / م: الآية ٣٤.

(٢) سورة المائدة / من الآية ٨

ورضي الله عن صحابته الأجلاء الذين استجابوا لما يحبهم سعداء في الدنيا وفي الآخرة ، فامتلأوا قول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿بِيَارِبِّهَا الَّذِينَ ءَاهَنُوا اسْتَجِيبُوا لِهِ وَلِرَسُولٍ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ﴾ (٢) .

وطبقوا شرع الله فيما بينهم وبين غيرهم قوله وسلوكاً ، حتى كشفوا للعالم كله قدرة النظام الإلهي على تحقيق السعادة للفرد والأسرة والمجتمع ، إذا التزم الجميع بنهج الله ، فرضي الله عنهم أجمعين ...

أما بعد :

فمنذ انتشار نور الإسلام في ربوع الجزيرة العربية ، وأضاء نوره الأرض جماء ، والعداء مستحكم من اليهود والنصارى (الإفرنج) والمجوس - وأعداء الإسلام عامة - لهذا النور الذي انتشر سناه في كل مكان من أرض الله ، ومن ثم نرى هؤلاء يضعون المخططات ويدبرون المؤامرات ، ويجمعون التجمعات العالمية ، للكيد للإسلام وأهله ، ولكسر شوكته القوية ، ومكافحة دعوته السارية في كل مكان ، ودحر الإسلام في كل ميدان ، فلقد حاولوا بما أوتوا من قوة أن يصلوا إلى محور الإسلام وإطفاء نوره ولكنهم لن يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً ، وكيف لهم ذلك والله قد قال في كتابه الكريم:

﴿لَئِنْ يَرِدُونَ لِيُطْفِئُنَا نُورُ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمٌّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (٣) .

ولكنهم مع ذلك لم يأسوا من الكيد للإسلام وأهله ، فعمدوا إلى حياة المسلمين ليطبعوها بطابع الإغراء ، حتى أطلقوا على الفوضى والهمجية حرية ، وسموا لذة الجسد وعشاق الجنس ، وقهروا العقل ، وقسراً القلب ، وإكراه الذوق ، حضارة وتقديمية وديمقراطية ، ورفعوا الشعارات البراقة التي حاولوا من خلالها الاستحواذ على قلوب المسلمين ، والسيطرة عليهم فكراً وسلوكاً ، ومن ثم أتيحت لهم أسمى فرصه تمنوها منذ أحجموا على العداء للإسلام والمسلمين ، ألا وهي سلب حقوق المسلمين ، وابتزاز أموالهم .. إلى غير ذلك مما وصلوا إليه ، حتى أضحمي هذا العصر ببيانات مضادة

(١) سورة المائدة / من الآية ٣ .

(٢) سورة الصاف / الآية ٨ .

(٣) سورة الأنفال / من الآية ٢٤ .

مصادمة لفکر الإنسان وعقله، ومبادئ ونظريات تتصارع وتتنازع، حتى اصطبغ المجتمع بصبغة الفوضى والهمجية التي تقضي على القيم والمثل والمبادئ والأخلاق .

ومن أقوى هذه القضايا التي ركز عليها أعداء الإسلام جهودهم، وبذلوا للوصول إليها كل غال ونفيس، قضية المرأة ، التي استغلوها كسلاح في معركتهم ضد الإسلام وال المسلمين، وزحّوا بها إلى هاوية الجحيم والشقاء ، إذ أغروها بشعارات خادعة باسم تحرير المرأة ، والأخذ بيدها إلى حضارة الغرب الزائفية ، والدعوة إلى تقليد المرأة المسلمة للمرأة الغربية، وغير ذلك من الدعوات الهدامة التي استغلتها أعداء الإسلام ضد المرأة المسلمة، والتي لم يصب الإنسان من ورائها إلا القلق والصراع والحرمان والمرض الذي ألم بالعالم في عصرنا هذا .

لذا فإني قد اخترت هذا الموضوع :

«حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام»

للأسباب الآتية :

١- لقد تعددت الدراسات عن المرأة المسلمة، ولاسيما في هذه الآونة التي كثُر فيها الكلام عن جميع جوانب حياتها، بعد أن تطلعت أعين الكتاب والمفكرين إلى أحوال المرأة قوة وضعفاً، وربطوا ذلك بقضية الإنتاج تارة، وأن المرأة نصف المجتمع فكيف يعيش نصف المجتمع عاطلاً، فضلاً عن أن العمل يوسع آفاقها وينمي شخصيتها ، إلى غير ذلك مما أثاره الذين اتصلوا بالحضارة الغربية، وانبهروا بأنوار المدنية الغربية، فربطوا رقى المجتمع العربي بعمل المرأة، ومن ثم نادوا باتباع منهج الغرب في كل صغيرة وكبيرة .

أما الفريق الآخر من الدارسين لقضية المرأة فقد درسوا المرأة من خلال نظرية الإسلام إليها ، موضحين كيف صان الإسلام المرأة ، وحافظ على كرامتها ، وراعي إنسانيتها، وأعطها ما يتاسب مع آمالها وعواطفها، ومن ثم نأى بها أن تكون مصدر فتنة للرجل، أو فساد للمجتمع، فلذا هؤلاء الدارسون إلى تمسك المرأة المسلمة بعفتها وأخلاقها التي رسّها منهج الإسلام، حتى لا تصل إلى ما وصلت إليه المرأة الغربية .

٢- لقد حاولتُ من خلال عرضي للقضايا المثارة عن المرأة المسلمة - سواء ما يتعلق بالجانب المادي أو المعنوي - أن أكون منصفاً في الحكم قدر استطاعتي ، فلم أدع إلى ما دعى إليه أعداء الإسلام من خروج المرأة سافرة متبرجة، بل دعوت إلى تمسك المرأة بعفافها، كما لم أدع إلى خروج المرأة للعمل إلا إذا دعت الضرورة القصوى لخروجها، وقد حرصت على أن أدلل لكل قضية أثيرت على صفحات الكتاب بالإيجاب إذا كنت موافقاً على ذلك، وبالسلب إذا كان الأمر لا يتوافق مع تعاليم الإسلام، وحرصت أن أعزّو كل قول لقائله، وإذا كان هناك من خلاف في مسألة ما، حاولت التوفيق والتوضيح مبيناً الرأي الذي أميل إليه .

٣- لقد حاولت من خلال ردّي على أدبيات التحرر، وأعداء الفضيلة، أن أزمهن الحجة من واقع مجتمعاتهم التحررية، التي انتشر فيها التحلل والإباحية، حتى أدت بهم إلى القلق والاضطراب ، وتفتكك الأسرة ، وشروع الجنس الرخيص، مما حدى بكثير من الكتاب والمفكرين الغربيين بالمناداة إلى عودة المرأة لبيتها، ومنع الاختلاط، وغير ذلك من المشاكل التي أدت بهم إلى سقوط حضارتهم، وتفتكك أسرهم ، وليس هناك أقوى من أن أسوق نتيجة الاستفتاء الذي حدث في الولايات المتحدة بقصد تعريف المرأة وخلاصة هذا الاستفتاء كما ذكرها الدكتور مصطفى السباعي تكمّن فيما يلي :

«إن المرأة متيبة الآن ، ويفضل ٦٥٪ من نساء أمريكا العودة إلى منازلهن، كانت المرأة تتوهّم أنها بلغت أمنية العمل، أما اليوم، وقد أدمت عشرات الطريق قدميها، واستنزفت الجهد قواها، فإنها تود الرجوع إلى عشاها والتفرغ لاحتضان فراخها(١)». ٤- نظراً لاختلاف المفاهيم وتزييفها لدى قطاع كبير من الكتاب والمفكرين، ولاسيما من يخضعون لجماعيات وإدارات سياسية، تسير وفق خططات صهيونية عالمية، أردت أن أصحح المفاهيم التي زيفوها ، وألبسوها من خلالها الباطل ثوب الحق، والحق ثوب الباطل، حتى ينفلوا من خلال ذلك إلى عقول الشباب والفتیات، ليغروهم بذلك

(١) المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / الطبعة السادسة سنة ١٩٨٤ م / الناشر: المكتب الإسلامي / بيروت .

المفاهيم الخاطئة فنادوا بالحرية والتحرر، والقدمية، والتطور مع العصر، وغير ذلك من الشعارات البراقة ، التي في ظاهرها المصلحة العامة، وفي باطنها السم الزعاف .

ولقد ركزت جهدي بأن أوضح مدى حرص الصهيونية العالمية على انهيار الأخلاق، بسيطرة الشهوات والغرائز الجنسية على عقول الشباب والفتيات ووضحت من خلال ذلك أن هناك فرقاً واضحاً بين الحرية والتحرر، فالحرية هي الالتزام بما أمر به الله ورسوله والانتهاء مما نهى عنه الله ورسوله ، أما التحرر، فهو الخروج عن منهج الله ورسوله ، والسير في ركاب شياطين الإنس والجن .

وعلى ضوء هذين التعريفين يكون الحر هو الملتزم بمنهج الله ، أما المتحرر فهو الخارج عن منهج الله .

٥- في الوقت الراهن الذي خطط فيه الاستعمار ومن قبله الصهيونية العالمية هدم الأسرة وزلزلة أركانها ، تأثرت صيحة الإسلام مدوية في كل مكان ، بأنه لا بديل عن الإسلام منهجاً للحياة ، سلوكاً لأفراد المجتمع، ومن ثم أردت من خلال هذا البحث المتواضع أن أبين المنهج القويم والطريق المستقيم الذي رسمه ربنا - حل في علاه - ليكون تبصراً لمن أراد أن يستبصر ويقف على تعاليم دينه في كل حركة من حركات حياته، ولا سيما ما يتصل بالأسرة المسلمة من زواج وعلاقات داخلية وخارجية، حتى ترفرف راية القرآن الكريم على بيوت المسلمين، فيسعد المجتمع وتسير الحياة كما أمر الله ومن ثم تنتشر الفضيلة في المجتمع، وتتحى الرذيلة، ويندحر أعداء الإسلام. ولن يتم ذلك كله إلا إذا التزم كل فرد بإصلاح بيته أولاً، فيخرج للمجتمع فرداً مسلماً، ثم استطعنا من خلاله أن نقيم أسرة مسلمة، ثم مجتمعاً مسلماً وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْيِرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ (١).

وبذلك يثبت للعالم كله أننا أمّة لنا قيمنا ومبادئنا التي من خلالها تحكم في غرائزنا وشهواتنا، ونعتص بها من الوقوع فيما حرم الله .

(١) سورة الرعد الآية ١١.

ومن خلال صفحات هذا الكتاب حدّدت المسئولية التي تلزمنا كأفراد أمة بتطبيق هذه الحلول الإسلامية التي تتوافق مع تعاليم الإسلام .

وهذه المسئولية تقع على عاتق كل من :

١- العلماء .

٢- أفراد الأمة الإسلامية .

٣- مسئولية رجال الإعلام .

٤- مسئولية الحكام .

فيما تضفت كل تلك القوى استطعنا أن نقيم مجتمعاً مسلماً ترفرف عليه راية الإسلام عالية خفاقة في كل مكان .

ونظراً لأهمية هذا الموضوع - حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام - وقع اختياري عليه بتوفيق من الله - سبحانه وتعالى - :

م الموضوعات الكتاب:

وقد قمت بتقسيم هذا الكتاب إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة ...

هذا وكانت موضوعات الكتاب كالتالي :

١- المقدمة: وتشتمل على سبب اختيار الموضوع .

٢- الباب الأول:

ويقع تحت عنوان «أهداف حركة تحرير المرأة»

ويتكون هذا الباب من فصلين:

الفصل الأول: أتباع النفوذ الاستعماري وراء هذه الحركة .

الفصل الثاني: الدعاية والوسائل لهذه الحركة .

٣- الباب الثاني:

ويقع تحت عنوان «حرية المرأة بين الإسلام ودعاة الحرية في العصر الحديث»

ويتكون هذا الباب من ثلاثة فصول:

الفصل الأول : مفهوم الحرية في الإسلام .

الفصل الثاني: حرية المرأة في الإسلام .

الفصل الثالث: حرية المرأة عند أدعية التحرر .

٤- الباب الثالث:

ويقع تحت عنوان «خلفيات المؤامرة على المرأة المسلمة»

ويشتمل هذا الباب على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: القضاء على الحجاب الإسلامي .

الفصل الثاني: منع الزواج بأكثر من واحدة .

الفصل الثالث: الدعوة إلى تقييد الطلاق .

٥- الخاتمة:

وتتضمن خلاصة الكتاب وأهم نتائجه، والتوصيات التي يراها المؤلف ، وقد اعتمدت فيه بتوافق من الله - تعالى - وعونه، على كثير من المراجع الخاصة الأصلية، كالتفاسير، وكتب الحديث، والتاريخ والسير، والفقه ، والمعاجم والتراجم، إذا استدعي الأمر، كما استعنت بالكتب العامة التي تمس صلب الرسالة من قريب أو بعيد، وحاورت أن أعزوه كل قول لقائله حتى أكون أمينا في النقل، كما أشرت إلى المراجع التي نقلت منها عقب كل فقرة نقلتها، وكانت أشفع النقل بالإشارة إلى الجزء والصحيفة، والطبعة، ودار النشر غالباً، ولاسيما إذا كان النقل لأول مرة، فإذا تعدد المنقلون من نفس المرجع فلا أذكر الطبعة إكتفاء بما ذكر أولاً .

والله أسأل أن يلهمنا الصواب في أعمالنا، والرشاد في أقوالنا، وأن يتجاوز عن سيناتنا :

هُبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيَّنَا أَوْ أَخْطَأَنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَأَغْفِرْنَا عَنَّا وَارْحَمْنَا

أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾

هذا وأقول كما قال غيري من قبل:

«إنى وإن لم آل جهداً في تأليف هذا الكتاب وترتيبه ولم أدخل جهداً في تسديده وتهذيبه ، فلا بد أن تقع عشرة وذلة، وأن يوجد فيه خطأً وخلل، فلا يتعجب الواقف عليه منه، فإن ذلك مما لا ينجو منه أحد، ولا يستنكفه بشر، وقد روى البوطي عن الشافعى رحمه الله أنه قال له إني صنعت هذه الكتب فلم آل فيها الصواب ، فلا بد أن يوجد فيها ما يخالف كتاب الله تعالى وسنة رسوله ، فإنى راجع عنه إلى كتاب الله وسنة رسوله ، وقال المزني قرأت كتاب الرسالة على الشافعى ثمانين مرة، فما من مرة إلا وكان يقف على خطأ، فقال الشافعى هيه، أبي الله أن يكون كتاباً صحيحاً غير كتابه، فالمأمول من وقف عليه بعد، إن جانب التعصب والتغافل، ونبذ وراء ظهره التكلف والتصلف، أن يسعى في إصلاحه بقدر الوسع والإمكان، أداء لحق الأخوة في الإيمان، وإحرازاً لحسن الأحدثية بين الأنام، وادخاراً لجزيل المشوبة في دار السلام، والله الموفق والثيب، وعليه أتوكل وإليه أنيب﴾^(٢) .

هذا وقد قصدت قدر استطاعتي أن أوفي الموضوع حقه، فإن أصبت فالله الموفق وأن أخطأت فهذا شأن البشر ..

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوْكِيدُهُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٣) .

* * *

(١) سورة البقرة / الآية ٢٨٦ .

(٢) من كتاب الأسرار عن أصول فخر الإسلام البدوي / ١٢ / ص ٤ / طبعة دار الكتاب العربي بيروت / لبنان / للإمام علاء الدين عبد العزيز أحمد البخاري .

(٣) سورة هود / من الآية ٨٨ .

البَابُ الْأَوَّلُ

أَهْدَافُ حَرْكَةِ تَحْرِيرِ الْمَرأَةِ

الفصل الأول : أتباع النفوذ الاستعماري وراء حركة تحرير المرأة .

الفصل الثاني : الدعاية والوسائل لحركة تحرير المرأة .

الفَصِيلُ الْأَوَّلُ

أتيا النفوذ الاستعماري وراء حركة تحرير المرأة

منذ وطئت أقدام المستعمرات أرض مصر والعالم الإسلامي، وهم يفكرون في القضاء على الإسلام مهما كلفهم ذلك من غال ونفيس لديهم، فكانت أفكارهم كامنة في أن الإسلام عدوهم الألد، ومن ثم عملوا جاهدين على تقسيم العالم إلى قسمين شرق وغرب، ويعنون بالشرق أهل آسيا وأفريقيا، والغرب هم الذين يريدون السيطرة على الشرق، واستعبادهم واستغلال ثرواتهم، ولم يكن هذا التفكير وليد اليوم أو الأمس، ولكنه منذ القديم، والقوى تتصارع على السيادة والسيطرة، ويتمثل ذلك في الصراع بين الفرس والروم، وبين المسلمين والروم وبين المسلمين والصلبيين، وبين العثمانيين والأوربيين، ثم تأتي آخر الحلقات ممثلة في الصراع بين الشرق مثلاً في آسيا وأفريقيا، وبين الغرب مثلاً في أوروبا وأمريكا.

ولقد كان الصراع من أوربا وأمريكا يسير على محاور ثلاثة ، محور سياسي ، ومحور اقتصادي ، ومحور ثقافي ، والذي يهمنا من ذلك هو المحور الأخير - المحور الثقافي - إذ كان هو معقد آمالهم ، ومهوى أشتهتهم ، ومحظ رحاظهم ، لأنهم ما أرادوا السيطرة على البلاد أكثر ما أرادوا السيطرة على العباد ، وإفساد المسلمين فكراً وسلوكاً ، ومن ثم نراهم يجمعون على العداء الشام للإسلام والمسلمين ، كما صرحو في كثير من كتاباتهم بأنهم لن يهدأ لهم بال إلا إذا قضاوا على الإسلام مثلاً في القضاء على القرآن والكعبة ، والمسلمين مثلاً في تنويب تعاليم الإسلام في نفوسهم من جهة ، وتفتيت وحدتهم من جهة أخرى .

يقول الأستاذ / حلال العالم : « أعداؤنا يقولون : يجب أن نُدمر الإسلام لأنه مصدر القوة الوحيدة للمسلمين ، لسيطرتهم عليهم ، الإسلام يخيفنا ، ومن أجل إبادته نخشد

كل قوانا، حتى لا يتلعننا»^(١).

إن هذا الحقد الدفين من أعداء الإسلام ليس وليد اليوم، ولكنه منذ بزوغ فجر الإسلام، واليهود يخططون لهدمه والقضاء عليه، ويتهزون الفرصة المواتية للقضاء على أهله ، أو السيطرة عليهم بأي وسيلة، ولم يكن يقصدون بالسيطرة - السيطرة المادية - بل السيطرة المعنوية، إذ كان هدفهم الأساسي من غزو ديار المسلمين، القضاء على الإسلام ، ومن ثم نراهم يخططون لتفتيت وحدة المسلمين والقضاء على الإسلام ، ليسهل لهم السيطرة على المسلمين مادياً بعد أن يسيطرروا عليهم معنويًا، وهذا يتحقق لهم في حالات عديدة مثل ضعف المسلمين وتفككهم وعدم تمسكهم بتعاليم الإسلام ومواكبتهم للتقدم والأخذ بأسباب العصر الحديث ... الخ .

يقول مورو بيرجر في كتابه «العالم العربي المعاصر» :

«إن الخوف من العرب واهتمامنا بالأمة العربية ليس ناتجاً عن وجود البتول بغزاره عند العرب، بل بسبب الإسلام، يجب محاربة الإسلام ، للحيلولة دون وحدة العرب، لأن قوة العرب تصاحب دائمًا مع قوة الإسلام وعزته وانتشاره ، إن الإسلام يفرعنا عندما نراه ينتشر في القارة الأفريقية»^(٢) .

وما يدل دلالة أكيدة على أن الغربيين لم يكن همهم السيطرة على بلاد المسلمين أكبر من همهم السيطرة على عقوفهم، وهو تعاليم الإسلام من نفوسهم، والوقوف أمام المد الإسلامي حتى لا ينطلق عبر الحيطان فيغزو فرنسا، وأمريكا، وغيرها من البلاد الغربية، ما ذكره الأستاذ / جلال العالم :

«بعد استقلال الجزائر ألقى أحد كبار المستشرين حاضرة في مدريد كان عنوانها: لماذا كنا نحاول البقاء في الجزائر: أجاب على هذا السؤال بشرح مستفيض ملخصه: إننا لم نكن نسخر النصف مليون جندي من أجل نبذ الجزائر أو صحاريها ، أو

(١) قادة الغرب يقولون: دمروا الإسلام آيدوا أهله، الأستاذ / جلال العالم ، ص ٦ .

الناشر : المختار الإسلامي للطبع والنشر والتوزيع .

(٢) نقلاب عن مجلة روزاليوسف في عددها الصادر بتاريخ ٢٩ / ٦ / ١٩٦٣ م.. وانظر كتاب قادة الغرب يقولون: دمروا الإسلام آيدوا أهله ، ص ٣٧ .

زيتونها، إننا كنا نعتبر أنفسنا سوراً أورباً الذي يقف في وجه زحف إسلامي محتمل يقوم به الجزائريون وإخوانهم من المسلمين ، ليستعيدوا الأندلس التي فقدوها، وليدخلوا معنا قلب فرنسا. معركة مواتية جديدة ينتصرون فيها، ويكتسحون أوربا الواهنة، ويكلّلون ما كانوا قد عزّموا عليه أثناء حلم الأمويين بتحويل المتوسط إلى بحيرة إسلامية خاصة، من أجل ذلك كنا نحارب في الجزائر^(١) .

وتحضي الأيام والستين وإذا بأعداء الإسلام يختطرون لحو الخلافة الإسلامية، والقضاء على وحدة المسلمين مهما كلفهم ذلك، لأنهم علموا أنه لا يقاء لهم في ديار الإسلام إلا إذا قضوا على الخلافة الإسلامية ، ولماذا كان هذا هو هدفهم الأول؟

لقد كانت الخلافة الإسلامية تسير على منهج الله ، أيّنما غدت أو راحت، ومن ثم حافظ العثمانيون على تحكيم كتاب الله فيما بينهم بما أوتوا من أسباب القوة، وكانوا بذلك ممثّلين لقول الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَاهِنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاهَدُوا الرِّزْكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(٢)

ونستطيع أن نحمل أهم الأسباب التي تمسّك بها العثمانيون على أن يظل العالم الإسلامي متمسكاً بتعاليم الإسلام فيما يلي :

- ١- حرص العثمانيين على إقامة العدل كأساس لملتهم .
- ٢- حفاظهم على مبدأ الجهاد لنشر دعوة الإسلام ، ومن ثم يسهل لهم حفظ أعراض المسلمين ودمائهم وأموالهم .
- ٣- احترامهم الشديد لعلماء الأمة الإسلامية والرجوع إليهم في مهام الأمور .
- ٤- عدم اغترارهم بكثرة الجنود والأموال، لأنهم علموا أن هذا نذير هلاك الأمم.
- ٥- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ، مع عدم مخالفتهم لأحكامها، أدى بهم إلى ترك البدع والمنكرات، ومن ثم كانت لهم الغلبة والسيطرة على غيرهم .

(١) قادة الغرب يقولون ، ص ٣٧ ، ٣٨ .

(٢) سورة الحج / الآية ٤١ .

٦- التفافهم حول الخلافة الإسلامية، وعدم التفرقة بين مسلم وآخر، مهما كان لونه أو جنسه، أو دمه أدى بهم إلى القوة وعدم الفرق قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿وَاعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا﴾^(١).

إن أمة بهذا الوصف، وتلك الغاية النبيلة، التي تتمسك بدينها وبشرع ربها تستحق البقاء والخلود، ولكن هيئات هيهات. لأعداء الإسلام، الذين لا يهنا لهم بال إلا بالقضاء على الإسلام ممثلاً في القضاء على الخلافة الإسلامية، فهل تم لهم ما أرادوا؟ أم لا؟ هذا ما أود أن أوضحه من خلال هذه الصفحات، ولن أصل إلى ذلك إلا بعد توضيح الخط الذي سار عليه أعداء الإسلام للوصول إلى القضاء على الخلافة الإسلامية ..

موقف الصليبيين من الخلافة الإسلامية:

يمضي الصليبيون في سيطرتهم على البلاد الإسلامية حسب الخط الذي رسموه، فلقد أعدوا لكل دولة خبراءها المتخصصين وكان هدفهم ذا شقين:

الشق الأول: السعي إلى إزالة الفوائل الناشئة عن اختلاف القيم بين المسلمين والأوربيين، حتى يستطيعوا تقريب الصلات وإحلال مفاهيمهم بدلاً من المفاهيم الإسلامية .

الشق الثاني: توهين الرابطة الدينية التي تربط بين المسلمين، حتى يسهل لهم السيطرة على البلاد في أوجز فترة ممكنة ، وبالتالي يسهل لهم التعامل مع كل دولة على حدة حسب الخط الذي رسموه للوصول إلى أهدافهم وهو إلغاء الخلافة الإسلامية.

إذا كان هذا هو الهدف والغاية التي رسماها أعداء الإسلام للقضاء عليه فما السبيل الذي سلدوه للوصول إلى غاياتهم .

إن السبيل متشعب الجوانب مت pari الأطراف، من الممكن أن نوجزه في هذه النقاط التي ارتكز عليها هؤلاء الصليبيون الحاقدون على الإسلام والمسلمين :

(١) سورة آل عمران / الآية ٣ .

١- المصاداة بفصل الدين عن الدولة «العلمانية»:

وأتخذوا لذلك طريقاً معاذياً للإسلام والمسلمين، إذ ربطوا سر تأخر المسلمين بتمسکهم بدينهم، ومن ثم أبزوا السلبيات في المجتمع الإسلامي، وألصقوا التهم بالإسلام حتى ينفروا الناس منه، واستخدم المبشرون والمستشرقون هذا الجانب في إبعاد المسلمين عن دينهم، ليصلوا إلى فصل الدين عن الدولة، وصوروا للمسلمين أنهم إن ظلوا متمسكين بدينهم سيصلوا إلى ما وصل إليه رجال الكنيسة التي سيطرت على عقول الناس وأذهانهم حتى فرضت صكوك الغفران وقرارات الحرمان من رحمة الله ، كل ذلك عن هوى وغرض ذئع من رجال الكنيسة .

ونسي هؤلاء المتعصبون أن الإسلام لا يعرف هذا الطريق، بل إنه يترك العنان للإنسان يفك ويقتنع بما اعتنقه؛ لأن الإسلام سيتدخل معه في كل حركة من حركات حياته فهو ينظم شئونه كفرد، وشئونه مع الجماعة كأسرة أو أي جماعة تربطه بهم صلة دينية أو سياسية ، كما ينظم شئون الدولة مع غيرها من الدول الأخرى؛ لأن الأفراد منهم تكون الدولة، والدولة جزء من الدين لا يجوز لأحد مهما كان شأنه أن يفصلها عن الدين .

ومن ثم علم هؤلاء الغربيون الحاقدين أن سر سعادة المسلمين في تمسکهم بدينهم، فأرادوا فصل الدين عن أمور حياتهم، وروجوا هذه الفكرة عن طريق الأحزاب التي أنشأوها لبث مثل هذه الأفكار الهدامة، مثل حزب الاتحاد والترقي في تركيا، الذي عمل جاهداً في ترويج هذه الفكرة حتى استطاع عن طريق ضباطه عزل السلطان عبد الحميد عن دولة الإسلام، هذا السلطان الذي رفض أن يعطي فلسطين وطناً لليهود، وبصق في وجه زعيمهم قرسو رغم كل المغريات التي عرضت عليه .

هكذا تحقق للصلبيين أسمى هدف تمنوه منذ أن وطئت أقدامهم أرض مصر وغيرها من الدول الإسلامية، وفي ظل هذا المخداع الصليبي استطاعت أوروبا أن تتشي في كل بلد عربي حزباً أو أكثر، يعمل على تحكيمها في البلاد باسم التحرير أو الوطنية أو

التقدم إلى غير ذلك من الشعارات البراقة التي اخنوها للوصول إلى أهدافهم ولاسيما الشعارات التي تغنى بها أندية الروتاري والليونز وغيرها من الأندية الماسونية المشبوهة من أمثل : الإباء والمساواة والمحبة ... الخ .

٢- نشر القومية للقضاء على الخلافة^(١):

لقد كانت الدعوة إلى الإسلام في أي مكان تُقضى مصالح اليهود والصلبيين وأعداء الإسلام، فعملوا جاهدين على الدعوة إلى القومية، حتى يستطيعوا تفريغ كلمة المسلمين، وتفتيت قواهم وتشتيتها، لأنهم علموا أن الدين واحد ومن ثم فهو يجمع لا يفرق، أما القومية فتفرق ولا تجمع، وبالتالي فالدعوة إلى القومية مرتبة على فصل الدين عن الدولة .

ولقد لعب الاستعمار دوراً خطيراً مع دعاة القومية في هذا الوقت، فكان بمثابة اليد الحقيقة في بث هذه الفكرة، فبعث علماء في كل مكان ليدعوا إلى هذه الفكرة .

يقول الدكتور / علي محمد جريشة : «كانت اليد الحقيقة التي تعمل على تفويض الخلافة ببث فكرة فصل الدين عن الدولة تعمل من ناحية أخرى عن طريق القومية على :

- إثارة القومية العربية داخل الولايات التابعة للخلافة .

- إثارة القومية الطورانية داخل دولة الخلافة (تركيا) .

- إثارة القومية العربية داخل الولايات التابعة للخلافة .

وال الأولى تعهد لها حزب الاتحاد والترقى وحزب تركيا الفتاة.

والثانية انزلق إليها الشريف حسين ظناً منه أنها الوجه الآخر للإسلام^(٢) .

(١) بدأت الدعوة إلى القومية العربية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وتتألف في بيروت جمعية سرية لهذا الغرض في سنة ١٨٩٢ م ، ١٨٧٥ .

(٢) أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي / د. علي محمد جريشة، محمد شريف الريبي / ص ٤٠ - ٤١ / الطبعة الثالثة سنة ١٩٧٩ م / الناشر دار الاعتصام .

ولقد علم الصليبيون وأعداء الإسلام أنهم إذا وصلوا إلى هذا الأمر، نشأ الخلاف والتطاحن بين المسلمين بعضهم بعضاً، كل يتعصب لقوميته ووطنه، وبالتالي يصلوا إلى ما تمنوه من قبل وهو :

٣- إسقاط الخلافة الإسلامية:

لقد أصبحت الخلافة كالرجل المريض الذي يحتاج إلى علاج ناجح، وإلا سيلقي حتفه، فهل وجدت الخلافة من يساندتها ويقوم على نشر فكرة الترابط والاتحاد بين المسلمين؟ أم ماذا حدث؟

إن التاريخ يذكرنا بأن مصطفى كمال أتاتورك بعد أن خاض الحروب الطاحنة ضد أعداء الإسلام، واستطاع بجيشه المسلم أن يتصرّ على سبع دول كافرة، لقد كانت الخلافة في عهده أشبه برجل فتى يستطيع أن يصرع كل من يقترب منه، ولكن سرعان ما أتى الزمان عليه بمصابيه، وحلت عليه الليالي ، فأجهزت عليه .

هذا ما حدث للخلافة، لقد عاش أعداء الإسلام يرهبون المسلمين، ولكنهم لم يأسوا من التخطيط المستمر للقضاء عليهم، مثلاً في القضاء على الخلافة الإسلامية فماذا تم لهم ؟

لقد رسموا هذه الخطوة للوصول إلى أهدافهم ممثلاً في مراحل عديدة يجعلها في يلي :

المرحلة الأولى : ممثلاً في :

أ - الحروب الصليبية .

ب - الاستشراق .

ج - التبشير .

وهذه أول مرحلة من مراحل الغزو الفكري الغربي ومن الممكن أن نسميها مرحلة ما قبل إسقاط الخلافة .

٢- المرحلة الثانية: القضاء على الخلافة الإسلامية:

وتمثل هذه المرحلة فيما يلي :

- أ - قضية فصل الدين عن الدولة .
- ب - نشر القومية في مواجهة الخلافة .
- ج - إسقاط الخلافة .

وهذه هي المرحلة الثانية ومن الممكن أن نسميتها مرحلة إسقاط الخلافة .

٢- المرحلة الثالثة :

- وهذه المرحلة تمثلت فيما يلي :
- ١- التغيير السياسي والاجتماعي في المنطقه الاجتماعية .
- وتمثلت أساليب التغيير فيما يلي :

 - أ - العلمانية في التعليم والإعلام والقانون .
 - ب - الدعوة إلى القومية .
 - ج - قضية تحرير المرأة .

ومن أراد المزيد في هذا الأمر والاطلاع على أسرار الصليبيين وأعداء الإسلام
فليرجع إلى هذه الكتب التي تحدثت في هذا الأمر^(١) .

والذى يهمنا من ذلك كله قضية تحرير المرأة وخروجها إلى العمل سافرة متبرجة ،
واختلاطها بالرجال ، وتقليلها للمرأة الغربية في زيها والسير على تعاليم الغرب في أمور
حياتها .

هذا ما أود أن أركز عليه في هذا الموضوع ، لأنه يمس صلب هذا الكتاب فأقول
وبالله - تعالى - التوفيق .

لم تنشأ قضية تحرير المرأة ما بين عشية وضحاها ، بل اتخذ الصليبيون لذلك خططاً
مدروساً يسيرون على نهجه ، وبعد أن بدأ الأوربيون يتطلعون إلى مصر - قلعة الإسلام -
للسيطرة عليها ، ولم يتم لهم ما أرادوا ، فرحل نابليون عن مصر سنة ١٨٠١ ، كما

(١) أساليب الله و الفكري / د. محمد علي جريشة والأستاذ / محمد شريف الريق من ص ١٥ - ٨٥ ،
وكتاب الاستعمار السياسي والثقافي والاجتماعي / الأستاذ الجندي / ص ٤٦ / ٤٧ ، المخططات الاستعمارية
لملائحة الإسلام / الأستاذ / محمد محمود الصواف ص ١٢٣ / ١٦٢ ، وكتاب عقبات في طريق النهضة / الأستاذ
أنور الجندي ، ٢٩ - ٥٣ .. بحوث في حاضر العالم الإسلامي د / بسامي هاني ، مراجعة .
أ.د. مراجعة أ.د. عمارة نجيب / من ص ٩٧ - ٦٧ ، كتاب جوانب مضيئة في تاريخ العثمانيين / زياد أبو غنمية /
ص ١٧ ، ١٨ .

عزل خورشيد عن حكم مصر، واحتياج محمد على ليكون واليا على مصر في ١٣ مايو سنة ١٨٠٥ م ، واشترط عليه الشعب أن يحكمهم بالعدل، ومرت الأيام وجاءت حملة فريزير على مصر سنة ١٨٠٧ م ، وأرادوا عزل محمد على، ولكنهم لم يتمكنوا من ذلك لحب الشعب له وتمسكه به ، ولكن محمد على تخلص من المالك في مذبحة القلعة سنة ١٨١١ م ، ثم اتجه محمد على بعد ذلك إلى تحدث مصر عسكرياً، فأنشأ المدارس الحربية، ومدارس الطب والصيدلة والهندسة .

ولكن المصريين لا يستطيعون تدريس هذه العلوم ، فما الموقف إذا؟
كان لابد أن يرسل بعثات إلى الخارج لستقى هذه العلوم من أوروبا، وتأتى إلى مصر مزودة بتلك المعارف .

يقول الدكتور / إبراهيم عوضين: « ولذلك أرسل محمد علي - في سنة ١٨١٣ طائفة من الشبان لدراسة الفنون العسكرية في إيطاليا ، وأرسل بعثة أخرى إلى إنجلترا لدراسة علم الحيل (الميكانيكا) وغيرها، وأسس في سنة ١٨٢٥ مدرسة حربية إعدادية وافتتح لها قصر ابن العيني مقراً ، وأنشأ سنة ١٨٢٦ مدرسة للطب بجهة أبي زعلب وكان يديرها (كلوت بك) الطبيب الفرنسي، ومعه طائفة من الأطباء الأجانب وقد اخترى أكثر طلبة هذه المدرسة من المصريين خصوصاً نابغى طيبة الأزهر، وأنشأ مدرسة للهندسة في القلعة، وأخرى للصيدلة ، وثالثة للطب البيطري ورابعة للزراعة، واستقدم الأساتذة من فرنسا في كل علم من هذه العلوم للتدرس في تلك المدارس ...».

ولكنه رأى لأن يظل معتمداً على الأساتذة الأجانب فأرسل بعثة إلى فرنسا عدتها أربعة وأربعون طالباً، تخصصوا في شتى العلوم والفنون التي تتطلبها النهضة الحربية، ثم أتبعها بعثة أخرى، فثالثة حتى بلغ عدد البعثات سنة ١٨٤٧ إحدى عشرة بعثة. وكانت هذه البعثات نواة لإنشاء مدرسة الألسن سنة ١٨٢٦ لتعليم المصريين اللغات الأجنبية حرصاً على توسيع قاعدة التعليم في مصر وتمكنها لنقل علوم الغرب في أقصر وقت ممكن^(١) .

(١) الإسلام في الأدب العربي المعاصر / أ. د/ إبراهيم عوضين / ص ٤٨ ، ٤٩ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧ م / الناشر مطبعة السعادة .

وهكذا عاد المبعوثون إلى مصر، فكانوا أول صلة حقيقة بين مصر، وبين الثقافة الأوروبية في العصر الحديث، ولكن ما يُؤخذ على تلك البعثات ولا سيما بعض المبعوثين منهم أنهم نقلوا من حضارة الغرب الفتنَ مع السمين، بل إن البعض منهم نقل الفتنَ وترك التمنين، فنرى على سبيل المثال دعوة رفاعة الطهطاوى - الذي بعث إلى باريس سنة ١٨٢٤ ، وعاد إلى مصر لينادي بمخروج المرأة للعمل، واحتلاطها بالرجال، وغير ذلك مما نادى به وما ستفسح له المجال بعد قليل، ولم يكن الأمر قاصراً على مصر فحسب، بل إن القارئ لتاريخ البعثات يجد أن الأمر انتقل من مصر إلى غيرها من البلاد الإسلامية ، فها هو خير الدين التونسي - الذي دعا في تونس إلى مثل ما دعا إليه قاسم أمين، وهكذا نجد أمثل هذه الدعوات الهدامة يقوم على نشرها رجال تربوا في أوروبا على يد أعداء الإسلام، ورجعوا إلى أوطانهم الجسد مصري، ولكن العقل واللب أوربي .

يقول الدكتور / السيد أحمد فرج: «لقد انبهر زعماء حركة التنوير بأوروبا وعلومها وتقدمها، ورأوا فيها نموذج الكمال الحضاري، فنسوا أنفسهم ، ونسوا تاريخهم وحضارتهم، وجد أسلافهم العظام واندفعوا نحو شعاع الغرب، وعملوا على تغيير وجه مصر لتصير كأوروبا في كل شئونها ، فالمسألة لم تكن قاصرة على تحرير المرأة كما يتوهم التوهمون، وإنما كانت إرادة التغيير الجزائري الشمولي باقلاق المجتمع من جذوره ، وكانت مسألة المرأة ضمن هذا المشروع الرهيب .

ولكن نسي هؤلاء المغيرون طبيعة الشرق وعقائده، وأنه ليس بالإمكان أن يتنازل الشرقي عن ميراثه الكبير في يوم وليلة، وهل تأكروا من أن هذا الذي أصلح حال أوروبا، كما يزعم الزاعمون هو نفسه الذي يصلح الشرقيين^(١) .

وها أنذا أعرض جانباً من أمثل هؤلاء الذين استغلتهم أعداء الإسلام لتفويض دعائمه من الداخل، حتى كانوا بمحق ولاة لهم يدافعون عن أفكارهم وينشرون سوهمهم..

(١) الموامرة على المرأة المسلمة / د. السيد أحمد فرج / ص ٧٢ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٥ م / الناشر / دار الوفاء بال بصورة .

وأول هؤلاء العالم الأزهري الشيخ رفاعة الطهطاوي ..
رفاعة الطهطاوي :

قبل التحدث عن دور الشيخ رفاعة في حركة تحرير المرأة، لابد أن نقف على بعض جوانب حياته ونشأته، وفكره وأعماله، حتى نستطيع الوقوف على حقيقة أمره.

١- نشأته: ولد رفاعة في طهطا سنة ١٢٦١هـ - ١٨٠١م واليها انتسب وفيها تلقى علومه الأولى، وفي سنة ١٢٣٢هـ - ١٨١٧م وفد إلى القاهرة والتحق بالأزهر، ومكث به نحو خمس سنوات ختم فيها دروسه، فلما أتم الحادية والعشرين من عمره أصبح أهلاً للتدريس، فدرس في الأزهر، وكان يرحل إلى مدينة طهطا في بعض أوقات فراغه ليلقى على أهليها بعض دروسه .

يقول الدكتور / حسين فوزي النجار: «ولد رفاعة في طهطا سنة ١٨٠١ ، من أسرة منتبة، تنتهي أصولها إلى جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين بن الپيعة الطاهرة - فاطمة الزهراء - بنت رسول الله ﷺ» (١) .

يقول الأستاذ / جمال الدين الشيال : «وعين رفاعة في سنة ١٢٤٠ هـ - ١٨٢٤م واعظاً وإماماً في آلاي حسن بك المانستري ، ثم انتقل إلى آلاي أحد بك المتكلمي، وفي سنة ١٢٤٢هـ - ١٨٢٦م أوفدت أول بعثة كبيرة إلى فرنسا، وهنا طلب محمد على إلى الشيخ العطار أن ينتخب من علماء الأزهر إماماً للبعثة - يرى فيه الأهلية واللباقة، فاختار الشيخ رفاعة لتلك الوظيفة» (٢) .

وظل رفاعة يسجل ملاحظاته منذ غادر الاسكندرية حتى وصل إلى باريس، ورأى ما رأى فأعجب بها ، وأقام رفاعة في باريس خمس سنوات من سنة ١٨٢٦ - ١٨٣١م وبعد أن عاد إلى مصر ألف كتابه «تخيص الإبريز في تلخيص باريز» وعرضه على محمد على فأمر بطبعه باللغة التركية حتى يوزع على المكاتب العامة، ومن ثم يتبعنا

(١) رفاعة الطهطاوي رائد فكر وإمام نهضة / د. حسين فوزي النجار / ص ١٥٠ / المكتبة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٨٧ م .

(٢) أعلام الإسلام رفاعة الطهطاوي زعيم النهضة الفكرية في عصر محمد على / جمال الدين الشيال / ص ٧ / الناشر / دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي .

أمراً في غاية من العجب ، لقد أرسل رفاعة إلى باريس ليكون واعظاً للبعثة إلا أن الأوامر صدرت من محمد على لسمح له بالدراسة، فانكب رفاعة على تعلم اللغة الفرنسية أولاً، ثم درس كتب التاريخ والجغرافيا والفنون العسكرية، وغير ذلك من الكتب التي تتعلق بالجوانب السياسية، واستطاع أن يترجم بعض هذه الكتب، وقد عُقد للبعثة امتحان في باريس، فكان رفاعة أول المتفوقين، حتى استحق هدية اللغة الفرنساوية، ولم يكتف رفاعة بقراءة الكتب الثقافية ، بل اتصل بكبار المستشرقين الفرنسيين، ولاسيما المسيو (سلفستر دي ساسي) وال المسيو (كوسان دي برسيفال) وقامت بينه وبينهما صدقة متينة، نهل منها الكثير والكثير، وفي نهاية الرحلة تقدم رفاعة بخلاصة مجهوداته في الترجمة طوال السنوات الخمس فأثارت مجهوداته عن اثنى عشرة رسالة ترجمتها عن الفرنسية إلى العربية، وهي كما ذكرها الأستاذ / جمال الشيال:

- ١- نبذة في تاريخ اسكندر الأكبر مأخوذة من تاريخ القدماء .
- ٢- كتاب أصول المعادن .
- ٣- دوز نامة (يقصد علم التقويم) .
- ٤- كتاب دائرة العلوم في أخلاق الأمم وعوائدهم .
- ٥- مقدم جغرافية طبيعية مصححة على مسيو (دهنليض) .
- ٦- قطعة من كتاب (ملطريون) في الجغرافية .
- ٧- ثلاث مقالات من كتاب (جلندر) في علم الهندسة .
- ٨- نبذة في علم هيئة الدنيا .
- ٩- قطعة من عمليات رؤساء ضباط العسكرية .
- ١٠- أصول الحقوق الطبيعية التي تعتبرها الأفرنج .
- ١١- نبذة في الميثولوجيا - يعني حائلية اليونان وخرافاتهم .
- ١٢- نبذة في علم سياسيات الصحة^(١) .

ولم يكتف رفاعة بذلك بل ترجم الدستور الفرنسي الذي وضعه لويس الثامن عشر

(١) أعلام الإسلام رفاعة الطهطاوي / ص ٢٧ / ٢٨ / جمال الشيال .

وساه (شرطه) بفتح الشين .

وهذا يدل على أن رفاعة قد اختير خصيصاً لهذه المهمة التي كان لا يستطيع غيره أن يقوم بها، فكان الأمل معقوداً ، عليه بأن يغير من طباع أعضاء البعثة إذا هم ضلوا الطريق، ولكنه كان يحتاج هو إلى من يُصره بهمته التي سافر من أجلها، وعلى كل حال إذا كان الغرض من بعثته إلى فرنسا سياسية أو دينية ، فإن ذلك يتضح لنا من خلال أعماله بعد عودته من فرنسا إلى مصر .

٢- عودته إلى مصر وأعماله التي قام بها :

عاد رفاعة في رمضان سنة ١٢٤٦ من باريس إلى مصر، فقابل إبراهيم باشا فرحب به وأنعم عليه بستة وثلاثين فداناً في الخانقاة ، فكانت هذه أول مكافأة له، ثم قابل محمد على في القاهرة، فرحب به أيضاً، لأنَّه كانت تصل إليه تقارير سرية عنه من مسيو (جومار) يمدحه فيها حتى أعجب به محمد على بما أن وطئت قدماه أرض مصر- من البعثة - حتى عينه محمد على مترجمًا في مدرسة الطب فمضى نحو ستين فيها، ثم طبع كتاب «الوضيحة لألفاظ التشريع» في الطب البيطري الذي ترجمه يوسف فرعون، وصححه الشيخ مصطفى حسن وراجع ترجمته الشيخ رفاعة ، وذكر في نهاية الكتاب أنه أتم ترجمته في التاسع عشر من شعبان سنة ١٢٤٧ وطبع في بولاق سنة ١٢٤٩ هـ .

وفي سنة ١٢٤٩ نقل رفاعة من مدرسة الطب ليكون مترجمًا بمدرسة الطوبجية خلفاً للمستشرق الشاب (كنيك) وفي هذه المدرسة قام رفاعة بترجمة بعض الكتب الهندسية الجغرافية حتى أسفرت ترجمته وأعماله في هذه المدرسة إلى ترجمة كتاب أسماء «التعريفات الشافية لمزيد الجغرافية» ثم عرض رفاعة على (محمد علي) إنشاء مدرسة الألسن فوافق على إنشائها في أوائل سنة ١٢٥١ (١٨٣٥) وسميت مدرسة الترجمة، ثم أصبحت مدرسة الألسن، وكانت مدة الدراسة بها خمس سنوات ، وكان رفاعة مشرفاً عليها من الناحيتين الفنية والإدارية، كما كان عليه أن يُدرس للتلاميذ الآداب والشرع الإسلامية والغربية .

يقول الأستاذ / جمال الشيال: «لقد أتقن رفاعة اللغتين العربية والفرنسية، وتخصص في فن الترجمة، واشغل بها وكون حيلاً من المترجمين هم خريجو الألسن، وكان يرجو أن يوفق في عهد سعيد أن يعيد للألسن عهدها، وأن يجمع تلاميذه حواليه، فيستأنف نشاطه القديم، ويترجم إلى العربية كوز المعرفة الغربية وهاهي الأقدار تنصبه ناظراً للمدرسة الحربية»^(١).

وفي أوائل سنة ١٢٧٨ سنة ١٨٦١ / ألغت المدرسة الحربية وأصبح رفاعة بلا عمل، وظل على هذا حوالى ستين حتى أتى عصر إسماعيل باشا فعين ناظراً له، فكان يترجم له هو وزملاؤه من أمثال : عبد الله بك السيد، والسيد صالح ، ومحمد قدرى، وعبد الله أبو السعود ... حتى ترجموا له القانون الفرنسي - وقانون المحاكمات والمخاصمات والحدود والجنابات - وقانون المشيخة البلدية .

٣- دور الشيخ رفاعة في تعليم البنات وإصلاح المجتمع (أفكاره) :

ثم مضى رفاعة بعد ذلك في إصلاح التعليم والمجتمع فماذا فعل؟

بدأ رفاعة يسير في خط جديد من الناحية الاجتماعية إذ نادى بتعليم البنات فألف كتاباً في ذلك تحت عنوان : «مباهج الألباب المصرية في مناهج الآداب العصرية» .

يقول الأستاذ / جمال الشيال: «ويعتبر رفاعة بحق أول داعية لتعليم المرأة في مصر ، بل في الشرق كله، فقد ذكر يعقوب أرتين باشا في كتابه عن التعليم العام في مصر أن لجنة تنظيم التعليم في سنة ١٨٣٦ - في عهد محمد على باشا - اقترحت العمل لتعليم البنات في مصر، وقد كان رفاعة عضواً من أعضاء اللجنة، غير أن هذا الاقتراح لم ينفذ، لأن المجتمع المصري لم يكن على استعداد وقذاك لقبول هذه الفكرة ، واكتفى بإنشاء مدرسة المولادات والقابلات «التمرير» .

وفي عهد إسماعيل تجددت الفكرة وكان رفاعة من أكبر الداعين لها ففي سنة ١٨٧٣ أنشئت أول مدرسة لتعليم البنات في مصر، أنشأتها «جسم آفت هام» إحدى زوجات الخديوي إسماعيل^(٢) ، وقبل إنشاء المدرسة بستة واحدة، أخرج رفاعة

(١) أعلام الإسلام / رفاعة الطهطاوي / جمال الدين الشيال / ص ٧٥ .

(٢) نفس المرجع السابق / ص ٨٦ .

كتابه: «المرشد الأمين للبنات والبنين» وفيه يدعو للفكرة ويعهد لظهورها فيقول: وينبغي صرف المهمة في تعليم البنات والصبيان معاً، لحسن معاشرة الأزواج، فتتعلم البنات القراءة والكتابة والحساب ونحو ذلك مما يزددهن أدباً وعقلأً ويجعلهن بالمعارف أهلاً، ويصلحهن لمشاركة الرجال في الكلام والرأي فيعظمن في قلوبهم ويعظم مقامهن لرجال مافيهن من سخافة العقل والطيش، مما يتبع من معاشرة المرأة الجاهلة لامرأة مثلها، وليمكن المرأة عند اقتضاء الحال أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجال على قدر قوتها وطاقتها، فكل ما يطيقه النساء من العمل يياشرنه بأنفسهن ، وهذا من شأنه يشغل النساء عن البطالة فإن فراغ أيديهن عن العمل يشغل ألسنتهن بالأباطيل وقلوبهن بالأهواء ، وافتلال الأقاويل، فالعمل يصون المرأة عما لا يليق ويقربها من الفضيلة^(١) .

ومن ثم بدأ رفاعة يهتم بتحسين أحوال المرأة وينادي بتعليمها، واحتظر لذلك منهجاً مدروساً ألا وهو إيقاع المجتمع بضرورة إصلاح حال المرأة فليست المرأة مخلوقاً شاداً غريباً عن الرجل، بل على العكس من ذلك لأن المرأة في نظره: «من أجمل صنع الله القدير، قرينة الرجل في الخلق، والمعينة له في تدبير أمره، والحافظة لأطفاله ، والساهرة على العناية بتدبير أمورهم، والمساحة يدها همومه وألامهم»^(٢) .

وكانت هذه الدعوة من رفاعة دعوة حرجية لم يجد من يعارضها آنذاك، ولاسيما أن محمد علي ، والخديوي إسماعيل، باركا عمله هذا ، وأشارا بهذا الصنيع منه .

ولم يكفي رفاعة بذلك بل أخذ ينادي بمشاركة المرأة العصرية للرجل في كل الأعمال التي لا تتنافى مع تكوينها إلا فيما رفضه فقهاء الإسلام من قبل وهو الإمام العظيم والقضاء .. يقول رفاعة في ذلك: «إن النساء في الغالب لا يستطعن أن يتعلمن هذه المعارف الحكيمية المهمة، في المملكة والسلطنة والخلافة، حيث أن الخلافة التي هي الإمامة العظمى خلافة النبي - ﷺ - كانت من خصائص الرجال، وكذا نياتها في الخطط الجسيمة»^(٣) .

(١) المرشد الأمين لتعليم البنات والبنين / تحت عنوان تشريفه، البنات مع الصبيان في التعلم والتعليم وكتب المعرف / رفاعة الطهطاوي / ص ٦٦ / مطبعة المدارس الملكية / القاهرة ١٢٨٩هـ .

(٢) نفس المرجع / ص ٣٧ .

(٣) نفس المرجع / ص ١٠٤ .

ويعلل رفاعة على عدم تولية المرأة هذه المناصب بقوله: «ولعل عدم تولية النساء القضاء والإمامية والمناصب العامة كونهنّ عورة، لا يقدرون على مخالطة الرجال في الوفاء بفرض المناصب العمومية^(١)».

والحق يقال إن رفاعة في سرده لتعليم المرأة ودعوته لمشاركتها للرجال، كان دائمًا يفرق بين المرأة المسلمة الملتزمة بالفروض الدينية، والتقاليد الشرقية والأخلاق الحميدة، وبين المرأة الأوروبية، فهو في دعوته إلى تحرير المرأة وتعليمها، لا يريد منها أن تخلي عن رسالتها في المجتمع فإن الله لم يخلقها لحفظ متاع البيت فحسب، ولكنه خلقها لمشاركة الرجال في بناء المجتمع الإنساني ، بشرط ألا تتجاوز الأحكام الشرعية التي فرضها الإسلام، فمهما يكن من رفاعة إلا أنه قد التزم بهذا الخط وهو ربط عمل المرأة بعدم خروجها عن دينها، وهذا ليس دفاعاً عن فكره ودعوته تلك التي دعا إليها ولكنني من تبعي لقرارات كتابه - المرشد الأمين للبنات والبنين - لمست هذا الجانب منه ... كما لمست عدة جوانب أخرى تعد من المأخذ التي تؤخذ عليه وسواء كان ذلك بقصد منه أو بدون قصد ، إلا أنه رجل أزهرى تخرج في الأزهر ما كان عليه أن ينساق في هذا التيار الجارف الذي خاض فيه.

فمن المخازي التي وقع فيها رفاعة ما يلى :

أ - دعوته إلى الاختلاط والتبرج:

تحدث رفاعة في كتابه تخيص الإبريز - عن بعض عادات الغربيين في باريس، فذكر عادة اختلاط الرجال بالنساء، ونفى أن يكون ذلك داعياً إلى الفساد، أو دليلاً على التسهيل في العرض ..

يقول رفاعة: «ولايظن بهم أنهم لعدم غيرتهم على نسائهم لا عرض لهم في ذلك، لأنهم وإن فقدوا الغيرة لكنهم إذا علموا عليهم شيئاً كانوا شر الناس عليهم وعلى أنفسهم ، وعلى من خانهم في نسائهم، غاية الأمر أنهم يخطفون في تسليم القيادة للنساء ، وإن كانت المحسنات لا يخشى عليهن شيء^(٢)».

(١) نفس المرجع / ص ١٠٥ .

(٢) تخيص الإبريز إلى تلخيص باريز / رفاعة الطهطاوي / ص ٣٠٤ / طبعة مصر سنة ١٩٥٨ م / الناشر: وزارة الثقافة .

ويعود بعد ذلك ليؤكد أن السفور والاختلاط بين الجنسين ليس داعيا إلى الفساد، بل إنّ مرد ذلك إلى التربية الصحيحة .. يقول في ذلك: «إنّ نوع اللخبطه بالنسبة لعفة النساء لا يأتي من كشفهن أو سترهن ، بل منشأ ذلك التربية الجيدة ، والخسيسة، والتعمود على محنة واحد دون غيره، وعدم التشاريك في المحنة والإلتئام بين الزوجين»^(١). وكأنه بدعوته تلك لا يالي بالقيم الإسلامية ، فضلا عن إنه يدعو إلى عدم تعدد الزوجات بقوله - وعدم التشاريك في المحنة مما يتنافي مع تعاليم الإسلام تماماً .

ب - دعوته إلى تقليد الغرب في الفنون:

لقد دافع رفاعة عن تقاليد الغرب، إذ دعى إلى الرقص مثل الغربيين وأسماء بالشلبنة والعياقة - أي الفتوة والقوة - كما وصف حال الرقص المسماه بالبال عند الفرنسيين فقال مشيداً بذلك الجانب من حياة الغربيين :

« إن الرقص عندهم فن من الفنون ، وقد أشار إليه المسعودي في تاريخه المسمى - مروج الذهب - فهو نظير المصارعة في موازنة الأعضاء ، ودفع قوى بعضها إلى بعض، فليس كل قوى يعرف بالمصارعة، بل قد يغلبه ضعيف البنية بواسطة الحيل المقررة عندهم، وما كل راقص يقدر على دقائق حركات الأعضاء، وظهر أن الرقص والمصارعة مرجعهما شيء واحد يعرف بالتأمل ويتعلق بالرقص في فرنسا كل الناس، وكأنه نوع من العياقة والشلبنة لا الفسق، فلذلك كان دائمًا غير خارج عن قوانين الحياة ، بخلاف الرقص في أرض مصر، فإنه من خصوصيات النساء، لأنّه لتهبيح الشهوات، أما في باريس فإنه نظر مخصوص لا يشم منه رائحة العهر أبداً ، وكل إنسان يعزم امرأة يرقص معها، فإذا فرغ الرقص عزمها آخر للرقصة الثانية وهكذا، سواء كان يعرفها أو لا »^(٢) .

وسند على هذا بمحبي الله تعالى عند تعرضنا لقضية الاختلاط و موقف الإسلام منها .

(١) نفس المرجع / ص ٣٠٥ .

(٢) نفس المرجع / ص ١٦٨ .

ج - إعجابه بالمسرح :

من شدة تعلق رفاعة بتقليد الغربين أطلق على المسرح اسمه الفرنسي - السيكتاكل أو التياترو^(١) ومن ثم نراه يشيد به في كتابه تخليص الإبريز - ويدعو إلى المحاكاة للغربين في هذا الصناع يقول رفاعة : « وبالجملة فالتياترو عندهم كالمدرسة العامة، يتعلم فيها العالم والخاصل »^(٢) .

د - دعوته إلى فكرة الوطنية القومية :

دعا رفاعة إلى حب الوطن، التعلق به ، ووجوب الاهتمام بالمنافع العمومية التي تعود على الوطن - مصر - بالخير والثروة والغنى وتحسين الحال، وقصر ذلك على مصر إذ أشاد بموقعتها الجغرافي، وخصبة تربتها وتوافر أسباب التمدن لها، وما لها من قديم المجد وقصب السبق في الحضارة .

وكأنه بذلك يقصر الوطنية على المكان الذي يحيا فيه الإنسان فحسب تلك الفكرة المادية المنابذة للرابطة الإسلامية، فالإسلام لا يقر بالوطنية بمفهومها الضيق، بل يعترف بأن كل شر من أرض الله وطن للإنسان عليه أن يتشر فيه لينشر فيه دين الله ، وأن يهاجر إليه إذا وجد ضيقا في المكان الذي يعيش فيه، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٍ أَنفُسُهُمْ قَالُوا فِيمَا كُتِّبَتْ قَالُوا كُنْتُمْ مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا جَرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا وَأَهْمُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٣) قوله تعالى : ﴿وَالْأَرْضُ وَضَعَفَهَا لِلْأَنَامِ﴾^(٤) فالأرض على إطلاعها الأرض كل الأرض والأنام على إطلاعها جعلها الله للأنام، كل الأنام .

إلى غير ذلك من الأمور التي أثارها رفاعة الطهطاوي بعد عودته من باريس مثل:

(١) مما كلمتن فرنسيتان غربا إلى كلمة المسرح فيما بعد .

(٢) نفس المرجع السابق / ص ١٦٦ .

(٣) سورة النساء / الآية ٩٧ .

(٤) سورة الرحمن الآية ١٠ .

من تعدد الزوجات، وتحديد الطلاق، واحتلاط الجنسين، والدعوة إلى تقليد الغرب، وتعليم المرأة ومزاولتها للأعمال، والدعوة إلى الحرية، وقد ساعده في ذلك خير الدين التونسي في تونس ودعا إلى نفس الأمور التي دعا إليها رفاعة في مصر .

وبهذا نستطيع أن نقول إن رفاعة أول من أثار قضية تحرير المرأة في مصر في القرن التاسع عشر الميلادي .

يقول الدكتور / حسين فوزي النجار: «والطهطاوي هو الرائد الحقيقي لحركة تحرير المرأة التي وهبها نفسه قاسم أمين، وقد لاجئ في دعوته أكثر مما دعا إليه الطهطاوي ، غير أن ما واجهه قاسم أمين ، كان غير ما واجهه الطهطاوي ، فلم يكن الرأى العام - القارئ - أيام الطهطاوي قد تَكَوَّنَ بعد لِتَابُعِ ما يكتبه - رفاعة - وكان أكثر ما يكتبه للمدارس أو لقلة من القارئين من تضمهم دواوين الحكومة ، وكانت الدولة هي التي تشرف وتسيطر على وسائل النشر، وحين بدأ الرأى العام يتكون في عصر إسماعيل وقامت الصحف ودور النشر الأهلية، لم يكن لدعوته من التفرد ما كان لدعوة قاسم أمين، بل كانت جزءاً من دعوته الإصلاحية العامة فلم تلق من الانتباه ما لقيته دعوة قاسم أمين التي انفرد بها وقردت به، وحظيت من انتباه الرأى العام واهتماماته ما لم تحظ به دعوة الطهطاوي لتحرير المرأة من تقاليد الماضي العتيدة ، وإن لم يرد فيما كتب عبارة حرية المرأة أو تحريرها^(١) .

بهذا العرض يتضح لنا أن رفاعة الطهطاوي نادى بحرية المرأة من قبل قاسم أمين بنيف وثلاثين سنة، ومنذ أن نادى بذلك الدعوة أطلق عليه لقب مسيو رفاعة بدلاً من الشيخ رفاعة كما كان يناديه أصدقاؤه الفرنسيون والمستشرقون في باريس بلغط المسيو، وأطلقـت عليه الحكومة المصرية : رفاعة أفندي - أو رفاعة بك .

وكانت هذه أول ثمرة يجنيها الدول الأوربية، إذ حرصوا منذ اللحظة الأولى على صبغ البلاد الإسلامية بالصبغة الأوروبية .

(١) رفاعة الطهطاوي رائد فكر وإمام نهضة / د. حسين فوزي النجار / ص ١٦٠ .

ومات رفاعة أول ربيع الثاني سنة ١٢٩٠ هـ - ٢٩ مايو سنة ١٨٧٣ م فهل قبرت
تلك الدعوة مع موته، أم كان لها مناصرون ينفحون في بوقها، ويساهمون في نشرها؟

هذا ما أود أن أوضحه من خلال صفحات هذا الفصل ...

فأقول وبالله التوفيق .

٢- مرقض فهمي^(١) ودوره في حركة تحرير المرأة:

لقد ذكرنا آنفاً أن هدف اليهود والاستعمار البريطاني الذي جند له الكثير من عمالاته غربين كانوا أم علمانيين، كامن في توقيض دعائم الأسرة المسلمة، وزرلة قواعدها الأصلية، حتى كانت الدعوة إلى رفع الحجاب، وتقييد الطلاق وتعدد الزوجات، هي النغمة التي عني الإنجليز ومن سار على دربهم من الأذناب بها، ليصلوا من خلالها إلى إضعاف قوة المسلمين .

وكانت النواة الأولى لبث هذه الأفكار ، ونشر تلك السموم حين عادت الأميرة نازلى فاضل^(٢) إلى مصر بعد الاحتلال، ووثقت روابط ودها مع اللورد كروم، وفتحت صالونها لكثير من الشخصيات البارزة في ذلك الحين ، ليكون هذا الصالون مركزاً لتعبئة أذناب الاستعمار ضد الإسلام وكان من الشخصيات التي تتردد على هذا الصالون كل من : الشيخ محمد عبده^(٣) ، وسعد زغلول ، واللقاني ، ومحمد بيرم، وقاسم أمين - وكان هؤلاء محل غضب من الخديوي إسماعيل، فكانت الأميرة نازلى فاضل تستخدمهم كوسيلة لحربه، فضلاً عن إنها كانت تسعى لترقيتهم رغم أوامر الخديوي إسماعيل، والسبب في ذلك ، أنها كانت تدعى أن أباها الأمير مصطفى فاضل كان أحق بعرش مصر من الخديوي إسماعيل .

وكانت أول قذيفة قام بها في هذا المجال - الدعوة إلى تحرير المرأة - مرقض فهمي،

(*) مرقض فهمي: مسيحي متخصص، حقوقد على الإسلام وأهله، وهو من أولياء كروم، وعندما ألف كتابه - المرأة في الشرق - اعتمد على النفوذ البريطاني لحمايته، وعندما ظهر الكتاب بـ قاسم أمين إلى صالون نازلى فاضل ليستعجلها على عمل شيء يشد من أزر مرقض فهمي من خلال صالونها، لأن هذه الأفكار كانت تراود ذهن قاسم أمين مثلما كانت تراود مرقض فهمي .

(١) نازلى فاضل: ابنة الأمير (مصطفى فاضل) بasha بخت إبراهيم بasha ابن محمد علي باشا الكبير، وكان والدها مصطفى فاضل يعتبر نفسه أحق بعرش مصر من الخديوي إسماعيل، ومن هنا كانت الأميرة نازلى تعلن الحرب على الخديوي إسماعيل ...
نقلًا عن جريدة المساء الصادرة بتاريخ ٤ / ٨ / ١٩٨٣ من مقالة الصحفي مصطفى أمين تحت عنوان : هل اتحرّم محرر المرأة ؟

(٢) كان من مهام الشيخ / محمد عبده / تقرير وجهات النظر بين نازلى فاضل وبين الخديوي كما كان من مهامه أيضاً عدم اتساع رقعة الدعوة إلى حركة تحرير المرأة التي تبنّاها رفاعة الطهطاوي وقاسم أمين وتوضيح المفاهيم الصحيحة للمرأة المسلمة . حتى لا تخدع بالشعارات البراقة التي ينادي بها أعداء القضية .

في سنة ١٨٩٤، بعد احتلال البلاد بحوالي اثنى عشرة سنة - قام مرقص فهمي بتأليف كتابه «المرأة في الشرق» .

وَدعا في لأول مرة في تاريخ البلاد الإسلامية إلى هذه الأهداف الخمسة:

١- القضاء على الحجاب الإسلامي .

٢- إباحة الاختلاط للمرأة المسلمة بالأجانب عنها .

٣- تقيد الطلاق ووجوب وقوعه أمام القاضي .

٤- منع الزواج بأكثر من واحدة .

٥- إباحة الزواج بين المسلمين والأقباط^(١) .

وما أن خرج هذا الكتاب حتى أحدث ضجة عنيفة بين المسلمين، ولم يمض قليلاً من الوقت حتى كانت القذيفة الثانية ألا وهي :

صدور كتاب «المصريون» الذي ألفه الكونت داركير^(٢) ..

وهاجم فيه المصريين، وتعدى على الإسلام، ونال من الحجاب الإسلامي، وقرار المرأة المسلمة في البيت، واقتصار وظيفتها على تربية النساء ، ورعاية الزوج ، كما هاجم فيه المثقفين المصريين بصفة خاصة لسكتهم على هذه الأوضاع، مثل الطلاق وتعدد الزوجات، والرق، ووجود الطبقات في مصر، وإهمال حقوق المرأة، وربط ذلك كلـه - أعني سر تأخر المسلمين - بتمسكهم بيديهم .

ولم يسكت قاسم أمين عن هذا الوضع الذي سمعه من الكونت داركير.. فماذا فعل؟

هذا ما أود أن أوضحه الآن لنرى موقف قاسم أمين من حركة تحرير المرأة، ومن

(١) انظر: «حركة النساء في الشرق وصلتها بالاستعمار والصهيونية العالمية» / محمد فهمي عبد الوهاب / ص ١٤ / دار الاعتصام، وانظر كتاب: «عودة الحجاب» / محمد أحمد المقدم / ص ١٦ ، حركة تحرير المرأة / أنور الجندي ٩ / ص ٢٧ / دار الأنصار بالقاهرة ١.

(٢) النproc داركير من الفرنسيين الذين اعتنوا أن يزوروا مصر في الشتاء ليقلبوا بين أيديها، ولقد زارها ثلاث مرات وكتب كتابه مصر والمصريين سنة ١٨٩٣ حل فيه حملة شعواء على مصر من أحاط نواديها ، ثم حلل المجتمع المصري تحليلًا يتفق مع هواه الشخصي .

سانده في ذلك، ولن يتضح لنا ذلك إلا بعرض الملابس التي حدثت لقاسم في فكره الاجتماعي ومدى تأثيره بفكر الشيخ محمد عبده .
فمع قاسم أمين لنا هذه الوقفة ...

٣- قاسم أمين ودوره في حركة تحرير المرأة :

أ - موقف قاسم أمين^(١) من الكونت داركير:

لقد حاول قاسم أمين بادئ الأمر أن يبرد على داركير، ويغافل تلك الاتهامات التي اتهم بها داركير المصريين، وكان قاسم أمين موفقاً في رده على الكونت داركير، إذ بين فضائل الإسلام على المرأة المسلمة، ورفع من شأن الحجاب وعده من كمال المرأة، وحاول إضفاء الصبغة الشرعية على كلامه، إلا أنه حاول استعطاف الكونت في رده ويتصفح لنا ذلك من خلال حديثه معه إذ يقول: «إن الإسلام دين خلقى، لا يقل عن المحسنة ولا عن المسيحية، وإن روح القرآن لاختلف عن الروح الإنجيلية»^(٢) وكأنه بهذا يوضح له أن المسيحية التي تتبعونها في الغرب كالإسلام في الشرق .

ثم يمضي قاسم أمين في تفنيد كلام داركير ويرد عليه من واقع المجتمع الأوروبي الذي انحدر إلى هوة سحيقة عندما فتح للمرأة باب الحرية على مصراعيه.

يقول الدكتور / ماهر حسن فهمي: «إذا ما انتهى قاسم أمين من المرأة المسلمة عاد إلى المرأة الأوروبية ليكيل للذوق الصاعي، فيورد إحصاءً قاسياً يدل على أن ربع المواليد في فرنسا غير شرعيين، ويفكك أن المرأة الباريسية هي التي تعيش لغير أثرها، ولاشك أن مرجع كل ذلك إلى الاختلاط الشديد بين الرجل وبين المرأة التي تهيا لها كل ظروف الرذيلة ...

أما في مصر فنحن نؤثر الفضيلة على كل ملذات الدنيا، بل على الحياة نفسها، ...

(١) التعريف بقاسم أمين: ولد قاسم أمين لأب تركي عثماني وأم مصرية من صعيد مصر وكان مولده في أول ديسمبر سنة ١٨٦٣ وتلقى تعليمه الأولي في مدرسة رأس التين بالاسكندرية ، ثم انتقلت أمته إلى القاهرة فالتحق بمدرسة التجاهوية «الخديوية» ودخل قسم الفرنسي بها، ثم التحق بعدها بمدرسة الحقوق والإدارة وكانت تعادل كلية الحقوق وحصل منها على الليسانس ، ثم اتجه إلى العمل بالخاتمة في مكتب مصطفى فهمي باشا، وفي نفس العام الذي عمل بالخاتمة سنة ١٨٩١ سافر في بعثة إلى فرنسا، واستمر هناك أربع سنوات درس فيها القانون الفرنسي ، وعاد إلى مصر سنة ١٨٩٥ م فعين وكيلاً للنائب العام في محكمة مصر المختلطة، وما زال يرتقى حتى صار مستشاراً في الاستئناف ، ولعل وجوده في فرنسا أثر فيه من الناحية الاجتماعية حتى دعا إلى ما دعا إليه، مما سيتصفح لنا من خلال عرضنا لأعماله .

(٢) الأعمال الكاملة لقاسم أمين/ تحقيق د. محمد عمارة / جـ ١ / ص ٢١٧ / الناشر / المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة ١٩٧٩ م .

ومن أحل ذلك حافظنا على نسائنا من كل مایفتهن ، وكل هذا قد وثق الروابط الأسرية عندنا بينما أدى، التسامح المعيب في الغرب إلى تفككها^(١) .

تلك كانت أفكار قاسم أمين في بادئ حياته العملية، بل إنه وصل إلى أبعد من ذلك إذ هاجم بعض السيدات المصريات اللاتي يتشبهن بالأوربيات، وربما كان يعني امرأة بعينها ألا وهي الأميرة نازلي فاضل، لأنها كانت تختلط بالرجال، وتجالسهم في صالونها الذي افتتحته ليكون مركزاً لنشر الدعوة إلى التغريب عامة وحركة تحرير المرأة خاصة^(٢) .

ولقد أثار كلام قاسم أمين الأميرة نازلي فاضل، فقالت للشيخ محمد عبده قوله شديداً، وتوعدت قاسم أمين بسوء حاله، ولم تكتف بذلك بل أصدرت أمراً في ذلك الوقت بأن يُرد على قاسم من خلال جريدة المقطم، تلك الجريدة التي كانت لسان حال الإنجليز في مصر، وبالفعل أعد ست مقالات لتنشر تباعاً في تلك الجريدة تفنيد الأخطاء التي وقع فيها قاسم أمين، ولكن سرعان ما ألغيت تلك المقالات من النشر لماذا؟ لأن كلاماً من الشيخ محمد عبده، وسعد زغلول أقعا قاسم أمين بأن يعدل عن كلامه الذي نشره في كتابه المصريون ورد فيه على الدوق داركير، فما كان من قاسم أمين إلا أن اقتنع بذلك وأخذ يصحح رأيه في المرأة فألف كتابه تحرير المرأة ، و تعرض فيه لنفس ما تعرض له مرقص فهمي في كتابه المرأة في الشرق، وقبل أن تتعرض لفكرة قاسم أمين في هذا الكتاب لابد أن نذكر شيئاً ولو قليلاً من مواقف الشيخ محمد عبده ومدى تأثر قاسم به ...

ب - تأثر قاسم أمين بفكرة الشيخ محمد عبده:

لقد حاول الشيخ محمد عبده ، أن يرج بنفسه في مجال إصلاح المرأة، وكان ذلك عام ١٨٨١م ونادي بضرورة تحسين أحوالها الشخصية، وتنظيم علاقتها بزوجها، كما

(١) قاسم أمين/ د. ماهر حسن فهمي/ ص ١١١ / ١١٢ / الناشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .

(٢) انظر كتاب الأخوات المسلمات / محمد عباد / عمود الجوهري/ ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، وكتاب الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار الغربي/ ص ١٥ ، وكتاب عودة الحجاب / محمد أحمد المقدم / ص ٢٠ / ومقالة لدادود برkatas في الأهرام في عددها الخاص بثور ٧٥ عاماً على تأسيسها ، وكان ذلك في مايو سنة ١٩٢٨م .

نادى بتقييد تعدد الزوجات، وتقييد الطلاق أيضًا.

كما ناقش هذه المسائل من وجهة نظر وطنية، فربط بين تعدد الزوجات والأسرة الطيبة؛ لأن الأسرة الطيبة هي نواة الوطن الطيب.

يقول الأستاذ / محمد رشيد رضا: «ويقصد الشيخ محمد عبده بالأسرة الطيبة ، الأسرة التي تتكون من زوج وزوجة واحدة وأبناء، لا يضيقون بمشاكل الطلاق بين الأبوين، أو مشاكل المنافرات التي تحدث بين الضرائر إذا كان للزوج أكثر من زوجة واحدة»^(١).

ويعنى الشيخ محمد عبده في بذل جهوداته للوصول إلى وضع حقوق المرأة في مكانها، إذا كان كرفاعة في نظره للمرأة .

يقول الأستاذ / محمد رشيد رضا: «وكان الشيخ محمد عبده كرفاعة يريد أن تبرأ المرأة إلى معتزك الحياة، فتشارك الرجل في بناء المجتمع، ولكنه كان أكثر من سلفه جرأة وإقداما»^(٢).

ولقد تأثر الشيخ محمد عبده بالأميرة نازلى فاضل وأعجب بوضعها، ومن ثم كان يلقبها بتمثال الكمال والجمال، ولقد سعى جاهدًا لأن تكون نساء عصره مثل تلك الأميرة .

يقول الأستاذ / محمد خيال والأستاذ / محمود الجوهري : «وقد حمل الشيخ محمد عبده الدعوة إلى تحرير المرأة في دروسه في الرواق العباسى بالأزهر حين أعلن أن الرجل والمرأة يتساوىان عند الله، وقد ترددت آراء كثيرة بأن الشيخ محمد عبده كتب بعض فصول كتاب - تحرير المرأة - أو كان له دور في مراجعتها، وما أورده لطفي السيد أنه اجتمع في جنيف عام ١٨٩٧ / بالشيخ محمد عبده وقاسم أمين وسعد زغلول، وأن قاسم أمين أخذ يتلو عليه فقرات من كتاب - تحرير المرأة - وصفت بأنها تم عن أسلوب الشيخ محمد عبده»^(١).

(١) تاريخ الإمام محمد عبده / تأليف الأستاذ / محمد رشيد رضا / ص ١١٢.

(٢) المراجع السابق / ج ١ / ص ٨٩٧.

ومن ثم يتضح لنا مدى تأثر فكر قاسم أمين بفكر الشيخ محمد عبد وسيره في نفس الخط الذي سار فيه كل من رفاعة الطهطاوي ، والشيخ محمد عبد، وسعد زغلول وتأثيره بأفكارهم وسيظهر لنا ذلك من خلال عرضنا لما كتبه قاسم أمين في كتابيه: تحرير المرأة - والمرأة الجديدة ، فضلاً عما كتبه في كتاباته الأخرى ودفاعه المستميت عن حرمة تحرير المرأة .

وها أنذا أعرض جانبًا عن فكره وانطباعاته تجاه هذا الأمر الخطير..

ج - قاسم أمين وتحرير المرأة:

لقد حاول قاسم أمين أن يغاير فكره الذي ذكره في كتابه «المصريون» والذي ألفه سنة ١٨٩٤ ، فألف كتابة «تحرير المرأة» سنة ١٨٩٩ - أي بعد كتابه الأول بخمس سنوات . فما المنهج الذي سار عليه قاسم في كتابه تحرير المرأة ؟

إن أول ما قام به قاسم في كتابه تحرير المرأة ، أن ألغى أفكاره الدفاعية التي أوردها من قبل في كتابه «المصريون» سواء أفكاره المتعلقة بالإنسان المصري ، أو المتعلقة بالمرأة المصرية ، أو الأمور المتعلقة بأحكام الشريعة الإسلامية ، وأطلق عليها «المدينة الإسلامية» وحتى أكون منصفاً في إصدار مثل هذا الحكم يجب أن أسوق طرفاً مما كتبه في كتابه الأول - وطرفاً مما كتبه في كتابه الثاني :

فعلى سبيل المثال لا الحصر:

ذكر قاسم أمين في كتابه «المصريون» أن الإنسان المصري يتصف بالأمانة والشجاعة والذكاء وقوة الاحتمال ويعزى ذلك إلى تمسكه بتعاليم الإسلام ، أما عن المرأة فكان يشيد بمحاجتها والترامها بما أمر الله .

وإذا انتقلنا إلى كتابه الثاني «تحرير المرأة» سنجد بعثنا شاسعاً، وتناقضنا، ظاهراً بين ما كتبه عن الإنسان المصري ، والمرأة المصرية .

يقول قاسم: «فالتركي مثلًا نظيف شجاع، والمصري على ضد ذلك، إلا أنك

(١) الأخوات المسلمات / محمد عبد الحكيم عيال، محمود محمد الجوهري / ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠م . الناشر: دار الدعوة .

تراهما رغمما عن هذا الاختلاف متفقين في الجهل والكسل والانحطاط، إذن لابد أن يكون بينهما أمر جامع وعلة مشتركة، هي السبب الذي أوقعهما معاً في حالة واحدة، ولما لم يكن هناك أمر يشمل المسلمين جميعاً إلا الدين، ذهب جمهور «الأورباوين» وبعهم قسم عظيم من نخبة المسلمين إلى أن الدين هو السبب الوحيد في انحطاط المسلمين وتأخرهم من غيرهم^(١).

وعضي قاسم أمين في مغایرته لأفكاره بالنسبة لحجاب المرأة الذي كان يشيد به منذ سنوات إلى ما يلي: يقول قاسم: «إن حجاب المرأة بوضعه السائد ليس من الإسلام، وأن الدعوة إلى السفور ليس فيها خروج على الدين أو مخالفة لقواعد ... ثم يمضي في كلامه قائلاً: «إننا ظلمتنا الإسلام، وعرضناه لأن ينسب إليه الغربيون تأخر المرأة الشرقية»^(٢).

هذا فضلاً عما ذكره قاسم أمين في نفس الكتاب عن اشتغال المرأة بالشئون العامة، وتعدد الزوجات، وتنقييد الطلاق، وقد ذهب في ذلك كله إلى ما يطابق فكر الغربيين، زاعماً أن ذلك هو منذهب الإسلام، وكان قاسم يسير على أسلوب ملتو في تفكيره، إذ وضع في صفحات كتابه هذا أنه يقوم بدعوة إصلاحية هدفه منها نشدان الفضيلة، والوصول بالأمة إلى درجة الكمال في كل أمورها.

يقول قاسم في ذلك: «إنني لست من يطمع في تحقيق آماله في وقت قريب، لأن تحويل الفوس إلى وجهة الكمال في شئونها مما لا يسهل تحقيقه، وإنما يظهر أثر العاملين فيه ببطء شديد في أثناء حركة الخفية، وكل تغير يحدث في أمة من الأمم، وتبعد ثرثه في أحواها، فهو ليس بالأمر البسيط، وإنما هو مركب من ضروب من التغيير كثيرة، تحصل بالتدرج في نفس كل فرد، شيئاً فشيئاً ثم تسرى من الأفراد إلى بجموع الأمة، يُحدث التغيير في حال ذلك الجموع، نشأة أخرى للأمة»^(٣).

(١) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / ج ٢ / ص ٧٢ .

(٢) تحرير المرأة / قاسم أمين / ص ١١ .

(٣) نفس المرجع / ص ٢ ، ٤ .

وهو بهذا الأسلوب الملتوى يُضمر في نفسه ما يتمناه من انقلاب لوضع المرأة خاصة، والمجتمع عامـة، ولا سيما بعد اقتناعهم بأفكاره ، ونزو لهم على آرائه رويدا رويدا حتى تسير الأمة كالغرب سواء بسواء .

ولو ذهبنا نستقصى ما كتبه قاسم في كتابه تحرير المرأة ، وكلامه عن حقها في التعليم ومساواتها بالرجال إلى غير ما كتبه في تحسين أحوال المرأة لضيق بنا المقام، ولكنني أود أن أركز على نقطة أساسية من الأهمية بمكان ألا وهي :

٤- موقف الرأي العام من ظهور كتاب تحرير المرأة:

لم يكـد يظهر كتاب - تحرير المرأة - حتى أثار ضجة عنيفة، وشغل الرأي العام لافي مصر وحدها، ولكن في الوطن العربي كلـه .

وكانت هذه الثورة متوقـعة . لماذا؟ لأن الأمة الإسلامية متحفظة بطبيعتها وتحاول التمسك بدينها مهما صادفـها من عقبـات في الطريق ، أما مصر خاصة فهي أمة محافظـة لم تتعـود على الانقلابـات والتغيـير الفجـائي مرة واحدة ...

ومن ثم كان لابد وأن تظهر هذه الثورة العارمة، لتجاهـيه تلك الأفـكار المـسمـومة، وبـخلـت ردود الفعل لهذا الكتاب فيما يلي :

أ - موقف العلماء من قاسم وكتابه تحرير المرأة:

يقول الأـستاذ / محمد أـحمد المـقدم : «بـخلـت ردود الفعل في موجـة عـارـمة من المـعارضـة، كان أـكـثـرـها مـقاـلات صحـافـية وقد اتهمـهـ المـعارضـون بالـهـذـيان وـهـاجـمـهـ علمـاءـ الدين هـجـومـاـ عـنـيفـاـ، وـحـكـمـ الفـقهـاءـ بـأنـهـ خـرـقـ فـيـ الإـسـلـامـ وـمـرـوـقـ مـنـ الدـينـ، وـعـدـهـ الـكـثـيرـون ضـرـباـ مـنـ الـمـبالغـةـ فـيـ تـقـلـيدـ الغـرـبـيـينـ، وـاتـهـمـهـ آخـرـونـ بـالـجـنـائـيـةـ عـلـىـ الدـينـ وـالـوـطـنـ، وـأـنـهـ يـرمـيـ إـلـىـ قـلـبـ الـهـيـثـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـمـصـرـيـةـ، وـمـاـلـةـ الـإـنـجـليـزـ عـلـىـ ضـيـاعـ الـبـلـادـ، وـأـنـهـ يـنـفـذـ أـمـنـيـةـ مـنـ أـمـانـيـ الـصـلـبـيـيـنـ الـتـىـ تـرـيدـ بـهـ هـدـمـ الـإـسـلـامـ، وـتـقـويـضـ الـآـدـابـ وـالـأـخـلـاقـ، وـاتـهـمـواـ مـنـ يـعـضـدـ هـذـهـ الدـعـوـةـ بـأنـهـ لـيـسـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ^(١) .

(١) عودة الحجاب - القسم الأول : معركة الحجاب والسفور / محمد أـحمد المـقدم / ص ٢٩ .

ب - موقف الحزب الوطني إبان صدور الكتاب:

كان من الطبيعي أن يحدث الكتاب بأفكاره المسمومة دوياً شديداً حتى في الأوساط الوطنية، لماذا؟ لأنه كان بمثابة تحديٍ صريح للرأي الإسلامي العام، وهجوم سافر ضد الإسلام وأهله ..

ومن ثم لم يكن عجباً أن يتصدى لذلك - الحزب الوطني - مثلاً في رائد «مصطفي كامل» إذ وقف موقفاً يُحمد له ضد قاسم أمين ، وبين أن أفكاره تلك لم تكن خالصة من بنات فكره، بل كان ورعاها أيدٌ حفيدة ممثلة في الأصوات البريطانية، التي تستقطب حوالها الأذناب لينشروا أفكارهم ، وهذا من أقوى دعوة التحرر الذي حاول الاستعمار أن يستقطبه لصالحه، حتى خرج بكتابه وأفكاره المسمومة . يقول الأستاذ/ أحمد عبد العزيز الحصين: «وهكذا سارع الزعيم الشاب إلى مقاومة هذه الحركة، وتحذير الأمة منها، فأشار إليها في أول اجتماع عام عقده عقب صدور ذلك الكتاب في ٥ شعبان سنة ١٣١٧ هـ - ١٨ سبتمبر سنة ١٨٩٩ حيث قال:

«إنى لست من يرون أن تربية البنات يجب أن تكون على المبادئ الأوربية، فإن في ذلك خطراً كبيراً على مستقبل الأمة، فنحن مصريون ويجب أن نبقى كذلك ولكل أمة مدنية خاصة بها، فلا يليق بنا أن نكون قردة مقلدين للأجانب تقليداً أعمى، بل يجب أن نحافظ على الحسن من أخلاقنا، ولا نأخذ من الغرب إلا فضائله ، فالحجاج في الشرق عصمة وأي عصمة، فحافظوا عليه في نسائكم وبناتكم، وعلموهن التعليم الصحيح، وأن أساس التربية التي بدونه تكون ضعيفة ركيكة غير نافعة ... هو تعليم الدين .

وقد بلغ مصطفى كامل الاهتمام بمقاومة هذه الحركة المسمومة إلى الحد الذي جعله يفتح صدر صحيفته اللواء منذ أول ظهورها سنة ١٩٠٠ م لكل طاعن على قاسم أمين وأفكاره^(١) .

فكان اللواء كما يقول الدكتور / محمد حسين هيكل / خصمًا للدودًا لقاسم

(١) المرأة ومكانتها في الإسلام / أحمد عبد العزيز الحصين / ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ / الطبعة الثانية سنة ١٩٨١ م الناشر: دار الإيمان .

وأنفكاره ، وكانت ميدانًا لأشد المطاعن عليه^(١) .

هكذا كان رد الفعل لصدور هذا الكتاب وانتشاره بين المسلمين في كل مكان، ولقد شغل هذا الكتاب أنفكars الكثرين من ذوي القيادات السياسية في مصر وغيرها، فضلاً عما انشغل به الأدباء والكتاب ، فها هو على سبيل المثال:

جـ - طلعت حرب و موقفه من صدور الكتاب:

ألف طلعت حرب كتابا يرد فيه على قاسم أمين، ويستنكر عليه دعوته، ويدافع عن الحجاب - أسمى هذا الكتاب : «تربيـة المرأة والـحـجاب» و كان مما قاله:

«إن رفع الحجاب والاختلاط كلاماً أمنية تمناها أوربا من قديم الزمان، لغاية في النفس يدركها كل من وقف على مقاصد أوربا بالعالم الإسلامي ...» .

كما قال في نفس الكتاب: «إنه لم يبق حائل يحول دون هدم المجتمع الإسلامي في المشرق ولا في مصر وحدها إلا أن يطرأ على المرأة المسلمة التحويل ... بل الفساد الذي عم الرجال في المشرق»^(٢) .

ثم أخذ طلعت حرب يتحدث في كتابه عن المرأة ووظيفتها، فقرر أن الأديان جميعاً تنتهي مساواة المرأة بالرجل مساواة كاملة، وأورد نصوصاً من التوراة والإنجيل والقرآن تبرهن على صدق ما قاله، كما تؤكد أن السيادة في البيت للرجل وليس للمرأة كما زعم قاسم أمين، فضلاً عن إن الأسرة لا يستقيم حالها بوجود قائدتين في بيت واحد، وبخلص من ذلك إلى أن الطبيعة قد فرقت بين عمل المرأة وعمل الرجل ...

يقول طلعت حرب في ذلك : «إن للمرأة أعمالاً غير ما للرجل ، ليست بأقل أهمية من أعماله ولا بالأدنى منها فائدة»، وهي تستغرق معظم زمن المرأة إن لم نقل كلها، الرجل يسعى ويكد ويشقي ويتعب ويشتغل ليحصل على رزقه ورزق عياله وامرأته ترتب له بيته وتتغذى له فرشته، وتجهز له أكله، وتربى له أولاده، وتلاحظ له خدمته، وتحفظ عينه من المخارم، وهو يسكن إليها^(٣)» هذا موقف طلعت حرب بالنسبة

(١) ترجم مصرية وغربية / الدكتور / محمد حسين هيكل / ص ١٥٣ .

(٢) تربية المرأة والـحـجاب / محمد طلعت حرب / ص ١٠ ، ١٢ / القاهرة سنة ١٨٩٩ م .

(٣) المراجع السابق / ص ١٧ .

لتحجّب المرأة، فما موقف غيره من الكتاب والأدباء والشعراء؟

د - موقف الشعراء :

لقد وصل صوت الكتاب إلى الكتاب والأدباء ، فأخذت ضجة عنيفة في نفوسهم مما جعل أحمد حمّر يستذكر هذه الدعوة من قاسم أمين، ويرد عليه بأبيات من شعره ، نشرت آنذاك في صحيفة اللواء ، قال فيها :

أَغْرِكُ يَا أَسْمَاءً مَا ظَنَّ قَاسِيْمُ؟
تَضَيِّقِيْنَ ذَرْعَهَا بِالْحِجَابِ وَمَا بِهِ
سَلَامٌ عَلَى الْأَحْلَاقِ فِي الشَّرْقِ كُلِّهِ
أَفَقَاسِيْمُ لَا تَقْدِرُ بِمِيْشَكَ تَبَغِيْ
لَنَا مِنْ بَنَاءِ الْأَوَّلِيَّنَ بِقِيَّةَ
أَسْأَلُ نَفْسِي إِذْ دَلَّفَتْ تُرِيدُهَا
أَتَأْتِي التَّنَاهِيَا الْفُرُّ وَالظُّرُّ الْعُلَىِ
فَلَا ارْتَفَعَتْ سَفْنُ الْجَوَاءِ بِصَاعِدٍ
عَفَا اللَّهُ عَنْ قَوْمٍ تَمَادَتْ ظُلُونُهُمْ
أَلَا إِنَّ بِالْإِسْلَامِ دَاءً مُخَارِمًا

كما انبرى للرد على هذه الدعوة كثير من الشعراء من أمثال (الشيخ ابن الخطيب) الذي رد على (صدقى الزهارى) حيث طعن في الدين ونفر منه ودعا إلى السفور ، فرد عليه الشيخ الخطيب بقصيدة نذكر منها :

بعض ما يدعى فلاسفة العصر من أن السفور في الحياة وهو حتى إذ أن أسلفه الأعراب من فرط ما يحبون ماتوا لافنا

(١) ديوان أحمد حمرب / جـ٢ / ص ٦٣ - ٦٥ / الطبعة الأولى سنة ١٩٢٠ / الناشر مطبعة الفتوح بدمنهور .

بَا خَلِيلِيَّ حَدِيثُ عَنِ الشَّرْقِ قَدْمًا حِينَ كَانَتْ تَعْظِمُ الْمَعْجَزَاتِ
حِينَ كَانَ الْحَدِيثُ يُتْلَى وَلَا يُرَوِّي وَإِلَّا ذُوو الْعُقُولِ النَّقَّاتِ^(١)

إِلَى آخِرِ مَا قَالَهُ فِي الرَّدِّ عَلَى صَدِيقِ الزَّهْنِيِّ حِينَ قَالَ:

أَخْرَى الْمُسْلِمِينَ عَنْ أَسْمَ الْأَرْضِ حَجَابٌ تَشَقَّى بِهِ الْمُسْلِمَاتُ
وَلَوْ ذَهَبْنَا نَسْتَفْصِي مَا كَتَبَهُ الْأَدْبَارُ وَالشِّعْرَاءُ مِنْ أَمْثَالِ الشَّاعِرِ الْأَسْتَاذِ / مُحَمَّدُ حَسَنُ
النَّجَمِيُّ، وَ(الشِّيْخُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ عَشْمَوِيُّ) وَغَيْرُهُمْ مِنَ الشِّعْرَاءِ لِضَاقَ بِنَا الْمَقَامُ وَمِنْ
أَرَادَ مُزِيدًا فَلَيَرْجِعَ إِلَى كِتَابِ عُودَةِ الْحَجَابِ^(٢) .

وَعَلَى أَثْرِ تُلْكَ الرِّدْوَدِ، وَضُغْطِ الْمَارِضَةِ عَلَى فَكَرِهِ ، وَمَصَادِرَةِ أَقْوَالِهِ لَدِيِّ كَثِيرٍ
مِنَ الْمُفْكِرِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَعَامَةِ الشَّعْبِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْذَبَ ذُلْكَ، فَلَمْ يَلِبِّتْ قَلِيلًا مِنْ
الْوَقْتِ إِلَّا وَقَدْ أَسْفَرَ عَنْ وَجْهِهِ الْحَقِيقِيِّ وَخَلَعَ ثُوبَ الْحَيَاةِ وَقَنَاعَ التَّدِينِ، وَأَوْضَحَ فِي
جَرَأَةِ وَصِرَاطِهِ عَنْ كُلِّ مَا كَانَ يَكْتُنُ فِي نَفْسِهِ، وَمَا كَانَ يَضْمُرُهُ فِي كِتَابِهِ الْأُولَى تَحْرِيرِ
الْمَرْأَةِ ، فَإِذَا بِهِ يَعْلَمُهَا صَرِيمَةً مَدْوِيَةً وَيَخْرُجُ كِتَابَهُ الثَّانِي «الْمَرْأَةُ الْجَدِيدَةُ» رَغْمَ مَالِاقَاهُ
مِنْ مَعْارِضَةِ عَنِيفَةِ .

فَمَا هِيَ آرَاءُهُ الَّتِي تَضَمَّنَهَا هَذَا الْكِتَابُ؟
هَذَا مَا أُودُّ أَنْ أَكْشَفَ اللِّثَامَ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْعِجَالَةِ السَّرِيعَةِ ..

قَاسِمُ أَمِينِ وَالْمَرْأَةِ الْجَدِيدَةِ :

أَصْدَرَ قَاسِمُ أَمِينِ كِتَابَهُ الثَّانِي - الْمَرْأَةُ الْجَدِيدَةُ - سَنَةُ ١٩٠٠ م - أَيْ بَعْدِ صَدْرَوْرِ
الْكِتَابِ الْأُولَى بِعَامِ وَاحِدٍ، وَاعْتَمَدَ فِيهِ عَلَى الْمَنْهَجِ الْأُورُوبِيِّ فِي الْبَحْثِ وَالْحَوَارِ، إِذَا
رَفَضَ فِيهِ كُلَّ الْمُسْلِمَاتِ - سَوَاءَ كَانَ التَّسْلِيمُ بِهَا عَنْ طَرِيقِ الدِّينِ ، أَوْ عَنْ طَرِيقِ آخَرِ
- وَأَعْلَنَ أَنَّهُ لَا يَقْبِلُ إِلَّا مَا يَقُومُ عَلَيْهِ مِنْ دَلِيلٍ التَّجْرِيَةِ أَوْ الْوَاقِعِ الَّذِي عَايَشَهُ فِي فَرْنَسَا،

(١) حَقَّاقُ ثَابِتِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَابْنِ الْخَطَّابِ / ص ٨١ - ٨٦ ، وَانْظُرْ كِتَابَ عُودَةِ الْحَجَابِ ص ٩١ ، ٩٢ .

(٢) عُودَةِ الْحَجَابِ مِنْ ص ٨٩ - ٩٧ .

وتتأثر فيه بحياة الغربيين، ومن ثم نرى أفكاره في هذا الكتاب تقوم على كثير من المغالطات التي تقوم على مقدمات خاطئة، لايستطيع الوصول إلى نتائج تحقق له مقصدته، كما ذكر فيه دعوة صريحة إلى تقليد الحضارة الغربية وأساليبها .

ومن ثم نرى تناقضًا صريحة بين كثير من الأفكار التي ساقها قبل صدور هذا الكتاب وبين ما تضمنه هذا الكتاب الثاني .

ولقد تضمن هذا الكتاب دعوة صارخة إلى تقليد المرأة الغربية، وكان هدفه الأسمى الوصول إلى تلك الغاية .

يقول الدكتور / السيد أحمد فرج: «ومن عنوان هذا الكتاب «المرأة الجديدة» يتصفح هدف قاسم أمين، في أنه تمنى أن يرى المرأة المسلمة كالأوروبية تماماً، وهذا جعل الأفكار التي أخذتها عن الشيخ محمد عبد، تتحللها عبارات كثيرة من جنس الكتاب الثاني «المرأة الجديدة» الذي فاجأ به الناس في صورة تختلف تماماً ما جاء في كتاب «تحرير المرأة» بينما كنا نراه هادئاً في كتابه الأول ، يحوم حول النصوص الإسلامية، ويتناقض من رحيقها لتعضيده مواقفه في المطالبة بالحقوق الشرعية المفروضة للمرأة المسلمة، انقلب في الكتاب الثاني، يسلط حمם غضبه، ويستعمل عبارات قاسية في التعبير عن رأيه، عبارات لا تقرها المرأة ذاتها^(١) .

فعلى سبيل المثال نراه لا يقبل:

«حق ملكية الرجال للنساء»، ويرى ترك حرية النساء للنساء ، حتى ولو أدى الأمر إلى إلغاء نظام الرواج ، حتى تكون العلاقات بين الرجل والمرأة حرة لا تخضع لنظام، ولا يجعلها قانون»^(٢) .

ولقد يبلغ من تعصب قاسم أمين لدعوته، أن أراد بكتابه المرأة الجديدة أن يهدم ميراث المرأة المسلمة، ويأخذ بأيديها إلى السير على طريق المدنية الغربية في شتى مجالات حياتها، واحتطر لذلك منهجاً يسير عليه وهو تشويه صورة الإسلام وادعى أنه

(١) الموامرة على المرأة المسلمة / د. السيد أحمد فرج / ص ٧٠ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠م / دار الوفاء للطباعة والنشر .

(٢) المرأة الجديدة / قاسم أمين / ص ٢٠٩ / مطبعة الشعب / القاهرة / سنة ١٩١١م .

لم يأت بمحدث في مجالات الآداب والأخلاق، حتى ينفر منه معتنقه .

يقول قاسم أمين: «إن المسلمين لم يأتوا بمحدث في مجالات الآداب، وأدابهم لا تخلو من الآداب الفاسدة، والأخلاق الرذيلة ، والطبائع الدنيئة^(١) .

ثم يمضي في نفس الخط الذي رسمه لتشويه صورة الإسلام قائلاً:

«إن التمسك بالماضي الإسلامي إلى هذا الحد، هو من الأهواء التي يجب أن ننهض جميعاً لمحاربتها، لأنه ميل يجرنا إلى التدني والتقهقر»^(٢) .

هكذا سار قاسم أمين في كتابه الثاني - المرأة الجديدة - والظاهر من كلامه أنه لا يريد تغيير وضع المرأة المسلمة لتشبه بالمرأة الأوروبية فحسب ، ولكنه يريد تغيير المجتمع كله تغييراً جذرياً ، وفي عاداته وتقاليده، حتى في نظمه ويتمى أن تصبح مصر قلعة من قلاع أوروبا، في كل حركة من حركات حياتها .

يقول قاسم: «يجب أن تغير شكل حكومتها، وإدارتها، ومحاكمها، ونظام عائلتها، وطرق زيتها ، وكثير من عادات الملبس والتحية والأكل والعلوم والصناعات^(٣) كما ربط سر تقدم الغرب بتقدم المرأة هناك وإعطائهما حرية، ومن ثم لن تقوم للشرق قائمة إلا إذا وصلت إلى ما وصل إليه الغرب ولا سيما وضع المرأة .

يقول القاسم: «إن تخلف المرأة هو سبب انحطاط الشرق، وتقدم المرأة هناك هو السر في تقدم الغرب»^(٤) .

ونرد على قاسم في هذا المجال بما يلي:

إن قاسماً وأمثاله من انبهروا بحركة التغريب في أوروبا وتقديرها في العلوم والفنون نسوا تاريخ أمتهم، وحد أسلافهم العظام، ومن ثم اندفعوا نحو شعاع الغرب ليقلدوا منه كل غث وثين، ونسوا أو تناسوا أن الشرقي بطبيعته يأنى الانسلال من عقيدته وتعاليم دينه مابين عشية وضحاها، كما أنهم تحاهلو أن ما يصلح أوروبا ليس هو ما يصلح

(١) نفس المرجع السابق / ص ١٨١ .

(٢) نفس المرجع / ص ١٨٤ ، وانظر الأعمال الكاملة لقاسم أمين / ج ٢ / ص ٢٠٩ .

(٣) نفس المرجع / ص ١٨٥ - ١٨٦ .

(٤) نفس المرجع / ص ٢٠٩ .

الغرب، فلكل أمة نظمها وتقاليدها التي درجت عليها منذ نعومة أظفارها .

يقول الدكتور / السيد أحمد فرج: «إن المدنية الغربية وصلت إلى ما وصلت إليه عن طريق يخالف طريق غيرها من المدنيات ، وهذا ما يجعل مثيلها وتحقيقها في مجتمع مغاير في التكوين الاجتماعي والاقتصادي والأخلاقي ، وفرق كل ذلك وقبله الاعتقاد الديني - مسألة صعبة ، وإن حركة تحرير المرأة الغربية السابقة واللاحقة منذ عصور الأوروبيين الأولى، أي أن جذورها ترجع إلى مدنية اليونان والرومان، في القديم، وإلى الثورة الصناعية في العصر الحديث، وإلى قيام البرجوازية الأوروبية، كل ذلك جعل تحرير المرأة الأوروبية في ظله أمراً طبيعياً، والواقع الذي أحزره التمدن في بلد، لا يدعو بالضرورة إلى بناحاته هو نفسه ، وبالصورة نفسها في أرض أخرى، تختلف في الواقع والمشرب والمعتقد^(١) .

ولو أردنا حصرًا واستقصاءً لما كتبه قاسم في كتابه هذا لضاف بنا المقام ولكنني سأسع المجال في ثنايا صفحات البحث للرد على آفواهه التي أثارها وسأعالج ما تعرض له من أفكار، ولاسيما كلّ ما يمس وضع المرأة المسلمة .

و قبل أن أنهى اللقاء مع قاسم أمين وأفكاره التي أثارها في هذا الكتاب ، كان لزاماً علىَ أن أذكر طرفاً من الردود التي أثارها هذا الكتاب الثاني .

١- موقف الخديوي عباس من الحركة:

لقد علم الخديوي أن هذه الحركة وطيدة الصلة بالاحتلال البريطاني فكان لزاماً عليه أن يجاهها ويقف منها موقف العداء ، لمنافاتها للإسلام من جهة ، ولصلتها بالاحتلال من جهة أخرى .

ويزيد الأمروضوحاً بما نشرته صحيفة اللواء بتاريخ ٣ من المحرم سنة ١٣١٩ هـ الموافق ٢٢ من إبريل سنة ١٩٠١م بعنوان : «رأي الجناب العالى الخديوى فى مسألة الحجاب» جا فيه ما يلي :

«يرى الجناب العالى حفظه الله في مسألة الحجاب، وإطلاق حرية النساء ما يراه

(١) الموامرة على المرأة المسلمة / د. السيد علي فرج / ص ٧٢ / ٧٣ .

الشرع الشريف ويأمر به، وقد عرف رأى جنابه في هذا الشأن بأمررين:
الأمر الأول : أنه أبى قبول كتاب «المرأة الجديدة» عندما ذهب قاسم بك أمين في
الأيام الأخيرة إلى المعية السنوية والتمس تقديمها إلى سُموه .

الأمر الثاني: أنه قبل كتاب «الاحتياجات» الذي رفعه إليه يوم الجمعة الماضى
حضره الأستاذ الفاضل الشيخ / عبد الله نقيب الأشراف بروفسور، وتقبله بكل ارتياح
وانشراح، أعرب عن عظيم امتنانه من نشره حتى ينتفع به المسلمون ، ويرشدتهم إلى
الرشد والصواب .

ولم يقف الأمر بالخديوي عند هذا الحد، بل لقد أصدر أمره السامي بمنع قاسم أمين
من دخول القصر في أي مناسبة مع أنه مستشار، وذلك أنصع في الدلالة على استئثار
الخديوي بهذه الحركة الأئمية^(١) .

وهكذا أثار هذا الكتاب أيضا حفيظة الأدباء والشعراء العرب، فتحدثت عنه كل
من : الشاعر جواد الشبيبي - العراقي - الذي قال :

منع السفور كتابنا ونبينا فاستطقي الآثار والأيات^(٢)

والشاعر: أديب التقى - الشاعر السامي - الذي قال :

كيف ترضى بأن ترى حاسرات يتملى وجهها الفجـار
وأخذت المخلـعـةـ الـيـومـ خـلقـاـ هو لـلـشـعـبـ لـوـ أـفـاقـ دـمـارـ^(٣)

وليس موقف أحمد محـرم عـلـيـنـاـ بـعـيـدـ، فـلـقـدـ عـارـضـ أـيـضاـ نـفـسـ الفـكـرـةـ التـىـ دـعـاـ إـلـيـهـاـ
قـاسـمـ أـمـيـنـ وـأـعـوـانـهـ .

ما السبب في إثارة هذه الردود من خارج مصر:

(١) صحيفة اللواء القاهرية بتاريخ ٢١ / ٤ / ١٩٠١ م ، وانتظر كتاب المرأة ومكتتها في الإسلام / ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٢) الشعر العراقي الحديث / مخطوط للشاعر / جواد الشبيبي / ص ٢٦٣ .

(٣) الاتجاهات الفكرية في بلاد الشام / لجميل صليبا / ص ١٤٤ / الناشر القاهرة ١٩٥٨ م .

إذا كانت أفكار قاسم أمين التي نشرها في كتابيه، قد ذاعت وانتشرت في مصر، إلا أن الإنجليز قد اهتموا بترجمة هذين الكتابين، وبث القضايا التي احتوتها ، اهتماماً عظيماً، ونشرت ذلك في جهات من الهند، والبلاد العربية ليدعيم خبر تحرير المرأة، ومن ثم كان هذا الموقف من الشعراء والأدباء والكتاب العرب .

وفاة قاسم أمين:

مات قاسم موتة مفاجئة في ٢٢ أبريل سنة ١٩٠٨م ، وربما كان لوفاته الفجائية أمرًا خافياً .

يقول الدكتور / عبد الوود شلبي: «ربما لم يكن قاسم أمين (١٨٦٣ - ١٩٠٨) بهائياً أو ماسونياً من حيث الاتمام الفعلي ، وإن كانت ميته المفاجئة في ٢٢ إبريل سنة ١٩٠٨ بعد أسبوع واحد من إلقاء خطبته الأخيرة للدعوة لإنشاء الجامعة المصرية في ١٥ إبريل سنة ١٩٠٨ تتشابه كثيراً مع أساليب الاغتيالات الماسونية الغامضة المفاجئة لأعضائها»^(١) .

وحتى يخفي الماسونيين أمر هذا الخبر أقاموا له حفل تأبين أشادوا فيها بدعوته وأثنوا عليه ..

يقول الأستاذ / محمد عبد الوهاب : «ومات قاسم أمين سنة ١٩٠٨ ، فأوحى الإنجليز إلى شيعته بإقامة ما يسمى (حفل تأبين) له ، فأقاموا هذا الحفل، وأشادوا فيه بدعوته إلى السفور، فقابل رجال الحزب الوطني هذه الحركة بإقامة احتفال كبير للدعوة إلى الحجاب، وإلبراز أصوات الإنجليز في فتنة السفور»^(٢) .

ومات قاسم، فهل قبرت تلك الدعوة معه، وهذا الأمر؟ أم ماذا حدث؟
هذا ما زاد توضيحه وسر أغواره من خلال سردنا لباقي سلسلة أدبياء التحرر.

(١) في مسألة السفور والحجاب / د. عبد الوود شلبي / هدية مجلة الأزهر / رمضان سنة ١٤٠٤هـ / ص ١٣ .

(٢) الحركات النسائية في الشرق وصلتها بالاستعمار الغربي / ص ١٩ .

الحركات النسائية ودورها في الدعوة إلى تحرير المرأة

هدأت الحركة حيناً بعد موت قاسم أمين، إلا أن حزب الأمة استأنف الدعوة إليها على صفحات الجرائد، وكان هناك أنصار يروجون لها من أمثال: لطفي السيد، الذي حمل على عاتقه الدعوة إلى خروج النساء سافرات باسم التحرير..

يقول الأستاذ/ أحمد محمد المقدم: «وإن مات قاسم أمين فهناك على الساحة السياسية من يستأنف الدور، ويحمل اللواء، هناك «حزب الأمة» وزعاماته المعروفة بعمالتها للإنجليز من أمثال أحمد فتحي زغلول^(١) عضو محكمة دنشواي، والهلاوي جلادها وسفاحها، وهناك وكلاء الغرب المنضوون تحت لواء هذا الحزب من أمثال لطفي السيد^(٢) الذي حمل على عاتقه الدعوة إلى خروج النساء باسم التحرير^(٣) حتى أطلقوا عليه أستاذ الجيل».

وسانده في ذلك طه حسين، وكامل مرسي، وغيرهم من كانوا يكتبون عن الحركة، سواء داخل الجريدة أو خارجها.

وتمضي الأيام تلو بعضها، وإذا بالحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٤م، وكانت مصر آنذاك تحتلها إنجلترا منذ سنة ١٨٨٢م ، وقررت عزل الخديوي عباس ومنحه لقب سلطان مصر، لأن إنجلترا كانت تعلم جيداً أن الخديوي يولي تركياً ويساندها في نشر الإسلام والمناداة بالوحدة الإسلامية، فكان عزله تمهدًا للقضاء على فكرة إسلامية، وفي

(١) شقيق سعد زغلول .

(٢) لطفي السيد / كان خصماً للعروبة والوحدة الإسلامية، وكان يدعو إلى قصر التعليم على أبناء الأعيان، كما دعا إلى إحلال اللهجة العامية، بدلاً من التحدث بالفصحي ، عارض مساعدة المصريين لجنودهم في طرابلس الغرب، أثناء الغزو الإيطالي عام ١٩١١م ، ومن مواقفه الشهيرة ، أنه مد اللورد كروم ووصفه بأنه من أعظم الرجال، ويندر أن يجد في تاريخ عصرنا نذال له يضارعه في عظام الأمور، ونشر هنا الكلام في اليوم الذي ألقى فيه كروم خطاب الوداع فسب فيه المصريين، وما يدل على مدى ولائه للإنجليز أنه رسم منهجاً للحياة الاجتماعية والسياسية خادعة هي «مصر للمصريين» ولمزيد من آرائه وأفكاره يرجع إلى كتاب: رجال اختلف فيهم الرأي ، للأستاذ / أنور الجندى / ص ٤ - ١١ .

(٣) عودة الحجاب / ص ٤٠ ، ٤١ .

نفس الظروف اعتقلت السلطات البريطانية رجال الحزب الوطني الذين كانوا ينافحون عن مصر وعن الإسلام، ويقفون ضد تيار حركة تحرير المرأة ، وانتهز أنصار الدعوة النسائية الفرصة فأصدروا مجلتهم (السفور) باسم «عبد الحميد حمدي» وقد حملت على عاتقها نشر الدعوة ضد الحجاب، وضد الآداب والتقاليد الإسلامية وقبل هذه الفترة بثلاث سنوات كانت السيدة/ ملك حفني ناصف، تطالب بحقوق المرأة وكانت أول امرأة مصرية ت مثل النساء في مؤتمر حكومي عام، في حكومة مصطفى رياض باشا عام ١٩١١م لبحث شئي ميادين الإصلاح التي تريد الحكومة بختها، فقدمت ملك حفني مشروعًا بإصلاح حال المرأة، فكان هذا المشروع في هذا الوقت بالذات داعيًا لاعتراف الحكومة بوجود هذه الحركة وأهم ما تضمنه مشروعها :

- ١- الدعوة إلى تعليم البنات، وإطلاق الحرية في تعليم العلوم العالية، كالطب وغيره من تزيد .
- ٢- جعل الطلاق، وتعدد الزوجات بإذن من القاضي .
- ٣- اتباع عادة النساء في الحجاب الشرعي (كشف الوجه والكفاف) .
هذا أهم ما تضمنه مشروع الباحثة - ملك حفني ناصف^(١) .

وهي وإن كانت معتدلة في بعض مطالباتها إلا أنها، تعدت أحكام الدين في المطالب الأخرى، كتحديد سن الزواج، والطلاق، وتعدد الزوجات، وربما كانت متاثرة في ذلك بفكر الشيخ محمد عبده .

ومع ذلك فقد لاقت معارضه عنيفة من بعض أنصار حركة تحرير المرأة ولاسيما: (مي زيادة) التي حاولت أن تسقط فكرها وثبتت فكر قاسم أمين، وليس أدل على هذا مما كتبته مي زيادة بعنوان : «بحث انتقادي» قالت فيه مقارنة بين ملك حفني وبين قاسم :

«... وكلما جاءت بتبديل في النصوص الإصلاحية حاولت سبكة في قالب

(١) آثار باحثة الباذية/ ملك حفني ناصف / ص ٣٠٥ / جمع وتأريخ / عبد الدين حفني ناصف / الناشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر / سنة ١٩٦٢ تقديم / د. سهير القلماري.

الاعتدال، مع مراعاة العادات المألوفة ما أمكن ، هي كثيرة الحذر في إصلاحها، عملية متواضعة في مطالبها، لا تبتعد متراً واحداً عن حدود بيتهما، وإن حامت فوقها بما أوتيت من شجاعة وذكاء، إلا أنك حينما تسمعها صارخة، كثيراً ما تظن أنها تفعل لتوكل لك أنها غير خائفة .

أما قاسم أمين فلا يصرخ ولا يخاف، ولا يرتعش في فكره مقدار الكمال الكافي لاختطاط النظريات إلى الواقع، بل الواقع بعينه^(١) .

وهكذا نرى من (مي زيادة) تمسكها بفكرة قاسم أمين وإشادتها به، كما عدته من المنظرين الكبار الذين يجب الاقتداء بهم، وفي الجانب الآخر أسقطت فكر ملك حفني وراء ظهرها، لأن مي تأثرت بتيار التوسيع المخارف وحركة التغريب الوارد من الغرب.

وما أمر مي علينا ببعيد، فهي التي ولدت في الناصرة الفلسطينية ببلدان، موطن أهلها، وجاءت إلى مصر عام ١٩٠٨ ، فعاصرت كثيراً من الأحداث التي مرت بها مصر، وما أن فتحت الجامعة الأهلية أبوابها، حتى بادرت مي بالدخول فيها، وتلقت محاضرات في الأدب والتاريخ والفلسفة ، فضلاً عن أنها كانت تتقن اللغة الإنجليزية، والألمانية، والفرنسية، كل ذلك جعلها تتأثر بتيار التحرر وتناصر فكر قاسم أمين وأمثاله .

ومن ثم تيار التحرير، وتطوير الحياة في مصر على أشدّه، حتى جاءت ثورة ١٩١٩ ففتحت في بوق، وأشعلت من حماسه، فماذا حدث بعد ذلك؟

المخركة النسائية وثورة ١٩١٩

كانت الدعوة إلى تحرير المرأة قبل ثورة ١٩١٩ م مخصوصة في أضيق الحدود، حتى أن المتظاهرات كن يخرجن في ذلك الحين ممحاجبات ، يرتدين البرقع البيضاء، وعقب انتهاء الثورة، انتقلت الحركة من مرحلة المحاورات والمطالبات بحقوق المرأة إلى حيز التنفيذ ، فبدأت المرأة برفع النقاب عن وجهها، إعلاناً منها بهذه مشاركتها في المجالات السياسية

(١) باحثة البادية / مي زيادة / بحث انتقادى / ص ١٢٥ / ١٢٦ مطبعة المقططف القاهرة سنة ١٩٢٠ م .

وفي الكفاح الوطني ضد الاحتلال، وكان أول تعبير لها عن ذلك كما يقول الأستاذ / عبد الرحمن الرافعي : هو «قيام السيدات في ١٦ يناير سنة ١٩٢٠ م ظاهرة سارت من محطة مصر إلى شارع الجمهورية، فميدان الأوبرا، فشارع عابدين، وتعرض لها الجنود البريطانيون، وطلبو منها التفرق فأبى وستمررن في المظاهرة إلى أن انتهت بسلام^(١)». ومنذ ذاك الوقت لم تعرف الحركة النسائية بقيادة هدى شعراوي التوقف .. فمن هي هدى شعراوي التي لها هنا الدور البارز؟

هدى شعراوي:

ابنة محمد باشا سلطان، وزوجة المرحوم على باشا شعراوي، وكان أبوها يرافق جيش الاحتلال الإنجليزي في زحفه على القاهرة ، فضلاً عن أنه كان يدعو الأمة إلى استقباله وعدم مقاومته، وقد سجل التاريخ له أسود الصفحات، حينما تقدم مع فريق من الكبار بهدية من الأسلحة الفاخرة إلى قادة جيش الاحتلال شكرًا لهم على إنقاذ البلاد، وقد فرض الاحتلال على «الخديوي عباس» آنذاك أن يمنحه عشرة آلاف من الجنيهات الذهبية اعترافاً من بريطانيا له بالجميل ، بل لقد أنعمت عليه إنجلترا بنيشان (سان ميشيل) و(سان جورج) الذي يلقب حامله بلقب (سير)^(٢) .

وكان زوجها - على شعراوي - ابن عمتها - رفيق سعد زغلول، وعبد العزيز فهمي أصدقاء الإنجليز، وأحد أعضاء «حزب الأمة» الذين أطلق عليهم (الإنجليز) اسم «الرجال المعتدلون» لأنهم حاربوا في سبيل بريطانيا أما مصطفى كامل، فوصفوه بالرجل العنيف^(٣) .

ولا أود أن أسترسل في الجانب السياسي بقدر ما أسترسل في التعرف على شخصية هدى شعراوي .

مدى تأثيرها بالثقافة الغربية:

يقول الأستاذان / محمد خيال، ومحمود الجوهري : « ومن المعروف أن هدى

(١) تاريخ مصر القوسى نورة ١٩١٩ / عبد الرحمن الرافعي / ج ٢ / ص ٧٥ / الناشر: دار الشعب سنة ١٩٦٨ م.

(٢) الحركات النسائية في الشرق وصلتها بالاستعمار الغربي / ص ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ يتصرف قليل .

(٣) انظر الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر / د. محمد محمد حسين / ج ٢ / ص ١٣٥ وص ٣٨٨ .

شعراوي كانت على ثقافة فرنسية أوربية، أهلتها لقيادة الحركة النسائية المصرية ، بعد تكريها في المؤتمر النسائي الدولي الذي عقد في روما سنة ١٩٢٣ ، حضرته مع سوزانا نيراوي، وفي أعقاب عودتها من هذا المؤتمر خلعت الحجاب، ونشطت في تكوين الاتحاد النسائي المصري، الذي يحمل في رأس لائحته منع تعدد الزوجات ، تقييد الطلاق، إلغاء بيت الطاعة^(١).

كما تأثرت في ثقافتها بزوجها حسين رشدي باشا الفرنسي ، التي كانت تكريها وترى فيها مالم تره في النساء المصريات أو الشركسيات ، ومن ثم أعدتها إعداداً جيداً وأشربتها الفكر التحرري، إذ كانت تقضى عليها كل ما دار عن حركة تحرير المرأة، حتى لم يكن غريباً على هدى شعراوي أن تقوم بهذا الدور الخطير بجاه حركة تحرير المرأة .

كيف لا؟ وهي التي تربت تربية خاصة ، على تلك الأفكار المسمومة، فقد كانت أسرتها معتادة التنقل بين القاهرة واستانبول وباريس، وقد سافرت في شبابها إلى باريس سنة ١٩٠٩، وزارت محلاتها الكبير، رأت الأزياء والملابس تعرض على فتيات جميلات أنيقات، كما رأت مهرجان بولونيا للزهور، وقد احتللت بها النساء والرجال وأعجبت بالفرنسيين رجالاً ونساءً ، وشاهدت بوادر النهضة الأوربية بين السيدات الراقيات، وقامت لو أنها استطاعت أن تتحققها في مصر الأمر الذي دفعها بعد عودتها إلى مصر إلى أن تنشئ نادياً أديبياً للسيدات، وأن تشكل لجنة نسائية تحت اسم «جمعية الرقي الأدبي للسيدات»^(٢) .

يقول الدكتور / السيد أحمد فرج: «إذن فقد أعدت هدى شعراوي إعداداً يواافق طبيعتها لكي تؤمن بأهمية دورها في تطوير حياة المرأة المصرية، وما يحيط بها من وجوه الحياة الثقافية والاجتماعية والسياسية، ولكن إذا كانت الظروف تخلق الحالات كما يقولون، فإن ثورة ١٩١٩ هي التي هيأت للمرأة - بقيادة - هدى شعراوي - الفرصة الكبرى، التي أرغمت الرجل على قبولها مشاركة له في صفوف الثورة، لتكون

(١) الأعياد المسلمات / ص ٢٥٦.

(٢) مذكرات هدى شعراوي / ص ١٢٤ ، ١٢٥ / كتاب الملل القاهرة سبتمبر سنة ١٩٨١ .

صاحبة حق شرعى ، وميراث مضمون في الحياة المصرية، التي يتحكم فيها الرجل في ذلك الحين^(١) .

دورها في ثورة ١٩١٩:

في يوم ٨ مارس سنة ١٩١٩ اعتقل سعد زغلول باشا، و محمد محمود باشا، و محمد الباسل باشا، وإسماعيل صدقى باشا، ونفوا إلى جزيرة مالطة، وكان هذا الاعتقال بمثابة الشرارة التي أشعلت ثورة ١٩١٩ ، وفي تلك اللحظة برزت هدى شعراوى ومعها وفد من النساء يؤيدون الإضراب، ويشجعن الرجال عليه، ودفعت أحداث تلك الثورة بقيادة هدى شعراوى إلى تشكيل لجنة الحركة النسائية، ومن ثم بدأ دور المرأة يطفو على ساحة البحث، ووجدت المطالب العديدة لهن، وتنبع عن ذلك مشاركة هدى شعراوى في المؤتمر النسائي الدولى الذى عقد بروما فى مارس سنة ١٩٢٣ ، وفي العام نفسه مُبَحِّثٌ هدى شعراوى عضوية المؤتمر، وهكذا اندرجت الجمعية النسائية المصرية في الاتحاد النسائي الدولى، ومن ثم لم تعد المطالب للمرأة محلية قاصرة على مشاركتها في الأعمال السياسية داخل بلدانها فحسب، بل أصبحت عالمية، خارج قطربها .. تقول هدى شعراوى في ذلك: «لقد أصبحت جهود المرأة المصرية عالمية لا محلية، وهذا نصر كبير لبنات القرن العشرين في مصر»^(٢) .

وهنا ظهر التحول في وضع المرأة المصرية، وأخذت تعامل كند للرجل، وأوضحت دليل على ذلك ما نشرته جريدة الأخبار بتاريخ ٦ / ١٧ / ١٩٢٣ تحت عنوان: حقوق المرأة في الإسلام / للشيخ عبد العزيز البشري ، وهذا المقال تضمن حقوق المرأة التي كفلها الإسلام لها، وذكر عقب ذلك بأن مؤتمر روما الذي عقد في مارس ١٩٢٣ / والذي حضرته هدى شعراوى ووفد من النساء معها لم يمنحها أكثر مما منحها الإسلام.

فردت هذه، شعراوى على هذا المقال قائمة: «إنهن لم يذهبن لمؤتمر روما ليطالبن بالطالب التديم: المتمثلة في طلب إلغاء تعدد الزوجات، أو تعديل نظام الخطبة، أو

(١) المؤامرة على المرأة اسلامة / ص ١٠١ .

(٢) مذكرات هدى شعراوى / ص ٢٥٢ .

تضييق دائرة الطلاق على الرجال، ولكنهن أردن أن يظهرن المرأة المصرية بحقيقةتها الثابتة أمام المرأة الغربية التي تجهل عنها كل شيء، وأن يبين أن المرأة المصرية الحديثة تكاد تساوى اختها الغربية في مدنيتها ... وأن المرأة المصرية في أشد الحاجة إلى الاشتراك مع المرأة الغربية لتنقيس من أخلاقها، وعاداتها، ومدنيتها، وكل ما يتفق مع النهضة العامة»^(١).

ومن ثم أصبحت المرأة المصرية التابعة للحركات النسائية لاكتفى بالاتصال بنساء الغرب عن طريق الكتاب والراسلات، بل انتقلت بنفسها إلى هناك، لتسقى من علوم الغرب وترجع إلى ديارها بثقافة غربية صرفة، تاركة دينها وراء ظهرها ، وسافرت كل من صفية زعلول، وسبزا نيراوي، ودرية شفيق، وسهير القلماوي وغيرهن من حملن لواء الدعاة إلى تحرير المرأة، وطالبن بنفس المطالب التي نادى بها قاسم أمين ومرقص فهمي من قبل، وحتى أكون منصفاً في قولي هذا لابد وأن أذكر طرفاً قليلاً عن دورهن في مساندة هذه الحركة ...

دور صفية زغلول^(٢) :

سافرت صفية زغلول مصطحبة معها زوجها سعد زغلول إلى باريس لحضور مؤتمر الصلح سنة ١٩٢٠ لعرض القضية المصرية، وفي هذه الفترة كانت متوجهة ، ولكن ماذا حدث لها بعد عودتها إلى مصر؟

يقول الأستاذان / محمود الجوهري، محمد خيال: «وقد مكثت صفية ترتدى الحجاب إلى أن عادت إلى مصر مع سعد زغلول بعد عودته من منفاه، وعلى ظهر البالحرة التي نقلتهما إلى الإسكندرية ، وجد سعد البحر وقد امتلاً بالآلاف المخدوعين يستقبلونه بالقوارب، وقال سعد لصفية: ارفعي الحجاب .. وتدخل «على الشّمسي» و«واصيف زغلول» من أعضاء الوفد وعارضاً في ذلك فقال سعد زغلول : المرأة خرجت إلى الثورة بالبرفع ومن حقها أن ترفع حجابها اليوم، ورفعت صفية زغلول

(١) نفس المرجع / ص ٢٩١ .

(٢) هي بنت مصطفى فهمي - وقد تسمت باسم زوجها سعد زغلول تشبيهاً بال Afranj في نسبة المرأة إلى زوجها، ولقت بأم المصريين .

الحجاب، ثم وقت إحدى صنائع الاستعمار تحطّب في القاهرة في احتفال الشعب المخلوع بقدوم الزعيم وقد وضعت على وجهها البرقع وبعد انتهاء الخطاب ، تقدم الزعيم وطلب منها رفع الحجاب، وعندئذ رفعت الحاضرات الحجاب^(١) .

وإن الناظر إلى هذه الحادثة ليتضح له بجلاء أن هذه خطة رسماها أعضاء الاحتلال البريطاني لسعد، لينفذ من خلالها إلى الدعوة علينا لمنع الحجاب من على رأس المرأة، والدعوة إلى خروجها سافرة، وتقليلها للمرأة الغربية .

يقول الأستاذ / محمد أحمد المقدم: «نفت بريطانيا - صديقها - سعد زغلول وجماعته إلى جزيرة - سيشل - فترة ثم أعادته إلى مصر لتوليه رئاسة الوزارة ووُقعت معه معاهدة، ليكون احتلالها لمصر شيئاً رسميًّا متفقًا عليه .

هيء الجو في الإسكندرية لاستقبال سعد، وأعد سرادقًا كبيرًا للرجال، وآخر للنساء المحجبات، وأقيمت الزينات في كل مكان، ونزل سعد من الباخرة، وعلى استقبال حافل وهنافات، أخذ طريقه إلى سرادق النساء، دون سرادق الرجال، فلما دخل على النساء المحجبات، استقبلته - هدى شعراوي - بمحاجتها، فمد يده فنزع الحجاب عن وجهها، تبعًا لخطبة معينة، وهو يضحك، فصافتت هدى، وصفقت النساء لهذا المبتلة المثير، ونزعن الحجاب، ومن ذلك اليوم أسفرت المرأة المصرية ، استجابة لرجل الوطنية سعد زغلول ، وأصبح الحجاب نشاذا في حياة المسلمة المصرية^(٢) .

ولم يكُف سعد زغلول بذلك بل زاد الأمر وبالاً، فلقد كان يمنع النساء اللاتي يحضرن لسماع خطبه من وضع النقاب على وجوههن.

« جاء في جريدة الجمهورية - الصادرة في ٢٠ / ٤ / ١٩٧٨ م في الذكرى السبعين لموت قاسم أمين - تحت عنوان «تحليل شخصية قاسم أمين» ولما تولى سعد زغلول زعامة الشعب في عام ١٩١٩ م اشترط على السيدات اللواتي يحضرن لسماع خطبه أن يُزحن النقاب عما سمع الله به من وجوههن ، وكانت هذه أول مرحلة عملية السفور.

(١) الأحوالات المسلمات : ص ٢٥٥ .

(٢) عودة الحجاب (معركة الحجاب والسفور) ، ص ٤٣ .

ولن نخضى مع سعد كثيراً لأننا ذكرنا من قبل أنه كان صديقاً للإنجليز ، إذ كان وزيراً للمعارف، فضلاً عن إنه عُين في هذا المنصب بأمر من اللورد كروم، إذاً فلا تستبعد مثل هذا من سعد زغلول وزوجته صفية زغلول .

وكان لتشجيع زغلول وزوجته صفية، وهدى شعراوي ... للحركات النسائية دور خطير في غزو هذه الحركات واستهاها ، حتى أن الدكتورة «ريد» رئيسة الاتحاد النسائي الدولي حضرت بنفسها إلى مصر لتدرس عن كثب تطور الحركة النسائية، ولتناصر هذه الحركة بنفوذها في المحيط الأوروبي، وبتصريحاتها التي ترمي إلى المساعدة بإعطاء المرأة المصرية الحقوق السياسية المزعومة .

يقول الأستاذ / محمد عبد الوهاب : «وبعد عشرين عاماً من تكوين هذا الاتحاد استطاع بالفنون الأجنبية وأذناب الاستعمار أن يمهد لعقد ما سمى بالمؤتمر النسائي العربي سنة ١٩٤٤ ، وقد حضرت مندوبيات عن الأقطار العربية المختلفة، وانجذبت فيه القرارات ، وفي مقدمتها بالطبع تقيد الطلق، وتعدد الزوجات، والمساواة التامة مع الرجال في كل الحقوق والواجبات، ليس ذلك فحسب، بل قرر المؤتمر المطالبة بمحذف نون النسوة من قاموس اللغة العربية^(١) .

وهكذا مضت الحركات النسائية في الدعوة إلى تلك المبادئ، لا تألوا جهداً من الدعوة إليها، كلما حمدت النار قليلاً، أزداد أوارها بزعماء أعداء الإسلام تارة، وزعامة أذناب الاستعمار تارة أخرى .

والآن مع دور سيزا نبراوي ...

سيزا نبراوي ودورها في الحركة النسائية :

كانت سيزا متخرجة متخصصة للدعوة إلى حركة تحرير المرأة إذ أنها تلقت تربيتها في فرنسا، وأجادت اللغة الفرنسية أكثر من إجادتها للعربية، ومن ثم تشربت بالثقافة الغربية أكثر من تشربها بالثقافة الإسلامية، فماذا يرجى منها؟ إنها تعطينا تصوراً عاماً من حياتها فنقول كما ذكرت مجلة حواء عنها:

(١) الحركات النسائية في الشرق وصلتها بالاستعمار الغربي / ص ٢٥ .

«وعندما عدت من الخارج حيث عشت حتى بلغت الثامنة عشرة من عمري كنت متحركة متسمحة ، وهلذا رفضت لبس البرقع، وأصررت على لبس القبعة، وبمحكم الصدقة التي كانت بين والدتي وبين المرحومة هدى شعراوي أخذت تهدئي من ثوري وتفتنى بأنّ الظروف غير مواتية للحصول على حقوق المرأة مرة واحدة، وأن المطالبة بها في هذه ظروف يجنبنا ثورة الرجال الذين كانوا كل شيء في ذلك الوقت^(١) .

وهكذا تبنت سيرا نيراوي الدعوة إلى حركة تحرير المرأة، وسارت في نفس الخط الذي سارت فيه هدى شعراوي، غير أنها كانت ثائرة تمنى أن تلي مطالبتها ما بين عشية وضحاها، ولم تكتف في دعوتها بالكلام فحسب، بل لشدة افتتاعها بالمبادئ التي تنادي بها، طبقتها عملياً في حياتها الخاصة، فعلى سبيل المثال نذكر هذه الواقعة التي حدثت لها لما تقدم الفنان مصطفى نجيب للزواج منها ماذا حدث؟

يقول الأستاذان/ محمود الجوهري ، محمد خيال: قالت له : «إنها لا تستطيع أن ترتبط بحياة يكون من حق أحد طرفيها فقط التخلص عن التزامه فيها بالطلاق في أي وقت يشاء»، واقتراح العريس أن تكون العصمة في يدها، وتم الزواج الذي دام أربع سنوات فقط، ومن يومها لم تُكرر التجربة مرة أخرى.. وعاشت كما تقول: لابتها وللحركة النسائية وذكرياتها مع هدى شعراوي^(٢) .

وسكتت الأمور فترة وجيزة، نظراً للظروف والتغيرات التي طرأت على مصر، ولاستیما الحرب العالمية الثانية التي نشببت في سبتمبر سنة ١٩٣٩ ، وتعرضت البلد آنذاك لكثير من المخاطر، جعلت كثيراً من المسلمين والعرب أن يعيدوا حساباتهم لكل مauen من الاحتلال فلسطين من ناحية، وسوء وضع البلد من ناحية أخرى، ولكن سرعان ما تدخلت السلطات الأجنبية للنفع في بوق القائمين على حركة تحرير المرأة ، ومساندتهم في ذلك، ولاسيما بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية سنة ١٩٤٥م، وإلغاء الرقابة على الصحف والمطبوعات وغير ذلك مما فرضته سلطات الاحتلال البريطاني في هذه الآونة، ولكن يهمنا أن نيزز دور الحركات النسائية في الدعوة إلى تحرير المرأة في

(١) مجلة حواء/ العدد (٢١) بتاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٥٧م.

(٢) الأحوالات المسلمات / ص ٢٥٨ ، ٢٥٩ .

هذه الفترة، فلقد أفل نجم هدى شعراوي وسوزانا نيراوي، وصفية زغلول، فمن تولت الرعامة بعدهن؟

لقد بدأت نجوم نسائية جديدة تطفو على الساحة وتظهر في الأفق، كان من أظهرها نجم درية شفيق، فمن هي؟ هذا ما أود التعرض إليه حتى نقف على حقيقتها:

درية شفيق ودورها في الحركة:

تخرجت من الرعيل الأول لطلابات الجامعة المصرية في أول عهدها، إذ كانت الجامعة مختلطة - البنين مع البنات - وتلقت تعليمها على يد لطفي السيد - أستاذ الجين - كما ذكرنا ذلك آنفاً ، ومن ثم كانت تلميذة وفيه لمبادئه التي نادى بها، إذ كانت تظهر عبايات سافرة خليعة في الجامعة فتحتدى مشاعر الطلاب والأساتذة، ثم ذهبت إلى فرنسا لتحصل على الدكتوراه عقب تخرّجها من الجامعة، ثم عادت إلى مصر لتنادي بتشكيل حزب بنت النيل في سنة ١٩٤٩م ، ولم يمض قليل حتى أصدر ذلك الحزب الناشئ مجلة بنت النيل، باللغة العربية، وبعد أشهر من تشكيله سافرت إلى إنجلترا .

يقول الأستاذان الجوهرى، خيال: «وفي الوقت الذي كان فيه ٨٥ ألف جندى يحتلون أرض الوطن، وهناك قوبلت مقابلة رؤساء الدول وزعمائهما، ورحبت بها الصحف البريطانية، وألقت عليها الأضواء ونشرت لها أحاديث عديدة تبرّزها في صورة المناضلة والزعيمة الأولى في مصر لتحرير المرأة من قيود الإسلام، قيود الحجاب والطلاق وتعدد الزوجات، يقول مراسل جريدة «ذي سكتشمان» في تقادمه لأحد أحاديثها : «إن الأهداف المباشرة لحزب بنت النيل هي كما أوضحتها الدكتورة درية شفيق: منح المرأة الاقتراع وحق دخول البرلمان، والمطبع الثاني الذي تهدف الدكتورة لتحقيقه هو إلغاء تعدد الزوجات، وإدخال قوانين الطلاق الأوربية في مصر...»^(١).

وغير ذلك مما نادت به تلك المرأة التحررية التي كانت تمنى قلب الوضع ما بين

(١) الأدعوات المسلمات / ص ٢٦٢ / ٢٦٣.

يوم وليلة، ولكنها لم تستطع الوصول إلى ما ثمنته ، لأنها كانت قلقة مضطربة كالعصير الذي ظهرت فيه .

ولو ذهبتا نستقصى ما كتبته درية شفيق في هذا المجال لضاف بنا المقام، ولكن أكفى بهذا حتى أستطيع سرد الأحداث التي تلتها بعد ذلك .

- فماذا حدث بعد هذه الظاهرة الثانية؟

- هل حمّدت نار الفتنة أم زاد أوارها؟

هذا ما أود أن أوضحه فيما يلي :

لقد ذكرت آنفًا أن هدى شعراوي قامت بدور كبير في تاريخ الحركة النسائية سنة ١٩٢٤ م ثم حملت اللواء بعدها درية شفيق فقادت أعنف المظاهرات في عهدها في ١٢ مارس ١٩٥٤ ، أثناء الحكم الجمهوري، وبعد ذلك اختفت درية شفيق، حتى خلف جمال عبد الناصر محمد نجيب في ١٦ يناير ١٩٥٧ وأعلن حقوق المرأة السياسية لأول مرة في الخطاب الذي ألقاه في نفس اليوم الذي تولى فيه الحكم، ووافق على ما جاء في دستور ١٩٥٦ م من أن الانتخاب واجب وطني للمرأة مثل الرجل، وفي سنة ١٩٥٧ م ، انتُخبت سيدتان مجلس الأمة هما: أمينة شكري في الأسكندرية ، وراوية عطية في الجيزة^(١) .

يقول الدكتور/ السيد أحمد فرج: « ثم كان أكبر توبيخ للمرأة ما جاء بالبيان المنشي الوطني سنة ١٩٦٢ م لينص على أن المرأة لا بد أن تساوى بالرجل، ولا بد أن تسقط بقايا الأغلال التي تعوق حركتها الحرة، حتى تستطيع أن تشارك بعمق وإيجابية في صنع الحياة»^(٢) .

ولقد اعترف المنشي بحقوق المرأة السياسية والاقتصادية ، حتى نظر إلى المرأة على أنها كم اقتصادي كالرجل سواء بسواء ، ولقد نادى بذلك رئيس الدولة - جمال عبد الناصر - وكان صاحب الإرادة في هذا المجال ، إذ وافق على دستور ١٩٥٦ م ، الذي

(١) انظر دستور ١٩٥٦ / مادة (٦١) .

(٢) المنشي الوطني/ الباب السابع/الإنتاج والمجتمع / نقلا عن كتاب الموامرة على المرأة المسلمة / ص ١١٦ .

نص على أن الانتخاب حق للمصريين، رجالاً ونساءً، ومن ثم نادى بذلك في كثير من خطبه فيها هو مقطع من نص الخطبة التي ألقاها في معسكر الفتيات في رشيد في ٢٨ يوليو ١٩٥٩ جاء فيها ما يلي :

«كان لابد لنا بعد أن اكتشفنا أنفسنا، أن نكشف نصف شعبنا - المرأة - ونعطيها جميع حقوقها، وقد وضعنا هذا موضع التنفيذ»^(١).

وهكذا سار عبد الناصر في كل بياناته بالدعوة إلى تحرير المرأة بدنياً ومعنوياً، حتى رد على مواطن سأله في ٢٨ / ٥ / ١٩٦٢ م أن يوجه الناس إلى أهمية الحجاب الشرعي للمرأة، فرد عليه قائلاً: لا أريد أن أدخل معركة كبيرة مع ٢٥ مليون من المواطنين - هم تعداد مصر في ذلك الوقت - أو مع نصفهم على الأقل»^(٢).

وهكذا مضت الأمور طبيعية في عهده، حتى نالت المرأة أكثر مالم تطلب، بل فوق ما كانت تتطلع، ومن ثم زادت في السفور، وظهرت عقب ذلك نجمات أخرى، حملن الراية مع درية شفيق، مثل الدكتورة/ حكمت أبو زيد التي بزرت في أكتوبر سنة ١٩٦٢ ، بعد إعلان الميثاق الوطني بثلاثة شهور، وعيّنت وزيرة للشئون الاجتماعية وعقد أخطر مؤتمر نسائي برؤاستها في ١١ / ٢٢ / ١٩٦٣ بالقاهرة وكان من متطلباته معالجة المشاكل التي تصادف المرأة من جراء العمل، وربط المؤتمر زيادة الإنتاج كمَا وكيفًا بعمل المرأة، لأنها نصف المجتمع، وليس إنتاجها قاصرًا على الإنحصار فحسب، كما طالب بتنظيم الأسرة، وغير ذلك من الأمور التي نادى بها هذا المؤتمر^(٣).

وهكذا مضت الحركات النسائية الحديثة في عهد عبد الناصر تزداد يومًا تلو الآخر ثبوًًا فكريًا غريباً، حتى رأينا في عصرنا من تسمم بهذه الأفكار ونادي بها، من أمثال الأستاذ/ حسين أمين والأستاذ/ زكي نجيب محمود، وغيرهما كثير فعلى سبيل المثال كتب حسين أمين مقالاً تحت عنوان «عوده المرأة إلى الحجاب» نشر بمجلة أكتوبر العدد (٣٥١) في ١٧ يوليو سنة ١٩٨٣ م ص ٢٤ - ٢٦ / هاجم في مقاله المرأة

(١) مجموعة خطب جمال عبد الناصر وتصريحاته وبياناته / القسم الثاني / ص ٥٧١ / مصلحة الاستعلامات.

(٢) نفس المرجع / القسم الرابع / ص ٨١ .

(٣) انظر الحركة النسائية الحديثة / د. إجلال خليفة / ص ٢٠٠ / المطبعة العربية الحديثة سنة ١٩٧٣ م.

المحجبة، وعزى فيه أنها احتجبت لتخفي دمامتها وجهها، وقبع صورتها، ورفض أن يفسر ذلك تمسكاً بدينه، ثم قال إن الحجاب لم يظهر إلا عقب هزيمة ١٩٦٧، وعلق ذلك على الإحباط الناتج عن الهزيمة ، إلى غير ذلك مما علل به انتشار الحجاب .. ولو أنصف لقال إن حجاب المرأة في ١٩٦٧ وتمسك الشعب المصري بدينه كان سبيلاً في نصر ١٩٧٣ م.

أما الكاتب الثاني: زكي نجيب محمود قال في مقال له تحت عنوان: «ردة في عالم المرأة» نشر في جريدة الأهرام يوم ١٧ / ٤ / ١٩٧٤ - رأى فيه أن المرأة اليوم تتبرع بمحجوب نفسها قبل أن يأمرها بالحجاب والد أو زوج.... إلى غير ذلك مما كتبه أمثال هؤلاء الكتاب وتبعهم في ذلك أيضاً كاتبات تأثرن بالثقافة الغربية من أمثال :

سهير القلماري التي تربت في الجامعة الأمريكية، وتخرجت من معهد الأمريكيان، وأمينة السعيد التي كانت تلميذة وفيه لطه حسين ، ورأشت تحرير مجلة حواء، وعندما رأت الحجاب يتنتشر في مصر أزعجها ذلك، ووصفته بأنه كفن الموتى، إلى غير ذلك مما قالته .

ولو ذهينا نستقصى كل ما كتب في هذا المجال لضيق بنا المقام ونكتفى بهذا، طالما أنها سلسلة متصلة ببعضها، ينفذون مارسم لهن من أعداء الإسلام تاركين تعاليم الإسلام وراغبهم ظهرياً، وعشيشة الله - تعالى - سأرد على تلك الأفكار الهدامة من خلال صفحات هذا البحث، موضحاً مدى نوايا هؤلاء الأذناب من دعوتهم، وهل هم منصفون أم لا؟

والله أسأل أن ي benignا الرلل، وأن يرزقنا الإخلاص في كل قول وعمل،،،،

الفصل الثاني

الدعاية والوسائل لحركة تحرير المرأة

أ - دعوة اليهود لتحرير المرأة:

إن اليهود يسيرون على خطط مدروسة ويخارب مفنته، صارت كالحقائق العلمية لديهم، واستطاعوا بما أوتوا من وسائل العلم الحديث أن يصلوا إلى دراسة الإنسان دراسة عميقة للوصول إلى مخططاتهم، فتعرفوا على جميع اتجاهاته من ناحية القوة والضعف تارة، ومن ناحية ميله وأفكاره تارة أخرى ، حتى يصلوا إلى أسهل السبل وأيسرها للاستحواذ على قلبه وعقله، ولقد ركزوا جهودهم في تحليل شخصية المسلم تحليلاً عميقاً في مختلف مراحل حياته، منذ نعومة أظفاره حتى نهاية عمره .

وبذلك استطاعوا أن يمحصروه من جميع الاتجاهات داخل المنزل وخارجـه، فـنـرى داخلـالمنـزل الشـاشـة الصـغـيرـة وما شـاكـلـهاـ بما تـعرـضـهـ من مـسـلـسـلـاتـ هـابـطـةـ وأـفـلامـ خـلـيـعـةـ،ـ مما يـنـعـكـسـ عـلـىـ الشـخـصـيـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ،ـ فـتـقـيمـ تـلـكـ الشـخـصـيـةــ بما شـاهـدـهـ وـتـصـرـفـ جـلـ وـقـتهاـ أـمـاـ مـشـاهـدـةـ فـيلـمـ مـاجـنـ،ـ أوـ مـسـلـسـلـ عـارـ منـ الـأـخـلـاقـ،ـ فـتـسيـطـرـ بـذـلـكـ الشـهـوـاتـ وـالـغـرـائـزـ الجـنـسـيـةـ عـلـىـ شـخـصـيـةـ المـسـلـمــ .

ولقد حرصت الصهيونية العالمية على انهيار الأخلاق في العالم، وسيطرة الشهوات والغرائز الجنسية على عقولهم، وعملت على حصر العالم الإسلامي بالذات في دائرة الضنك والحرمان لاهم لهم إلا لقمة العيش والحصول عليها بأي وسيلة، وهم بهذا يهدون للسيطرة على العالم بأفكارهم المسمومة، لأنهم علموا أن صرف أنظار العالم الإسلامي إلى الترف والحرص على جمع المال يزيدهم تعلقاً بالحياة وحرضاً عليها، كما يزيدهم خوفاً من الموت ورهبة منه، وبالتالي يشغلهم عن القيم الإسلامية الرفيعة، والمبادئ الإنسانية السامية، والمشاعر التي تدفعهم للحفاظ على كرامتهم، وعزتهم والنذور عن حقوقهم ومقدساتهم .

ومن ثم يسهل على الصهيونية العالمية تحقيق أهدافها بأقل التكاليف، وبسط نفوذها على العالم في أوج فترة مكنته، ولقد جندوا لأفكارهم كثيراً من المفكرين والكتاب . يقول الأستاذ / محمود محمد الجوهرى : «لهذا عمل اليهود على ضرب المجتمعات من الداخل بالأخلاق ، ونقويض دعائم الأسرة بالإباحية ، وكان أول رائد لهم في العصر الحديث هو اليهودي (فرويد) الذي عمل في مجال الأخلاق ما عمله (دارون) و(ماركس) في مجالات الفكر والدين»^(١) .

وإن الناظر إلى بروتوكولات حكماء صهيون بدقة يجد أن الصهيونية العالمية عملت على انهيار الأخلاق في العالم كله عامة وفي العالم الإسلامي خاصة ، وجنحت لذلك أفكارها وعملائها في كل مكان حتى يسيطروا من خلال ذلك على العالم كله يقول البروتوكول الأول من بروتوكولات حكماء صهيون : « يجب أن نعمل لتهار الأخلاق في كل مكان لتسهل سيطرتنا ، إن فرويد منا ، وسيظل يعرض العلاقات الجنسية في ضوء الشمس ، لكي يبقى في نظر الشباب الشيء المقدس ، ويصبح همه الأكبر هو إرواء غرائزه الجنسية ، وعندئذ تنهار الأخلاق»^(٢) .

انظر إلى أي مدى بعيد استطاع اليهود أن يسيطرؤ على العالم الإسلامي عن طريق الشهوات المادية والمعنوية ، ففي إطار هذا المخطط الأثيم عمل فرويد على نظريته النفسية التي فحرواها أن سلوك الفرد في المجتمع وعلاقته مع الآخرين مرتبطة بالغريرة الجنسية فهي التي تحكم في كل اتجاهاته ، وكبت هذه الغريرة يؤدي إلى كبت جميع الطاقات فيه ، كما أن الدين ناشئ عن طريق الكبت في نظر أوديب ، إلى غير ذلك من النظريات التي شاعت بين الفلسفه وعلى رأس هذه النظريات النظرية الاجتماعية التي تبنها اليهودي (دور مكاييم) وفحواها: أن الأسرة عمل صناعي ولا ضرورة لها ، وبالتالي فشيوعية النساء هي الأصل في الحياة .

(١) الأخوات المسنمات وبناء الأسرة القرآنية / محمود محمد الجوهرى ، محمد عبد الحكيم خيال / ص ٢١٥ / الناشر دار الدعوة سنة ١٩٨٠ م.

(٢) بروتوكولات حكماء صهيون / محمد حلبيقة التونسي ص ٢٢٥ / الناشر / مكتبة دار الزواة.

وهو يقصد من وراء ذلك هدم الأسرة والدعوة إلى تفكك عرى المودة والإيمان، وعملت كل هذه النظريات وأمثالها والتي تبناها اليهود على ضرب الأخلاق، والوصول بالإنسان إلى مرتبة أقل من الحيوان بإطلاق العنان للغرائز والشهوات.

ولم تقف مؤامرة اليهود عند هذا الحد، بل حرصت كل الحرص على إمساك الخيط من أوله، فلعلوا أن المرأة هي السبيل إلى أغراضهم الدنيئة فعملوا على إخراجها من بيتها مدعين أن عملها يوسع آفاقها ، وينمى موهابتها، ويقوى شخصيتها، فضلاً عن أن بحد الأمة في كثرة الأيدي العاملة، وأنها نصف المجتمع فكيف يُعطّل هذا النصف وجعلوا هذه الأفكار المدama دعاء ينادون بها، ومررت الأيام واقتصر البعض بتلك الأفكار المسمومة، فكان أن خرجت المرأة من بيتها سافرة، تاركة وراء ظهرها أعباء أسرتها من تربية للأبناء، وقيام بحقوق زوجها، وبذلك تكون قد تنكرت لأسمى آيات الفطرة وواجبات الحياة التي نصت بها ألا وهما واجب الأمومة وواجب الزوجية.

ولم يقف اليهود عند هذا الحد بل ذهبوا ينشرون أفكارهم ونظرياتهم النفسية والاجتماعية في المؤسسات التعليمية والتربوية والثقافية والإعلامية، لأنهم علموا الدور الخطير الذي تحدثه تلك المؤسسات في نفوس أبنائهما، فعملوا جاهدين على وضع أيديهم على تلك المؤسسات، إن لم يكن ذلك في الظاهر فهو في الباطن أخفى وأدھى من الظاهر، لأن العلماء الذين قاموا بنشر هذه الأفكار من الداخل كان لديهم خبرة بالناحية التعليمية والتربوية والإعلامية والثقافية ، وهم أدرى بعواطف التأثير على نفوس المسلمين أكثر من غيرهم .

وأخذنا يناقشون الأفكار التي توجه إليهم وما يتجمّع عن خروج المرأة من مساوى مُختَلِفينً لذلك حلولاً وهمية، فإذا وجه لهم سؤالاً فحواء :

- - كيف تخرج المرأة إلى العمل ومعها طفلها الصغير الذي لم يتجاوز الثانية من عمره؟

- كانت إجاباتهم على النحو التالي :

إنما أعددنا دوراً نموذجية للحضانة ترعى الأطفال وتقوم على رعايتهم رعاية

كاملة... أي فناة تستطيع أن تقوم بواجب الأمومة غير الأم؟ إنه لا بدديل بأي حال من الأحوال عنها مهما وُجِدَت البدائل، واختلفت المبررات عن الاستعاضة بدور الأم في حضانة وتربية ولديها الذي هو قطعة منها .

وإذا طرح سؤال آخر فجواه :

- كيف توازن المرأة بين عملها خارج بيتها وبين عملها داخل بيتها؟

- كانت الإجابة على لسان اليهود كالتالي:

إننا أعددنا كل الكماليات ووسائل الترفية للمرأة داخل بيتها بما يجعلها تستطيع إعداد الطعام في أوجز فترة ممكنة ، ونسبيت المسكينة أنها بذلك تُحَمِّل أسرتها من الداخل فوق ما تطيق في شراء تلك الكماليات، فضلاً عن أن اليهود قصدوا من وراء ذلك استيلاب ثروات الأمة الإسلامية في تلك الكماليات التي لا تسمى ولا تُغنى من جوع، وربما كان اقتناه تلك الكماليات عاملًا من عوامل تشريد الأسرة المسلمة ذات الدخل المحدود .

وهكذا إذا طرحت سؤالاً وجدت إجابة تقليدية من العلماء يقتنع بها المستمع ولا ينظر إلى أبعادها التي سينجم عنها ضرر كبير .

وقد علم اليهود أن النفس بطبيعتها تميل إلى الغرائز والشهوات أكثر من إيمانها إلى الطاعات ، فاستطاعوا من خلال ذلك أن يشيعوا الفتنة والفاحشة في المجتمع، وهدفهم من وراء ذلك كله أن يشلوا فاعلية الإسلام في حياة المسلمين ويصرفوا أكبر قطاع من المجتمع المصري والعربي عن أمور دينهم، لأنهم علموا أن سعادة المسلمين تكمن في اتباعهم لتعاليم دينهم، فعملوا جاهدين بما أوتوا من العلم الحديث أن يبعدوا الإسلام عن معظم حركات المسلمين اليومية .

ومن ثم نرى اليهود يعتirون أن الدين وأهله هم العدو اللدود لهم، وال حاجز القوى أسام الوصول إلى أهدافهم فأرادوا القضاء عليه وعلى أتباعه، ولكنهم لم يستطعوا ، ولن يصلوا إلى ذلك، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿ثُبَرِيدُونَ أَنْ يُظْفِنُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْتِيَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهُ﴾

الكافرون»^(١).

وإن الناظر إلى وضع اليهود يتضح له بجلاء أن هدفهم الأسنى من وراء مخططاتهم هو : القضاء على الدين، مما يدل على ذلك دلالة واضحة ماذكره (الجزراي : رفعت أتلخان في كتابه «أسرار الماسونية») .

«إن الماسونية لا تعرف بالأديان والقوميات وتهدف إلى إزالتها من الوجود وهذه هي غايتها الحقيقة....»^(٢) .

إذا كان هذا هو هدف الماسونية الأسنى فما الماسونية وما أصلها؟

يقول الأستاذان / محمود محمد الجوهري، محمد عبد الحكيم خيال في كتابهما الأخوات المسلمات : «الماسونية : منظمة يهودية سرية، تعمل وفق المخططات اليهودية لخدم أديان الأمم وأخلاقها واقتصادها، وتضم السواد الأعظم من الملوك والحكام والقضاة والأثرياء والقادة والملقين. من مختلف الأديان ...»^(٣) .

وهي بذلك تدير زمام العالم من جميع التواحي السياسية والعسكرية والثقافية يقول الأستاذ / أحمد عبد العزيز الحصين:

«وال MASONIA جمعية سرية مخربة إرهابية ذات مناهج وأغراض وطقوس ورموز الماسون تتكون من كلمتين فرنسيتين (فرانك) و معناها الصادق أو الحر و (Mason) معناها البناء...».

وعلى هذا يطلقون اسم (جمعيات البنائين الأحرار «أو بناؤون صادقون أو البناء الحرة»)^(٤) .

وقد اختلف المؤرخون في نشأتها وأصلها، ولكنهم متتفقون على أنها جمعية سرية إرهابية قديمة ذات أسرار غامضة وطقوس غريبة .

(١) سورة التوبة : الآية ٣٢ .

(٢) أسرار الماسونية / الجنرال جواد رفعت أتلخان/ ترجمة: نور الدين الوعاظ، سليمان محمد القابلي / ص ٥
الناشر: المختار الإسلامي .

(٣) الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية / ص ٢٤١ .

(٤) المرأة ومكانتها في الإسلام/ الأستاذ / أحمد عبد العزيز الحصين/ ص ٢٢٠ / الطبعة الثانية سنة ١٩٨١ م /
الناشر / مكتبة الإيمان.

يقول الجنرال / جواد رفعت أتلخان : عن أصل الماسونية:

«البناء الحر (الماسونية) من أعظم وأقدم الجمعيات السرية التي مازالت قائمة، ولكن منشئها مازال غامضاً مجهولاً، وغايتها الحقيقة مازالت سراً حتى على أعضائها أنفسهم »^(١) .

وفي العصور الحديثة أخذت تعلن الماسونية عن نفسها بشتى الوسائل و مختلف الطرق ...

يقول الدكتور / عبد الصبور مرزوق: «وفي هذا المجال شهد العالم الإسلامي غزو مجموعة من المنظمات العالمية المعادية وهي تحاول التسلل إلى أمّة المسلمين تحت شعارات ظاهراً فيها الرحمة وباطنها من قبله الخراب مثل:

جماعة التسلح الخلقي، وجمعية إخوان الحرية وبيوت الشباب العالمية، وأنصار السلام، ونوادي الروتاري .. وغيرها وفي قمتها وأخطرها جميعاً الحركة الماسونية»^(٢) .

والهدف من تأليف تلك الجمعيات ونشرها في جميع الأقطار هو القضاء على الدين، ومحو عاطفة التدين بين الناس جميعاً، ويوضح لنا ذلك توضيح ما جاء في البروتوكول الرابع عشر من بروتوكولات حكماء صهيون ونصه:

«عندما نصبح أسياد الأرض، لن نسمح بقيام دين غير ديننا الذي يرتبط به مصير العالم، ولهذا السبب يجب علينا أن نخطم كل عقائد الإيمان»^(٣) .

ومن هذا البروتوكول يتضح لنا سياسة اليهود وهدفهم من وراء نشر جمعياتهم السرية والعلنية ومنهجهم الأثيم في الوصول إلى أهدافهم .

يقول الدكتور / عبد الصبور مرزوق: «إن منهج العمل وخططه في هذه المنظمات جميعاً لانتقام على أساس أخلاقي، بل إن محور التوجيه والإخضاع والسيطرة فيها جميعاً لا صلة له بالأخلاق وشعار الحركة فيها هو الشعار الماكابيافي المشهور الغایة

(١) أسرار الماسونية / ص ٤ ، ٥ .

(٢) الغزو الفكري لأهدافه ووسائله / د. عبد الصبور مرزوق / ص ٩١ / الطبعة الثالثة الناشر / إدارة الصحافة والنشر .

(٣) بروتوكولات حكماء صهيون / ترجمة : محمد حلقة التونسي / ص ٢٢٨ / الناشر: مكتبة دار القرآن.

تبرر الوسيلة»^(١) .

بل إن الناظر إلى البروتوكول الأول من بروتوكولات حكماء صهيون سيجد ما يوضح ذلك تماماً ونص هذا البروتوكول كما يلي :

«إن الغاية تبرر الوسيلة وعليها - ونحن نضع خططنا - ألا نلتفت إلى ما هو خير وأخلاقي بقدر ما نلتفت إلى ما هو ضروري ومفيد»^(٢) .

وإذا كانت الأخلاقيات والقيم والمبادئ لاقية لها عندهم فمن ثم نراهم لا يتركون طريقاً للوصول إلى أهدافهم إلا وجلوها منه، أيًا كان هذا الطريق مشروعًا أو غير مشروع، ومن طرقهم الغير مشروعة استخدام الجاسوسية والرشوة والإغراء بالمال والدعوة إلى خروج المرأة وسفورها، والإرهاب والعنف إلى غير ذلك ولكنهم ركزوا كل جهودهم على إفساد الأسرة والخلالها إذ الأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع.

يقول الأستاذ/ محمد محمود الصواف: «من مخططات الاستعمار والصهيونية وال Mansonie التي تجمع بينهما هو اخلاق الأسرة وانقسام عرالها، وهذا لا يتم إلا بتمزيق القيم الأخلاقية، وإطلاق عنان الغرائز والشهوات، ولقد كانت المرأة أول الأهداف في هذا الميدان ، فهي العنصر الضعيف العاطفي ذو الفاعلية الكبيرة والتأثير المباشر في هذا المجال ..

يقول كبير من كبار الماسونية الكفرة: «يجب علينا أن نكسب المرأة فأي يوم مدت إليها يدها فزنا بالحرام، وتبدل جيش المتصرين للدين ..

وقال (دورفويل) أحد كبار الماسونية: إن العفة المطلقة مرذولة عند الماسونيين والماسونيات لأنها ضد ميل الطبيعة^(٣) .

ولقد أطلقوا لأنفسهم العنوان في الوصول إلى أهدافهم الدينية، فأرادوا القضاء على الأديان وما يأتُ إليها بصلة من عقيدة أو عبادة، أو معاملة أو أخلاق أو سلوك، طالما وأن ذلك يخدم أهدافهم، ويصل بهم إلى مآربهم، وهو بذلك لا يبالون بمشاعر الناس

(١) الغزو الفكري/ د. عبد الصبور مرزوق / ص ٩٢ .

(٢) بروتوكولات حكماء صهيون / ص ١٥٧ .

(٣) المخطّطات الاستعمارية لمكافحة الإسلام/ محمد محمود الصواف / ص ٢١١ / الناشر دار الإفتتاح السعودية.

ولا بأحساسهم ، ولم يقفوا عند هذا الحد من الإفساد، بل ذهبوا يعملون على إشاعة الفساد في المجتمعات بما أوتوا من قوة :

يقول الأستاذ عبد السميع الهاوي: «يعمل اليهود في هذه المرحلة على إشاعة الفساد ويت الفوضى في حكومات العالم وشعوبه ، ففرضى سياسية، وفرضى فكرية، وروحية على النحو الذي رسمته لهم بروتوكولات حكماء صهيون وهي القرارات السرية للمؤتمر الصهيوني الأول في مدينة بال سويسرا، حتى إذا ما تهاوت الحكومات متداعية ورضخت الشعوب مستسلمة متحللة من عقائدها الدينية وقيمها الاجتماعية ، تأتى لليهود أن يقوموا بالانقلاب الشامل ويقيموا دولتهم العالمية الكبرى، أن يسيطرؤا على شعوب العالم سيطرة سياسية واقتصادية وروحية، وبذلك يتحقق الهدف المنشود الذي يعتقد اليهود أن الله قد أثراهم به من دون البرايا جيئاً، بحسبائهم شعب الله المختار الذي خوله الحق في سيادة العالم وحكمه، وبحسبان دينهم هو الدين الحق وحده الذي ينبغي لشعوب الأرض أن تدين به وتدين لتعاليمه »^(١) .

ولم يقف الأمر بهم عند هذا الحد، بل ذهبوا ينقبون عن كل ما يصلون به إلى مآربهم الدينية، فعن طول بحث منهم وجدوا نقطة الضعف لدى الرجل إغراءه بالفتيات الفاتنات، فدخلوا من باب شهوة الفرج عن طريق الفاتنات حيث وعدوهن بأمان كاذبة وبشعارات براقة لامعة، فنادوا بحرية المرأة وزعموا أنهم يطالبون بحقوقها التي هضمنها الإسلام، وأنهم المنصرون لها في كل ميدان ونسيت تلك المسكينة أنهم بذلك يريدون إذلاها، وصرفها عن أسمى رسالة لها في الحياة ، رسالة الزوجية والأمومة.

وكان هدف المناصرين لتحريرها والداعين لسلخها من رسالتها كما يقول الأستاذ أنور الجندي / هو: «إذلاها وتحطيم بكارتها ودفعها إلى سوق النخاسة بأيدي القوى العاتية التي كانت تخطط لها ببروتوكولات صهيون وأن الاستعمار والتغوز الأجنبي حاول أن ينقل هذه الصورة إلى مجتمعنا»^(٢) .

(١) الصهيونية بين الدين والسياسة/ عبد السميع الهاوي/ الناشر: الهيئة العامة للكتاب سنة ١٩٧٣ م / ص ٢٤.

(٢) عقبات في طريق النهضة / أنور الجندي / ص ٢٣٦ / الناشر دار الاعتصام .

وكان هدفهم الأسنى من وراء ذلك كله هدم الأسرة الإسلامية مهما كلفهم ذلك من غال ونفيس، يقول الاستاذ/ أنور الجندي موضحاً هدف اليهود من المناداة إلى تحرير المرأة : « هدم الأسرة، تدمير المجتمع، ودفع المرأة إلى أن تكون أداة للأهواء والرغبات وإخراج المرأة عن مكانها ورسالتها وتحطيم القيم الأخلاقية والاجتماعية والنفسية في شأن العلاقة بين الرجل والمرأة وبين الأجيال المتتابعة وبين الشباب النشطات، بل إن دراسة واعية لأهداف هذه الحركة تكشف في وضوح أن كل مقدرات التفозд الأجنبي في هدم المجتمع الإسلامي ، إنما يتركت في العمل وراء هذا المخطط الذي يأخذ إسمًا لاماً برأًّا من أسماء الأضواء، ذلك أن المدف من ادعاء تحرير المرأة في مفهوم المخططات الغازية إنما يرمي في الحقيقة إلى استبعاد المرأة وتدمير وجودها الشخصي وكيانها النفسي والاجتماعي، وتحويلها إلى أمة بعد أن حررها الإسلام، وأعطتها حقوقها السياسية والاجتماعية والمالية»^(١) .

ولقد علم اليهود أنهم لن يستطيعوا الوصول إلى مآربهم إلا عن طريق المرأة فصَوَّبُوا الأنظار إليها، وسعوا إليها بكل طاقتهم ، منادين بأعلى صوتهم بمساواة المرأة بالرجل، زاعمين أن الإسلام انتقص حقوقها، وأرادوا بذلك أن تكون المرأة ألعوبة في أيديهم، ينخدعون بها إلى أغراضهم الدينية فكان إليهم ما أرادوا . لماذا؟ لأنهم علموا أن المرأة في الإسلام عرض يصان وخلوق يرحم، فإذا فسدت ترتب على فسادها فساد المجتمع بأسره .

يقول الاستاذ/ حسين محمد يوسف موضحاً سر بقاء العالم في العصور السالفة بقوله : «إن سر قوة العالم في عصورة الظاهرة، وسر مقاومته للفناء في عصور الانحطاط، إنما هو في بقاء الأسرة معتصمة بتقاليدها العريقة سليمة من التحلل والفساد، وهو ما فطن إليه أعداء الإسلام فأخذوا يصوبون سهامهم إلى الأسرة وحسبوا إلى الإسلام سر تأخر المسلمين وضعفهم، كان القوم يشفقون علينا ويحرصون على تقدمنا ورقينا ، ولا يعملون بكل وسيلة لاحتلال بلادنا واستنزاف خيراتنا، واستئصال

(١) حركة تحرير المرأة / أنور الجندي ، ص ٣ / الناشر دار الاعتصام .

ومن ثم نرى خصوم الإسلام يدخلون حلبة الميدان تحت شعارات زائفة، ومن منطلق خبيث، ولن يتم لهم ذلك إلا إذا خلت الساحة الإسلامية من تعاليم الإسلام، وتلك أمنية يسعى إليها أعداء الإسلام بشتى الوسائل لأن في ذلك نشاطاً لهم وسعيًا وراء مآربهم.

يقول الدكتور / عبد الوهود شلبي: «وفي غياب المبادرة الإسلامية للتتصويب وقت قضية تحرير المرأة المسلمة في أيدي غير الأمناء من لاينطلقون من أرضية أو تصور إسلامي ، وتقديم كل من هب ودب ليدل بدلوه في مسألة تحرير المرأة المسلمة ما بين صديق جاهل وعدو مأكرا ، استطاع في نهاية الأمر - بعدها ومكره - أن يضم الصديق الجاهل إلى معسكره المعادي للإسلام، ويستمر جهله لضرب معاقل المسلمين وتهن سترهن، كجزء من المخطط الأسود الشامل على كل الأصعدة لضرب الإسلام وال المسلمين وإلغاء شريعتهم»^(٢).

وهنا نترك المجال للبروتوكول التاسع من بروتوكولات حكماء صهيون ليزيد لنا الأمروضوحًا فماذا يعني هذا البروتوكول : «عليكم أن توجهوا التفاتاً خاصاً في استعمال مبادئنا إلى الأخلاق الخاصة بالأمة التي أنتم بها محاطون، وفيها تعلمون، وعليكم ألا تتوقعوا النجاح خالماً في استعمال مبادئنا بكل مشتملاتها حتى يُعاد تعليم الأمة بأرائنا ، ولكنكم إذا تصرفتم بسذاجة في استعمال مبادئنا فستكتشفون أنه - قبل مضي عشر سنوات - سيتغير أشد الأخلاق تماسكاً، وسنضيف كذلك أمة أخرى إلى مراتب تلك الأمم التي خضعت لنا من قبل .

إن الكلمات التحررية لشعارنا الماسوني في الحرية والمساواة والإخاء وسوف لأندلي كلمات شعارنا، بل نصوغها معبرة ببساطة عن فكرة ، وسوف نقول: حق الحرية، وواجب المساواة ، وفكرة الإخاء، وبها نمسك الثور من قرنيه، وحيثند نكون قد دمرنا

(١) أهداف الأسرة في الإسلام / حسين محمد يوسف / ص ٩ ، ١٠ / الناشر : دار الاعتصام .

(٢) في مسألة السفور واحجاب / د. عبد الوهود شلبي / هدية مجلة الأزهر رمضان سنة ١٤٠٤ هـ .

في حقيقة الأمر كل القوى الحاكمة إلا قوتنا»^(١) .

وهذا الشعار الذي تعمل تحته الصهيونية العالمية تخذله ستاراً للوصول إلى أهدافها الدينية، لأن كل كلمة تخضع لهذا الشعار لها معنى في المخطط الماسوني .

يقول الأستاذان / محمود الجوهري ، محمد خيال:

«وتعمل الماسونية تحت شعار «الحرية والإخاء المساواة» ومعنى الحرية في المخطط الماسوني: أن تحرر الناس من أديانهم، وأن يرتكب الإنسان ما شاء له هواه دون رادع أو زاجر، وأن يخالف جميع ما تأمر به الشرائع، وأن تفعل المرأة ما شاءت من الزينة والرجس والفساد والهتك والأخلاق تحت ستار هذه الحرية.

أما الإخاء فيهدف به الماسون، محاربة روح التمسك بالدين وأنه لا فرق بين يهودي ونصراني وبجوسبي ومسلم وبودي ودهري ولهم، كلهم إخوان وعليهم أن يحاربوا أي استمساك بأي دين يُصْمِّون من يتلزم مبادئ دينه بالرجعية والتغصن، وما إقامة مجتمع للأديان الثلاثة على جبل موسى في سيناء إلا بمحاج لمثل هذه المخططات .

ورفع شعار المساواة عندهم يمكّنهم من العمل على إثارة الفتن والأحقاد الطبقية يشعّلون نار الحقد والضغينة في قلوب الفقراء ضد من وسّع الله عليهم من الأغنياء ويخفّزون الأغنياء على ظلم الفقراء ، وتحت ستار المساواة يؤلبون النساء على الرجال لنضطرب أوضاع الأسرة وتتحلل المجتمعات في النهاية .

وهناك ارتباط عضوي بين الماسونية والصهيونية ، وتتوزع الماسونية على فرعين أحدهما للصهيونية والآخر للشيوعية»^(٢) .

هذا هو وضع اليهود وتلك هي مخططاتهم للقضاء على الإسلام وقيمه ومبادئه ، وتركيزهم على المرأة واحتقارها سبيلاً للوصول إلى أغراضهم الدينية، لأنهم علموا أن صلاح المجتمعات الإسلامية مرهون بصلاح المرأة، وفسادها مرهون بفساد المرأة من ثم ركزوا جهودهم على إقناعها بمبادئهم اللعينة التي في باطنها السم الزعاف وفي ظاهرها

(١) بروتوكولات حكماء صهيون / ترجمة: محمد خليفة التونسي / ص ١٩٤ ، ١٩٥ .

(٢) الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية / محمد عبد الكريم خيال، محمود محمد الجوهري / ص ٢٤١ ، ٢٤٢

ولكن ما هو السبيل الذي سلكوه لتحقيق أهدافهم؟ هذا ما سنبيئه فيما يلي :
ب - وسائل الإعلام وسيطرة اليهود عليها ودورها في الحركة :

اتضح لنا في خلال الصفحات السابقة أن اليهود وراء حركة تحرير المرأة، ومن ثم سلكوا كل الطرق للوصول إلى أغراضهم ، وأقوى هذه الطرق التي سلكوها سيطربتهم على وسائل الإعلام ، وتوجيهها بما يتناسب ومخططاتهم ، لأنهم علموا أن أجهزة الإعلام لها دور بارز في السيطرة على عقول غيرهم، وبالتالي فهي السبيل القوي في بث أفكارهم المسمومة .

ومن ثم كانت همتهما الشديدة في اختراع وسائل الإعلام التي تصرف المسلمين عن دينهم، وتحدم أغراضهم الدينية ، وجندوا لذلك كل طاقاتهم، وما أوتوا من علم حديث ، كما اختطوا لذلك منهجاً مقتناً بذاته من الكلمة المقرءة والمسموعة والصورة المرئية ، وكل وسائل الاتصال والإعلام في العصر الحديث التي كثرت وتنوعت .

يقول الدكتور / عمارة نجيب: « صارت أجهزة الإعلام أدوات إكراه وتغيير لا إرادي للمجتمعات البشرية، وصار لطافة من الناس قدرة على تغيير الأدوات والمشارب والثقافات من خلال وسائل الإعلام الحديثة وهي: الكتاب، والخطبة، والنشرة، والندوة، والمؤتمرات الصحفية، والأدبية، والعلمية، والسياسية، والمناظرة، والسوق أو المعرض، والمسرح ، والسينما، والإذاعة التلفاز، ووكالات الأنباء، والكتابة اللاسلكية، والرحلات وأماكن السياحة^(١) .

تلك هي وسائل الإعلام والاتصال في عصرنا الحديث يُزداد عليها الفيديو، والتي حاول اليهود بشتى الوسائل أن يسيطروا عليها، وهو أنذا أعرض جانبًا من تلك الوسائل وأقواها تأثيرًا على الجمهور ، وتحكم اليهود في تلك الوسائل المؤثرة ..

(١) المدخل لدراسة الإعلام الإسلامي / د. عمارة نجيب / ص ٢٩ ، ٣٠ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٢ م / الناشر / الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بالقاهرة .

أولى هذه الوسائل :

١- الصحافة :

للحصافة دور بارز في تصحيح المفاهيم أو تزييفها لدى قطاع كبير من طبقات الشعب فإن وجهت توجيهها سليماً قائماً على تعاليم الإسلام كان لها الدور البارز في تقييف الشباب والوصول بهم إلى أعلى المراتب، بحثاً عن الحقيقة في كل أمر من أمور الحياة، وصولاً إلى الحكمة المنشودة .

ولكن بنظرية متأنية فاحصة للصحافة ومن يكتبون فيها سنجده الأمر على خلاف ذلك تماماً .

إن كثيراً من الكتاب يتشددون بكلام زائف، ويهرفون بما لا يعرفون، وغرضهم من وراء ذلك الوصول إلى الشهرة، وتحقيق مآربهم الشخصية، حتى ولو على حساب الدين، فنجد هم يتحدثون ويكثرون في زهو وخياله ، مشدوهين بأرائهم ظانين أنهم بذلك استطاعوا أن يصلوا إلى مالم يصل إليه غيرهم، فهم يتصرون من كل ما هو إسلامي زاعمين أن ذلك مختلفاً ورجعية، وإنى لألتمس العذر لهذا النفر القليل الذين تربوا على موائد اللئام، واستطاعوا أن يسخروهم لخدمتهم، والوصول إلى ما يهدفون، ونسى هؤلاء أن اليهود ورائهم بالمرصاد فهمهما أمندوهم من مال ورفعوا مكانتهم في المجتمع ، فإنهم لن يسلموا من آثارهم وشرورهم اللعينة في يوم من الأيام .

ونترك المجال للبيروتوكول الثاني من بيروتوكولات حكماء صهيون ليوضح لنا دور الصحافة وسيطرة اليهود عليها وتوجيهها حسب أغراضهم وخططاتهم فماذا يعني هذا البيروتوكول :

«إن الصحافة التي في أيدي الحكومة القائمة هي القوة العظيمة التي بها نحصل على توجيه الناس، فالصحافة تبين المطالب الحيوية للجمهور، وتعلن شكاوى الشاكين، تولد الضجر أحياناً بين الغوغاء ، وإن تحقيق حرية الكلام قد ولد في الصحافة، غير أن الحكومات لم تعرف كيف تستعمل هذه القوة بالطريقة الصحيحة، فسقطت في أيديها، ومن خلال الصحافة أحرزنا نفوذاً، وبقينا نحن وراء الستار، وبفضل الصحافة كدستنا

الذهب، ولو أن ذلك كلفنا أنهاراً من الدم، فقد كلفنا التضحية بكثير من جنسنا، ولكن كل تضحية من جانبنا تعادل آلافاً من الأميين «غير اليهود» أمام الله^(١). فانظروا إلى أي مدى استطاع اليهود أن يقودوا فكر الدول لصالحهم، ويستغلوا صحافة الشعوب لبث أفكارهم المدamaة، مهما كلفتهم ذلك من وقت ومال، وبالإلات الأمر يقتصر على هذا الحد بل إنهم جندوا لأفكارهم عملاً داخل كل دولة حتى يستطيعوا أن يصلوا إلى عقول الناس بلطاف دون لف أو دوران، ويتصفح لنا ذلك من خلال البروتوكول الثاني عشر من بروتوكولات حكماء صهيون فماذا يعني هذا اليهود كول:

«وستعامل الصحافة على النهج التالي: ما الدور الذي تلعبه الصحافة في الوقت الحاضر؟ إنها تقوم بتهييج العواطف الجياشة في الناس، وأحياناً بإثارة المجادلات الخزبية الأنانية التي ربما تكون ضرورية لمقصتنا ، وما أكثر ما تكون فارغة ظالمة زائفة، معظم الناس لا يدركون أغراضها الدقيقة أقل إدراك ، إننا سنُسْتَرِجُّهَا وسنقودها بلحام حازمة، وسيكون علينا أيضاً أن نظرف بإدارة شركات النشر الأخرى، فلن ينفعنا أن نهيم من علم الصحافة الدوروية، بينما لا تزال عرضة هجمات النشر والكتب⁽²⁾ .

هذا في جانب الصحافة ودورها في تهسيج العواطف وإثارة الجدل في الباطل وإشغال الرأي العام بقضايا وسفطه جدلية عقيمة لا طائل من ورائها سوى صرف الناس عن دينهم والسيطرة على أفكارهم.

أما جانب الصحفيين والناشرين ف تكون معاملتهم من اليهود كما هو مذكور في البروتوكول الثاني عشر ونصه ما يلي :

«ولنسمد إلى مستقبل النشر، كل إنسان يرغب في أن يصير ناشراً أو كاتباً، أو طابعاً سيكون مضطراً إلى الحصول على شهادة ورخصة تسجiban منه إذا وقعت منه مخالفة»⁽³⁾.

(١) بروتوكولات حكماء صهيون / ترجمة/ محمد خليفة التونسي / ص ١٦٩ .

(٢) نفس المترجم السابق / ص ٢١٦ .

(٣) نفس المترجم السابق / ص ٢١٧

فضلاً عن أنهم يتحكمون في الناشرين والكتابين لكي يسيطروا على الخبر المنشور في الصحف والمجلات . نحوها وعلى الأعيار المذاعة عن طريق (وكالات الأنباء) التي يستغلونها ويخضعونها لتروياتهم الشخصية فيقول نفس البروتوكول الذي معنا: «ولن يصل طرفٌ من خبر إلى المجتمع من غير أن يمر علينا ، وهذا ما وصلنا إليه في الوقت الحاضر كما هو واقع» .

ثم يقول نفس البروتوكول موضحاً دور الأدب والصحافة في حشو عقول الناس بما يصرفهم عن مهامهم الرئيسية بما يلي :

«الأدب والصحافة هما أعظم قوتين تعليمتين خطيرتين ، وهذا السبب ستشتري حكومتنا العدد الأكبير من التوريات ، وبهذه ستعطل التأثير السى لكل صحيفة مستقلة ، وننظر بسلطان كبير جداً على العقل الإنساني ، وإذا كنا نرخص بشعر عشر صحف مستقلة فلننشرع حتى يكون لنا ثلاثة ، وهكذا نسير ..» .

ثم يمضي نفس البروتوكول في سرد باقي مخططاتهم اللعينة في سبيل الوصول إلى أغراضهم الدنيئة فيقول :

«ويجب ألا يرتاب الشعب أقل ريبة في هذه الإجراءات ، ولذلك فإن الصحف الورقية التي ننشرها ستظهر كأنها معارضة لنظراتنا وأرائنا ، فتوحى بذلك الثقة إلى القراء ، وتعرض منظراً لأعدائنا الذين لا يرتابون فيما ، وسيقعون في شركنا ، وسيكونون بمقدار من القوة » .

ولم يكتفوا بهذا الجانب من السيطرة ، بل ذهباً ينشرون الفوضى والإباحية عن طريق صحفهم وجرائمهم الرسمية ، يقول نفس البروتوكول :

«ستكون لنا جرائد شتى تؤيد الطوائف المختلفة: من أرستقراطية، وجمهورية وثورية، بل فوضوية أيضاً، وسيكون ذلك طلماً أن الدساتير قائمة بالضرورة، وستكون هذه الجرائد مثل الإله الهندي فشنو، لها مئات الأيدي، وكل يد ستجلس نبض الرأي العام المتقلب ... وباسم الهيئة المركزية للصحافة ، ستنظم اجتماعات أدبية، سيعطى فيها وكلاؤنا، دون أن يفطن إليهم شارة للضمان، وكلمات السر ...

هذه الإجراءات التي ستحظى على انتباه الجمهور، ستكون أفعى الوسائل في قيادة عقل الجمهور، وفي الإيحاء إليه بالثقة والاطمئنان إلى جانب حكومتنا^(١) .

بهذا الجانب الذي سقناه من البروتوكول الثاني عشر اتضح لنا مدى اهتمام اليهود بالكلمة المكتوبة وذلك عن طريق الصحافة والنشرات، وكذلك عن طريق وسائل الإعلام المسموعة والمرئية .. ومن أراد المزيد فليرجع إلى الكتب التالية^(٢) .

ولنضرب لذلك مثلاً توضيحاً ليوضح لنا مدى سيطرة اليهود على الصحافة في بلد ما .

يقول الدكتور / عبد الصبور مرزوق موضحاً مدى سيطرة اليهود على الصحافة في لندن بقوله : « ولتوسيع مدى النجاح الذي أحرزه اليهود باعتبارهم أخطر أعدائنا وأخطر غزالتنا الفكرية أسوق بعض الحقائق البالغة الأهمية لصورة من سيطرتهم على الصحافة في لندن ...

تحى الصحافة بعد الذهب والاسترليني مباشرة، وهما في قبضة اليهود في بريطانيا، فكانت الصحافة السلاح الفعال الذي أوجده الذهب اليهودي من أجل تحقيق أهداف الحكومة السلاح الفعال الذي أوجده الذهب اليهودي من أجل تحقيق أهداف الحكومة اليهودية المستورة على النحو التالي :

- سيطرة اليهود تماماً على جريدة التايمز اللندنية منذ إنشائها سنة ١٧٨٨ م ... بواسطة أموال اليهودي (روتشيلد) .
- أنشأوا جريدة «الديلي تلغراف» وفي سنة ١٨٥٥ م اشتراها اليهوديان (موسس ليفي) ، (ليف لوسن) .
- سيطروا بطرق مباشر أو غير مباشر على الصحف التالية :

«الديلي إكسبريس»، «النيوز كرونيكل»، «الديلي ميل»، «الديلي هيرالد»

(١) بروتوكولات حكماء صهيون / ترجمة / محمد حلقة التونسي / ص ٢١٩ - ٢٢٢ .

(٢) النزود اليهودي في الأجهزة الإعلامية والمؤسسات الدولية / فؤاد بن سيد عبد الرحمن الرفاعي / من ص ١ - ٣٥ / طبعة أولى ، وكتاب السيطرة الصهيونية على وسائل الإعلام العالمية / زياد أبو غنيمة / الناشر دار عمان للنشر والتوزيع، وكتاب جذور البلاء / عبد الله التل / الناشر / المكتب الإسلامي / بيروت .

المانشستر جارديان، يوركشاير بوست، إيفنتنج نيوز، إيفتنج استاندارد، الأوبزرفر، نيوز أف ذي ولد، صنداي تايمز، صنداي كرونيكل، الإيكونومست، فاينانشال تايمز، فاينانشال نيوز، ذي سكلتش، ذي جرافيكو».

هذا بالإضافة إلى حسين جريدة وحملة يومية وأسبوعية وشهرية يهودية خالصة تحمل أسماء اليهود صراحة^(١).

إنهم بذلك يريدون السيطرة على الصحف والجرائد في شتى مناحي الحياة، خططوا لذلك خططًا مدرورة ليتحكموا من خلالها في عقول الشيبة والشبيبة ، وينفذوا من خلالها إلى أعماق قلوبهم ، وأقوى وسيلة نفذوا من خلالها إلى أغراضهم واتخذوا سبلاً للوصول إلى مآربهم المرأة، التي استطاعوا عن طريقها أن يشيروا الفساد في المجتمع و يجعلوها آلوبة في أيديهم ففتحوا لها المجال في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة المكتوبة .

يقول الدكتور / عبد الحفيظ الفرماوي: «والإعلام: سواء كان عن طريق الكلمة المكتوبة أو المسموعة أو الصورة المتحركة أو الثابتة في الصحف اليومية، أو المجالات الأسبوعية ، أو الشهرية، أو الإذاعات أو التليفزيون، أو السينما أو المسرح، يقوم بدور كبير في صبغ الواقع الإنساني بالمساهمة الفعالة في موضوع الرذينة هذه ويتأثر أفراد الجماعة الإنسانية عن طريق هذه الأجهزة تأثيراً كبيراً ، ومن هنا عمدت بيوت الأزياء وأدوات التجميل والرذينة لتواكب تطلع المرأة الطبيعي الفطري إلى التزيين والتجميل من ناحية، ولما يعود على هذه الأجهزة من فوائد مالية من ناحية أخرى، ولتكون المرأة أمام الرجل - كل الرجال - زهرة يانعة مفتوحة يتمتعون بها ويجعلها في كل مكان .

ولذا : بجد أبواباً ثابتة في معظم الجرائد والمجلات تُقدم للمرأة كل جديد في عالم الموضة من أزياء ومبتكرات التجميل، وفي وسائل الإعلام المسموعة والمرئية برامج ثابتة لمتابعة وتقديم كل جديد في هذه الناحية، هو دور خطير تساهمن به أجهزة الإعلام في

(١) الغزو الفكري أهدافه ووسائله/ د. عبد الصبور مرزوق / ص ١٠٤ ، ١٠٥ / الطبعة الثالثة/ إدارة الصحافة والنشر .

هذا المجال^(١) .

هذا دور الإعلام بصورة عامة ، أما ما تقوم به الصحافة فأشطر من ذلك بكثير لأنها تحاول بشتى الطرق أن تظهر المساوى وتحفى المحسن ، بل إنها تنشر الإنحصار والدعاية والفساد في العالم .

يقول الأستاذ / فؤاد بن سيد الرفاعي : «أخيراً فإن اليهود يحكمون سيطرتهم على الصحافة في العالم بوجهونها لصالحهم، ولتنفيذ مآربهم وخططاتهم ... فبالإضافة إلى استخدامهم الخبيث لها كوسيلة لإشاعة التفسخ والانحلال ونشر الدعاية والفساد في العالم وتوجيهها سياسياً إلى ما يحقق أغراضهم وأهدافهم ، فإنهم نجحوا من خلاها - أيضاً - في كتم كل خبر يمتد إلى الإسلام بصلة»^(٢) .

ولو أردنا حصر استقصاء لما تنشره الصحف والمجلات من تحلل حلقي وصور خلية، ومقالات ثير الغرائز وتمدح الرذيلة ، تدعى إلى نبذ كل قديم حتى ولو كان قيمًا وأخلاقيًا دينية، كما تدعى إلى التمسك والبحث عن كل جديد حتى ولو كان ضاراً بالخلق لضيق بنا المقام ولاحتاجت في سرد ذلك إلى صفحات طوال ، لكنني أود أن أقول كلمة لتوضح الصورة لدى الشباب بالنسبة للكتاب الصحفيين المأجورين حتى يقفوا على حقيقة أمرهم :

* إن الكتاب المأجورين لا تربطهم أدنى صلة بتراثهم الفكري .. لماذا؟

لأنهم بعيدون كل البعد عن مناهيل الثقافة الإسلامية الأصيلة ومن ثم نراهم يتخطبون في مقالاتهم وكتاباتهم، فنارة نجده معتدلاً في مقال ونارة أخرى تجده يشرد في فكره ، وهو بين هذا وذاك يجد الصحافة تشيد به ، الجمهور الجاهل عن الحقيقة يضعه في ميزان المفكرين والعلماء ، فيضطر هو الآخر أن يرفع من شأنه في هذا المجال ، فيعمد إلى تلقي الشباب ، وإشاع غروره بإيمانهم بالتفوق والامتياز ، وأنهم لن يصلوا إلى التقدم والتمدين إلا إذا تلقوا تعاليمهم من الغرب ، واتبعوها شريراً بشير ، وإذا أراد

(١) زينة المرأة بين التشريع الإسلامي والواقع الإنساني / د. عبد الحفيظ الفرساوي / ط ٣ / ص ٣١ .

(٢) التغزو اليهودي في الأجهزة الإعلامية والمؤسسات الدولية / فؤاد بن سيد عبد الرحمن الرفاعي / ص ٣١ / ط أولى / مطبعة الفيصل .

كاتب إسلامي أن يعارض هذه الأفكار المسمومة سرعان ما يهاجم من هؤلاء المأجورين بادعاء أنه يهاجم حرية الرأي وحرية الصحافة وحرية النشر وهم بذلك يغرسون من خلال تلك الكلمة إلى أغراضهم الدينية .

يقول الأستاذ / محمد أحمد السباعي : «والحرية غير المحدودة من أخطر ما مُنِى به هذا الجيل من شبابنا، حرية التعبير، وحرية الممارسة، وحرية الطعن في الأديان والقيم الرفيعة، إن الحرية لها حدود بقدر ما يحفظ القيم الدينية ويحفظ حقوق الآخرين، وإلا فهي الفوضى »^(١) .

٢- التليفزيون وأثره في المجتمع:

يختل التليفزيون في عصرنا اليوم المكانة الأولى بين وسائل الإعلام إذا أنه يجمع بين الصورة والصوت فإذا به يأخذ مجتمع الجماهير، يستلهب حاسمه، ويبث أفكاره المسمومة في عقولهم ، فإذا بهم يتربون على مواده، يرثون من لبانه بعض المعروضات السامة القاتلة، يتغذون على ثماره الفاسدة، ويسكرون على معروضاته الساحرة ، فإذا بهذا العملاق الساحر يأخذ بالأباب، ويستحوذ على العقول، لأنه بساحريته يجمع بين الصورة المرئية والصوت المسموع والحركات المشيرة، فيستطيع مما أعد له أن يسيطر على أقوى حاستين لدى الإنسان، وأشد هما اتصالا به وبأهواه إلا وهو أفكاره ومشاعره .

وفي وقتنا الحاضر الذي شاع فيه التليفزيون واحتل مكانة كبيرة لدى جمهور عريض من الناس حتى لم يعد خافياً على أحد آثاره السيئة، حتى علم جلّ الناس أن المدف من العملية الإعلامية صرف الناس عن حقيقة دينهم، وشغلهم بما يدور في العالم حولهم دون معرفتهم لحقيقة أمرهم، ما هو مدبر لهم من أعداء الإسلام، وإن المتأمل الواعي لما يحدث ويعرض على الشاشة الصغيرة - التليفزيون - ليدرك بلاشك أن البرامج التي تعرض منذ الافتتاح وحتى الختام، تكاد تكون رتيبة لا تجد فيها هدفاً سوى التسلل من أخلاق العامة والخاصة، وصرف أوقاتهم في اللهو واللعب دون أن يستغلوها فيما يعود

(١) المرأة بين التبرج والتحجب / محمد أحمد السباعي / طبعة مجتمع البحوث الإسلامية ص ١١٣ .

عليهم بالنفع ، وإنك لتعجب حين ترى ما يعرض على تلك الشاشة من برنامج يدعى إلى التحلل بعكارم الأخلاق والبعد عن سفاسف الأمور، ثم تجد عقبه مباشرة برنامجا آخر مخل بالأداب ، مصادم للمشاعر، منافق لما قيل تماما ... ثم تعجب لم هذا؟ أقول لك إن الإعلام يسير على خطط مدروسة مقتنة من الغرب لهدم القيم الإسلامية الأصلية، ولست في هذا متمنيا على القائمين على أمر التليفزيون، بل أردت بشيء من التفصيل أن أغرض جانباً مما يعرض على تلك الشاشة الصغيرة ثم أتبعه بتقييم لهذا العرض ..

فعلى سبيل المثال لا الحصر :

ذكرت جريدة الجمهورية الصادرة بتاريخ ١٠ / ٣ / ١٩٨٨ م خريطة برامج التليفزيون على القناتين الأولى والثانية فكانت كالتالي :

القناة الثانية		القناة الأولى	
العرض	التوقيت	العرض	التوقيت
افتتاح .	٢،٠٠	افتتاح وتقديم القرآن الكريم .	١١،٠٠
برنامج «في نور القرآن الكريم» .	٢،٠١	عرض سريع للبرامج .	١١،٠٨
عرض سريع للبرامج .	٢،١٣	برنامج المرأة «عزيزتي الأم .. عزيزي الأب » .	١١،٢٠
الانتقال إلى إذاعة خارجية من نادي المخزيرة الرياضي لإذاعة بطولة مصر الدولية للتنس .	٣،١٦	نشرة الأخبار الأولى . آذان الظهر .	١٢،٠٠
الفيلم العربي «ما أقدر شعري في حالة عدم إذاعة المبارزة .	٣،١٦	من أقوال الرسول ﷺ . الحلقة العاشرة من المسلسل العربي «زوجات صغيرات» . برنامج «الدين المعاملة» .	١٢،٠٥
		ختام الفترة الصباحية .	١٢،٥٨
			١٣،٠٣

تابع القناة الثانية		تابع القناة الأولى	
العرض	التوقيت	العرض	التوقيت
إشارة إلى حلول موعد آذان العصر.	٣,٢٧	«فترة المساء والسميرة» الافتتاح وتقديم القرآن الكريم	٢,٤٦
برنامج «دعائم الإيمان» .	٥,١٧	عرض سريع للبرامج .	٢,٥١
برنامج «تياترو» ويتناول قضية المسرح والثقافة الجماهيرية .	٥,٤٤	الانتقال إلى إذاعة خارجية لقل مباراة كرة القدم من استاد بور سعيد .	٢,٥٥
برنامج المصارعة الحرة.	٦,٣٠	آذان العصر .	٣,٢٧
نشرة الأخبار باللغة الفرنسية.	٧,٠٠	من أقوال الرسول ﷺ . آذان المغرب .	٣,٣١ ٦,٠٠
برنامج صوت الموسيقى ويقدم حلقة خاصة عن الأجدية الموسيقية .	٧,١٥	من أقوال الرسول ﷺ . نشرة الأخبار الثانية . أوبيريت «سبع سبعات»	٦,٠٣ ٦,٠٥ ٦,٢٠
إشارة إلى حلول موعد آذان العشاء.	٧,١٧	بطولة صناء أبو السعود وعبد المنعم مدبولي .. آذان العشاء .	٧,١٧
برنامج خمسة لصحتك .	٧,٥٣	من أقوال الرسول ﷺ . فترة إعلانية .	٧,٢١ ٨,٠٠
النشرة الإخبارية باللغة الإنجليزية .	٨,٠٠	برنامج حديث الروح . النشرة الإخبارية الأخيرة .	٨,٥٥ ٩,٠٠
برنامج أريد حلاً .	٨,١٥	برنامج «الموسيقى العربية» .	٩,٣٢
حوتوة قبل التوم .	٨,٣٥	نشاهد غداً .	١٠,١٥
الحلقة السادسة من المسلسل الأجنبي .	٨,٤٤		
نشاهد غداً .	٩,١٤		

تابع القناة الثانية		تابع القناة الأولى	
العرض	التوقيت	العرض	التوقيت
برنامج خمسة سياحة .	٩,١٩	الفيلم العربي «لحن حي» .	١٠,٣٨
برنامج دردشة .	٩,٢٧	برنامج أنباء وصحافة .	١٢,٣٨
برنامج بدون عنوان ويتضمن لقاء مع نادية لطفي، وثيرا حلمي وآخرين .	٩,٣٤	القرآن الكريم ما تيسر من سورة «الأحزاب» .	١٢,٤٨
برنامج أوسكار .. ويعرض الفيلم الأمريكي «آخر مرة رأيت فيها باريس» .	١٠,٢٣	السلام الوطني «ختام» .	١٢,٥٤
أحداث ٢٤ ساعة .	١٢,٣٣		
القرآن الكريم .	١٢,٥٨		
السلام الوطني «ختام» .	١٣,٠٣		

باستعراضنا لهذه الفقرات المعروضة على كل من القناتين الأولى والثانية اتضح لنا أن مساحة البرامج الدينية على مدى إرسال يوم كامل حازت الدقائق التالية:

القناة الأولى : على مدى أربعة عشر ساعة وربع الساعة كما هو موضح بعاليه كان نصيب البرامج الدينية بما فيها الافتتاح والختام بالقرآن اثنان وأربعون دقيقة فقط لغير .

أما القناة الثانية: فعلى مدى عشر ساعات ودقيقة كان نصيب البرامج الدينية بما فيها أيضا الافتتاح والختام أربع وأربعون دقيقة فقط لا غير .

يقول الأستاذ/ محمد كامل : «إن الشامل لما تبنته الشاشة الصغيرة طوال ساعات إرسالها على القناتين لا يصدق أنه يعيش في مجتمع دينه الإسلام .. فخريطة البرامج على

الفنانين توضح بما لا يدع مجالاً للشك أن الدين آخر ما يعني القائمين على التليفزيون... فالساحة الزمنية المخصصة لهذه البرامج لا تزيد عن ١٪ من جملة الإرسال التليفزيوني فضلاً عن أن مواعيد إذاعة البرامج نفسها لا يمكن للمشاهد من متابعتها»^(١).

وإذا كان للتليفزيون أبلغ الأثر في نفوس الجماهير لما له من خاصية لا تتوافق لغيره من وسائل الإعلام الأخرى، إذ أنه يخاطب العقل والوجدان ، فتنطبع الصورة والحركة عن طريق العين، والصوت عن طريق الأذن، فيكون التأثير أقوى على المشاهد، فكل هذه الخصائص التي لدى هذا الساحر العجيب جعلته ذا تأثير جذاب على الجماهير، فكان من الواجب على القائمين على إعداد برامجه أن يجعلوه وسيلة فعالة للتنقيف والتعليم والأخذ بأيديهم إلى طريق الخير، وما نشده من الفضائل الكريمة التي تُقوم سلوك المنحرفين .

و هنا نتساءل: هل قام التليفزيون بهذا الواجب؟

إن الواقع عكس ذلك تماماً.. فإن المشاهد يرى تناقضاً رهيباً بين ما يسمعه وما يراه في آن واحد . فهو يسمع من رجل الدين أن الخمر حرام، وسرعان ما يعرض التليفزيون صورة حية لرجل يتناول كعوساً من الخمر، ولا يبالي ، ومن ثم يحدث الانفصام الشديد بين ما يقدمه من صور مثالية ، وبين ما يراه في المسلسلات والأفلام ولا سيما الأفلام والمسلسلات المستوردة .

يقول الأستاذ / محمد كامل: «والواقع أن أكثر من ٩٠٪ من الإعلانات مستوردة بالصورة، وهنا يتم عمل دوبلاج للصوت، لأن الشركات الأجنبية صاحبة الامتياز تُصرّ على هذا الشكل بلا أي تعديل، وهنا تكمن الخطورة، لأن العملية ليست مجرد استيراد إعلانات أو مسلسلات، ولكن الخطورة تكمن في استيراد قيم غربية عن مجتمعنا تختلف كل الاختلاف عن مثلكنا ومبادئنا الدينية»^(٢) .

(١) التليفزيون بين المهد والبناء / محمد كامل عبد الصمد / ص ٢ / الناشر: دار الدعاة / الطبعة الأولى .

(٢) نفس المصدر / ص ١٣ ، ١٤ .

لقد صان الإسلام المرأة من التزدي في مهافي الرذيلة والهلاك، حتى يسعد بها المجتمع، ولكن وسائل الإعلام ولا سيما التليفزيون حاول أن يجعل من المرأة سلعة للحمل الرخيص، فأرسلها للأغاني الفاحشة الماجنة التي تحطم أقدس معاني الشرف، وأسمى معاني الحياة، فإذا به يستغلها استغلالاً سيئاً، ويجعلها آلوبة بين يديه بحر كها حسبما أراد طالما وأن ذلك يُدرِّبَ رجُلًا مادياً حتى ولو كان قليلاً، فنراها تسلم نفسها صاغرة لتلتصق صورتها على عبوات أصبغة الأحذية، ثم تتوضع بعد ذلك في سلال النفايات.. وهكذا يقول الأستاذ / مروان كشك :

«فأي استهتار وخزي يفوق هذا الخزي والاستهتار؟ وهي التي أكرمتها الله حين كرم بي آدم ذكوراً وإناثاً إذ قال :
هُوَ لَقَدْ كَرَمَنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا»^(١).

والعجب في هذه القضية أن هذا التحقير الشنيع للمرأة يأتي على أيدي دعاء تحررها وأدعية مساواتها بالرجل .

إن صورة المرأة على شاشة التليفزيون ليست دائمًا الصورة الكريمة، بل هي في أغلب البرامج صورة تدعو إلى الاشمئزاز والألم، فهي في المسلسلات والأفلام متآمرة على زوجها والغة في شرفه وماله، أو مستضعفه منهوكة أو غير ذلك من الصور الهاشطة بها إلى دركات الذل والهوان^(٢) .

«وأبسط مثال على ذلك دور (الشغالة) الذي تقوم به ممثلة ترتدي أحذث الشباب في كامل زيتها .. إن مثل هذه التغيرات تثير الضحك لدى المشاهد بل قد تصرفه عن تتبع الأحداث الدرامية»^(٣) .

انظر إلى أي مدى استطاع أعداء الإسلام أن يصرفو المرأة عن أسمى رسالة - تلك

(١) سورة الإسراء: الآية ٧٠.

(٢) الأسرة المسلمة أيام الفيديو والتليفزيون / مروان كشك / ص ٢٣٥ .

(٣) التليفزيون بين المهدm البناء / محمد كامل عبد الصمد / ص ١١١ .

الرسالة الطبيعية التي فطرها الله عليها - ألا وهي رسالة الأمة والزوجية .

وإذا انتقلنا من عامل الدعاية الذي يستغل اليهود فيه المرأة حسب مخططاتهم إلى رسوها ، إلى دور المذيعة أو الممثلة ستجد ما هو أدهى وأمر من ذلك ، فقصصات الغرب تبدو واضحة على كل من المذيعة والممثلة، حيث إنك تشاهد اهتمام كل منهما بالأزياء الفاضحة، المكياج المخيف، والتسرحيات اليومية أو الموسيقية ... بل إنك تجد على الشاشة أنثى مائلة أمامك تمسك بشعر زميلاتها لتصفيفهن، ثم تدعوه إلى ذلك دون حياء أو وازع من ضمير، إن هذه هي أحدث تسمية لعمر .. كذا ..

يقول الأستاذ / مروان كجك: « ومن المؤسف حقاً أن المؤسسة التليفزيونية في عالمنا الإسلامي في واد، والقيم الإسلامية الرفيعة في واد آخر، فقد كان على المؤسسة التليفزيونية بمقتضى ما يحمله الإسلام للمؤسسات التي تقوم على أرضه أن تكون إيجابية مع قيمة الرفيعة، ولكنها نكصت عن هذه المهمة وأغفت نفسها من الدور المنوط بها، وبالتاليها بقيت عند هذا الحد الذي جعلها سلبية تجاه هذه القيم وهو ما يدعى ظلماً بأنه جياد، ومن المعلوم أنه لاحقيقة لوجود الحياد في هذا العالم، ولكنها تحولت في بعض بلاد المسلمين إلى إيجابية مع الباطل، وعملت على شن حرب شعواء على قيم الإسلام ...»^(١) .

بهذا العرض يتضح لنا أن ماتبشه محطات الإرسال التليفزيوني يخالف إلى حد كبير قيمنا ومبادئنا وأخلاقنا الإسلامية، ويصلم مشاعر الناس، ويتناقض تماماً مع حياتهم اليومية، مما يجعلنا نسلم بأن وراء ذلك أيدٍ خفية تحرك الستار عن طريق عملائها دون أن يراها أحد ظاهرياً، وتحاول تلك الأيدي الخفية أن تفسد الأسرة المسلمة وتعمل على انحلالها .

يقول الأستاذ / محمد محمود الصواف: «إذ الأسرة هي البنية الأولى في بناء المجتمع ومن مخططات الاستعمار والصهيونية والماسونية التي تجمع بينهما هو انحلال الأسرة وانقسام عراها وهذا لا يتم إلا بتمزيق القيم الأخلاقية وإطلاق عنان الغرائز والشهوات، ولقد كانت المرأة أول الأهداف في هذا الميدان الماكر، فهي العنصر

(١) الأسرة المسلمة أمام الفيديو التليفزيون / ص ٢٣٧ .

الضعيف العاطفي، وذو الفاعلية الكبيرة، والتأثير المباشر في هذا المجال يقول كبير من كبراء المسؤولية الكفرة : «يجب علينا أن نكسب المرأة فائي يوم تمد إليها يدها فُزنا بالحرام وتبدد جيش المتصرين للدين»^(١) .

ولاني من هذا المنطلق لأهيب بالمسؤولين عن التلفزيون أن يفيقوا من سباتهم، ويعلموا ما يخططه أعداء الإسلام لهم، القضاء على قيم مصر الرفيعة ومثلها السامية، وأهيب بكل كاتب أو أديب أو مفكر .. في مجال الفن أن كفوا عن هذا الهراء الذي تعرضونه ، فليست مصر هي التي تصورونها بهذا العبث وتلك المسلسلات الهابطة، والأفلام الخلية، والقصص والمسرحيات الماجنة، التي أجر عليها أناس من جهات معلومة، فسخروا أقلامهم، وعقولهم لأجل المادة، وباعوا دينهم بعرض من الدنيا، حتى تصور للبعض من خارج مصر بما يرونه من مسلسلات وأفلام، أن السمات العامة الذي يطبع عليها أهل مصر كامنة في الفن، والرقص، والغناء، والمحلات التي يستولي عليها ويتولى شأنها أناس شيوعيون .

يقول الأستاذ/ ماهر خليل: «وهذا فإننا نصيغ أول ما نصيغ بشعب مصر أن ارفض هذا الفن الذي يزيفونه باسمك، وحارب هذا الهوان الذي يدلسوه عليك، ولاتقبل أنت أيها الشعب هذه الثقافة التي ليست من الثقافة في شيء، والتي يزورونها على العالم بما لك من مكان رفيع في هذا العالم ، ونصيغ بالشرفاء من المتحجين السينمائيين والمخرجين وكتاب السيناريو أن ادر كانوا فنك الذي امتهنه فئة منكم يتسببون إليكم وتسببون إليهم ، ونحن في صياغتنا نهيب بمن لم يسقط بعد أن أحذر أن يغويك بريق المال بأصالحة الخلق»^(٢) ولا تبع دينك بعرض من الدنيا كما باعه من قبلك.

(١) المخططات الاستعمارية لمكافحة الإسلام / محمد محمود الصواف / ص ٢١١ الناشر: دار الإصلاح السعودية.

(٢) نظريات الغرب وحضارته في ميزان الإسلام / ماهر خليل / ص ٤٣ / بجمع البحوث الإسلامية .

٣- السينما وأثرها في المجتمع:

إذا أردنا أن نقف على حقيقة السينما لتتعرف على ما تحدثه في نفوس العامة والخاصة من تغيير، كان من الواجب أن نتعرّف على ما أحدثته تلك الشاشة من إدخال للفتن والعادات والتقاليد الغربية وإحلالها محل عاداتنا الأصيلة، وقيمنا الرفيعة، وإذا وصلنا إلى هذه الحقيقة علمنا أن وراء ذلك أيدٌ خفية تسيطر على تلك الشاشة وأمثالها للتحكم في عقول الناس وخصوصاً - الشبيبة - .

يقول الجنرال / رفت أتلخان : «إن السيطرة على الشبيبة من أولى غايات المسؤولية وأهدافها ... دعوا الكهول والشيوخ جانبًا تفرغوا للشباب... بل تفرغوا حتى للأطفال»^(١) .

لقد وجد الشباب نفسه أمام سيل حارف من التيارات الإلحادية المعادية للإسلام ظهرت أمامه القصص والمسرحيات والأشعار والموسيقى والصحافة المجندة للجنس العاري تبرزه وتجمسه وتسلط الأضواء عليه، وتكشف الستار عنه، داعية إلى ممارسته علينا دون وازع من ضمير، أو رقاية من مستوى .

فإذا بالشباب يجد نفسه حائرًا بين قيمه الأصلية التي تربى عليها في بيته ورأها في مجتمعه وبين ما يقرأه في الصحف المدونة التي تتسرب إليه تارة فيعثر عليها بصعوبة، وتارة أخرى يعثر عليها مصادفة، فيصبح في حيرة من أمره، أيقف عند تقاليد بيته أم ينحرف وراء ما يقرأه وما يشاهده في المجالس والصحف ..؟

وإذا بالقضية القاسمة التي تظهر له ما خفي عليه إنها (السينما) ... يقول الأستاذ محمد قطب : «لقد كانت السينما منذ مولدها فن «الجماهيري» الجماهير التي لا تقرأ الأدب ولا تجد نقود للمسرح ولا تتاح لها فرصة الرقص بمصاحبة الغناء والموسيقى ولا تجد فرصة التردد على المراسم مشاهدة «اللوحات»^(٢) وهذه الجماهير تفهم السينما وتذهب إليها في شغف مجنون .

وقد جاء المولد العلمي للسينما والفيلم في عصر «فرويد» فولدت ملوثة بالجنس

(١) أسرار المسؤولية / الجنرال / جوار رفت أتلخان / الناشر / المختار الإسلامي / ص ٣٦ .

(٢) معركة التقاليد / محمد قطب / الناشر / دار الشروق / ص ٣٤ ، ٣٥ .

ومع ذلك فقد تدرجت - ككل شيء - من أفلام تحمل فكرة وقليلًا من الجنس إلى أفلام معظمها يحمل الجنس وقليلًا من الفكرة، إلى أفلام لا تحمل إلا الجنس كأفلام الاستعراض .

وكانت السينما - بإمكانياتها الفذة - فتنة للجماهير ، فهي في الواقع مجموعة من الفنون متناسقة متساوية .. في القصة، وفن المسرح، وفن التصوير، وفن الموسيقى وفن النساء، كلها مجتمعة ... بمحابي الإمكانيات العلمية التي يجعل الشريط الناطق المصوّر - الجنس حديثاً - أشبه شيء في مظهره بواقع الحياة .

ومن ثم كان أثر السينما في حل الأخلاق والتقاليد أعنف من كل ما سبقها من صحفة وإذاعة وفنون .. لأنها تحمل «الواقع» الجنسي للمجسم، تعرضه بصورة خلابة سريعة العدوى شديدة التأثير .

يقول الأستاذ/ محمد قطب: «إذا أضيفت السينما الجنسية إلى المسرح الجنسي إلى القصة الجنسية، إلى الموسيقى الجنسية، إلى الصحافة العارية، إلى «الأفكار» العارية، إلى الدعوات الجاهزة لتحطيم الدين والأخلاق والتقاليد ... فقد نشأت أجيال لاتؤمن في نفسها بحقيقة غير حقيقة الجنس، لا ترى غضاضة في تعرية الحيوان الكامن في الإنسان، تعرية حسية معنوية . تعرية في المشاعر، والسلوك، وتعرية، وفي البيت، وفي الشارع، وتعرية في اللفظ، وفي الحركة ، في المشية، والجلسة، والنظرية، حيوان عريان »^(١) .

انظر إلى أي مدى استطاع أعداء الإسلام أن يجنلوا السينما لبث أفكارهم المسمومة للسيطرة على العقول، وهدم كيان الشخصية الإسلامية، وإزاحة الستار عن المرأة على أن لها دوراً وواجبًا يجب أن تقوم به في هذا الميدان الخطير، حتى أغرقوها في هذا العبث ووصل بها الأمر إلى حالة من الإزدراء الذي جعلها تشعر بالذلة والمهانة، فخلعت برعم الحياة طالما وأنها لم تجد من يأخذ بأيديها نحو الفضيلة، بينما الرذيلة لها أعون يخضنونها ويشجعونها على الفساد بالإغراء حتى يختذل إليها أنظار الناس وتستهوي أقدمة الشباب الذين تستقطبهم القصص الغرامية فتبنيت في قلوبهم حب

(١) نفس المصدر السابق / ص ٣٤ ، ٣٥ .

الرذيلة والبعد عن الفضيلة حتى أصبح الشاب أو الطفل مثله الأعلى كما يقول الأستاذ/ محمد كامل عبد الصمد : «مؤلف مشهور.. أو نجم إذاعي .. أو نجم سينمائي معروف .. أو نجم تليفزيوني لامع»^(١) .

لماذا؟ لأنه وجد أن الدولة تكرهم، وترفع من شأنهم فضلاً عن أنه يجدهم أمامه على المسرح أو الشاشة يرتدون أرقى الملابس ويسرون حسب «المودة» حتى يفسدوا الشباب بهذا الإغراء المخل .. يقول الدكتور / مصطفى عبد الواحد : «والشباب هم أشد الناس شقاء بهذه الفتنة، فلا يملك الشاب أن يشعر بشيء من الاستقرار أمام هذا التيار الشديد، إنه لا يستطيع ملاحقة مواكب الحسان الفاتنات الكاشفات عن الجسد ببصره فضلاً عما تطالبه به الغريزة مما وراء ذلك»^(٢) .

فماذا يفعل الشباب إزاء هذا الإغراءات جميعها، إنه لا يجد بدأً أمامه إلا الاستسلام للتلبية غريزته ، وقد يبلغ به الأمر إلى الشذوذ العنيف الذي يفقد معه وعيه وعاطفته .

وليس الأمر قاصرًا على الفتى فقط، ولكن الفتاة أيضاً يحدث لها ما يحدث للشباب وقد يخدعها ما تراه حتى تصل إلى درجة الانحراف بما تشاهده من إغراء عنيف، فهي تمنى أن تكون مكان بطلة الفيلم أو المسرحية ، لترتقي بين أحضان البطل، والفتى كذلك يتمنى أن يكون البطل ليضغط بيده على خصرها أو يضمها بين ذراعيه، أو يغيب عنها في قبالت حارة .

وهنا يكون دور الشيطان الجني، بعد أن لعب الشيطان الإنساني دوره اللعين، فيكون داعي الاستجابة للجنس أشد .. وهنا تكمن الخطورة، ويحدث مالا تحمد عقباه ..

يقول الأستاذ/ محمد أحمد السباعي: «فالسينما بذلك تقدم أحطر النماذج للشباب، في تلك الصور الخليعة الماجنة وليت الأمر يقف عند هذا الحد، بل إنه يحيط القيم الراسدة، التي بقيت فيها مما تتناوله من النقد والسخرية للمرأة المحتشمة وما تصفها به من التخلف والرجعية، مما يدفع النساء إلى الاستهانة بتلك القيم، والخوف من التمسك بها حتى لا يناظم ما نال هؤلاء فينفرون من الفضيلة ومن الممسكين بها .

(١) التليفزيون بين الملم والبناء / ص ١٤٣ .

(٢) الإسلام والمشكلة الجنسية / د. مصطفى عبد الواحد / الناشر مكتبة المتنبي / ط ٢ / ص ١٢٠ .

ثم أنها تُقدم - في نفس الوقت الذي تَرْتَحُص فيه - من القيم الأخلاقية النماذج التي تلهب أحاسيس الرجل، وتستنهض غريزته، في إطار شهي جذاب، لا يُفوي على مخالفته ذلك منطق الجنس .

اختلت موازين الشرف فأصبح الشرف في نظرهم معنى يمثل التخلف والرجعية ، فتقدّم للشباب ما يبغض إلّي الحياة الفاضلة في صور من الحرية المطلقة، في ممارسة الحب والجنس، والخمر، والعربدة، لا يرون في القبلة ما يخدش الحياء أو يجافي الأخلاق، ولا يرون في مخاكرة النساء إلا تحضرًا ورقىًا، ولا يرون في الخمر منافاة للدين والعقل^(١).

بهذا اتضح لنا أن الفن في السينما وجميع وسائل الإعلام يتخذ طابع الإغراء وباليته إغراء نحو الفضيلة فيكون هادفًا ، ولكنك إغراء نحو الرذيلة ليس له من هدف سوى إطلاق الغرائز من سباتها، فضلاً عن أنه لا يغير من المشاكل شيئاً، بل يزيدها تعقيداً ، والضحية في ذلك المشاهدون التي تغريهم المناظر فتسلب عقولهم وتستهوي أندتهم. وإذا نظرنا نظرة واقعية إلى الأفلام التي تعرضها شاشات التلفزيون والسينما سنجدها تتحرف أخراجاً تاماً عن القيم الإسلامية الرفيعة، وعن أخلاقيات المجتمع السائدة ، فضلاً عن إنها للجرائم والأخ ráفات الجنسية، مما يولد في النفس كآبة وملأاً وسخطاً على الحياة التي يعيشها الإنسان، وبالتالي يكون دور تلك الأفلام دوراً خطيراً، ولا سيما على الشباب الذي يبحث عن الحياة السعيدة التي سمع عنها، أو قرأها في بعض الكتب، فلا يراها في الواقع المعروض أمامه، فيعمد إلى الجرائم من سرقة وسطو، وقتل، واغتصاب ... وغير ذلك من الجرائم التي شاهدناها مائلاً أمامنا في مجتمع دينه الإسلام، فيعجب الإنسان حين يرى على صفحات الجرائد أن ابناً يقتل أباً، أو زوجة تقتل زوجها ... مما جعل المجتمع يعيش حالة من الذعر والخوف لاتؤمن عاقبتها .

لقد كتب الدكتور / مصطفى محمود في جريدة الأهرام مقالاً تحت عنوان : «جريمة سب علي» قال فيه^(٢):

(١) المرأة بين التبرج والتحجب / ١. محمد أحد السباعي / ط بجمع البحوث الإسلامية / ص ١٠٦ .

(٢) جريدة الأهرام الصادرة بتاريخ ٣ / ٢٦ / ١٩٨٤ .

«السينما في بلادنا لم تعد فناً بل فضيحة، بل وصمة عار على كل من يعمل فيها مثلاً أو متاجراً أو مخرجاً . لقد أصبحت شاشة كبيرة تروج فيها الغواية، والغير والفحش ويظهر فيها شعب مصر، ونساء مصر، وبيوت مصر، بما لا يليق بعد الكفاح والصبر والألم لا يرون فيها إلا الفحش، والاختلاس، والسرقة، والتسلّل ... والحق أن هؤلاء المؤلفين ما أرادوا إلا أنفسهم فهم المخدوعين ، وما قالوه عن بلادنا هو الفحش والتزوير بعينه ومصر بريئة مما قالوه وصنعواه وصوروه وأخرجوه .. ولا أدرى كيف لا يندى جبين هؤلاء الممثلين الكبار خجلًا حينما يرون أنفسهم على الشاشة سبة بلادهم وأي كسب مادي يعوض ما جرحوه به أهلיהם وإخوتهم .

يقول د. على جريشة في كتابه *أساليب الغزو الفكري*: «إن وسائل الإعلام المختلفة، من صحفة، وإذاعة وتليفزيون ، وسينما، **مُستَحْرِّرة** اليوم لإشاعة الفاحشة، والإغراء بالجريمة ، والسعى بالفساد في الأرض، بما يترتب على ذلك من خلل خلة للعقيدة، وتنظيم للأخلاق والقيم والمثل... وهو (العقيدة والأخلاق) أساساً لبناء الإسلام فإذا انهدم الأساس فكيف يقوم البناء؟

وتفاوت درجات الفساد في وسائل الإعلام .. تبعاً لهذه الوسائل، فهي في السينما أشد، وبها التليفزيون، والإذاعة، والصحافة»^(١) .

ولو ذهبنا نستقصى مواطن الفساد فيما تبثه وسائل الإعلام، ونعدد المشاكل والجرائم التي تتحت عن مشاهدة الأفلام والمسلسلات وغيرها لضيق بنا المقام، ولاحتاجنا في سرد ذلك إلى صفحات طوال ، بل مجلدات عظام .. ولكن نطرح هذا التساؤل ثم نجيب عليه بعونِ من الله تعالى :

ما المحرك الأساسي وراء هدم العقيدة والأخلاق؟

إنه الأيدي الخفية الممثلة في اليهود الذين حملوا على عاتقهم معاول هدم الإسلام وجعلوا كل غايتهم كما يقول الجنرال جواد رفت أتلخان:

«تعظيم الأخوة المسئونة السائدة بين أعضائها كي تشمل البشرية كلها، وتتكليفهم

(١) *أساليب الغزو الفكري* / ص ١٧ .

بنشر الدعاية عن طريق الكلام والكتابة والأعمال ، ومد يد المساعدة إلى إخوانهم الماسونيين في جميع الظروف والأحوال»^(١) .

كما أن من أهداف الماسونية كما يوضحه لنا أيضاً صاحب كتاب أسرار الماسونية الجنرال رفت أتلخان : « محاربة الأديان وصيانة الدول اللادينية العلمانية ولذا فهي تستسيغ الإرهاب بالتجدد من مفاهيم الأخلاق والضمير ... ويجب أن تكون الماسونية متمرة حسب الظروف والأوضاع»^(٢) .

لذلك عملوا من خلال هذه المبادئ على هدم الإسلام ، والسيطرة على العالم شرقه وغربه ، حتى يستطيعوا الوصول إلى هدم الأخلاق والقيم ، وذلك عن طريق المرأة التي استطاعوا من خلال الاستحواذ عليها أن يجعلوها حرباً على دينها ، وأداة إغراء وإغواء ، ودفعوا بها إلى الجنس الرخيص ، كما جعلوها حقولاً خصباً وسوقاً رائحة للتجارب التوالية والربح الوفير وذلك بعرضها في بيوت الأزياء ، كما استطاعوا أن يسخروا أدوات التجميل والمكياج وغيرها لتفجير طاقات الأنوثة لديها وإشعال نار الفتنة والرغبة الحارفة لدى الشباب والتفنن في الوصول إليها عن طريق الغصب أو الاحتيال ، أو الوصول إليها بأى لون آخر مما نراه ونسمعه على صفحات الجرائد ، وما تطبع به الجرائد كل يوم .

هذا ونستطيع أن نحمل أهدافهم التى يريدون من خلالها السيطرة على العالم والقضاء على أخلاقه ومبادئه فيما يلي :

- ١- تقويض دعائم الأسرة .
- ٢- عرض الأفلام الخليعة المجانية .
- ٣- انتشار المجلات والكتب الجنسية وبأثمان زهيدة .
- ٤- انتشار القصص الغرامية المثيرة للجنس .
- ٥- عرض الصور العارية في أوضاع شتى وفي ميادين متعددة .

(١) أسرار الماسونية / الجنرال / جواد رفت أتلخان / ص ١٩ .

(٢) نفس المصدر السابق / ص ٢٧ .

٦- انتشار وسائل الدعاية للتشجيع على الاختلاط .
 ووسائلهم في الوصول إلى أهدافهم كما يقول البروتوكل الأول : «إن الغاية تبرر الوسيلة علينا - ونحن نضع خططنا - ألا نلتفت إلى ما هو خير وأخلاقي بقدر ما نلتفت إلى ما هو ضروري ومفيد»^(١) .
 هؤلاء هم اليهود، وذلك دورهم، وتلك أهدافهم ..

فهل نقف حيالهم مكتوفى الأيدي، قاصرين على الخطب الرنانة ، والمقالات البليغة والكلام الريتيب في الصحف وال المجالات، أم ماذا نفعل أمام تلك الفتنة وهذه المخططات؟
 إنني أحد المخرج من تلك الفتنة في هذه الحلول :

أولاً : الارتقاء بالفن والوصول به إلى الآراء البناءة ، والمناظر الهدافة ، والأفلام النافعة المقيدة للشباب ، التي تنمو فيهم روح الاتماء للدين الحنيف ، ولوطنه الشريف.

ثانياً: يقول الأستاذ / محمد كامل عبد الصمد موضحاً ما يصلح عرضه على شاشة التليفزيون والسينما: « توخي الدقة في اختيار ما يصلح عرضه على الشاشة التي تدخل اليوم معظم بيوت الناس .. فهناك من الأفلام السينمائية ما تعتبر من أهم الوسائل التي تزيد منوعي وإدراك المشاهد للموضوعات التي تعرضها ، وذلك إذا تضمنت مغازي وإيحاءات تربوية وأخلاقية ، أو محتوى تعليمي أو مضمون ثقافي»^(٢) .

ثالثاً : رفع مستوى الإنتاج السينمائي والتليفزيون المحلي ، والعنابة به من ناحية الكيف لا الكم ، والاستغناء به عن الأفلام البوليسية وأفلام رعاعة البقر - الأفلام الهندية..

رابعاً : إخضاع المؤسسات المنتجة للأفلام لكل ما هو صالح ، وبذلك تبارى في إنتاج الأفلام النافعة الهدافة ، وتنافس الشركات المصدرة للأفلام في هذه الميدان ، لأنها سوف تعلم أنه لا رواج لأفلامها إلا إذا كانت هادفة بناءة .

خامساً: تخفيض ساعات بث الإرسال التليفزيوني ، والحد من عرض الأفلام

(١) البروتوكلولات / ص ١٥٧ .

(٢) التليفزيون بين المدم والبناء / ص ١٤٤ .

السينمائية والتليفزيونية الخلية، إلى أن تتمكن المؤسسات من وجود الإنتاج الجيد الذي يتوافق مع قيم الإسلام .

سادساً : أن يكون الرقيب التليفزيوني وكل من يعمل في مجال الفن على مستوى عال من الثقافة التربوية والاجتماعية ، حتى يعلم أنه يحمل رسالة أخلاقية عالية، يتحكم من خلالها في عقول أكبر قطاع من قطاعات الشعب، فيشعر بعظم مسئوليته تجاه ربِّه، فلا يقول إلا صدقاً، ولا ينشر إلا خيراً، وبذلك يتربي لديه الوعز الديني، والاقتناع برسالته وما يقوم به من تغذية للعقول وتربيَّة للأجيال .

سابعاً : دعم الكتاب الديني ونشره في صورة خالية من التعقيد يستطيع القارئ من خلال قراءته أن يصل إلى هدفه بأبسط طريقة .

ثامناً: نشر القصص الإسلامي والبطولات الإسلامية والفتورات عن طريق الكتب والدوريات وتحقيق التاريخ مما علق به من كتابات المستشرقين وأعداء الإسلام .

إذا استطعنا أن نصل إلى هذه الدرجة وأن نطبق هذه الحلول الإسلامية استطعنا أن نجعل من الفن رسالة هادفة تخدم الأجيال وتبني العقول، وتحث على الفضائل والتحلي بها، وتنهى عن الرذائل والتخلي عنها، وتكون شاشات التليفزيون والسينما والفيديو.. يشع منها نور الإيمان فيملاً جنبات البيت بشحنات كهربائية تحرك الإيمان، وتوقظ الضمير، وتثير البصائر، وتغذي العقول ، وتبث نسمة الرجولة في نفوس المسلمين حتى يستطيعوا مواجهة التحديات التي تحيق بهم من كل جانب .

وبذلك ثبت للعالم كله أننا شعب لـنا قيمـاً ومبادـئـاً التي من خلالـها تتحكمـ فيـ غـرائـبـنا وـشهـوـاتـنا وـنـعـصـ بـهاـ منـ الـوقـعـ فـيـ حـرمـ اللهـ .

ومن ثم نستطيع أن نحدد المسئولية التي تلزمـنا بـتطـبيقـ هذهـ الحلـولـ وإـحادـ حـوـ إـسلامـيـ يـتوـافـقـ معـ تعـالـيمـ إـسلامـ وـقيـمـ الـاجـتمـاعـيـةـ .

فـعلـىـ منـ تـقـعـ تـلـكـ المسـؤـلـيـةـ؟

ـ1ـ مـسـؤـلـيـةـ الـعـلـمـاءـ .

ـ2ـ مـسـؤـلـيـةـ الـأـفـرـادـ.

٣- مسئولية أجهزة الإعلام .

٤- مسئولية الحكام .

أولاً: مسئولية العلماء :

على العلماء أن يكونوا قدوة الناس في سلوكهم، فلا يقولوا مالاً يفعلون، وبذلك يطبقون شرع الله فيما يتعلق بالزينة في بيوتهم، فلا تخرج زوجة العالم إلا محتشمة، وكذلك بناتهم وكل من هن تحت أيديهم من الأخوات والأقارب .

فإذا نجح العلماء في الوصول إلى هذه الدرجة كانت نساؤهم، وبناتهم، وأخواتهم مثلاً رفيقة للمرأة المسلمة، فتقتدى بهن نساء المسلمين، وبناتهم، وكن بذلك دعاء حق بالفعل لا بالقول .

أما إذا لم ينجح العلماء في الوصول إلى درجة الإقتساع والالتزام الفعلي كانت نساؤهم، وبناتهم، وأخواتهم، وكل من هم مطالبون بإقناعهم حرباً على الإسلام . فضلاً عن إن وعظهم وخطبهم يذهب صداه مع أدراج الرياح، فلا تسمع لهم موعظة، ولا يقبل منهم كلام .

وليس الأمر بالنسبة لمسئوليية العلماء قاصرًا على دعوة الناس وإصلاح بيوتهم، فحسب بل يخرج من تلك الدائرة إلى دعوة الحكام ومطالبتهم بالعمل على تنفيذ شرع الله والتزامهم به ، وإلزام الناس به .

ثانياً: مسئولية الأفراد :

إذا أدى العلماء واجبهم، وقاموا بدور النصيحة للحكام، ودعوتهم بالتي هي أحسن - بالحكمة والموعظة الحسنة - أصبحت المسئولية منوطة بالحكام، والحكام بدورهم عليهم أن يقودوا المحكومين نحو الفضائل، ويسأخذوا على أيدي العابثين والمعتدين .

من ثم وجوب على الأفراد أن يقوموا بدور النصيحة في بيوتهم ، فيُعتَسِم الرجل زوجته حدود الزينة التي تبديها للأجانب، كما يوضح ذلك لبناته وأخواته، فيلزمهن باتباع شرع الله في كل ما أمر الله، وينهانهم عن كل ما نهى الله .

على المرأة بدورها أيضاً أن تقوم بهذا الدور داخل بيتها، فَتَعْلَمُ أبناءها الفضائل، وتهتم عن الرذائل ، وتقوم من سلوكيهم إذا استدعي الأمر ذلك، وعلى البنت أن تلتزم بالزينة في حدود ما أمر الله، وأن تحترم نفسها كإنسانة، فتبعد عن كل ما حرم الله ، وتحتلي لكل ما أمر به الله .

وصدق الله إذ يقول :

هُوَ اللَّهُ لَا يَغْيِرُ مَا يَقُولُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا يَأْنفُسُهُمْ^(١) .

ثالثاً: مسؤولية الإعلام :

على رجل الإعلام أن يغير من مفاهيم الناس لأن للكلمة «المكتوبة أو المسموعة أو الصورة المرئية، سحر نافذ، وعطر أخاذ ، يربينا ما لأجهزة الإعلام من تأثير على الواقع الإنساني»^(٢) كما قال بذلك د/ عبد الحفيظ الفرماوي .

فإن المسؤولية المنوطة برجل الإعلام كبيرة، فعليه أن يوجه الناس توجيهًا إسلاميًّا، يتفق مع تعاليم الإسلام وقيمه الرفيعة ، ويأخذ بأيديهم إلى طريق الخير، فلا يعرض كلمة مخلة، ولا صورة خلية، ولكن وجب عليه أن يبعد الناس عن الرذائل ما أمكنه ذلك، وعلى عاتق المسؤولين عن الإعلام أن يوضّحوا للناس تعاليم الإسلام في صورة سهلة ميسورة، ويقوموا بدورهم نحو النساء والفتيات، والشباب، فيعلمونهن الصلاة بالحركات وبالصورة المرئية ، كما علموهم الرقص والشلبة من قبل .

وبذلك يُكفّروا عما ارتكبوا من أخطاء وما قدموه من زلات - والله أسأل أن ينصرهم بأمور دينهم .

رابعاً : مسؤولية الحكام :

إن مسؤولية الحاكم أكبر من أي مسؤولية أخرى فهو يقوم بدور الإلزام باتباع شرع الله، فعلى كلامته ينعقد صلاح الدولة، وعلى كلامته ينعقد فسادها، من ثم وجب عليه أن يتلزم بتعاليم الإسلام، ويلزم بها أفراد الشعب، وبذلك نستطيع أن نعيد للشارع

(١) سورة الرعد / من الآية : ١١ .

(٢) زينة المرأة بين التشريع الإسلامي وواقع الإنساني / ص ١٢٠ .

المصري ، والمجتمع الإسلامي صبغته التي أرادها الله فإذا تضافرت الجهود واتبعنا منهاج الله استطعنا أن نقيم مجتمعاً إسلامياً .

يقول الدكتور عبد الحفيظ الفرماوي موضحاً مسؤولية الحكم قائلاً :

« فإذا صدقت نوايا الحكم في أن يكونوا مسلمين ولبلاد إسلامية، وشعوب إسلامية ، وعملوا جاهدين على أن يكون ظاهر بلادهم وباطنها إسلامياً، كما أراد التشريع الإسلامي ، عن طريق تطبيق المنهج الإلهي ، الذي أنزله الله لعباده ، ووضمه محمد - ﷺ - وأصحابه ، وبلغت به الأمة أوج الحمد والعظمة يوم حافظت عليه والتزمت به ، وصارت تحت لوائه . »

لا كما يريد ، أعداء الإسلام من صهابته ، وشيوخه ، واستعماريين ، وأذنابهم داخل البلاد الإسلامية ، وذلك عن طريق استيراد مناهجهم ، ونظمهم ، وتطبيقاتها في كل مجالات الحياة الإسلامية ، حسب تخطيط هؤلاء وتقليلهم^(١) .

وفي النهاية أقول : إذا التزم العالم في توضيح مفاهيم الإسلام الصحيحة في جميع المجالات ، إجتماعية ، واقتصادية ، وتربيوية ، وسلوكية ... والتزم الحاكم بكل ما هو إسلامي ونفذه ، وألزم الناس به ، والتزم الأفراد وساعدت وسائل الإعلام على ذلك الالتزام ، كان طريقنا للصلاح والرقي أكيداً ومضموناً .

أما إذا لم تلتزم تلك الجهات المسئولة كان طريقنا إلى الهالك والدمار ، وصدق ربنا إذ يقول في كتابه العزيز :

﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهَلِّكَ قَرِيبَةَ أَمْرَنَا مُتَرَفِّهَا فَقَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾^(١) .

والله أعلم أن يوفق المسلمين لما فيه سعادة البشرية جموعاً .

(١) زينة المرأة بين التشريع الإسلامي والواقع الإنساني / ص ١٢١ .

الباب الثاني
حرية المرأة
بين الإسلام و دعوة الحرية
في العصر الحديث

. الفصل الأول : مفهوم الحرية في الإسلام .

. الفصل الثاني : حرية المرأة في الإسلام .

. الفصل الثاني : حرية المرأة عند أدعية التحرر في العصر الحديث .

الفَصْلُ الْأَكْثَرُ

مفهوم الحرية في نظر الإسلام

إن الحرية هي أعز ما يملكه الإنسان، فهي قوام حياته، ومنار وجوده ، بها يحيا فإذا سلبت منه فإنه يعيش مناضلاً ومكافحًا حتى يستردها ولو أفسى حياته في سبيل الوصول إليها، لأنها الأساس في بنية المجتمع، بل هي أعظم ميدان يتنافس فيه المتنافسون، ويعمل من أجله العاملون وكلما كانت حرية الإنسان مصانة ومكفولة، كلما كانت حياته سعيدة، وسعادة الإنسان يترب عليها ازدهار المجتمع، وكلما ازدهر المجتمع وتقدم في مدار الرقي ، وصل إلى مراتب الكمال .

إذا سُلِّبَ الفرد حريته، فقد ماتت حياته، وماتت إنسانيته، وأصبح خاماً لا حراك فيه، لأنه بالحرية ينطلق في جميع الميادين ويمارس جميع الأنشطة من خلال تنظيم يراعي فيه حقوق الآخرين .

ومن ثم وجوب علينا أن نحدد معنى تلك الكلمة، حتى نستطيع من خلال فهم معناها ومدلولاتها أن نضع تعريفاً يتفق مع قيمتها الرفيعة، ومبادئها السامية .

معنى الحرية: جاء في المعجم الوسيط :

« إن الحرية: هي الخلوص من الشوائب، أو الرق، أو اللوم، وكون الشعب أو الرجل حرّاً ». .

وفي الاقتصاد : منصب اقتصادي يرمي إلى إلغاء التجارة الدولية من القيود والرسوم.

وحرره بمعنى: اعتقه: ويقال: حرر رقبته .

وحرر الولد : أفرده لطاعة الله وخدمة المسجد^(١) .

(١) المعجم الوسيط / جـ ١ / ص ١٦٥ / جمع اللغة العربية / الطبعة الثانية .

قال تعالى :

﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُهَرَّبًا﴾^(١) .

ويقول الشيخ أبو زهرة : «والحرية كلمة أخذتها اللغة من وصف (الحر) فالحرية والحر متلاقيان في الوجود ، تستمد اشتقاها منه ويتحلى هو بها»^(٢) .

والحرية كما يعرفها فقهاء الفقه الدستوري هي :

«قدرة الفرد على ممارسة أي عمل لا يضر الآخرين»^(٣) .

ويعرفها الأستاذ / محمد السباعي فيقول «إن الحرية لها حدود بقدر ما يحفظ القيم الدينية، ويحفظ حقوق الآخرين وإلا فهي الفوضى»^(٤) .

هذا هو معنى الحرية وتلك مدلولاتها لدى علماء اللغة العربية وعلماء الاقتصاد، وعلماء الفقه الدستوري، وعلماء الدين .

والحرية عندي هي: التي تبني ولا تهدم، تعنى أن ينخلع الإنسان من حيواناته إلى إنسانيته فلا يجعل رقيباً عليه سوى الله - تعالى - لأن الحيوان مسخر دائمًا لشهواته وإيماءاته الغريزية، أما الإنسان فقد زوده الله بالإرادة التي تمكنته من السيطرة على شهواته وتحكم منطقه العقلي فيها، وبذلك لا يكون حرًا في أن يضر غيره، بل هو حر فيما رسم له من منهج يقوم سلوكه، إنما الحرية في نظري هي: الالتزام بكل ما أمر به الله ورسوله والانتهاء عن كل ما نهى عنه الله ورسوله .

ولكن من هو الحر؟ على ضوء تلك التعريفات؟

إذا أردنا معرفة ذلك نجد أن الناس يذهبون مذاهب شتى في تعريف الحر، وفي توضيح تلك اللفظة وتقسيمها ، وخصوصاً من الناحية التطبيقية، حتى ليبدو للقارئ أن هناك تناقضًا بين وجهات النظر، ولاسيما وأن كل فريق يدعى لنفسه الصدق .

فعلى سبيل المثال يدعى البعض أن الحرّ هو الذي ينطلق بدون قيد أو شرط، أي أن

(١) سورة آل عمران / من الآية : ٣٥ .

(٢) تنظيم الإسلام للمجتمع / الإمام / محمد أبو زهرة / الناشر / دار الفكر العربي / ص ١٨٠ .

(٣) ضمانات الحرية في النظام الإسلامي وتطبيقاتها / د. منبـ محمد ربيع / مجمع البحوث / ص ١٢٢ .

(٤) المرأة بين التبرج والتحجب / الأستاذ / محمد أحمد السباعي / طبعة مجمع البحوث الإسلامية / ص ١١٣ .

الذى يُطلق لنفسه العنان - عنان الغرائز والشهوات - دون ضبط أو توجيه ذلك هو الحرّ من وجهة نظر الغربيين .

ويرى البعض الآخر أن الحرّ هو الذي يفعل ما يقتضي به ، حتى لو كان ذلك منافياً للآداب ، مخالفًا للشراط ...

إلى غير ذلك من التعريفات الواردة لمعنى كلمة الحرّ والتي يرجع مدلولاتها إلى غرض أو هو شخصى ، مما يجعلنا نخزّم أن تلك التعريفات وأمثالها ليست من الحقيقة في شيء ، ومن ثم فهي تعريفات قاصرة ، لأنها ليست جامعة ولا مانعة .
ولكن الحرّ حقاً كما يقول الشيخ محمد أبو زهرة :

« هو الشخص الذي تجلى في المعاني الإنسانية العالمية ، الذي يعلو عن سفاسف الأمور ، ويتجه إلى معاليها ، وينضبط نفسه فلا تنطلق أهواؤه ، ولا يكون عبداً لشهوة معينة ، بل يكون سيد نفسه ، فالحرّ يتبدى بالسيادة على نفسه ، وإذا ساد نفسه ، وانضبّطت أهواؤه وأحاسيسه ، أصبح لا يذل ولا يهون ، وبذلك يكون حرّاً بلا ريب ..
وإذا كان الحرّ هو الذي يضبط نفسه ، ولا يذل ويأنف من أن يهضم حقه ، فهو لا يعتدى ، فالحرّ لا يمكن أن يكون معتدياً ، لأنه يسيطر على أهوائه ، ولأنه يعطي لغيره ما يعطيه لنفسه ، ولأنه يحس بالمعاني الإنسانية التي يجب أن يتلزمها بالنسبة لغيره (١) «ولن يتم ذلك إلا بتطبيق منهج الإسلام الذي كفل الحرية للناس جميعاً ، وسوّى بينهم في الحقوق والواجبات » .

ومن ثم يتضح لنا بخلافه كيف حرص الإسلام على تحرير الإنسان وجاذبياً ، وفكرياً وذلك بتحريره اجتماعياً ، من مختلف ضروب الرق الاجتماعي ، كيلا يقهـر عن قوهـ ، ولا يـركـن إلـى ضعـفـ ، وأولـ ما يـبدأـ بهـ فـي هـذـا السـبـيلـ هوـ تـدعـيمـ الشـخـصـيـةـ الفـردـيـةـ والـاعـزـافـ بـكـرـامـةـ الـفـردـ وأـهـمـيـتـهـ فـيـ الجـمـعـ .

يقول الأستاذ/ بكر موسى موضحاً قيمة الفرد الحر في المجتمع:

« فليس الفرد مجرد آلية تعمل لخدمة المجموع ، كما تقول الفلسفة الشيوعية أو

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع / ص ١٨٠ .

النازية أو غيرهما، كما أنه ليس ملكاً للدولة يعمل بيايئتها وحدها دون مراعاة لذاته أو مbole، فهو أشبه بالدابة تساق ولو إلى الذبح فلا تملك إلا أن تحيب»^(١).

ولكن الإسلام بنظره السامية إلى الحرية مختلف اختلافاً كلياً وجزئياً عن تلك النظرة التي تجعل من الفرد آلة تدار حسب رغبات الآخرين، فنراه قد نظر إلى الفرد على أساس أنه يخاطب فيه عقله وقلبه، حتى يعمل بيايئه من ضميره وفكرة، ثم يجني بعد ذلك ثمرة عمله، بشرط أن لا تتعدي حريته الخاصة حرية الآخرين.

ولقد رسم الإسلام منهج الحرية للفرد المسلم وأرسى دعائمه في آية من كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وهذه الآية هي قوله تعالى :

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجْدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَعْلَمُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَابَ وَيَضْطَعُ عَنْهُمْ إِصرَارُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ظَاهَرُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التُّورَةَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢).

وهذه الآية قد جمعت أسمى غاية جاءت من أجلها الرسائل السماوية عامة والرسالة الإسلامية خاصة فنراها ترتكز على ثلات ركائز كما يقول الدكتور / محمد عمارة :

أولاً: «إشتغال الإنسان بشعون أمته ومجتمعه العامة متمثلاً في : (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)».

ثانياً: تنظيم علاقة الإنسان بالأشياء، ما هو حلال منها وما هو حرام.

ثالثاً: تحرير هذا الإنسان من القيد والأغلال^(٣).

وهذه الركائز التي أرسى دعائمه الإسلام تنطلق من مبدأ واحد كما يقول الدكتور / منيب ربيع: «إنقاداً الفرد من ربقة العبودية ومن الخضوع لغير الله ، وتائيه الأشخاص وعبادة المادة، وعن طريق التوحيد والإيمان بالله الواحد يصل الإنسان إلى

(١) حرية الإنسان في الإسلام / الأستاذ / بكر موسى / ص ١٤٧ سلسلة البحوث الإسلامية .

(٢) سورة الأعراف آية ١٥٧ .

(٣) الإسلام وحقوق الإنسان، د. محمد عمارة / عالم المعرفة / مطابع الرسالة الكويت ص ٢٢ .

تحرير الوجدان والضمير الإسلامي ، وهو عندما يحرص على تقوية الصلة بين الإنسان وربه إنما يصل إلى تحقيق الاعتزاز بالحق والعدل والمحافظة عليهم ، وبالتالي تتحقق المساواة والإخاء ، فالحرية في سبيل الكرامة والمساواة سبيل العدل والمؤاخاة سبيل التعاون ، وفي سبيل هذا يصل الإسلام إلى وحدة الإنسانية التي هي ميزة الإسلام ، والتي في سبيل تحقيقها صدق الإسلام بكل دين أنزل ، وبكلنبي أرسل ، وفي سبيل تحقيق هذه الوحدة سوى الإسلام بين الناس على اختلاف أسلفهم وألوانهم ، وجعل التكريم والتقويم بالعمل النافع الصالح وحده»^(١) .

قال تعالى في كتابه الكريم : «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ»^(٢) .

هكذا جاء الدين الإسلامي بترقية الإنسان ، وتحريك فطرته نحو حالقه ، إلى حد أنه لا يخاف إلا الله ، ولا يخشى في الله لومة لائم ، تلك هي أسمى معاني الحرية التي جاء بها الإسلام معلناً بها ثورته العارمة على الشرك والإلحاد ، ورسم بها طريق التحرر للبشرية من ذل الرق ونقل العبودية لغير الله ، فضلاً عن أنه جعل تحرير العبيد وفك الرقاب من أعظم القربات إلى الله ، كما جعلها كفارة لبعض الذنوب التي يقع فيها الإنسان ، وذلك كله من خلال تدرج القضاء على الرق وإنهاه درجة درجة كما هي عادة الإسلام بادئ الأمر في تدرجه في التشريع حتى يسعد الجميع بالحرية التي أرادها الله لعباده ، وبذلك يقيم الإسلام بمنهجه التكامل الفرد الراشد في فكره وسلوكه ، فلا ينطق ولا يكتب ولا يفعل إلا ما يتوافق مع تعاليم دينه التي تدعوا إلى إعمال العقل والتفكير مع الالتزام بالنصوص الشرعية ، حتى لا يضل الإنسان ولا يضل غيره .

(١) ضمانات الحرية في النظام الإسلامي / ص ١٣٣ .

(٢) سورة الحجرات / من الآية ١٣ .

«أقسام الحرية في الإسلام»

تنقسم الحرية في منظور الإسلام إلى أقسام عديدة نذكر منها ما يلي :

- ١- الحرية الشخصية .
- ٢- حرية التدين .
- ٣- حرية الرأي .
- ٤- الحرية السياسية .
- ٥- حرية التعليم .

هذا بعض أقسام الحرية من وجهة النظر الإسلامية، وهأنذا أوضح هذه الأقسام على قدر ما يوفقني الله له ... فأقول وبالله - تعالى - التوفيق:

أولاً : الحرية الشخصية :

يقول الشيخ : محمد أبو زهرة : «إن أول مظاهر الحرية هو الحرية الشخصية، وهي تتضمن حرية الشخص في أن يعتقد ما يراه حقاً، وأن يقول ما يراه حقاً، وأن يتصرف في دائرة شخصه بما يعود عليه بالخير في نظره من غير تدخل من أحد، ولا تحكم ذي سلطان في إرادته، وأن يكون له الحق في إبداء رأيه في كل ما يتصل بالمجتمع الذي يعيش فيه»^(١).

هذا هو مفهوم الحرية الشخصية ، ومدلولاتها الواسعة بالنسبة للإنسان ويعرفها الأستاذ / توفيق وهمة فيقول: «إن الإنسان حر منذ ولادته فلا يمكن أن يكون ملكاً لأحد، ولا عبداً إلا لله - سبحانه جلت قدرته - وفي هذا يقول عمر بن الخطاب لعمرو ابن العاص وولده حينما شكا له المصري من ظلم ابن عمرو: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراً»^(٢).

وهنا يتضح لنا بجلاء أن الفرد في المجتمع ليس مملوكاً لفرد آخر، ولا للدولة يتمى

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع / ص ١٨٢ .

(٢) حقوق الإنسان بين الإسلام والنظم العالمية : توفيق على وهمة / ص ٥٧ / المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

إليها، ولكنها يتمتع بحرفيته الشخصية الكاملة، وحقوقه المتساوية مع جميع أفراد المجتمع من حوله .

ومن ثم نرى الإسلام قد كفل للإنسان حق الحياة ، فلا يجوز الاعتداء عليه - أعني على نفسه - فلا يحمل لأى فرد أن يعتدى على حرمة غيره، إلا إذا اعتدى عليه .. قال تعالى :

﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(١).

فالإسلام بهذه الصورة قد صان حق الإنسان وحفظ عليه كرامته، كما حرص على آدميته ، فصان حرمة النفس وحرم سفك الدماء ، ونهى عن الإعتداء على حق الحياة وقتل النفس إلا بالحق .. قال تعالى :

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِيقَ﴾^(٢).

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - «لا يحمل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلات: الشَّيْبُ الزَّانِي ، والنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»^(٣).

تلك هي مبررات القتل في الشريعة الإسلامية وهي كما أوضحتها الحديث أن يرتكب الشخص واحدة من خصال ثلاثة، وهي كما ذكرها صاحب كتاب تيسير العلام شرح عدة الأحكام :

الأولى: «أن يزني وقد منَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِحْسَانِ، وأعْفَ فِرْجَهُ بِالنِّكَاحِ الصَّحِيفَ.

الثانية: أن يعمد إلى نفس معصومة ، فـيـرـهـقـهـاـ عـدـوـانـاـ وـظـلـمـاـ .

الثالثة: من يتغىـيـ غير سـيـلـ المـسـلمـينـ بـالـارـتـدـادـ عـنـ دـيـنـهـ، وـالـرجـوـعـ عـنـ عـقـيـدـتـهـ فـهـذـاـ يـعـتـشـلـ لـأـنـهـ لـأـخـيـرـ فـيـ بـقـاءـ مـذـاقـ حـلـوةـ الإـيمـانـ، ثـمـ رـغـبـ عـنـهـ وـزـهـدـ فـيـهـ^(٤)ـ .

(٢) سورة الإسراء / من الآية ٣٣ .

(١) سورة البقرة / من الآية ١٩٤ .

(٣) رواه البخاري ومسلم .

(٤) تيسير العلام شرح عدة الأحكام / عبد الله آل بسام / جـ ٣ / ص ١٢٩ / الناشر / مكتبة التهضة الحديثة بكرة المكرمة / ط (٦) .

فهؤلاء الثلاثة يقتلون حرصاً على سلامة الأديان والأبدان والأعراض :
يقول الشيخ / سيد سابق: «ومن حرص الإسلام على حماية النفوس أنه هدد من يستحلها بأشد عقوبة»^(١).

قال تعالى :

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ أَعْدَادَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٢).

انظر إلى هذا الوعيد الذي جاء في الآية كما يقول الإمام الأكبر الشيخ / محمود شلتوت : «وعيد تنخلع هوله القلوب المؤمنة، وعيده لم ير مثله في جرمية غير القتل جهنم، وخلود فيها، وغضب الله ولعنته، وعذاب عظيم أعد وهين للقاتل، كل ذلك دون أن يردف في الآية بما يدل على الغفران عند التوبة كما نرى في وعيده غيرها من الجرائم»^(٣).

وليس الأمر قاصراً على ذلك بل جعل الإسلام الإعتداء على النفس الإنسانية الواحدة إعتداءً على الإنسانية كلها ... قال تعالى :

﴿مَنْ أَجْلَى ذَلِكَ كَتَبَنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادَ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٤).

هذا إذا كان القتل عن طريق العمد وسبق الإصرار، فينال القاتل تلك العقوبة حتى يتردع غيره عن ارتكاب مثل هذا الفعل الشنيع، أما إذا كان القتل عن طريق الخطأ فإن الحكم خلاف ذلك تماماً :

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَا فَتَخْرِيرُ رَقَبَةِ مُؤْمِنٍ وَدَيْنَ مُسْلِمٍ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدِقُوا .. الآية﴾^(٥).

(١) فقه السنة / السيد سابق / جـ ٢ / ص ٤٢٩ / مكتبة المسلم.

(٢) سورة النساء / الآية ٩٣.

(٣) الفتاوى للإمام الأكبر الشيخ / محمود شلتوت / ص ٤١٩ / ط (١٠) / الناشر / دار الشروق .

(٤) سورة المائدah / الآية ٣٢ .

(٥) سورة النساء / الآية ٩٢ .

والقتل الخطأ كما عرفة الشيخ سيد سابق : «أن يفعل المكلف ما يباح له فعله كأن يرمي صيدا، أو يقصد غرضًا، فيصب إنساناً معصوم الدم فيقتله، وكان يمفر بثراً، فيتردى فيها إنسان، أو ينصب شبكة فيعلق بها رجل فيقتل، ويلحق بالخطأ القتل العمد الصادر من غير مكلف، كالصبي والجنون»^(١).

والآثار المرتبة على القتل الخطأ كما ذكرها الشيخ / محمد على الصابوني هي: «عتق رقبة مؤمنة، ودية مسلمة إلى أهل القتيل تدفعها عائلته، إلا إذا عفوا عنه وأسقطوا الديبة باختيارهم فلا يجب حيتند ، وإذا كان المقتول مؤمناً وأهله من أعدائهم فالواجب على قاتله عتق رقبة مؤمنة، ولا يجب الديبة لأهله لأنهم أعداء محاربون، فلا يعطون من أموال المسلمين ما يستعينون به على قاتلهم وأما إذا كان المقتول معاهاً أو ذمياً ، فالواجب في قتله كالواجب في قتل المؤمن ، دية مسلمة إلى أهله تكون عوضاً عن حقهم، وعتق رقبة مؤمنة تكون كفارة عن حق الله تعالى، فمن لم يجد الرقبة التي يحررها فعليه صوم شهرين متتابعين، توبة من الله على عباده المذنبين ، وكان الله عليماً بما يصلح الناس حكيمًا في تشريعه»^(٢) .

هذا عن محافظة الإسلام على حرمة نفس المؤمن ، والعناية بحق الحياة التي منحها الله إياها، وهو حق مقتضى لاحل التعدي عليه ولا انتهاك حرمه ولا استباحة جهاه .

أما عن جانب حق المال: فقد عنى الإسلام به أياً عناته، فيسر طريق الحصول عليه، ومهد السبيل أمام الإنسان لأن يأتي بالمال من طريق حلال، سواء كان ذلك عن طريق الزراعة كقوله تعالى في القرآن الكريم :

﴿فَلَيَنْظُرِ الإِنْسَانُ إِلَى طَغَامِهِ﴾ (٤) **أَنَا صَبَّيْنَا الْمَاءَ صَبَّاً** (٥) **ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقَّاً** (٦) **فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبَّاً** (٧) **وَعَنْبَأْنَا وَقَضَبَنا** (٨) **وَزَيَّنْنَا وَنَخَلَّا** (٩) **وَحَدَائِقَ غُلْيَا** (١٠) **وَفَاكِهَةَ وَبَأْبَأْ** (١١) **مَتَاعًا لَكُمْ وَلَا تَنْعَمُمُّوهُمْ** (١٢).

كما حث الإنسان إلى تحصيل المال عن طريق التجارة .. قال تعالى في كتابه

(١) فقه السنة / ص ٤٣٨ .

(٢) رواية البيان في تفسير آيات الأحكام / محمد على الصابوني / ص ٤٩٤ / ج ١ / الناشر دار عمر بن الخطاب .

(٣) سورة عبس / الآيات (٢٤ - ٣٢) .

الكريم :

﴿هُنَّا إِلَيْهَا الَّذِينَ ظَمَّنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾^(١).

كما حث على تحصيله عن طريق الصناعة .. قال تعالى في كتابه العزيز :
﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ﴾^(٢).
إلى غير ذلك من الطرق التي شرعها الله .

هذا والعناية بالمال والمحافظة عليه، وعدم إسرافه ليس أمراً قاصراً على شريعة دون أخرى .. قال تعالى في كتابه الكريم : عن قوم شعيب - عليه السلام - ناهياً إياهم عن التطفيف في الكيل أو الميزان، وعن بخس الناس حقوقهم :

﴿هُوَ إِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شَعَّبَتِيَا قَالَ يَا قَوْمَ اغْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ فَمَنْ جَاءَكُمْ بِيَسِّرٍ مِنْ رِبِّكُمْ فَأَوْفُوهُ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَنْحَسِرُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْنَالِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

كما عاقب الله بعض اليهود الذين أشعروا الظلم في الأرض وأكلوا أموال الناس بالباطل ، بمحرمانهم من بعض الطبيات عقاباً لهم لأنهم لم يقدروا حرمة المال ..

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَفِيظَلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيَّبَاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ وَبَصَدَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠) وَأَخْلَدْهُمُ الرَّبُّا وَقَدْ نَهَرُوا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَغْنَدُنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٤).

إلى غير ذلك مما ورد على لسان الأنبياء والمرسلين ولاسيما الرسالة الحمدية التي جاءت لتحافظ على حق الإنسان في المال، وحريته الشخصية في جمعه من الطرق التي رسمها الله له، بشرط ألا يظلم أو يعتدى على مال غيره اختلاساً كان ذلك أو سرقة أو

(١) سورة النساء / الآية ٢٩.

(٢) سورة الحديد / الآية ٢٥.

(٣) سورة الأعراف / الآية ٨٥ .

(٤) سورة النساء / الآيات (١٦١ ، ١٦٠) .

تبديداً، أو غير ذلك من الأمور التي حرمتها الإسلام .

ومن ثم نرى الإسلام يعمل على توثيق الحقوق بين الناس ويتمثل ذلك في دعوه باللوفاء بالعقود . قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(١) .

كما أمر بكتابة الدين عند المعاملة بالأجل .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَتُم بِذِيئْنِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمٍ فَاکْتُبُوهُ﴾^(٢) .

قال ابن كثير : « هذ إرشاد منه - تعالى - لعباده المؤمنين ، إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها ، ليكون ذلك أحفظ لقدرها ومقاتها وأضبط للشاهد فيها ، وقد نبه على هذا في آخر الآية حيث قال في كتابه العزيز^(٣) :

﴿ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَذْنَى لَا تَرْقَابُوا﴾^(٤) .

كما أمر الإسلام بالإشهاد عند البيع .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَأْيَعُونَ﴾^(٥) .

كما حرم الإسلام التعامل بالظلم كالربا وغيره .. قال تعالى في كتابه الكريم مهدداً من يتعامل بالربا :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقْيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٦) (٢٧٨)
فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٧) .

ولمزيد التأكيد في المحافظة على المال وعدم الإسراف فيه رسم الإسلام طرق إنفاقه المنشورة .. قال تعالى في كتابه الكريم :

(١) سورة المائدة / من الآية ١ .

(٢) سورة البقرة / من الآية ٢٨٢ .

(٣) مختصر تفسير ابن كثير / عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير / ج ١ / ص ٢٥٢ / بيروت .

(٤) سورة البقرة / من الآية ٢٨٢ .

(٥) سورة البقرة / من الآية ٢٨٢ .

(٦) سورة البقرة / الآياتان (٢٧٨ ، ٢٧٩) .

﴿وَءَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمُسْكِينَ وَابْنَ السَّيْلِ وَلَا تُبَدِّلْ زَيْلِيْرًا﴾^(١).

إلى غير ذلك من الضوابط التي وضعها الإسلام للحفاظ على المال وعدم إنفاقه إلا في وجوه الخير ، وعدم التعدي من الآخرين على حرمته .

وكما حرص الإسلام على الحرية الشخصية للمسلم عن طريق جمع المال ، حرص أيضًا على المحافظة على عرضه من جميع الأوجه فحرم الغيبة والنميمة ، وحرم السخرية بالناس واللمز والتباذل بالألقاب وسوء الظن بهم ، وعدم التجسس على حرماتهم ..

قال تعالى في كتابه العزيز :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ.. الْآيَة﴾^(٢).

وقال تعالى في كتابه الكريم :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا اجْتَبَرُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونَ إِثْمٌ وَلَا تَجَسِّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ أَخِيهِ مِنْتَ فَكَرِهْتُمُوهُ وَأَنْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣).

كما حرم الإسلام الاقتراب من الزنا وشدد التفیر منه وجعله من الكبائر والفواحش .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّنَنَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(٤).

يقول الدكتور / أحمد عمر هاشم : «وجريمة الإعتداء على الأعراض من أخطر الجرائم وأكبر الكبائر، إذا تفشت في بيته نشرت التحلل والإباحية وولدت أخطر الأمراض بين مرتكيها، وأدت إلى غيرها من الجرائم كما أن فيها إهدار لماء الحياة ومادتها في غير موضعها المشروع وطريقها الحلال .

(١) سورة الإسراء / الآية ٢٦.

(٢) سورة الحجرات الآية ١١.

(٣) سورة الحجرات / الآيات (١١ ، ١٢).

(٤) سورة الإسراء / الآية ٣٢.

كما ينشأ عن هذه الجريمة تشرد وضياع لمن جاء من الأبناء عن طريقها واحتلاط الأنساب وفقدان للحياة العزيزة الطيبة النظيفة المحترمة»^(١) .

كذلك حرم الإسلام جرعة القذف وشدد في عقوبتها وذلك حرصاً على سلامة بنيان المجتمع من التصدع والانهيار، وحرصاً على سلامة النفوس من أن يتخللها بواعث الحقد والكراهية.. قال تعالى في كتابه العزيز :

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٢) .

وقذف المحسنات المؤمنات الغافلات من السبع الموبقات التي نهى عنها الإسلام وحرر منها الرسول ﷺ فضلاً عن إنه أمر باجتنابها :

«عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا : يارسول الله وما هن؟ قال : الشرك بالله ، والسحر، وقتل النفس التي حرمت الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات»^(٣) .

هذه هي نظرة الإسلام للحرية الشخصية، وتلك هي الضوابط التي وضعها الله للمحافظة على حياة الإنسان حتى يعيش آمناً معافي دون ما اعتداء عليه من أحد .

وهذه الحرية التي وضع الله ضوابطها في كتابه الكريم بقوله :
﴿الَّذِينَ ظَاهَرُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٤) . ثانياً : حرية التدين :

لقد كرم الله الإنسان بالعقل، وميّزه عن سائر مخلوقاته بالتمييز والفكير، لأن العقل مناط التكليف إذ به يميز الإنسان بين البائل فيختار الصالح، ويترك الطالع، وهذا لا يعني قصوره على الفكر دون اتباع لما أمر الله، بل العقل ملزم بالوقف عند أمر الله،

(١) الإسلام وإقرار الأمان / د. أحمد عمر هاشم / ص ٥٥ / جمع البحوث الإسلامية.

(٢) سورة النور / الآية ٤ .

(٣) رواه البخاري .

(٤) سورة الأنعام / الآية ٨٣ .

ومن ثم نجد رسول الله ﷺ يوضح لنا قيمة العقل ، في حديثه الذي روتة لنا السيدة عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ : «أول ما خلق الله العقل فقال: أقبل ، فاقبل ثم قال: أدبر ، فادبر ، ثم قال عز وجل : وعزتني وجلالي ما خلقت أكرم على منك ، بك آخذ وبك أعطى وبك أئيب ، وبك أعقاب»^(١) .

تلك هي قيمة العقل في نظر الإسلام ، وارتفاع قيمة الإنسان منوطه باستغلال عقله وملكاته التي منحها الله إياه ودنو قيمته منوطه بإغفال تلك الملకات وعلى رأسها العقل . قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمْ كَثِيرًا مِنَ الْجِنْ وَالْإِنْسَ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَغْيَنٌ لَا يُنْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُون﴾^(٢) .

انظر إلى الإسلام وهو يصور لنا هولاء الذين عطلوا فكرهم وأهملوا حواسهم وأهدرروا عقولهم ، فلم يجعلوا تلك الملకات ، أدوات تفكير ، ووسائل معرفة ، حتى صاروا عند الله أحبط من البهائم السائمة بعدم استغلالهم لتلك الملకات .

ومن ثم نرى نظرة الإسلام إلى العقل ، فهو يرفع من شأنه ، ويعلى من قدره ، ويحرره من قيوده ، ويرسم له منهج التفكير فيما حوله من المخلوقات ، حتى يستطيع من خلال ما يشاهد من قدرة ، وعظمة الله أن يصل إلى خالق الكون . قال تعالى :

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَائِبٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُون﴾^(٣) .

وقال جل شأنه في كتابه الكريم :

﴿فُلِّ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا

(١) رواه الطبراني في الأسط .

(٢) سورة الأعراف / الآية ١٧٩ .

(٣) سورة البقرة / الآية ١٦٣ .

يُؤْمِنُونَ^(١) .

وقال عز من قائل في كتابه الكريم :

﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ النَّمَراتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) (٣) وفي الأرض قطع متجاورات وجنات من أغذاب وزرعة وتخليل صنوان وغير صنوان يُسْقى بماء واحد وتفصل بعضها على بعض في الأكمل إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ^(٤) .^(٥)

إلى غير ذلك من الآيات القرآنية التي تشحذ العقل، وتشير الفكر، وتأخذ بعقل الإنسان إلى التفكير في مخلوقات الله من إنس وحيوان، ونبات وحمداد، كما بين له كيفية خلقها، وكيفية تذريلها للإنسان وكيفية السيطرة عليها، والتصرف في أمرها ... والحق - حل وعلا - بذلك يقرع قلوب عباده ويوقف ضمائركم، ويشير شعورهم الفطري، حتى يتذكروا في خلقه، ويتذكروا نعمه التي لا تختصى ولا تعدد، ليصلوا عن طريق الفطرة والعقل السليم للإيمان الشام بوجود الله ، واليقين بوحدانيته والالتزام باتباع منهجه .

فإذا وصل المرء إلى هذه الدرجة من اليقين، كان من حقه أن يعتنق الدين الذي اطمأن إليه نفسه، وانشرح له صدره دون إكراه من أحد .. قال تعالى في كتابه الكريم : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ لماذا؟ ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٦) لماذا؟

يقول الدكتور أمين راشد: «لأن الإسلام عندما دعا إلى الإيمان به لم يجر الناس على عقيدة لا يرتضونها لأنفسهم، ومن ثم يصبح الإيمان بها إيمانا سطحيا لا يتعدي المشاعر والأحساس ، سرعان ما يتزلزل أو يضطرب إذا هبت عليه الأعاصير »^(٧) .
نعم : إن من المسلم به أن الإكراه لا يكون العقائد، ولا يُربّي عاطفة التدين في قلب

(١) سورة يونس / الآية ١٠١ .

(٢) سورة الرعد / الآياتان (٣ ، ٤) .

(٣) سورة البقرة / من الآية ٢٥٦ .

(٤) دفاع عن الإسلام دفع شبهات ودحض مفهومات / د. أمين راشد / ص ٢ .

المكره، بل العكس هو الصحيح، فإنه ينفر منها ويسيء الظن بها وبالقائمين عليها، لابد لغرس تلك العقيدة في القلب من مناخ طيب تهب فيه رياح الحرية صافية نقية من كل شائبة، وإنها حرية العقل مع حرية الفكر، كي تباح له النظرة الفاحصة المتأنية، والبحث العميق .

ومن ثم :

احترم الإسلام حرية الاعتقاد، وجعل الأساس في الاعتقاد أن يختار الإنسان الدين الذي يرتضيه من غير إكراه ، ولا حمل، وأن يجعل أساس اختياره التفكير السليم، وأن يحمي دينه الذي ارتضاه ، فلا يكره على خلاف ما يرتضيه، وبذلك تكون حرية الاعتقاد من عناصر ثلاثة وهي كما ذكرها الشيخ / محمد أبو زهرة :

الأول : تفكير حر غير مأمور بشيء سابق من جنسية أو تقليد .

والثاني : منع الإكراه على عقيدة معينة، فلا يكره بتهديد من قتل أو نحوه .

والثالث : العمل على مقتضى ما يعتقد ويتدبر به .

وقد حمى الإسلام هذه العناصر الثلاثة ، فدعا إلى التحرر من ربة التقليد، ودعا الناس إلى التفكير بالدليل والبرهان ، وتعرف الحقائق من آيات الله البينات في السموات وفي الأرض^(١) .

وآيات القرآنية في هذا الشأن كثيرة وكلها تدعو كما يقول الشيخ / محمد أبو زهرة إلى : التأمل الحر في الآيات الكونية من غير أي تقييد إلا بالأدلة العقلية الهادية، ونعي - سبحانه وتعالى - على المشركين المقلدين، لأن التقليد وحرية الاعتقاد نقى ضان لا يجتمعان^(٢) .

قال تعالى :

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَبْغُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَسْعُ مَا أَفْنَيْنَا عَلَيْهِ إِنَّا أَوَّلَنَا كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَقْلِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾^(٣) .

(١) تنظيم الإسلام للمتحنع / ص ١٨٣ .

(٢) تنظيم الإسلام للمتحنع / ص ١٨٣ .

(٣) سورة البقرة / الآية ١٦٩ .

من هذا العرض اتضح لنا أن الإسلام لا يجر أحداً على اعتناق الدين، بل يترك للإنسان الحرية التامة التابعة عن فكر واقتناع، ومن ثم نرى الإسلام يضع العقوبة الصارمة للمرتد، فيأمر بادئ الأمر باستتابته، وذلك بعرض الإسلام عليه مرة تلو الأخرى، مع تهيئة فرصة التخلص من الأوهام والشكوك التي حدثت لعقله، وذلك بعد تقديم البراهين الدامغة التي تزيل تلك الأوهام ، والبراهين الساطعة التي تزيح الشكوك عن عقله، وتعيده إلى الإيمان واليقين، وتزيل عنه الريب والشك، ويترك له فترة زمنية يراجع فيها نفسه، ويناقش أفكاره حتى يعود إلى رشدِه، فإن عاد إلى صوابه وأقر بالشهادتين ، وبرئ من كل دين يخالف دين الإسلام، قبلت توبته وإلا عوْمل معاملة المرتد، فيقام عليه الحد - وهو القتل بالنسبة للرجل ، والحبس بالنسبة للمرأة حتى ترجع إلى الدين أو تموت .

والحكمة من قتل المرتد :

(أ) أنه أهمل عقله بعد أن استغله من قبل للوصول إلى الحقيقة، والاقتناع التام بالإسلام وبعد أن ذاق حلاوة الإيمان، فإذا ارتد فقد خرج على الحق والمنطق، وصادم الفطرة السليمة، ووصل إلى درجة الانحطاط في الفكر .

يقول الشيخ / سيد سابق : «ومثل هذا الإنسان لا ينبغي المحافظة على حياته، ولا الخرس على بقائه ، لأن حياته ليست لها غاية كريمة، ولا مقصد نبيل^(١) .

هذا من جانب إهانة الكرامة وضياع الحقوق التي اكتسبها بدخوله في الإسلام من عزة في المكانة ورفعه في الدرجة، فإذا حدث بعد وارتد، استحق تلك العقوبة .

(ب) يقول الشيخ / سيد سابق : «إن الخروج على الإسلام والارتداد عنه إنما هو ثورة عليه ، الثورة عليه ليس لها من جزاء إلا الجزاء الذي اتفقت عليه القوانين الوضعية، فمن خرج على نظام الدولة وأوضاعها المقررة» .

إن أي إنسان - سواء كان في الدول الشيوعية ، أم في الدول الرأسمالية - إذا خرج عن نظام الدولة فإنه يتهم بالخيانة العظمى لبلاده ، والخيانة العظمى جزاؤها الإعدام ..

(١) فقه السنة / جـ ٢ / ص ٣٨٧ .

فالإسلام في تقرير عقوبة الإعدام للمرتدين منطقى مع نفسه ومتلاق مع غيره من النظم^(١).

من خلال هذا العرض يتضح لنا أن الحرية في الإسلام كما عرفها الدكتور محمد رشاد هي : « حرية التحرر من قيود الوثنية واستبعاد الإنسان للإنسان، وهي ضد العبودية في مختلف صورها وشتى أنواعها، إنها الحرية في العقيدة»^(٢).

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَمَنْ شَاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِيَكُفُرْ﴾^(٣).

وقال أيضاً في كتابه الكريم :

﴿هَبَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾^(٤).

ومن ثم نرى أن دعوة الإسلام قامت على الحكمة والموعظة الحسنة، والمحادلة بالتي هي أحسن ، كما نجد الحق - جل في علاه - لم يجعل الإلزام والإرغام طريقة لسوق العقائد إلى القلوب .. قال تعالى :

﴿أَفَأَنْتَ تُكَرِّهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

بهذا يتضح لنا أن الإسلام يعمق الشعور الديني لدى الأفراد بحيث يدخل أحدهم الإسلام عن عقيدة واقتناع .

(١) فقه السنة / ص ٣٨٧ .

(٢) الفكر الماركسي في ميزان الإسلام / د. محمد رشاد عبد العزيز دعمش / ص ٧٥ / مطبعة الفجر الجديد سنة ١٩٨٠ م .

(٣) سورة الكهف / الآية ٣٩ .

(٤) سورة القيامة / الآية ١٤ .

(٥) سورة يونس / الآية ٩٩ .

ثالثاً : حرية الرأي :

يقول الشيخ الإمام / محمد أبو زهرة : إن «الرأي هو الثمرة التي يتجهها الفكر السليم، والاتجاه المستقيم إلى طلب الحقائق وإعلانها، فإن حقائق الكون، ونوماميس الاجتماع، وطبائع الأشياء، لابد من دراستها وإعلان ما ينتهي إليه العقل من نتائج فيه، ولابد أن تكون الدراسة حررة منطلقة مادامت في الدائرة العقلية ، ولا بد أن يكون إعلان النتائج حرّا ، فلا قيد يقيده إلا منع الاعتداء على الغير، وإن ذلك من حق المجتمع لأن المجتمع الإسلامي كلّه يستفيد من الدراسة الحرّة لأنّها تكشف له عن حقائق هذا الوجود، وعما يجري فيه، وعلى التواميس التي يجري عليها الكون، وإن ذلك يؤدي إلى خدمة الإنسانية، وتسخير ابن الأرض لهذا الكون الذي سخره الله تعالى لعقل الإنسان»^(١) .

كما قال تعالى في كتابه الكريم :

«وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»^(٢) .

وكما قال تعالى في كتابه العزيز :

«إِنَّمَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُنْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقْعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا يَأْذِنُهُ»^(٣) .

من هنا المنطق يتضح لنا دعوة الإسلام إلى مخاطبة العقل، وإثارة الفكر، حتى يستطيع الإنسان أن يصل بشاقب بصره إلى خالق الكون فيما حوله من الظواهر الدالة على قدرة الخالق من تأمل وفکر وخلاف ذلك ليصل عن طريق العقل إلى إبداء الرأي والوصول إلى الحقيقة ..

يقول الشيخ / عبد العزيز جاويش : «إن القرآن لم يذر وسيلة موصولة إلى إنعاش العقل وتحرير الفكر إلا تذرّع بها، فهو إذا تحاكم فإلى العقل، وإذا حاجَ فبحكم العقل، وإذا سخط فعلى معطلي العقل، وإذا رضى فمن أولي العقل»^(٤) .

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع / ص ١٨٦ .

(٢) سورة الجاثية / من الآية ١٣ .

(٣) سورة الحج / من الآية ٦٥ .

(٤) الإسلام دين الفطرة والحرية / الشيخ عبد العزيز جاويش / ص ١٣٠ / الناشر / دار الملال .

انظر إلى هذا الاحتفاء الشديد من الإسلام للعقل البشري، ومدى الاعتزاز به، لأنه مناط التكليف، وبه كرم الإنسان عن سائر المخلوقات .. قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَلَقْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(١).

ومن ثم نرى تفضيل الإنسان عن سائر المخلوقات بأسمى ملامة منحها الله إياه، إلا وهي العقل، ولذلك نرى الإسلام رفع التكليف عن الصبي حتى يبلغ وعن الجنون حتى يفيق ، لأن كلاً منها ليس في كامل قواه العقلية ، بل لا يدرك بالمرة التمييز بين البالغين، وتلك رحمة من الله ببعاده .

فإذا أكملت مدارك الإنسان ووصل إلى مرحلة النضج العقلي واستطاع أن يميز بين الطيب والخبيث، يأمره الإسلام بأن يعمل فكره وعقله، ومن ثم نرى موقف الإسلام من حرية التفكير، وإبداء الرأي موقفاً رائعاً يشحذ العزائم نحو الوصول إلى ما يريد عن طريق الاستقلال في الفكر في جميع ما يكشفه من أمور، وما يقع تحت إدراكه من ظواهر .. يقول الدكتور / على عبد الواحد وافي : «وقد أقر الإسلام هذا الحق في أوسع نطاق فمنح كل فرد الحق في النظر والتفكير وإبداء رأيه عن أي طريق شاء».

وعلى هذا المبدأ الجليل سار الرسول - ﷺ - وسار الخلفاء الراشدون من بعده ، فقد كانت حرية الرأي في عهدهم جديعاً محفولة ومحاطة بسياج من القدسية ، وباستقراء تاريخ هذه المرحلة النهائية التي تمثل مبادئ الإسلام أصدق تمثيل لانعثر على آية عازلة من جانب أولى الأمر للحجر على حرية الآراء ، بل إن العمل بهذا المبدأ قد ظلل مرعياً في عهدبني أمية وصدر بنى العباس، فما كان الخلافاء في هذين العصرتين ليحاربوا إلا الآراء التي يعتقدون أنها تهدد سلام الدولة، أو تنشر الفتنة بين الناس ، وكان هؤلاء وأولئك يستوحون ما يسيرون عليه في هذا الصدد من روح الإسلام ومبادئه ، بل إن احترام بعض الخلفاء لحرية الرأي في عصر بنى أمية وبنى العباس قد وصل إلى حد جعلهم يتحرجون من وضع أي قيد في هذا السبيل ، فقد كان الناس في عهد عمر بن

(١) سورة الإسراء / الآية ٧٠ .

عبد العزيز والمؤمن بن هارون الرشيد وغيرهما يتناقشون بكلام الحرية وفي حضرة الخليفة نفسه في شأن الأسرة المالكة ومبني استحقاقها للخلافة^(١) ... يؤكد هذا الدكتور / محمد حسين هيكل فيقول وقد كان الاجتهد بالرأي أصلاً من أصول الشرع منذ العصر الإسلامي الأول: «وقد كان الاجتهد بالرأي يتناول أصول الفقه في الدين، فطبعي أن تكون حرية الرأي مطلقة فيما وراء ذلك من شؤون الحياة ...

وهذا هو الذي جعل المسلمين الأوائل في مقدمة من نقلوا العلوم اليونانية والفلسفة اليونانية، وأقاموا على أساس من تفكير اليونان مذاهب نقلها الأوروبيون عنهم من بعد»^(٢).

وليس معنى هذا أن نطلق العنوان للفكر أن يدل بدلوه في أي قضية تتعلق بأمور الدين أو الدنيا دون ضوابط لذلك الفكر، وقيود على إبداء الرأي ومن ثم مستطاع أن أقول إن الرأي الذي يصطدم مع أمور الحياة، المصلحة العامة والذي يخالف نصاً صحيحاً ، لا يعتد به مهما كان قائله ومهما كانت درجاته العلمية، طالما وأن هذا الرأي يناقض نصاً شرعياً، ويصادف هو في نفس قائله كأن يحقق مصلحة شخصية للذاته ..

يقول الدكتور / منيب منيع : «حرية الرأي وسيلة للفكر لعرضها على الغير وأقناعهم بها ليحمل كل وزره ما دام قد كشف الحق القائم على دليله . وهذه الحرية للجميع مسلمين وأهل كتاب، ما دامت لا تحمل على الفوضى أو تشير إلى الفساد والإفساد»^(٣) . فإذا وصل الأمر بحرية الرأي إلى حد الفوضى والعبث بمحقق الآخرين، واستشرى الفساد ، وعم الظلم، كان من حق السلطة الشرعية في الرقابة أن تتدخل لتحقيق المصلحة العامة التي تعود على الفرد وعلى المجتمع .

ويقوم حقها على أصول ثابتة ومقررة في الشريعة الإسلامية ذكرها الدكتور / يوسف الشال فقال :

(١) الحرية في الإسلام / د. على عبد الواحد رافي / ص ٦٤ ، ٦٥ ، ط وزارة التربية والتعليم.

(٢) الحكومة الإسلامية / د. محمد حسين هيكل / ص ١٣٠ / الناشر دار المعارف سنة ١٩٧٧ م.

(٣) ضمانات الحرية في النظام الإسلامي وتطبيقاتها / ص ٣٦ .

الأصل الأول :

وجوب فعل المعروف والابتهاء عن المنكر، وتحقيق المصلحة من المعروف الذي يجب فعله، والتزاحي في تحقيقها من المنكر الذي يتحتم تركه، ومن مسؤولية السلطة الشرعية تحقيق ذلك فعلاً وتركاً .

الأصل الثاني :

تنحية الضرر والضرار الذي يقوم في المجتمع من أي فرد فيه، وعلى أي شكل ظهر، ومن مسؤوليةولي الأمر القيام بذلك .

الأصل الثالث :

التبعة التي يحملها صاحب السلطة الشرعية في الدولة، والمقررة بقوله - ﷺ - : «.... الإمام راع وهو مسئول عن رعيته»^(١) .

ولاشك في أن المسئولية تقتضي مقابلتها، وهو منح الصلاحية الشرعية بإتاحة حق الرقابة والتدخل لإقامة المصلحة ودفع المضرة^(٢) .

ومن ثم نقول إن حركة الحياة لايمكن أن تسير على نظام دقيق يعم به النفع إلا إذا شارك الجميع برأيه وصولاً إلى الحقيقة المرجوة ووضعًا لكل شيء في موضعه الصحيح اللائق به .

ونرى قيمة التعبير عن الرأى ومدى حرص الإسلام على الحث عليه وإيدائه دون خوف أو وجل من ذي سلطان، أو صاحب نفوذ ، ودون مبالغة لما يتربّ على ذلك للفرد من تضييق في مجالات الحياة، أو حرمان من مكسب مادي، لماذا حرص الإسلام على ذلك؟ .. لأن التعبير عن الرأى كما يقول الدكتور / محمد شامة: «وسيلة من وسائل الوصول إلى الحقيقة، بل هو الوسيلة الرئيسية لضبط مسيرة الحياة وحفظها من الضياع في دهاليز اللامعقول، وصيانتها من التخبط في ظلمات الرأى الواحد، أو

(١) زاد المسمى فيما اتفق عليه الشیعیان البخاری و مسلم / جـ ١ / ص ٣٠٢ ، وانظر فتح الباری بشرح صحيح البخاری / جـ ٧ / كتاب: النکاح .

(٢) الاسلام وبناء المجتمع الفاضل / د. يوسف عبد المادي الشال / ص ٢٨ / بجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٧٢م .

متاهات الديكاثورية ، حيث يقضى على كل صاحب رأى حر بوسائل جهنمية لا تعرف للرحمة طريقاً، ولا تدرك للإنسانية منهجاً .

ولذا كان لزاماً على كل مواطن أن يواجه بشجاعة كل من تسول له نفسه أن يكتب الرأى الآخر، أو يضعفه ، أو يحاول تعكير الجو المناسب لسماع الآراء المتعددة والأفكار المختلفة في جميع مشاكل الحياة، وإلا أصبحت حياتهم عدماً، ومقامهم في المجتمع لا معنى له لأن المسلم إذا خانه شجاعته عن إبداء رأيه، والتعبير عما يدور في نفسه إزاء الأحداث التى تجرى حوله على مسرح الحياة القومية والدولية، وصار دمية يحركها الغير، وفرداً من قطيع يسوقه من لا هم له إلا استغلال الناس كما يستغل الراعي حيواناته، إذ يقرر مصيرها دون أن يأخذ رأيها أو يستمع لشكواها»^(١).

ومن ثم نرى الحكمة من مشروعية الشورى بين المسلمين .. قال تعالى في كتابه الكريم : ﴿وَشَارُونَهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٢) .

وقال جل شأنه : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾^(٣) .

* والشورى كما عرفها الإمام القرطبي : «ألفة للجماعة، ومسبار للعقول، وسبب إلى الصواب، وكان النبي - ﷺ - يشاور أصحابه في الآراء المتعلقة بمصالح الحرب ولم يشاورهم في الأحكام ، لأنها منزلة من عند الله .

فأما الصحابة فكانوا يتشارون في الأحكام ، ويستبطونها من الكتاب والسنة، وأول ما تشاور فيه الصحابة الخلافة، وتشاوروا في قتال مانع الزكاة، وتشاوروا في ميراث الجد^(٤) . وغير ذلك من الأمور التي تشاوروا فيها .

هذا وطبيعة الشورى في الإسلام تبدو معها ظاهرتان لابد منها لتحقيق الغرض الذي من أجله شرعت . وهاتان الظاهرتان هما :

الملاعنة والمشروعية : يقول الأستاذ / محمد موسى عثمان :

(١) الإسلام كما ينبغي أن نعرفه / د. محمد شامة / ص ٣٥٤، ٣٥٥ / مكتبة وهبة / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٣ .

(٢) سورة آل عمران / من الآية ١٥٩ .

(٣) سورة الشورى / من الآية ٣٨ .

(٤) الماجستير لأحكام القرآن / للتقرطي / ج ٢ / ص ٣٥ .

«هي سؤال أهل الخبرة فيما هم خبراء فيه، فنستجمع منهم في شئون الحكم والسياسة عناصر الفهم في نطاق التخصص فإذا كان الأمر يتعلق بشئون المال والتجارة أو الزراعة مثلاً سئل أهل الخبرة في ذلك تطبيقاً لقوله تعالى في كتابه الكريم :
 ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) .

والمشروعية^(٣) : كما عرفها الأستاذ / محمد موسى عثمان :

«هي عرض أهل الخبرة على مقاييس الشريعة، ومن هنا ندرك أن سلطة رئيس الدولة في قوله تعالى في كتابه الكريم :
 ﴿فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤) .

ليست مطلقة، بل هي مقيدة بالصلحة التي تتوخاها الشريعة، فليس له بعد المعاشرة أن يختلط خطبة يراها، بلا مراجع ولا رقيب ، وإنما تحكمه المقاصد الشرعية والالتزام بتحقيقها . وهذا المضمون للشوري في الإسلام يقوم على وحدة المنطق، ووحدة الهدف ..

أما وحدة المنطق: فإن الحكمة فيه تعنى العقيدة، والشعب يعتنق نفس العقيدة، والحاكم يجب أن يكون أكثر الجميع إخلاصاً لها، وبذلك يكون المجتمع كله من القاعدة إلى القمة مرتبًا بمنطق واحد من العقيدة الراسخة .

وأما وحدة الهدف الذي يتحتم أن يسعى إليه كل من الحاكم والمحكوم : فهو تحقيق مقاصد الشريعة، وبذلك يكون الصف واحداً ينتفي معه العداء وتصيد الأخطاء ، ويطلب الأمر الثقة والنصر والإخلاص، ويترتب على ذلك: التكامل والتناسق والتماسك، وليس التبص والتعارض، وهذا المنهج يؤدي إلى السلام، وينهى الصراع

(١) نظرية تقويم الفرد وتنظيم المجتمع في الإسلام / الأستاذ / محمد موسى عثمان / ص ١٤٨ مجمع البحوث الإسلامية .

(٢) سورة الأنبياء / من الآية ٧ .

(٣) نظرية تقويم الفرد وتنظيم المجتمع في الإسلام / ص ١٤٨ .

(٤) سورة آل عمران / من الآية ١٥٩ .

والحق ويفصل القلوب بالصدقية الالزامة عند تبادل وجهات النظر .

هذا هو مضمون الشورى في الإسلام كمبداً ، وأما الأسلوب التنظيمي فإن تشكيله لا يتأتى على طبيعة الظروف التي تمر بها الأجيال^(١) .

ومن ثم نرى أنه من المعالم الرئيسية للشورى في الإسلام أنها ملزمة للحاكم والحاكمين معًا .. يقول الدكتور / عبد الغنى محمد بر كه: «فهى ملزمة للحاكم عليه أن يتقيى بما يراه أهل الحل والعقد ليس له أن يخالف ما انتهت إليه الشورى أو يتجاهله أو يفرط فيه، ثم هي ملزمة للأمة بالطاعة فليس لأحد من الناس أن يخرج على تشريع سنة أهل الشورى وافق هذا التشريع رأيه أم خالفه^(٢) طالما أنه يعود بالنفع العام للMuslimين جميعاً» .

ومن خلال هذا العرض لمفهوم الشورى في الإسلام اتضح لنا أن المشاورة في نظام الحكم ذات أهمية بالغة، إذ أنها سبيل معرفة الرأي الصواب .

يقول الدكتور / عبد الكريم زيدان : «لأن كل مستشار يظهر رأيه ووجهة هذا الرأى ومدى فائدته ، وبعرض هذه الآراء ومقارنتها ومناقشتها يظهر الصواب غالباً، كما أن بالمشاورة استفادة بلا جهد من خبرات الآخرين وتجاربهم التي اكتسبوها في سنين طوال وبجهود وتضحيات .. ، كما أن المشاورة عصمة لولي الأمر من الإقدام على أمور تضر الأمة ولا يشعر هو بضررها، ولا سبيل إلى إصلاح الضرر بعد وقوعه، ولا يرفعه كونه حسن النية .. وفي المشاورة أيضاً تذكير للأمة بأنها هي صاحبة السلطان، وتذكير لرئيس الدولة بأنه وكيل عنها في مباشرة السلطان، وفي هذا وذاك عصمة من الطغيان الذي هو من صفات الإنسان»^(٣) .

قال تعالى في كتابه الكريم : ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى﴾^(٤) .

هذا وإذا استبد الحاكم برأيه وأهمل آراء الآخرين فيعزل؛ لأنه لا بقاء لحاكم مستبد

(١) نظرية تقويم الفرد وتنظيم المجتمع في الإسلام / ص ١٤٩ .

(٢) الشورى في الإسلام / د. عبد الغنى محمد بر كه / ص ٧٩ / مجمع البحوث الإسلامية .

(٣) أصول الدعوة / د. عبد الكريم زيدان / ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ ط (٣) / دار البيان .

(٤) سورة العلق / الآية ٦ .

برأيه في دولة الإسلام، فينصح أولاً ويوضح له الصواب الذي يعود على الأمة بالنفع العام فإن لم يمثل للأمر وضرب برأي الجماعة عرض الحائط وخالف الشرع عزل دون تردد أو خوف .

قال الإمام القرطبي في تفسيره : « قال ابن عطية : والشوري من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب»^(١) .

ونستطيع أن نقول بعد هذا السرد لحرية الرأي، أن حرية الرأي في نظرى هي أساس لكل الحقوق والحراءات الأخرى، سواء كانت مدنية أو سياسية أو اقتصادية، ولا كرامة للإنسان في الحياة بدونها، ومن يسلبها فكأنما فقد حياته، لأنها النعمة الكبيرة التي أكرم الله بها الإنسان دون غيره من المخلوقات وهي نعمة الإرادة والتفكير ، ويشاركتي في هذا الرأي الدكتور عبد المنعم التمر بقوله : « عُنى الإسلام بحرية الإنسان عناته بتكريمه، وأقام تكاليفه وتوجيهاته على أساس أن الإنسان حر الإرادة والتفكير والاختيار .. حتى وجدناه يرفع المواحدة والحساب عن كل إنسان سلب حريته ، لأنه في نظره يكون قد سلب إنسانيته ومسئوليته»^(٢) .

وإذا كانت هذه نظرة الإسلام إلى الحرية في إبداء الرأي، فليس معنى هذا أنها حرية مطلقة ليس لها قيود ولا شروط، بل هي حرية لها ضوابطها التي تجعل كل فرد في المجتمع قائداً كان أم مقدراً لا يضر بغيره ولا يعتدى عليه ..

وهذه الضوابط كما ذكرها الأستاذ/ محمد موسى عثمان :

١- عدم مجاوزة الحدود الموضوعية للحق .

٢- عدم التعسف في استعمال الحق. معنى التعسف : هو أن يستعمل الفرد حقه على وجه غير مشروع^(٣) .

وإذا استعمل الفرد حقه متعملاً يكون بذلك قد أخل بالضوابط التي وضعتها الشريعة الإسلامية ، وأنه لا ضرر ولا ضرار في الإسلام .

(١) تفسير القرطبي / ج4 / ص ٢٤٩ .

(٢) إلى الشباب في الدين والحياة/ د. عبد المنعم التمر / ص ٢٩٥ / بجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٧٤ م .

(٣) نظرية تقويم الفرد وتنظيم المجتمع في الإسلام / ص ٤٨ .

٣- أن يهدى الناصح للحاكم نصحه خالصاً للحق ولو جه الله ، ولا يقصد بذلك التشهير أو إظهار المساوئ وإغفال المحسن ، وأن يكون نصحه للحاكم قائماً على أساس من العلم والفقه .

يقول الدكتور / عبد الكريم زيدان :

٤- لا يجوز للأفراد - في حالة إبداء آرائهم - إحداث الفتنة ومقاتلة المحالفين لهم بالرأي فإذا لم يأذنوا برأيهم ما دام الأمر يحتمل رأيهم ورأي غيرهم^(١) .

هذه هي الضوابط التي وضعها الإسلام لحرية الرأي للحاكم والمحكومين معاً .
ولكنني أتساءل أين هذه الحرية التي ننشدها؟

لقد وصلنا في القرن العشرين إلى عصر الكهرباء والذرة والعلم ، ولكننا لم نصل إلى حرية الرأي والفكر وتحرير العقل من الأوهام والخيالات التي يعيشها والتي لا وجود لها على الساحة المحلية والعالمية .

لقد سئلنا من الدعوة إلى الحرية ولكننا لم نحققها على الوجه الأكمل - كما ينبغي أن تكون - فهل ياترى القصور فيها، أم في المبادئ التي نطبقها؟

إذا كنا قد تحررنا من الغزو المسلح، فإننا لم تتحرر اقتصادياً ولا سياسياً ، رغم أن العسكريين والسياسيين هم الذين يحكمون ويخططون للمسيرة، مع ذلك لم يصلوا بنا إلى بر الأمان .

ثم أتساءل: هل تحررنا ثقافياً؟

ويجيئ على هذا السؤال الدكتور / يوسف القرضاوي:

«كلا: إن أبرز ألوان الاستعمار وأخطرهما أيضاً في عالمنا العربي كله هو الاستعمار الثقافي ، هو الغزو الفكري، هو الاحتلال الروحي، ذلك الاستعمار الذي يصنع أفكار الشعوب وأذواقها واتجاهاتها في الحياة على النحو الذي يبغى، ويصبها في القالب الذي يريد، حتى إذا جلا يوماً عن أرضها ظلت تسير في دربه وتتشوى على نهجه، وتنفذ خططه، بكل اختيارها وب Yoshi من - وطنيتها - المستقلة، وهذا هو النجاح

(١) أصول الدعوة / د. عبد الكريم زيدان / ص ٢١٥

الاستعماري الحق : أن تجعل الشخص أو الشعب يدور في فلك كما تريد ، وهو يعتقد في نفسه أنه سيد نفسه وليس لأحد عليه سلطان^(١) .

إن ذلك قصور في الشخصية وبعد عن منهج السماء .

رابعاً : الحرية السياسية :

عرف بعض العلماء الحرية السياسية بما يلي :

قال الدكتور / على عبد الواحد وافي : هي «أن تكون الأمة نفسها مصدر السلطان عن طريق مباشر أو عن طريق مثيلهم الحق في اختيار الحاكم، والحق في مراقبته ومحاسبته على أعماله»^(٢) .

وقال الدكتور / منيب منيع هي: «إعطاء كل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الدولة، ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية عن طريق الاستفتاء»^(٣) .

وهذا يعني أن لكل فرد في المجتمع الحق في إبداء رأيه السياسي بما يعود على المجتمع بالفعل العام ، كما يعني أيضاً أنه لا بد من وجود جماعة قائمة على شعون الدولة السياسية، وعلاقاتها بالدول الأخرى وبذلك يكون دورها ليس قاصراً على الساحة المحلية فحسب، بل تبعده إلى الساحة العالمية .

ومن ثم نرى دعوة الإسلام إلى الحرية السياسية أفراداً وجماعات ، فقد أباح للناس أن يبدوا آرائهم في الحكم ماداموا لا يخرجون عن طاعة الله ، ولا طاعة الحاكم الذي يسير على أمر الله، ولا يسعى في الأرض فساداً .

وهنا نستطيع أن نقول إن الحرية السياسية تقتضي حتماً حكم الشعب نفسه بنفسه، وذلك عن طريق التمثيل الصحيح والمناقشة الصحيحة القائمة على الحرية في إبداء الرأي والتسليم في النهاية برأى الأغلبية طالما وأنه يعود على الأفراد والجماعات بالخير، بشرط عدم الاستبداد بالرأي، وعدم الخروج عن إطار الشرع، والوقوف عند أمر الله .

(١) الحلول المستوردة وكيف جنت علينا / د. يوسف القرضاوي / ص ١٩٦ ، ١٩٧ / الطبعة الثالثة / مكتبة ورفة .

(٢) الحرية في الإسلام / د. على عبد الواحد وافي / ص ٧٦ .

(٣) ضمانات الحرية في النظام الإسلامي / ص ١٣٥ .

ثم إن الجماعات الإنسانية تستمد كرامتها وحقوقها من كرامة أفرادها وحقوقهم. يقول الأستاذ عبد المنعم محمد خلاف : « فالجماعة التي ليس لأفرادها كرامة مصونة، وحقوق مقررة محترمة، وهي جماعة يسودها السخط والتفرق، وتتشتت فيها خواطر الأنانية والميل إلى الانعزالية والسلبية والتمرد وينوّق بعضها بأس بعض »^(١).

وإن أول حق ينبغي أن يعلمه الجميع ويشارك فيه حق المشرع هو الله والقضاء ، يعني أن يكون التشريع والقضاء قائمًا على العدل وليس قائمًا على المصلحة الشخصية.

ولن يتحقق ذلك إلا إذا التزمنا بهذه المبادئ العامة التي ذكرها الدكتور محمد شامه وهي :

١- أن يكون الحكم بما أنزل الله امتثالاً لقوله تعالى :

﴿فَاخْكُمْ بِيَنَّهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾^(٢).

٢- أن يكون الأمر شوري بين المسلمين تنفيذاً لقوله تعالى :

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾^(٣).

٣- أن يكون العدل بين الناس هو أساس الحياة في المجتمع الإسلامي^(٤) قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَلَا يَجِرُنَّكُمْ شَنَآنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا اغْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(٥).

فإذا حققنا هذه المبادئ العامة - الثلاث - التي أرسى دعائهما الإسلام، ووضع لها ما يكفل سعادة المجتمع أفراداً وجماعات ، استطعنا أن نصل إلى الحرية السياسية التي نرجوها والتي لا فرق فيها بين غنى وفقير، ولارئس ولا مرءوس ، ولا أبيض ولا أسود ولكن الجميع أمامها سواء ، طالما وأن الحكم نابع من منهج السماء .

(١) المادية الإسلامية وأبعادها / عبد المنعم محمد خلاف / ص ١٤٥ / الناشر دار المعارف / ط ٢ .

(٢) سورة المائدة / الآية ٤٨ .

(٣) سورة الشورى / الآية ٣٨ .

(٤) الإسلام كما ينبغي أن نعرفه / ص ٣٥٩ .

(٥) سورة المائدة / الآية ٨ .

وإذا اختل مبدأ من المبادئ التي ذكرتها آنفاً أصبح الحكم - استبدادياً - خاضعاً للأهواء والرغبات وليس خاضعاً للشعب ككل ...

يقول الدكتور / محمد حسين هيكل : « فليس من حق فرد بالغة ما بلغت مكانته من السمو، أن يشرع للمجموع على كره منه، أو أن يلزم الشعب قوانين تأباهها إرادته الحرة، وليس من حق فرد، بالغة ما بلغت مكانته ، أن يجعل إرادته المطلقة في القضاء بين الناس، بل لابد للقضاء من قواعد يجري عليها تتفق وإرادة الشعب ، تكفل حقوقه الطبيعية، ولا بد للقضاء من استقلال يجعلهم إذ يحكمون، لا يرعون في قضائهم إلا القانون وقواعد العدل وما ترضاه ضمائرهم التزيبة الظاهرة »^(١) والقانون الذي يعنيه إذا كان القانون الوضعي فالإسلام يرفضه ، لأنه سيخضع للأهواء والرغبات، وإذا كان قانون السماء فهو يعني العدالة المطلقة .

إذا وصلنا إلى هذه الدرجة من الرقي، استطعنا أن نقيم دولة تعرف ماهما من حقوق، وما عليها من واجبات، طالما وأن أفرادها يتزرون بما رسم لها من منهج يكفل لها السعادة ، وشعرت هي بذلك لما تراه من عدالة ومساواة بين أفراد الشعب .

ومن ثم نستطيع أن نقول أن الحرية في هذه اللحظة حرية للبناء ، لا هدم الكرامة والعزة لا للذلة والهوان ..

يقول الدكتور / محمد عبد المنعم خفاجي : « إنها الحرية التي لا يحدها شيء إلا توجيه الضمير، ورقابة الروح الدينى في النفس، ونزعات الفطرة الإنسانية في الإنسان ، حرية عامة شاملة تعم الحاكم والمحكوم ، وتشمل الشعوب الصغيرة والكبيرة، ويطلقها الإسلام لكل مسلم ومسلمة، وتتناول الشعب الفاتح والشعوب المغلوبة على أمرها على السواء »^(٢) .

فهل وصل الغرب بما زعموه من حريات إلى هذه المبادئ السامية التي تكفل لكل فرد في المجتمع حياة آمنة كريمة ؟

كلا : إننا نرى المتعين بالحرية هناك هم القائمون على الأمر، أما الشعوب فهي

(١) الحكومة الإسلامية / ص ٩٦ .

(٢) الرد على الماديين / د. محمد عبد المنعم خفاجي / ص ٨٦ / الناشر / مكتبة جمهورية مصر / القاهرة .

مستعبدة أشد استعباد ، وإذا تركنا الزمام يفلتُ من أيدينا، سنصل إلى ما وصل إليه هؤلاء ، وأظنتنا وصلنا إلى هذه المفهوة السحرية، فما المخرج إذا؟

إن المخرج لن يأتي إلا بالرجوع إلى منهج الإسلام لنقوم به اعوجاجنا، ونقيم به ميزان العدالة الذي يعطي كل ذي حق حقه، ولن نصل إلى هذه الدرجة إلا إذا أصلاح كل منا نفسه، وأصلاح من شأنه .. وصدق الله إذ يقول :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾^(١).

هذا من جانب ، والجانب الآخر يتمثل في معرفة الحكم فيما يخاطط من اليهود لهم الإسلام والقضاء على المسلمين ، فيفيقوا من سباتهم، ويتجهوا اتجاهًا دينيًّا يرضي عنه ربنا - جل في علاه - ويرضي عنه نبينا - ﷺ - لأننا الآن في أزمة للحكم الإسلامي وهذه الأزمة متربة على أزمة الفكر السياسي ، وأزمة الفكر السياسي متربة على تخلفنا ، وعدم مواكبتنا للحضارة السامية التي حرث عليها الإسلام .

وفي نظرى بأن هذه القضية من أخطر القضايا التي تواجه عالمنا الإسلامي اليوم، فهو في حالة ركود تام ، وأزمة سياسيةلاميل لها ، وليس ذلك ناتجًا عن ضعف فيما، ولا ناتجًا عن قصور في شخصياتنا، وإنما الأمر بوضوح أننا نساس بأيدٍ خفية تريد القضاء علينا ماديًّا معنوًيا .

ولكن ليس معنى هذا أننا نقف مكتوفين بالأيدي، مُلقين اللوم على الرؤساء والحكام ولانتغال بمحقوقنا السياسي، علينا أن نعلم جيدًا أن الإسلام يعهد إلى المسلمين في اختيار الخليفة، ويقوم أهل الحل والعقد بتمثيل الشعب في اختيار من يصلح للخلافة، معتبرين بذلك تعبيرًا صادقًا عن رأي الأمة .

يقول الأستاذ/ توفيق على وهبة : « ولا يجوز للسلطة التنفيذية أن تبرم أمرًا هامًا من أمور الدولة إلا إذا ورحت إلى عامة الشعب لأخذ رأيهم»^(٢) بشرط أن تكون الآراء نابعة من منهج الإسلام .

(١) سورة الرعد / من الآية ١١ .

(٢) حقوق الإسلام بين الإسلام والنظم العالمية / ص ٦٣ .

وعلى هذا الأساس كان مبدأ الإسلام في سن الشورى والأخذ به في كل ما يعن المسلمين من أمور، ولقد حرص على هذا المبدأ الرسول - ﷺ - كما حرص عليه الخلفاء الراشدون من بعده فسعدوا وعمتهم السكينة وغشيتهم الرحمة، ويوم أن نسير على هذا المنهج القويم وتتبع ولامبتدع سنسعد كما سعد أسلافنا من ذي قبل .

خامساً : حرية التعليم :

أ - تصور الإسلام للعلم :

إن العلم في الإسلام هو أساس رقي الفرد، وسبيل رقي المجتمع، لذا كان العلم منزلة النسان في الإسلام، ومن ثم نرى دعوة الإسلام للعلم دعوة مستفيضة مضطربة في شتى مجالات الحياة، ودعوته إلى البحث في شتى الميادين، وإذا نظرنا إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة سنجدهما حافلان بالدعوة إلى العلم والبحث عليه، ورفع مكانة العلماء .

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿يُرِيقُ اللَّهُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(١) .

وقال جل شأنه في كتابه الكريم :

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾^(٢) .

وقال أمراً نبيه محدداً - ﷺ - من الاستزادة من طلب العلم :

﴿وَقُلْ رَبِّ رِزْنِي عِلْمًا﴾^(٣) .

فضلاً عن ذلك كله نجد الحق - جل في علاه - يوضح لنا الفرق بين العالم والجاهل

بقوله تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَلَمْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٤) .

(١) سورة الحادلة / الآية ١١ .

(٢) سورة فاطر / الآية ٢٨ .

(٣) سورة طه / الآية ١١٤ .

(٤) سورة الزمر / الآية ٩ .

كما نجد أن أول آية نزلت على رسول الله - ﷺ - تدعو إلى القراءة والعلم .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿أَفَرَأَيْسَمْ رَبَّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) أَفَرَأَوْرَبَّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَنِ (٤) عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ (١).

هذا جانب مما ذكر في القرآن الكريم وهو قليل من كثير، وليس المقام مقام سرد واستقصاء لما ورد في القرآن الكريم بفضل العلم والعلماء .

وإذا تطرقنا إلى السنة النبوية سنجد الدعوة إلى العلم وتكرير العلماء مما ورد على لسان نبينا - ﷺ - لاحصر له ، لذلك أحجزئ بما يلي :

١- عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشده ... » (٢) .

بل إن هناك أحاديث وردت توضح أن قبض العلم مرهون بقبض العلماء ..

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: « سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يقِع عالماً ، اخذ الناس رؤساه جهالاً ، فسلوا ، فأنفروا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » (٣) .

من خلال سرداً للآيات القرآنية السالفة وهذين الحديثين الشريفين يتضح لنا دعوة الإسلام إلى العلم ومدى الاهتمام به ، لأن به سعادة الفرد ورقي المجتمع ، وعلى أساسه تقام الحضارات ، وتنهض المجتمعات .

ومن ثم حق لنا أن نقول إن حرية التعليم في الإسلام نالت مالم تنتهِ أي حرية أخرى من التمجيد والتمييز ، لأنها طريق للعقل الذي ميز الله به البشرية عن سائر المخلوقات ، وجعل العلم وسيلة المنطق الموصى إلى الغاية الرشيدة ، وإذا رجعنا إلى الوراء قليلاً سنجد الدولة الإسلامية كانت منبع إشعاع فكري وثقافي ، حرر العالم مما

(١) سورة العلق / الآيات (١ - ٥) .

(٢) رواه البخاري وسلم .

(٣) أخرجه البخاري / ح ٣ / كتاب العلم / باب : كيف يقبض العلم .

كان فيه من ظلام فكري وركود مادي، فصرف أبصارهم إلى التعامل مع الله أولاً لأنه المنعم المنفصل عليهم بالخير ، ثم بالتعامل مع عناصر الطبيعة التي أودع الله فيها ما ينفع البشرية جماء .

ولقد استغل العلماء الأولون حياتهم في استخراج مافي باطن الأرض فبحثوا ونقروا حتى اهتدوا إلى مافيه صلاح البشرية، كما اهتدوا إلى ظواهر الكون فحللوا ظواهره واستخدموها في خدمة الإنسانية كما عملوا إلى الناحية العقلية فأثروا عن طريقها العالم بفكرهم وحملوا مشعل الحضارة إلى دول العالم أجمع، فكان منهم الأفذاذ والعباقرة الذين نبغوا في تخصصاتهم العلمية نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر : «ابن خلدون الذي حمل إلى الإنسانية لواء فلسفة التاريخ، وعلم الاجتماع وال عمران، وأبو بكر الرazi الذي حمل إلى الإنسانية لواء الطب، والشريف الإدرسي الذي حمل إلى العالم لواء علم الجغرافية ، وأبو بكر الخوارزمي الذي حمل لواء الرياضيات والفلك، وعلى بن الهيثم الذي حمل لواء علم الطبيعة والبصريات ، وأبو القاسم الزهراوي الذي حمل لواء علم الجراحة، وأبو زكريا العوام الذي حمل علم النبات . وأبو البناء الذي حمل لواء علم الحساب .

وأبو الريحان البيروني الذي حمل لواء علم التاريخ القديم والآثار .

والإمام الغزالى الذي حمل لواء النقد ومعالجة آفات النفوس .

والأئمة مالك وأبو حنيفة والشافعى وابن حنبل الذين حملوا ألوية الفقه والاجتهد والقانون»^(١) .

وغير هؤلاء من الأفذاذ الذين أثروا الحياة العلمية بتفكيرهم، وسيظل التاريخ والعالم أجمع يعترض بفضلهم، ويعتمد على تأليفاتهم التى خلفوها، وأثارهم الحضارية التي تركوها فنالوا بذلك خير الدنيا والآخرة .

كما كان منهم من أثرى الحياة الفكرية بعلمه: كابن النفيس، وابن سينا، والفارابي، والكتى والبيروني، والطوسى والبغدادى، والرازى، والحكيم الترمذى،

(١) قصة المداية / عبد الله ناصح علوان / جـ ١ / ص ٥٢ ، ٥١ / دار السلام / الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

والخوارزمي والصوفي، والماحظ، وابن حيان، والإدريسي والمسعودي، وابن بطوطة، وابن خلدون، وغيرهم من رجال البحث والتخصص .

ب - ما هو العلم النافع وما هي الأصول الإسلامية له؟

و هنا نستطيع أن نسأل هذا السؤال ثم نجيب عليه: ما هو العلم النافع؟
وما هي الأصول الإسلامية للعلم النافع؟

يقول الدكتور / إبراهيم الصياد: «والعلم النافع هو كل معرفة تزيد الإنسان صلة بالله - سبحانه وتعالى - وتحكّم من القيام بواجبات خلافته في الأرض وعمان الحياة فيها وإقامة العدل الإلهي في الأرض»^(١) .

إذاً العلم النافع في الإسلام هو الذي يهدف إلى تكوين الإنسان الصالح، ونظرة الصلاح في الإسلام ليست قاصرة على الجانب المادي ، بل تشمل جميع الجوانب مادية كانت أو معنوية ، بشرط أن ينعكس ذلك على الحياة بكلّها جوانبها، بحيث نستطيع في النهاية أن نكون لبنة صالحة في مجتمع صالح .

و هنا نستطيع أن نحكم على أنه ليس هناك فصل بين الدين والعلم كما يزعم البعض، بل إن العلم والدين في الإسلام موضوع واحد لا ينفصل أحدهما عن الآخر. إلا أن الدين كما يقول الأستاذ/ عبد المنعم محمد خلاف هو :

«محاولة الكشف عن سر الكون كله والتعرف إلى خالقه، والتعامل معه معاملة تليق بمقامه» .

أما العلم بمعناه العصري فهو : «حصيلة التجارب ونتيجة المحاولات لمعرفة أسرار جزئيات الكون المادي، ثم استخدام ذلك وتسخيره للاستفادة به»^(٢) .

وعلى ضوء هذه التعريفان لكل من العلم والدين يتضح لنا أن العلم جزء من الدين طالما وأنه يبحث في بعض جزئيات الكون ليصل الإنسان من خلال تلك الجزئيات إلى خالقه فيؤمن بالدين الحق عن طريق العلم الصحيح النافع .

(١) المدخل الإسلامي للطبع / د. إبراهيم عبد الحميد الصياد / ص ١٥ / جمع المؤرث الإسلامي سنة ١٩٨٧م.

(٢) الماديات الإسلامية وأبعادها / عبد المنعم محمد خلاف / ص ١٩ / دار المعارف / الطبعة الثانية .

يقول الأستاذ عبد المنعم خلاف: «وبناء على هذا ينبغي لا تُحكم العلم بمعناه الضيق - وهو العلم بجزئيات المادة والطاقة وقوانينها عن طريق التجربة - في أصول الدين فلا نرفض أمراً معنوياً يدرك بالحكم العقلي، لأننا لم ندركه بالتجربة والمشاهدة الحسية، قضية إثبات وجود الله ووحدانيته، أو قضية وجود عالم آخر كالملاك والجن، أو قضية الحياة الأخرى في دار الجزاء ، لانستطيع إثباتها بالتجربة والمشاهدة الحسية، لكن نستطيع إثباتها عن طريق الحكم العقلي المنطقى المهدى بالعلم والمستشهد بأسراره، وخاصة أن العلماء القدامى يلحوظون إلى الحكم العقلي حين يريدون أن يثبتوا وجود شئ يفرضونه حتماً لأنهم لم يصلوا إلى إثباته عن طريق التجربة الحسية، ذلك مثل حكمهم بوجود شئ يملأ الكون المادي كله ويتحلله وينفذ إلى كل جزء فيه، وقد ساقوا (الأثير) ذلك ليعلموا به وصول موجات الضوء والصوت والكهرباء عبر المسافات الشاسعة، والجبال، والجدران، والبحار، والسدود في طول الأرض وعرضها بل في القضاء الكوني كله^(١) .

وهذا يقتضينا أن نسلم بأن الحضارات القديمة التي قامت على ضفاف الأنهر في آسيا مثل الحضارات الهندوسية، والصينية، والفارسية ، والفينيقية، واليونانية وغيرها من الحضارات ، فضلاً عن الحضارة التي وجدت في شرق البحر الأبيض المتوسط تدل على سُمو العقل البشري ومدى استخدامه للملكات التي وهبها الله إياه .

تقول الدكتورة / فتحية سليمان: «ولكل من هذه الحضارات تاريخ شيق، يدل على مدى ما بلغته شعوبها من الرقي الفكري والاجتماعي والروحي، كما تميز كل مجتمع من هذه المجتمعات بمتنه العليا، وتقاليده، ونظام حكمه، وطريقة تربيته للنشء، وإعداده للحياة، وفقاً للسائد في المجتمع من عقائد وفلسفات ، ووفقاً لحالته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ووفقاً لظروفه الطبيعية، ولمستواه الثقافي^(٢) .

وإن الناظر إلى تلك الحضارات في هذه العصور سيجد هناك ترابطًا شديداً بين كل من العلم والدين، فلم يفصل أحدهما عن الآخر ، وإذا قال البعض إنه لم يوجد في

(١) نفس المرجع السابق / ص ٢١ .

(٢) التربية عند ليوبان والرومأن / فتحية حسن سليمان / ص (ز) / من المقدمة / سنة ١٩٦٨ / مكتبة مصر .

بعض هذه العصور دين سماوي، فكيف تعمّمُ الحكم؟

يقول الأستاذ/ عباس محمود العقاد: «لأنه لا يقصد بالدين هنا دينًا سماويًا بالضرورة، وإنما يقصد به «فلسفة الحياة بالنسبة إلى الأمم التي تدين به»^(١).

ومن خلال تلك الفلسفة التي رسمها هؤلاء لحياتهم، واصطبغت بها طبائعهم وعاداتهم توفرت لديهم القوة التي : «لاتضارعها قوة العصبية ، ولاقوة الوطنية، ولاقوة العرف ، ولاقوة لأخلاق ، ولاقوة الشرائع والقوانين ..»^(٢).

ومن ثم وجب علينا أن نعلم جيداً أن العلم والدين صنوان لا يفترق أحدهما عن الآخر .. يقول الدكتور / عبد الغنى عبود : «فالعلم والحضارة قاما في العصور القديمة متصلين بالدين والعقيدة الدينية، وفي ظلهما سارا وقطعاً شوطاً بعيداً في بعض المجتمعات القديمة لم يشذ من هذه المجتمعات القديمة سوى الإغريق .. الذين ثما العلم على أيديهم بعيداً عن الدين، لافي ظله، ولكن الشنوذ ، ولكل قاعدة شواذ»^(٣).

إذا كان هذا حال الأمم والحضارات الغابرة فمن أين نشأت قضية الخلاف بين الدين والعلم؟

لقد نشأت هذه القضية ، منذ عصر النهضة الأوروبية الحديثة كما ذكر الأستاذ/ خلاف : «أى في القرن الخامس عشر الميلادي وما بعده، عقب بدء ظهور الأسرار العلمية التي كشفت عنها التجربة والمشاهدة . وهو الاختلاف على تفسير بعض ظواهر الكون وتعليلها بين العلم وبعض الأديان، وقد يصل الخلاف إلى حد التناقض بينهما تناقضًا لا يمكن رفعه»^(٤).

والغرض من نشأة هذه القضية وإثارتها كامن في : قضية فصل الدين عن الدولة تلك القضية التي كانت غريبة عن الإسلام، بل كانت دخيلة عليه ..

(١) الفلسفة القرآنية/ عباس محمود العقاد / ص ٧ / دار الإسلام بالقاهرة / سنة ١٩٧٣ م.

(٢) حقائق الإسلام وأباطيل حصوصه / عباس محمود العقاد / ص ١٥ / الطبعة الأولى / المؤتر الإسلامي / سنة ١٩٥٧ م.

(٣) الإسلام والكون / د. عبد الغنى عبود / ص ٧٥ / الناشر / دار الفكر العربي / الطبعة الأولى / سنة ١٩٧٧ م.

(٤) المادية الإسلامية وأبعادها / ص ١٩ .

يقول الدكتور / على جريشة : « ومن ثم فإن الأيدي الأجنبية كانت وراءها .. سواء كانت أيدي الصليبية المتعصبة أو اليهودية الحاقدة .. ذلك أن فقهنا الإسلامي ومن بعده فكرنا الإسلامي لم يعرف مثل هذه الفكرة ولم يتصورها.. بل إنه على العكس من ذلك يعرف أن قرآنـه يحرم تجزئة الكتاب ويعتبر ذلك كفراً .. وفتنة وجاهلية .. ويعرف أن الوظيفة الأولى لهذا القرآن .. أن يُحَكَّم .. لا أن يوضع على الأرفف والمناضد، أو تخشى به الجيوب والتمائم، أو تتعانق به وتتسلى بعض العمامات .. والدولة فيه قسم لاقسيم .. فكما ينظم شئون الفرد وينظم شئون الأسرة ينظم شئون الدولة .. وينظم شئون المجتمع الدولي .. قال تعالى :

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

ذلك فقه الإسلام وفكره .. الدولة جزء من الدين قسم له لا قسم^(٢) .
وهذه التفرقة التي حدثت لم يعرفها الإسلام على مدى قرونـه الطويلة وليس في أحداته ما يبررها ، بل عرفة الغرب كما ذكر ذلك الدكتور / على جريشة :

«كـرد فعل لاضطهاد الكنيسة للعلم والعلماء ، وافتئاتها على عقائد الناس وعقولهم حتى سولـت لنفسها أن تصدر صكوك الغفران وقرارات الحرمان عن هوى وتحكمـ، إذا كان ذلك فإن شرقـنا الإسلامي لم يعرف اضطهادـ العلم والعلماء بل حفظ لهم الإسلام وحفظـت لهم أمتهـ أكرم مكانة وأعز منزلة .. وكيف لا .. ؟ وهم ورثـة محمد - ﷺ - على دينـه وشرعـه وميرـاثـه ؟

ومن ثم فلم يكن هناك محل .. لامـن الناحـية الفـكريـة .. ولامـن النـاحـية التـارـيخـية لـبـثـ فكرة فصلـ الدين عنـ الدولة ..

لكـن الأمـزـ كان يـُدـبـرـ بـليلـ، واعـتـقـ حـزـبـ الـاتـحادـ وـالـترـقـيـ فيـ تـرـكـياـ الفـكـرةـ وـعـملـ علىـ تـرـوـيجـهاـ ثـمـ عـملـ عـنـ طـرـيقـ ضـبـاطـهـ عـلـىـ عـزـلـ السـلـطـانـ - عبدـ الحـميدـ .. ذلكـ الخليـفةـ الذـيـ رـفـضـ أـنـ يـعـطـيـ فـلـسـطـينـ وـطـنـاـ لـلـيـهـودـ، وـبـصـقـ فـيـ وـجـهـ زـعـيمـهـ قـرـصـوـ، وـصـارـتـ الحـكـومـةـ الـمـدـنـيـةـ فـيـ آـنـقـرـةـ .. هيـ التـيـ تـحـكـمـ .. وـالـخـلـيـفـةـ فـيـ الـاسـتـانـةـ بـغـيرـ

(١) سورة الأنبياء / الآية ١٠٧ .

(٢) أساليـبـ الغـورـ الفـكريـ / صـ ٣٧ـ - ٣٩ـ .

سلطان تطبيقاً لفصل الدين عن الدولة ..^(١)

يقول الدكتور عبد المنعم التمر: « هذا و لاشك أثر من آثار المفاهيم والأفكار المستوردة الدخيلة علينا وعلى ديننا، فقد سادت في الغرب موجة من تحكم رجال الدين في العقول . وفيما تصل إليه من علوم ومكتشفات ، حتى حكمو بقتل العلماء ، لا شيء إلا لأنهم وصلوا إلى جديد في العلم لم يكن معروفاً من قبل .. فلما انتصرت الثورات في أوروبا كان أول شيء فعله رجالها فصل الدين عن الدولة، حتى لا تحكم الكنيسة فيما تنتجه العقول وتصل إلىه من كشوف واحتزاعات ، ومن هنا ساد في الناس هناك أن الدين شيء والعلم شيء آخر، وأن الدين يعارض العلم، وحينما نقلنا نحن من أوروبا علمها وأفكارها نقلنا فيما نقلنا هذه الفكرة دون تمييز، دون معرفة بحقيقة ديننا، الذي جعل من خصائصه الأولى : احترام العقل والعلم، بل الحث على العلم والدعوة إليه»^(٢) .

وإن الناظر إلى آيات القرآن الكريم بإمعان سيجد في ثنايا آياته دعوة صريحة إلى إعمال الفكر، استغلال النظر، وشحذ العقول بما يدور حولها في الكون والوصول من خلال ذلك كله إلى خالق الكون : قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿هَلْمَ تَرَأَنَ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفَةً أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجَبَالِ جُدُدَ بِيضٍ وَحُمُرٍ مُخْتَلِفَ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٍ (٢٧) وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابَّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفَ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٣) .

فهاتان الآيتان ذكرتا عديداً من العلوم التي دعا إليها العلم الحديث مثل علوم طبقات الجو، والنبات، والجيولوجيا، والحيوان، وهذه هي العلوم التجريبية التي يبحث فيها العلم الحديث ، وإن الناظر إلى صدر الآية الأولى سيجد في أولها دعوة إلى التأمل والبحث، ولا يتم التأمل والبحث والتحري والدقابة إلا إذا وصل الإنسان إلى دقائق الأشياء ، وعرف خصائصها ، وسير أغوارها من جميع الاتجاهات .

(١) نفس المرجع السابق / ص ٢٩ .

(٢) إلى الشباب في الدين والحياة / د. عبد المنعم التمر / ص ١٨ ، ١٧ / مجمع البحوث الإسلامية / سنة ١٩٧٤ م.

(٣) سورة فاطر / الآيات (٢٧ - ٢٨) .

وتلك هي دعوة القرآن منذ أربعة عشر قرناً من الزمان، فحق العلم الحديث أن يسلم تسليناً تماماً بأن كل ما جاء في كتاب الله حق وصدق ، وأنه لا فصل ولا فرق بين العلم والدين، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَسَرِّبُوهُمْ عَائِدِينَ فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَئِمْ يَكْفُرُ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (١).

ومن خلال سرد هذه الحقائق يتضح لنا أن الأصول الإسلامية للعلم النافع هي:

١- استمداد المسلم عقيدته من وحي السماء ، فيعلم أن حياته كلها إنما تسير على منهج الله تعالى . قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَقُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢).

٢- عمارة الأرض على أساس علمية ثابتة وحضارة مدنية عالية، يحتاجان إلى فهم الإنسان للحقيقة التي من أجلها خلقه الله . قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿إِلَيْهِنَّ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِعْلَمُوا الرِّزْكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (٣).

٣- الاكتشافات العلمية تحتاج من المرء إلى تدبر في خلق الله ، واستشعار لعظمته، حتى تتحقق لديه الخشية من الله.. قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿إِنَّمَا يَخْشَىَ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْغَلَمَاء﴾ (٤).

بذلك تكون عمارته للكون طريقة للوصول إلى الله، طالما وأنه وضع أمامه المنهج القوي الذي يحميه من الانحراف في استغلال خيرات الله، بذلك يكون اكتسابه للعلم والمعرفة اكتساباً لخير الدنيا والآخرة (٥).

وبقدر استغلال الإنسان للكون وتسخيره في خدمة البشرية وسعادتهم، وتمسك

(١) سورة فصلت / الآية ٥٣ .

(٢) سورة الأنعام / الآية ١٦٢ .

(٣) سورة الحج / الآية ٤١ .

(٤) سورة فاطر / الآية ٢٨ .

(٥) سورة آل عمران / الآية ١٩١ .

الإنسان بدينه، بقدر ما تكون درجة قربه من ربه وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم عقب آيات التنكر في عظيم صنعه وعجيب خلقاته :

﴿هَرَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِأَطْلَالٍ سُبْحَانَكَ فَقَنَ عَذَابَ النَّارِ﴾^(١).

ومن ثم نستطيع أن نقول : إن العلم المرغوب فيه هو العلم النافع للناس والبشرية دون العلم الهدف إلى مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية، والداعي إلى الانحراف والتردد إلى المعاصي والشر، كعلم السحر والكهانة والتجمیم، وغير ذلك من العلوم الضارة وهي التي قال فيها النبي - ﷺ - : «إن من أشد الناس عذاباً يوم القيمة عالماً لم ينفعه الله بعلمه»^(٢).

(١) انظر كتاب المدخل للطب الإسلامي / د. إبراهيم الصياد / ص ١٦ ، ١٧ / بتصرف قليل .

(٢) رواه الطبراني .

الفَضْلُ الْثَّانِي

المرأة في الإسلام

وضع المرأة في الإسلام:

لقد أحدث الإسلام تغييرًا كبيراً في وضع المرأة في المجتمع، فأحيا حقوقها الطبيعية، ووضعها في المكان اللائق بها، فرفع من شأنها، فلم ير ظلماً إلا رفعه عنها، ولم يتزك لها حقاً إلا أعانها عليه، فاعترف لها بالحرية الاقتصادية، والحرية في التعليم، بل جعله فرضًا عليها، كما أقر لها حقوقها الاجتماعية، وحقوقها الشرعية فاعترف بكلام إنسانيتها ، يقول الأستاذ العقاد:

«دفع عنها لعنة الخطيئة الأبدية ووصمة الجسد المرذول ، فكل من الزوجين قد وسوس له الشيطان واستحق الغفران بالتوبة والتدم: قال تعالى في كتابه الكريم :
﴿فَأَزَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(١) .

وكلاهما خلق نفسه بذاته .. قال تعالى في كتابه العزيز :
﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢) .
وليس على ذريعة آدم وحواء من بنين وبنات حريرة تلحقهم بعد أبويهما أو تلحق أحداً من الأبناء بحريرة الآباء .. قال تعالى في كتابه العزيز :
﴿هُنَّكُلُّ أُمَّةٍ قَدْ خَلَّتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) .

وصح مكان المرأة في الحياة الجسدية كما صاح مكانها في الحياة الروحية بما فرضه

(١) سورة البقرة : الآية ٣٦ .

(٢) سورة الأعراف: الآية ٢٣ .

(٣) سورة البقرة: الآية ١٤١ .

القرآن الكريم على الإنسان من رعاية جسده ، والمعنة الطيبة بخيرات أرضه ورغبات نفسه، فبرئت المرأة من لعنة الجسد، وارتقت عن الوصمة التي علقت بها فجعلتها في خلقتها قرينة لشهوات الحيوان وحبائل الشيطان ، ينحو من الشيطان من بحث عنها ويتنزه عن الحيوانية من تزه عن النظر إليها^(١) .

لقد نادى الإسلام بحقوق المرأة، بعد أن أنصفها واعترف بكل ممتلكاتها في جميع حقوقها وتصرفاتها، تملكاً، وبيعاً، وشراءً، وزواجاً، من غير وصاية عليها ، أو تحديد في تصرفاتها، كما أجاز لها أن تكون وكيلة عن غيرها، وفضلاً عن ذلك كله فإن الإسلام قد أمر الرجل أن ينفق على زوجته، ويقوم بطالبه، ويدفع لها مهرًا حين يتزوجها .. إلى غير ذلك من الحقوق التي كفلها الإسلام للمرأة وكلها شاهدة على أن الإسلام أنصف المرأة، ورأف بها ولم يبخسها حقها في أي ميدان من ميادين حياتها سواء كانت بتناً، أم زوجة أم أمًا أم غير ذلك .

وبذلك استطاع الإسلام بما فرضه من تلك المبادئ أن ينتقل بالمرأة من الخضيض إلى أعلىين، بل قفز بها من العدم إلى الوجود ، ومن الشك في إنسانيتها، ومن منتهى المهانة إلى أعلى الكرامة، ومن فقدان الأهلية إلى كامل الأهلية ، لافرق في ذلك بين الذكر والأنثى ، حتى في أهلية الولاية لكل منهما على الآخر فقد قال الله جل في علاه في كتابه الكريم :

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُمْ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٢) .

وهذا لم يكن معروفاً لدى أي شريعة من الشرائع السابقة ولا لدى أمّة من الأمم الغابرة .

ومن ثم وجب عليّ أن أفصل القول في هذا الموضوع مبيناً الضمانات التي وضعها الإسلام لحرية المرأة، وكيف عالج الإسلام الأوضاع التي كانت عليها المرأة من قبل ...

(١) المرأة في القرآن / ص ٥٨ .

(٢) سورة التوبة : الآية ٧١ .

الضمادات التي وضعها الإسلام لحرية المرأة :

إن الإسلام منهج التكامل يستهدف سعادة الإنسانية جماء ، ومن ثم فهو لا يكتفى الرجل على حساب المرأة، كما لا يكتفى المرأة على حساب الرجل ، بل وضع لكل منها من الحقوق والواجبات ما يكفل لها السعادة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وإذا نظرنا إلى المنهج الإسلامي في تبعه للنطرة الإنسانية وتقسيمه للوظائف التي نبيطت بكافها كل من الذكر والأئمّة سنجد أن الإسلام قد قسم الأنوثة بين الرجال والنساء لتنستقيم بذلك أمور الحياة ، فجعل الرجل رجلاً إيمانًا من خصائص تميزه عن المرأة - خصائص جسمانية ، وعقلية من ناحية - وخصائص عملية - من ناحية أخرى .

وليس لأحد أن ينكر أن الدور الذي تقوم به المرأة ليس هو الدور الذي يقوم به الرجل طالما وأننا نؤمن بأن هناك أمومة وأبوة، فمهمة كل منها تختلف عن الآخر، وبالتالي تكون كل منها ميّتلةً عن الآخر، وهذا هو السر الذي من أجله وضع الإسلام فوارق بين الرجل والمرأة، ومن أجله جاءت تعاليم الإسلام وتشريعاته لتكفل التعاون الشام بين كل منها حتى يستفيد كل منها من الآخر بما أودعه الله من خير لتسير حركة الحياة على نحو ما أمر الله .

ومن ثم أستطيع أن أذكر الضمادات التي وضعها الإسلام لحرية المرأة فيما يلي :

أولاً : مساواتها للرجل في الإنسانية :

لقد اهتم الإسلام بإبراز الصلة النفسية والروحية بين الزوجين ، إذ ربط بينهما برباط متين، وأخذ من كل منها ميثاقاً غليظاً ، وجعل بينهما وشائج ثابتة وصلات قوية، تجعل كلاً منها يتراحم ويتألف مع الآخر، كما تعصّمها من البغي والعدوان.

لماذا اهتم الإسلام بذكر كل هذه الصلات النفسية والروحية بين الزوجين؟

للإجابة عن هذا السؤال أقول إن الإسلام فعل ذلك ليوضح لنا بجلاءً أنها خلقا من نفس واحدة تلك النفس التي تربطها هذه الخصائص حتى لا يدعى مدعى أن هناك فرق بين الرجل والمرأة في أداء العبادات وفي الخلقية وتلك الأواصر المتينة ... ومسألة خلق المرأة من ضلع آدم من المسائل الخلافية بين علماء الإسلام على ما بينه الفقيه

الأصولي الإمام الماوردي في كتابه أعلام النبوة^(١) ..

وصدق الله إذ يقول :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾^(٢).

كما قال جل شأنه في كتابه الكريم أيضًا :

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^(٣).

وقال جل علاه في معرض الامتنان على الانسان بالذرية والخلفة :

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحْدَةٍ﴾^(٤).

كما أوضح ميزان التفاضل بين الناس جميعاً بقوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقَكُمْ﴾^(٥).

وهذه الآيات توضح بلا غموض حقائق الفطرة الإنسانية التي أودعها الله في نفوس عباده ليتأملوا ويتذربوا ويلقوا بأسماعهم وقلوبهم إلى تلك الحقائق التي أودعها الله في نفوسهم، ليعرفوا من خلالها خصائص الفطرة التي منحهم الله إياها، فلا يضلوا عن الطريق المستقيم، ولا يجانبوا الصواب في سلوكهم، وهذه الفطرة لها حقائق ثلاث تضمنتها هذه الآيات وذكرها الشيخ / محمد الأباصرى خليفة فيما يلي :

الأولى : «أن المصدر الذي صدر عنه الناس هو الله - تعالى - فهو الذي منحهم وجودهم ومواهبهم واستعداداتهم ، وقدرتهم على التعامل مع الكون الذي أوجدهم

(١) انظر كتاب أعلام النبوة لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي / ص ٤١ / طبعة دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٩٧٣ م .

(٢) سورة النساء: الآية ١.

(٣) سورة الأعراف : الآية ١٨٨ .

(٤) سورة التحليل : الآية ٧٢ .

(٥) سورة الحجرات: الآية ١٣ .

فيه .. وحين ينظر الناس إلى هذه الحقيقة البديهية يدركون أن الله الذي خلقهم هو وحده العليم بما يصلحهم وما يشقهم .
 ﴿وَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْطَّيِّفُ الْخَبِيرُ﴾^(١) .

الثانية : أن الله - تعالى - خلق النفس الأولى وهي - آدم - وخلق من فطرتها وطبيعتها المرأة لتكون زوجاً لها، ولبيت منها رجلاً كثيراً ونساء، فلا فارق بين الذكر والأثنى في الأصل والفطرة، إنما الفارق بينهما في الاستعداد والوظيفة فحسب، فهما ليسا فردان متماثلين وإنما زوجان متكمان كل يتناسب الآخر، وقاعدة الحياة البشرية هي الأسرة ، فقد خلق الله ابتداءً نفساً واحدةً، ثم خلق منها زوجها، فكانت أسرة من زوجين، بث منها رجلاً كثيراً ونساء .. ويقوم نظام المجتمع الإنساني - كما رسمه الله - على صلتين: صلة الربوبية لله، وصلة الأسرة .. والأسرة هي البنية الأولى في بناء المجتمع الإنساني ، ومن ثم رعاها الإسلام رعاية كاملة، ووثق بناءها توثيقاً مكيناً، وحمها من جميع المؤثرات التي توهن بناءها، فلم يجانب الفطرة التي خلق الله عليها الذكر والأثنى ، ولم يتجاهل استعدادات كل منها وتكاملهما ...

الثالثة: أن الناس ينتسبون إلى نسب واحد ، ويتصلون في رحم واحدة والعلم بهذه الحقيقة يوجب عدم السماح للفوارق في المال ، أو الجاه، أو الكثرة أو العلم أن تطفئ على صلة الرحم وحقها في الرعاية، وصلة الربوبية وحقها في التقوى ولذلك رأينا أن الله - تعالى - بعد أن بين خلقه للناس من نفس واحدة هي آدم التي خلق منها زوجها وبث منها رجلاً كثيراً ونساءً يردد الناس إلى تقواه وإلى تقوى الأرحام فيقول جل شأنه^(٢) :

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٣) .

من هذا العرض لخصائص الفطرة التي خلق الله عليها البشرية جموعه يتضح لنا

(١) سورة الملك : الآية ١٤ .

(٢) المرأة وال التربية الإسلامية / الشيخ محمد الأباصرى / حلية / ص ٣٥ - ٣٧ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٤ م / الناشر / مكتبة الفلاح / الكويت .

(٣) سورة النساء : الآية ١ .

وحدة النوع والتكون في أصل الخلقة، لأن الناس جميعاً على اختلاف أسلوباتهم، وألوانهم، وأجناسهم جاءوا عن أصل واحد ألا وهو آدم - عليه السلام - فهم أئمّة الله سواء لفارق بين جنس وجنس ولا لون ولون إلا بالتفوي والعمل الصالح كما أخبرت بذلك آية الحجرات التي سقناها آنفاً.

وكما عمت بذلك آية النساء ، فالخطاب في قوله تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾** كما قال الدكتور / أنور شلبي : «يعم جميع المكلفين الموجودين في عهد النبي - ﷺ - من أهل مكة وغيرهم ، ومن سيوجدهم بعد ذلك إلى أن تقوم الساعة ، وذلك لأنَّ أَلَّ في (الناس) للإستغراق ، ولأنَّه - سبحانه وتعالى - علل ذلك بأنه خلقهم من نفس واحدة وهذه العلة عامة في جميع المكلفين من أبناء آدم ، وإذا كانت العلة عامة كان الحكم عاماً»^(١).

قال العلامة أبو السعود في تفسيره :

«الخطاب يعم جميع المكلفين عند النزول ، ومن سينتظم في سلكهم من الموجودين حيثند والحادثين بعد ذلك إلى يوم القيمة ...

ثم قال : **﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾** .

فإنه مع ما عطف عليه صريح في ذلك هو معطوف إما على مقدر يتبين عنه سوق الكلام لأن تفريع الفروع من أصل واحد يستدعي إنشاء ذلك الأصل لا محالة كأنه قيل: خلقكم من نفس واحدة خلقها أولاً وخلق منها زوجها .. الخ . وهو استئناف مسوق لتقرير وحدة المبدأ أو بيان كيفية خلقهم منه^(٢) ...

وذكر الدكتور البهي الخولي هذه الآية التي في صدر سورة النساء ثم قال: وشاهدنا يتعلق من هذه الآية بثلاث جمل :

الأولى : **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾** فالنداء متوجه إليهم باعتبار خصوصية الإنسانية فيهم،

(١) المجتمع المسلم كما تصوره سورة النساء / د. أنور شلبي / ص ١٠٣ ، ١٠٢ / الناشر / الدار الإسلامية للطباعة والنشر بالمنصورة .

(٢) تفسير أبي السعود / المسئي لإرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم / لقاضي القضاة الإمام / أبي السعود محمد العمادي / ج ٢ - ١٣٨ / ص ١٣٧ / الناشر دار المصحف بالقاهرة .

تلك الخصوصية التي يجعلهم نوعاً قائماً بذاته بين «أنواع» كائنات هذه الأرض .. وبما أن المرأة داخلة مع الرجل في مفهوم كلمة الناس فهي مخاطبة معه بتکاليف التقوى، أي أن الخطاب متوجه إليها باعتبار «خصوصية الإنسانية فيها» فهي إذاً إنسان كما هو إنسان .

والجملة الثانية: مما يتعلق به مرادنا قوله تعالى : ﴿خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ .

فيإن دلالة هذا القول على النسبة الروحية أوضح وأوكد من دلالته على أخوة النسب الحسي الذي لابد فيه من نفسين اثنين ، لا «نفس واحدة» ولا سيما أن النفس في اللغة تدل على الروح ، وعلى الصفات المعنوية للمرء ولانتتصر دلالتها على شخص الإنسان الظاهر للحس .

والجملة الثالثة: قوله تعالى : ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ .

فإنها مع سبقتها تسهم في توكييد الدلالة على وحدة المعنى الإنساني ، ذلك أن الجملة السابقة ترد الجميع إلى نفس واحدة هي نفس آدم - عليه السلام - أما هذه الجملة فتتفرق بتقرير نسبة الزوجة - أم الجميع - حواء - عليها السلام - إلى نفس المصدر الروحي الذي نسب إليها ب أنها .. فالآباء - إذاً - وأمهم معهم داخلون في التقويم الإنساني المستمد من خصائص تلك النفس الوحدة^(١) .

من ثم يتضح لنا أن الله - جل في علاه - يقرر الأخوة بين الرجل والمرأة لأنهما خلقا من ذكر وأثني فكل منهما شقيق الآخر والرسول - ﷺ - يقرر هذه الأخوة بقوله في الحديث النبوي : «إِنَّ النِّسَاءَ شَفَاقَ الرِّجَالِ»^(٢) .

ثانياً : مساواتها للرجل في التکاليف الشرعية:

لقد كلف الإسلام المرأة بالتكاليف الشرعية ، والأعمال الدينية التي هي منشأ الأخلاق بين الأفراد ، ففرض عليها مثل ما فرض على الرجل من أركان الإسلام الخمسة ، من إيمان بالله وإقرار بوحدانيته واعتراف بربوبيته وإقام الصلاة ، وإيتاء للزكاة ،

(١) الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة / ص ٢٠ ، ٢١ .

(٢) رواه الإمام أحمد وأبو داود والتزمتني ..
أخرجه الدارمي وأبو عوانة في صحيحه عن أنس رضي الله عنه .

وصوم رمضان ، وحج البيت إذا كانت مستطيعة إذا هي في القيمة والمقام عند الله مساوية للرجل ، لا فرق بينها وبينه إلا بالتفوي والعمل الصالح ، ورب امرأة تفقة عند الله خير من ألف رجل بلا تفوي .

والأيات القرآنية والأحاديث النبوية في هذا الميدان كثيرة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

١- قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكْرِ أَوْ أُتْشِيٍّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُخْيِنَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١) .

يقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآية :

«هذا وعد من الله - تعالى - من عمل صالحا، وهو العمل المتابع لكتاب الله - تعالى - وسنة نبيه - ﷺ - من ذكر أو أتى من بنى آدم وقلبه مؤمن بما في كتابه ورسوله، بأن يجنيه الله حياة طيبة في الدنيا، وأن يجنيه بأحسن ما عمله في الدار الآخرة، والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت»^(٢) .

انظر إلى هذه الكرامة الإنسانية التي منحها الله للمرأة إن هي أحسنت في طاعتها لربها ، فإنها بذلك ترقى حتى تصل إلى أعلى الدرجات في الجنة .

ومن الآيات التي ذكرها الحق - تبارك وتعالى - في معرض الثواب والعقاب على الأفعال الصالحة والطالحة لكل من الذكر والأئم قوله تعالى في سورة آل عمران :

﴿فَاسْتَجِابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾^(٣) .

وبسبب نزول هذه الآية كما ساقه الإمام النيسابوري في أسباب النزول كما يلي :

«قالت أم سلمة يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في المحرمة بشيء - فأنزل الله

(١) سورة التحل: الآية ٩٧ .

(٢) مختصر تفسير ابن كثير ج ٢ / ص ٣٤٦ .

(٣) سورة آل عمران : الآية ١٩٥ .

تعالى ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى
بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾^(١) الآية .

وسبب نزول هذه الآية كما ساقه الإمام النيسابوري في أسباب النزول كما يلي :
قالت أم سلمة يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في المحرجة بشيء - فأنزل الله تعالى - ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى...﴾^(١) الآية .

وتفسير هذه الآية كما ذكره الشيخ عبد الرحمن السعدي :

«أي أجاب الله دعاءهم دعاء العبادة ودعاء الطلب وقال : ﴿أَنِي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ فاجتمع سيلقون ثواب أعمالهم كاملاً موفراً، أي كلكم على حد سواء في التواب والعقاب ..»^(٢) .

وقد ذكر الله - تعالى - في هذا المعنى آيات قرآنية كثيرة كلها توضح مساواة المرأة للرجل في التدين والعبادة ، وفي تلقى تبة التكاليف الشرعية وفي الحصول على التواب ودخول الجنة، والمغفرة في الدنيا بسبب قيامها بواجباتها الدينية، وأقوى آية توضح ذلك قوله تعالى في كتابه الكريم :

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ
وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاعِشِينَ وَالْخَاعِشَاتِ
وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجُهُمْ
وَالْحَافِظَاتِ وَالْدَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالْدَّاكِرَاتِ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا
عَظِيمًا﴾^(٣) .

إنها آية جامعة لشتى ألوان العبادة .. يقول الأستاذ الشهيد / سيد قطب في تفسيره : «وهكذا يعم النص في الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتهم، بعدها خصص نساء النبي - ﷺ - في أول هذا الشوط من السورة،

(١) أسباب النزول للنيسابوري / ص ١٠٣ .

(٢) تفسير الكريمية الرحمن في تفسير كلام المنان / ج ٢ / ص ٢٢٦ .

(٣) سورة الأحزاب : الآية ٣٥ .

وتذكر المرأة في الآية بجانب الرجل كطرف من عمل الاسلام في رفع قيمة المرأة وترقية النظرة إليها في المجتمع، وإعطائهما مكانها إلى جانب الرجل فيما هما فيه ، سواء من العلاقة بالله، ومن تكاليف هذه العقيدة في التطهير والعبادة والسلوك القويم في الحياة.

ولو ذهبنا نستقصى ما كتب عن قيمة المرأة في المحاسبة والتکالیف وأنها مساوية للرجل، حتى ثبت من خلال الكتابة والبحث أنه لا قوام للإنسانية إلا بهما معاً، وأنه لا فرق بينهما في أداء التکالیف والعبادات التي أمر الله بها لاحتاجنا في ذلك إلى أسفار ومن أراد المزيد في هذا الموضوع فعليه الرجوع إلى هذه الكتب التي رجع إليها لاستيفاء هذه المعلومات وتلك المفاهيم^(١).

بقيت كلمة لابد من ذكرها تتمة للفائدة:

«إن الناظر إلى التشريع الإسلامي في نظرته السامية إلى المرأة سيجد، قد أعلا قدرها ورفع مكانتها وسواها بالرجل في أداء التکالیف الشرعية إلا أن هناك حالات تعتبر المرأة بجعلها لا تستطيع أداء الصلاة كالحيض والنفاس فترك بسببها الصلاة ولا تعيدها لكتتها وحدوث المشقة في ذلك والقاعدة الفقهية العامة تقول المشقة توجب التيسير. فما السر في ذلك؟

يقول الأستاذ/ رشيد رضا في كتابه «حقوق النساء في الإسلام»:

«وأما الصيام فيسقط عنها في زمنها وتقضى ما أفترته من أيام رمضان لقتلها، وأما حجها فيصح في كل حال ، ولكنها لا تطوف بالبيت الحرام إلا وهي ظاهرة»^(٢). وقد وردت أحاديث متعددة في كتب السنة والفقه بختئٍ منها ما يلي :

١- عن عائشة أن فاطمة بنت جحش كانت تستحاض، فسألت النبي - ﷺ - فقال:

(١) يرجع إلى ما يلي : المرأة بين الفقه والقانون ص ٢٦ ، الاسلام والمرأة المعاصرة ص ٢٣ ، ٢٢ ، حقوق النساء في الاسلام ص ٩ - ٦ ، المرأة والتنمية الاسلامية ص ٦٩ - ٧٢ ، الاسلام الدين الفطري الابدي ج ٢ / ١٢٤ - ١٢٦ ، المرأة المسلمة للشيخ حسن البنا ص ٧ - ٩ ، عمل المرأة ووقف الاسلام منه ص ٢٣ ، ٢٢ ، تنظيم الاسلام للمجتمع ص ٢٨ ، دستور الأسرة في ضلال القرآن ص ٣٣ ، الأسرة في الاسلام د. مصطفى عبد الواحد ص ٥١ ، ٥٢ ، كتب التفاسير كثيرة لانذكر .

(٢) حقوق النساء في الاسلام ص ٧ .

ذلك عرق وليست بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فندعى الصلاة، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلبي^(١) .

ـ عن معاذة أن امرأة قالت لعائشة: أبغي إحدانا صلاتها إذا ظهرت؟
قالت : أحوروية أنت؟ كنا نخفيض مع النبي - ﷺ - فلا يأمرنا به ، أو قالت: فلا
تفعله^(٢) هذه روایة البخاري - أما رواية مسلم :

ـ عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فقالت: أتفضي إحدانا الصلاة أيام حموضها .
قالت عائشة : أحوروية أنت؟ قد كانت إحدانا تخفيض على عهد رسول الله - ﷺ -
ثم لأنور بقضاء^(٣) .

والمعنى كما ذكره الإمام النووي : « لا يأمرها النبي - ﷺ - بالقضاء مع علمه
بالحيض وتركها الصلاة في زمانه، ولو كان القضاء واجباً لأمرها به»^(٤) .
ولقد ساق الشيخ / عبد الله آل سبام معنى الحديث بقوله :

«ومعنى «أحوروية أنت؟» نسبة إلى بلدة قرب الكوفة اسمها «حروراء» خرجت
منها أول فرقة من الخوارج على (علي بن أبي طالب) فصار الخوارج يعرفون
بالاحوروية^(٥) .

وكان مذهب الخوارج أنهم لا يفرقون بين الصلاة والصيام في القضاء بالنسبة
للحائض، وهذا المذهب مبني على الشدة والخرج مما يخالف قواعد الشريعة الإسلامية
من التيسير وعدم الخرج والمشقة .

ومن هنا نرى السيدة عائشة تذكر عليها تشددتها بقولها :

«أحوروية أنت؟ تعتقدين مثل ما يعتقدون وتشددين كما يشدون»^(٦) ؟

وحكمة التشريع من ذلك في نظري أن الحائض إذا صلت جميع الفرائض في أيام

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / جـ ٢ / ص ٢٢٢ / باب الاستحاضة .

(٢) رواه البخاري / جـ ٢ ص ٢٣٩ / باب لافتضي الحائض الصلاة/ الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٩٨٧.

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه جـ ٤ / مجلد (٢) / ص ٢٧ / باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة .

(٤) نفس المصدر / ص ٢٧ .

(٥) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام / جـ ١ / ص ٩٤ ، ٩٥ بتصرف قليل .

(٦) نفس المرجع السابق .

الحيض التي تطول مدتها من ثلاثة إلى عشرة أيام بل يليها، يكون في ذلك مشقة لها، أما الصيام الذي تقضيه يكون مده قليلة لأنه يأتي في شهر واحد - شهر رمضان - أما الصلاة في كل يوم، وذلك تخفيف من الله ورحمة .

وقد ورد تفصيل تلك الأحكام في كتب الفقه رجعت منها إلى^(١) .

وبالنسبة للحج فحكم الحائض والنفاساء كما ورد في السنة أنها تقضى كل المناسب ماعدا الطواف باليت الحرام حتى تظهره وذلك لما روى «عن عائشة رضى الله عنها قالت: خرجنا مع النبي - ﷺ - لانذكر إلا الحج فلما جتنا سرف طمثت فدخلت على النبي - ﷺ - وأنا أبكي فقال: ما يكبك؟ قلت: لو درت والله أني لم أحج العام. قال: لعلك نفست . قلت: نعم. قال: فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم ، فافعل ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي باليت حتى تظهرى^(٢) .

فقوله - ﷺ - في الحديث الذي معنا ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم يدل على أن ذلك أمر خارج عن إرادتهن فلا يلمن على ذلك لأن ذلك ثابت عن طريق الشرع وتلك حكمة من الله - تعالى - يجب التسليم بها .

بهذا يتضح لنا يسر الإسلام في معاملته مع المرأة في أداء العبادة وذاك رفعة شأن المرأة وسمو مكانتها في الإسلام، وتمرير لأهليتها للتدين وتلقى التكاليف الشرعية وأنه لا فرق بينها وبين الرجل في أداء العبادة، وفي استحقاق الثواب على الطاعة، قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَعِيْرًا﴾^(٣) .

ثالثاً : مساواتها للرجل في الحقوق المدنية :

لقد سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية: ومعنى الحقوق المدنية كما

(١) نيل الأطراف لشوكاني جـ ١ / ٤١٨ ، بداية المجتهد ونهاية المقتضى لابن رشد ص ٤٢ - ٤٤ ، فقه السنة / السيد سابق جـ ١ ، ص ، كفاية الأعيار في حل غبة الاختصار الإمام الشافعي جـ ١ / ٨٣ - ٨٧ ، فقه المرأة المسلمة / محمد إبراهيم الجمل / ص ٢٥ - ٣٦ .

(٢) صحيح البخاري / جـ ٢ / ص ٢٢١ ، ٢٢٢ .

(٣) سورة النساء : الآية ١٢٤ .

يقول الشيخ / محمد متول الشعراوي: «تصرفات المرأة: ومعنى التصرفات : أن تبيع وتشترى ، أن تملك وأن تهرب ، أن تؤجر وأن ترهن ، أن تصرف في ملكها بأى تصرف ، ملكها الذي يؤول إليها بالميراث أو الهبـة»^(١) .

ويحمل الأستاذ / رشيد رضا باقى حقوقها المدنية بقوله: «ويتبع ذلك حقوق الدفاع عن مالها كالدفاع عن نفسها بالتقاضى وغيره من الأعمال المشروعة»^(٢) .

ويقول الشيخ الأباصيري: «وليس للولي - وهي بالغة - ولا للزوج أن يحول بينها وبين النصرف في مالها»^(٣) .

بهذا يتضح لنا مدى اعتراف الاسلام بحقوق المرأة المدنية بمختلف أنواعها ولقد ساق الدكتور / على عبد الواحد وافي حقوقها المدنية بقوله :

«لفرق في ذلك بين أن تكون المرأة متزوجة أو غير متزوجة، فالزواج في الإسلام مختلف عن الزواج في معظم أمم الغرب في أنه لا يفقد المرأة اسمها ولا شخصيتها المدنية، ولا أهليتها في التعاقد، ولاحقها في التملك بل تظل المرأة بعد زواجها محفوظة باسمها وأسم أسرتها وبكامل حقوقها المدنية، وبأهليتها في تحمل الالتزامات وإجراء مختلف العقود من بيع شراء ورهن وهمة ووصية وما إلى ذلك، ومحفوظة بحقها في التملك ملكاً مستقلأً عن غيرها، فللمرأة المتزوجة في الإسلام شخصيتها المدنية الكاملة وثروتها الخاصة المستقلتان عن شخصية زوجها وثروته، ولا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً من مالها قل ذلك الشئ أو أكثر قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَإِنْ أَرَدُتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَعَائِتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَّانَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾^(٤) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَضُّكُمْ إِلَى بَغْضٍ وَأَخْدَنَ مِنْكُمْ مِنْاقًا غَلِيلًا﴾^(٥) .

وقال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا عَائِتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾^(٦) .

(١) دور المرأة المسلمة في المجتمع / لفضيلة الشيخ محمد متول الشعراوي / ص ٤ / الناشر / إدارة الشعـون المعنـوية .

(٢) حقوق النساء في الإسلام / محمد رشيد رضا / ص ١٥ .

(٣) المرأة وال التربية الإسلامية / الشيخ محمد الأباصيري خليفة / ص ٦٣ .

(٤) سورة النساء : / الآيات ٢١ ، ٢٠ .

(٥) سورة البقرة : من الآية ٢٢٩ .

وإذا كان لا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً مما سبق أن أتاه لزوجته فإنه لا يحل له من باب أولى أن يأخذ شيئاً من مالها الأصيل إلا أن يكون هذا أو ذاك برضاهما وعن طيب نفس منها، وفي هذا يقول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ بِخَلَةٍ فَإِنْ طِينَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُّهُ هَبَّتْنَا مَرِينًا﴾^(١).

لا يحل للزوج كذلك أن يتصرف في شيء من أموالها إلا إذا أذنت له بذلك، أو وكلته في إجراء عقد بالنيابة عنها، وفي هذه الحالة يجوز لها أن تلغى وكالته وتوكل غيره إذا شاءت، ولم يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة في هذه الحقوق إلا حيث تدعوه إلى هذه التفرقة مراعاة طبيعة كل من الجنسين وأعباءه في الحياة ما يصلح له وكفالة الصالح العام وصالح الأسرة وصالح المرأة نفسها^(٢).

بهذه النظرية السامية من الإسلام لحقوق المرأة المدنية، اتضح لنا أن الإسلام كما ذكر صاحب النار الشيخ / محمد عبده، والشيخ / رشيد رضا :

« قد رفع النساء إلى درجة لم يرفعهن إليها دين سابق، ولا شريعة من الشرائع بل لم تصل إليها أمة من الأمم قبل الإسلام ولا بعده ... وهذه الأمم الأوروبية التي كان من تقدمها في الحضارة أن بالغت في احترام النساء وتكرعنهن، وعنيت بتربيتهم وتعليمهن الفنون والعلوم، ولا تزال دون هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها، لاتزال قوانين بعضها تمنع المرأة من حق التصرف في مالها بدون إذن زوجها، وغير ذلك من الحقوق التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية من نحو ثلاثة عشر قرناً ونصف قرن، وقد كان النساء في أوروبا منذ حمدين سنة بمنزلة الأرقاء في كل شيء ، كما كان في عهد أجاهلية عند العرب، بل أسوأ حالاً»^(٣) ومن أراد المزيد في هذا الموضوع فليرجع إلى^(٤) .

(١) سورة النساء: الآية ٤.

(٢) حقوق الإنسان في الإسلام / د. على عبد الواحد وافقى / ص ٢٣ ، ٢٤ / الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر / الطبعة الخامسة سنة ١٩٧٩ م.

(٣) تفسير القرآن.

(٤) يرجع في تفصيل هذا الموضوع إلى هذه الكتب التي رجعت إليها :

ولعلنا نعلم بعد ذلك فضل الإسلام وتكرمه للمرأة واعترافه بكامل حقوقها وإنصافه لها في جميع الحالات، فتتبع هذا المنهج القويم، ونفرسه في نفوس شبابنا، ونعلنه لنسائنا، وبناتها حتى يعلمون أن ما يعيشون فيه الآن من ظلم وانتهاص لبعض حقوقهن - كما نرى ذلك في بعض البلاد الإسلامية - ليس ناتجاً عن الإسلام، ولكنه القصور الناتم في فهم تعاليم الإسلام، وإنني أود أن أقول: إن الإسلام لا يوحّد من واقع المسلمين؛ لأن الناظر إلى واقع المسلمين سيرى هناك عادات رسمت في عقول الناس، وحلت محل القيم الإسلامية حتى أبسوها ثوب الدين، والذين منها براء ، فمن أراد الوصول إلى الحقيقة في أي قضية من قضايا المجتمع فعلية أن يرجع إلى الأصول الشرعية ليعلم موقف الإسلام من هذه القضايا، ثم يحكم بعد ذلك على المسلمين هل هم متبوعون تعاليم الإسلام أم لا؟

إننا سنجدد بونا شاسعاً حين نقرأ تعاليم الإسلام وما فيها من يسر وسماحة وحين ننظر إلى ما نحن عليه من واقع مرير وبعد عن تعاليم ربنا، وسنة رسولنا - ﷺ - .

ولأنى من هذا المتعلق أنا دى كل إنسان أن يحكم شرع الله فيما بينه وبين رعيته الذين هم تحت يديه ، فلو صلح حال الفرد لصلح حال المجتمع وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾^(١).

أما لو سرنا على هذا الحال وتركنا الفساد يستشرى في المجتمع، وسكت كل منا عن أن يقول كلمة الحق لظللنا في هذا التيه، وذاك الضيق من العيش ظلساء حالنا عما نحن عليه أكثر وأكثر طالما وأننا مستسلمون بهذا الواقع الأليم ، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَإِذَا أَرْدَنَا أَن نُهْلِكْ قَرْيَةً أَمْرَنَا مُتْرِقِّهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقُولُ﴾

١١) سورة الرعد : الآية

فَدَمِرْنَا هَا تَدْمِيرًا ^{هـ}) (١) .

والله أسأل أن يوفقنا جميعاً لاتباع تعاليم الإسلام حتى نسعد في المجتمع وثبت للعالم أجمع أن تعاليم ديننا صالحة لقيام مجتمع مثالي يعيش أبناؤه جميعاً في وئام وتاليف كما كان عليه سلفنا الصالح من قبل .

رابعاً : تكريم الإسلام لها بنتاً وزوجة وأمّا :

إذا كانت نظرة الإسلام للمرأة نظرة تكريم وإنصاف في الحقوق الإنسانية المدنية، والقانونية، كما ذكرنا ذلك آنفاً، فإن نظرته إليها على أنها عماد المجتمع، وينبع عنه المتدق بالحنان أشد تكريماً وأعظم رفعة .

ومن ثم لم يغفل الإسلام حقها الأولي من التكريم في جميع مراحل حياتها بنتاً وزوجة ، وأمّا .

وها أنذا أفصّل القول في ذلك :

أ - تكريم الإسلام للبنت :

لقد جاء الإسلام والبنت في حالة لا يرضى عنها أحد لديه ذرة من إيمان، إذ كان حق الحياة للبنت مهضوماً، وتمثل ذلك في وأدتها تارة، والغيظ منها إذا أمسكتها تارة أخرى، فإذا بالإسلام ونظرته السامية إلى البنت يغير من تلك المواريث الجاهلية، وهذه العادات القبيحة، التي كان لها أثرها في النفوس، فإذا به يعالج تلك العادة وهو يصور مدى الجرم الذي يرتكبه فاعل تلك العادات القبيحة بقول الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدُهُمْ بِالْأَنْتِي ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْنَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (٥٨) يتوارى من القوم من سوء ما بُشِّرَ بِهِ أَيْمَسْكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدْسُسُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ^{بـ}(٢) .

فإذا بالإسلام يهذب تلك النفوس التي جبت على القسوة والغلظة ويচقل تلك الطباع التي ران عليها الظلمة، فيقرر للبنت حقها في الحياة .

(١) سورة الإسراء : الآية ١٦ .

(٢) سورة النحل: الآيات ٥٨، ٥٩ .

فضلاً عن أنه ألقى المسئولة التامة على أيها وحقها عليه من الرعاية والحفظ
عليها، وتربيتها تربية إسلامية، والإحسان إليها، وجعل الإسلام ثواب ذلك كله دخول
الجنة ..

قال رسول الله - ﷺ - :

«من كانت له أشي، فلم يتدبرها، ولم يهنتها ، ولم يؤثر ولده - الذكور - عليها
أدخله الله الجنة»^(١).

أي تكرييم بعد ذلك؟ إنه تكرييم ما بعده تكرييم ، إذا اعترف الإسلام بحقها في
الحياة ، وبتربيتها وإكرامها كالولد سواء بسواء، لاتقل عنده في حق الإعداد للحياة
فضلاً عن حقها في النفقه والتربية والتعليم فمن أنقصها حقها في ذلك كله كانت فيه
نزعه جاهلية، وبقية من بقايا الجاهلية .

هذا وتعليم المرأة - البنت - بالذات فرض عين، وأعني بتعليمها معرفتها القراءة
والكتابة وأمور الدين لماذا؟ يجيب على هذا السؤال الأستاذ الدكتور أحمد الأهوناني
بقوله: «لأن المؤمنين والمؤمنات مكلفوون جمِيعاً بنص القرآن ولا تيسِّر معرفة الدين إلا
بنوع من التعليم»^(٢).

والتعليم لهن ليس بدعة فإن الناظر إلى تاريخ العصور السالفة سيجد على مر
الأزمان والصور اختلافاً بيناً في النظرة إلى تعليم المرأة .

يقول العميد ركن / محمد ضاهر:

«فمنذ فجر التاريخ والمرأة دون الرجل في التعليم ، فلا تهتم الأقوام والمجتمعات
القديمة بتعليم المرأة إلا ما كان منه متصلًا بعملها الضيق، كتدبير المنزل، وإعداد
الطعام، ومبادئ القراءة والحساب فقط، وبعض المبادئ القتالية واللغة والدين فالعرب
في جاهليتهم يعلمون الفتاة التدبير المنزلي، وإعداد الطعام، كما يعلمونها الأدب والغة،
خوفاً من العار، وإن فعلت فإنها تسام سوء العذاب، أما المصريون فقد كانوا يعلمونها

(١) رواه أبو داود والحاكم .

(٢) التربية في الإسلام / د. أحمد فؤاد الأهوناني / ص ١٠٦ / الناشر / دار المعارف بمصر / سنة ١٩٦٨ .

مبادئ القراءة والكتابة، وأما اليونانيون فقد كانوا يعلمونها المبادئ الأولى للتدبر المتزلي، وهم ساخترون عليها، أما الإسبارطيون فقد كانوا يعلمونها أصول التربية العسكرية وإتقان استعمال الأسلحة المستخدمة آنذاك تكون عنواناً لهم في القتال، ولتستطيع بنفس الوقت أن تربى جيلاً من الشباب قادرًا على الدفاع عن الوطن، وأما الرومانيون فقد كانوا يعلمونها اللغة القومية والأدب والدين، ويحرمون على التمثيل، والرقص، والغناء، وقد اقتصر التعليم الحدود فيما بعد على النبلاء ، وقد أمر أفلاطون بتعليم المرأة واعتبر جهلها هبوطاً إلى مستوى الحيوانات ، وكذلك سار على طريقه أتباعه فيما بعد، وفي القرن الثاني عشر أعطى للمرأة حق التعليم الجزئي ، وأقر المجلس الكنسي بذلك بأغلبية، وفي القرن السادس عشر تأسست بعض المدارس للبنات ، ولكن هذه المدارس بقيت وقفاً على الأغنياء ، واقتصر تعليم المرأة على تعليمها أمور بيتها، وفي القرن الثامن عشر فترت حركة تعليم المرأة، وفي القرن التاسع عشر انتشر تعليم المرأة بين الفقراء والأغنياء في الريف والمدينة ، ولم يعد وقفاً على فئة دون فئة أو طبقة دون طبقة^(١) .

هذه هي نظرة الأمم والحضارات السالفة إلى تعليم المرأة، وتکاد كلها أن تكون نظرات ضيقة، لأن البعض يمنع إلا في حدود ضيق، والبعض الآخر يحيز لطبقات معينة من الناس ليكون تعليم البنت حكراً عليهم فحسب .

أما نظرة الإسلام السامية لتعليم البنت لا تجعلها في أضيق الحدود من الناحية العلمية، بل تفتح لها المجال لأن تتلقى من العلم ما يقوّم سلوكها وبهذب نفسها، وما يجعلها ترقى في أعلى الدرجات العلمية، ومن ثم نرى دعوة رسول الله - ﷺ - إلى العلم وفرضه على كل مسلم، وإذا كان الحديث لم يذكر المسلمة إلا أنها داخلة معه في طلب العلم وتلقيه .

ولكن ماذا تتعلم البنت؟ يقول الدكتور / البهـي الخولي:
 «لا نزاع في أن أول ما يجب أن يهدف إليه التعليم هو تهذيب نفسها وخلقها

(١) مكانة المرأة في الشعون الإدارية والبطولات القتالية / عميد ركن / محمد ضاهر ص ١٥٩ ، ١٦٠ / موسعة الرسالة / سنة ١٩٧٩ .

ووجданها بالعقائد الصحيحة، وال تعاليم الدينية الراسدة، والمعارف التي تثير ذهنها وتوثق رابطتها بما حوطها من شئون الحياة^(١).

ومن ثم نستطيع أن نقسم تعليم المرأة إلى قسمين:

القسم الأول: فرض عين: وهو كما قال الأستاذ / عبد المتعال الجبوري:

«هو الذي به تصبح عبادتها وعقيدتها سلوكها وتحسن به تدبير منزها وتربيتها أولادها إن كان العرف يلزم أمثلها التدبير والتربية»^(٢).

القسم الثاني: فرض كفاية: وهو كما ذكره الأستاذ / عبد المتعال الجبوري :

« وهو ما تحتاج إليه الأمة ونحن الآن في حاجة إلى طبيبات لأمراض النساء والطفولة تكفين حاجة المجتمع، فلزم إعداد عدد كاف من الطبيبات كذلك وهكذا قل في تمريض النساء، وفي تعليم الفتيات بمدارسهن، فنحن نحتاج لممرضات ومدرسات»^(٣).

ومن ثم نقول إن تعليم البنت طالما ارتبط بتهذيب سلوكها، ومعرفتها لأمور دينها أصبح فرضاً عليها، من ناحية أخرى وجب عليها أن تتعلم ثقافة عامة تتلاءم مع طبيعتها كائنة مع دورها في الحياة كربة بيت، ويتمثل ذلك فيما يلي : تعليمها كل ما يتصل بواجبات البيت الضرورية كالطهوي والحياة، والحضانة، وعلم التغذية، والمبادئ العامة للصحة والوقاية، وجانب من علم النفس التربوي، وجانباً من الفنون يعينها على تنسيق بيتها وتربية أطفالها، لأن الوظيفة الأساسية لها هي إعداد النساء وتربيتهم تربية إسلامية تتوافق مع تعاليم الإسلام ومبادئه ..

فإذا لم تتل قسطاً من التعليم فكيف توجه أو تربى؟ إنه لا يستقيم الفلل والعود أعرج، وكما يقال: فاقد الشيء لا يعطيه .

ومن ثم نجد المسئولية على الآباءين صعبة تجاه تربية أبنائهم ولا سيما تربية البنات

(١) الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة / ص ٢١٢.

(٢) المرأة في التصور الإسلامي / الأستاذ / عبد المتعال الجبوري / ص ٦٥ / الناشر / مكتبة رهبة / الطبعة الأولى / سنة ١٩٧٥ م.

(٣) نفس المصدر السابق / ص ٦٥.

اللائي يمتحن دائماً إلى عناء فائقة ورعاية كاملة حتى لا تتحرف بعنه أو يسره وصدق الله - جل في علاه - إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿بِأَيْمَانِهِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾^(١).

وصدق الرسول - ﷺ - إذ يقول:

«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، فالرجل راع ومسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها، والخادم في مال سيده راع ومسؤول عن رعيته»^(٢).

ومن خلال هذه الآية القرآنية وذاك الحديث الشريف يتضح لنا دور الآباء في توجيه أبنائهم والأخذ بأيديهم نحو الجادة حتى لا ينحرفو تحت تأثير التيارات الوافدة من هنا أو هناك .

يقول الدكتور / عمارة نجيب : «إن مسألة التربية تحتاج إلى تحصيص أحد الأبوين في توفير الوسائل وال حاجات الأساسية للحياة والتربية ، وإلى تحصيص الآخر في حضانة واستغلال وتوجيه قدرات الأطفال ، ليس ذلك من أجل الإتقان الوظيفي للدورى الأبوين فحسب ، بل لأن حسن توزيع الأدوار والمسؤوليات والتخصص فيها بالعلم والسلوك مع سلام العلاقة الزوجية من الصراع والتنافر يحدد لدى الطفل منهجه في الحياة ، ويكون لديه روح الإخلاص للحياة الأسرية والصلات الاجتماعية ، ويخدم القسمة الطبيعية التي تعين الزوجة وتعنّج الطفل الذكر خصائصها ، وتعين الأنوثة وتعنّج الطفل الأنثى خصائصها ، ومن خلال الاقتداء والتأسي بالأبوين ، وتذوق طعم الأسرة السليمة »^(٣) .

إذا استطعنا أن نصل إلى هذه الدرجة من تحديد المسئولية لكل من الأبوين وقيامهما بأدوارهما تجاه أبنائهم على نحو ما يرضي الله استطعنا أن نقيم مجتمعاً خالياً من الصراعات ، والبحث عن أسباب الترف ووسائل الترفية لأن أبنائنا قد رروا على فضائل

(١) سورة التحرير : الآية ٦ .

(٢) رواه البخاري وسلم .

(٣) محاضرات في النظم الإسلامية : د. عمارة نجيب / ص ١١٥ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ .

الإسلام، وأخذ على أيديهم منذ نعومة أظفارهم .
ومن أراد الوقوف على حقيقة التربية الصحيحة للأولاد فليرجع إلى هذه الكتب
لزيادة المعرفة^(١) .

من خلال هذا العرض اتضح لنا مدى رعاية الإسلام للبنت وصيانته لها، وإكرام حياتها، والحرص على تعليمها وتهذيبها ، وبنظرية متنائية إلى آيات القرآن الكريم نجد أن الأنثى لدى أناس كثرين من كانوا قبل الإسلام كانت بغيضة مستهانة فعلى سبيل المثال يحكي الله لنا قصة حنة بنت قاقرذ زوجة عمران - عليه السلام - وهي تقول :

﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَقَبَّلْنِي مِنْيَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْغَيْمُ^(٢) فَلَمَّا وَضَعْتُهَا قَالَ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أَنْتَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَئِنْسَ
الذَّكْرُ كَالأنثى﴾^(٣) .

إنها أنثى وترفضها أن تكون أنثى لأنها كانت تمنى الذكر .. يقول الأستاذ / سليمان يحفوفي : « ولكن حكمة الإبداع أبت إلا إكمال المسيرة في فطرتها الأبدية ، لأن استجاباتها لأدعية الداعين وتلبيتها رغبات المؤملين ، سيفرغ العالم من مقومات بقائه»^(٤) .

فقد قضت حكمة الله أن يخلق ما يشاء ، لأن الأمر والخلق بيده .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا
يَشَاءُ الدُّكُورُ ...﴾^(٥) .

فحكمة الله في خلق الذكر والأنثى راعت وجود الإنسان في الحياة وبقاء النوع الإنساني الذي لا يتم إلا عن طريق الذكر والأنثى معاً وتفاعلهما على نحو ما أمر الله

(١) عمل المرأة وموقف الإسلام ص ٨٦ ، ٨٧ ، التربية في الإسلام ص ١٠٦ ، ١٦٤ ، الإسلام والأسرة / محمود ابن الشريف ص ٣٢ ، إل الشباب في الدين والحياة ص ١٦٨ - ١٧٣ ، رسالة آداب المعلمين لابن سحنون ص ٣٥١ - ٣٧١ ، التربية الأساسية وضعاها ومنهجها ص ١٥ - ١١ .

(٢) سورة آل عمران : الآيات ٣٥ ، ٣٦ .

(٣) ضمان الجنس في الإسلام / ص ٩٢ .

(٤) سورة الشورى: الآيات ٤٩ ، ٥٠ .

وعندما يستجحب القدر لدعاء الآباء والأمهات تنتهي بذلك سنة الحياة لماذا؟ لأن «الأنثى في منطق الإبداع ، ضرورة تحتمها سنة التكامل وإبقاء التوازن لاستمرار التفاعل بين السلب والإيجاب ، ومظاهر الأنوثة فيها، كمظاهر الرجولة في الذكر، عاملان رئيسيان للتكامل والتفاعل، واحتفاء أحدهما من المجتمع يحingga إلى خلق جديد»^(١).

ومن ثم نرى أن البنات عند الخالق المبدع حسنة منه للإنسان ، أما البنون فهم نعمة، والإنسان يثاب على الحسنة ويؤجر عليها من الله ، أما النعمة فيسأل عنها . وإن الناظر بدقة إلى آيات القرآن الكريم سيجد أن الولد إذا كان سبب إرهاق وكفر لوالديه ، يستأصله الله من الوجود، وأبدلهما الله بأئتها تكون سبباً في سعادة أبيها، وانجذاب الذرية الصالحة من الأنبياء وقد قص الله علينا ذلك حين قال : «وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبُوهُ مُؤْمِنٌ فَخَشِبْنَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا» (٨٠) فـأَرَدْنَا أَن يُنْبَدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا»^(٢) .

ب - تكريم الاسلام لها زوجة :

لقد أعطى الإسلام المرأة كامل حريتها في حياتها الزوجية بما يتفق ومصالح الأسرة ، بدءاً من اختيارها لشريك حياتها وانتهاءً بمتطلبات حياتها من نفقة ورعاية وخلاف ذلك مما يجرى عليه العرف العام وتضييقه قواعد الشريعة الإسلامية . ولما كان الزواج سنة من سنن الكون التي أرادها الله لمحلوقاته ليسير ركب الحياة على نحو ما أراد الله ، وتلك السنة لا يشذ عنها عالم الإنسان أو الحيوان قال تعالى في كتابه الكريم: «وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»^(٣) . يقول إبراهيم الجمل : «ولم يشاً الله - سبحانه وتعالى - أن تظل المعمورة على حالها تتکاثر أمّا أرادت ، ولكن نظم الغرائز ، ووضع لها أصولاً وقواعد حتى يحافظ على آدمية الإنسان ، ويربي في نفسه الفضيلة والطهر والعفاف»^(٤) .

(١) ضمان الحسن في الإسلام / ص ٩٢ / يتصرف قليل.

(٢) سورة الكهف : الآيات ٨٠ ، ٨١ .

(٣) سورة الذاريات : الآية ٤٩ .

(٤) فقه المرأة المسلمة / قسم العبادات والمعاملات / إبراهيم الجمل / ص ٢٢٣ / مكتبة القرآن .

ومن ثم نرى الإسلام يُرَغِّبُ في الزواج في كثير من آيات القرآن الكريم، وكثير من
أحاديث رسول الله - ﷺ - .

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَمِنْ عَائِيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١) .

وقال رسول الله - ﷺ - :

«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحسن
للفرح ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء»^(٢) .

يقول الدكتور / على حسب الله : « اختلف العلماء في المراد بالباءة ، والأصح بها
الجماع ، فتقديره - من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنة النكاح فليتزوج ، ومن
لم يستطيع الجماع لعجزه عن مؤنته فلا يتزوج ...»^(٣) .

هذا والنكاح في ضوء آيات القرآن الكريم له أحكام خمسة :

إما أن يكون مباحاً، أو مندوباً، أو واجباً، أو حراماً، أو مكروهاً ...

ويرجع ذلك إلى حالة الشخص نفسه .. قال ابن رشد:

« فأما حكم النكاح فقال قوم: هو مندوب إليه وهم الجمهور، وقال أهل الظاهر
هو واجب، وقالت المتأخرة من المالكية : هو في حق بعض الناس واجب، وفي حق
بعضهم مندوب إليه، وفي حق بعضهم مباح، وذلك عندهم بحسب ما يخاف على
نفسه من العنت»^(٤) .

هذا وكلمة الزواج في اللغة تطلق لها عدة معان منها :

(١) سورة الروم : الآية ٢١ .

(٢) صحيح مسلم بشرح الترمذ ج ٣ / ص ٥٤٦ / كتاب النكاح / باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه.

(٣) الزواج في الشريعة الإسلامية / د. على حسب الله / ص ١١ / دار الفكر العربي القاهرة .

(٤) بداية المحتهد ونهاية المقتصد / لابن رشد القرطبي ج ٩ / ص ٣ / الناشر / المكتبة التجارية الكبرى بمصر ،
راجح فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ١٩ / ١٣٣ والمبدع في شرح المقعن لابن اسحاق المختلي ج ٧ ص ٤ ،
والآحوال الشخصية لأبي زهرة / ص ٢٣ - ٢٨ .

١- الاقتران:

ومنه قوله تعالى :

﴿وَرَوْجَنَاهُمْ بِحُورِ عَيْنٍ﴾^(١).

ويكون المعنى كما يقول ابن كثير: «أي وجعلنا لهم قرينات صالحات وزوجات حسان من الحور العين»^(٢) ... ومنه قوله تعالى :

﴿أَوْ يُزُوْجُهُمْ ذُكْرًا نَا وَإِنَّا فَ﴾^(٣).

أي «يقرنهم»^(٤) كما في لسان العرب .

٢- التناظر والتمايل والتشابه :

ومنه قوله تعالى :

﴿اخْشِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾^(٥).

قال الحافظ بن كثير في تفسير هذه الآية :

«قال شريك عن سماك بن النعمان قال: سمعت عمر يقول: ﴿اخْشِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ قال: أشباههم قال: يجيئ صاحب الربا مع أصحاب الربا وصاحب الزنا مع أصحاب الربا، وصاحب الخمر مع أصحاب الخمر^(٦) .

وقال ابن منظور في لسان العرب : في تقرير هذا المعنى:

«معناه: نظراءهم وضرباءهم، تقول: عندي من هذا أزواج أي أمثال وكذلك زوجان من الخفاف أي كل واحد نظير صاحبه، وكذلك الزوج المرأة، والزوج المرأة قد تناسبا بعقد النكاح»^(٧) .

(١) سورة الدخان: الآية ٥٤ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٤ / ١٤١ وانتظر روح المعاني للألوسي ج ٢٧ ص ٣٢، الكشاف للزغشري ج ٤ ص ٣٤ .

(٣) سورة الشورى: الآية ٥٠ .

(٤) لسان العرب: ج ٣ ص ١٨٨٦ / طبعة دار المعرفة.

(٥) سورة الصافات: الآية ٢٢ .

(٦) مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ / ص ١٧٦ / ط ٧ / دار القرآن بيروت .

(٧) لسان العرب ج ٣ / ص ١٨٨٦ / ط دار المعرفة ، انظر: روح المعاني للألوسي ج ٢٣ ص ٧٩ ، ٨٠ .

٣- النكاح :

يقول الدكتور / على حسب الله : « و تستعمل كلمة النكاح في معنى الزواج وهو الكبير في لغة القرآن الكريم »^(١).

و منه قوله تعالى :

« هُوَلَا تَغْرِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَنْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ »^(٢).

أي عقد الزواج ..

و منه قوله تعالى :

« فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرَبْعَةٍ »^(٣).

والمعنى: أي فتروجوا ما طاب لكم ..

و منه قوله تعالى :

« هُوَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ »^(٤) .. أي لا تزوجهن ..

إلى غير ذلك من الآيات التي استعملت لفظ النكاح بمعنى الزواج .

وعلى كلمة الزواج لدى علماء اللغة العربية ويكون المقصود بها :

« الاقتران أو التمايل والتناظر والتشابه أو النكاح ».

أما كلمة الزواج لدى علماء الشريعة الإسلامية فتطلق ويكون لها معنى خاصا

ويتبين لنا ذلك من خلال عرضنا لتعريف الزواج لدى الفقهاء :

تعريف النكاح عند الشافعية: يقول الإمام الشريبي الخطيب الشافعي:

« عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو وترجمة »^(٥).

تعريف النكاح لدى الحنفية: يقول ابن عابدين في حاشية الدر المختار:

(١) الزواج في الشريعة الإسلامية / د. على حسب الله / ص ٧ .

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٣٥ .

(٣) سورة النساء: الآية ٣ .

(٤) سورة البقرة : الآية ٢٢١ .

(٥) مغني الحاج / للشريبي الخطيب / ج ٢ ص ٢٣ / طبعة مصطفى البابي الحلبي .

«عقد يفيد ملك المتعة قصداً»^(١).

تعريف النكاح لدى الحنابلة: يقول ابن قدامة في المغني:

«عقد التزويج فعند إطلاق لفظه ينصرف إليه مالم يصرفة عنه دليل»^(٢).

تعريف النكاح لدى المالكية: يقول الإمام الصاوي المالكي:

«عقد حل تمع بائشى غير حرم أو مجوسية أو أمة كتابية بصيغة»^(٣).

من خلال هذا العرض اللغوى والفقهي لمعنى كلمة الزواج نستطيع أن نقف على تعريف جامع للزواج ألا وهو :

«عقد بنية الدوام يفيد ملك المتعة او إياحتها بائشى لم يمنع من نكاحها مانع شرعى بصيغة».

ولكن بعض من يدعى الحضارة والمدنية من أمثال «قاسim أمين» يلحّا إلى مفهوم ضيق وقصور في الفهم لتعريف الزواج لدى الفقهاء فيعرض عليهم قائلاً:

«رأيت في كتب الفقه أنهم يعرفون الزواج بأنه: عقد يملك به الرجل بضم المرأة»^(٤) ثم يمضي قائلاً : «وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير إلى أن بين الزوج والزوجة شيئا آخر غير التمعت بقضاء الشهوة الجسمانية كلها حالية عن الإشارة إلى الواجبات الأدبية التي هي أعظم ما يطلبه شخصان مهذبان كل منهما من الآخر وقد رأيت في القرآن الشريف كلاماً ينطبق على الزواج، ويصبح أن يكون تعريفا له ولا أعلم أن شريعة من شرائع الأمم التي وصلت إلى أقصى درجات التمدن جاءت بأحسن منه. قال تعالى :

﴿وَمِنْ عَبَادِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ لَيْنَكُمْ مَوَدَّةً﴾

(١) حاشية رد المثار على الدر المختار / ابن عابدين : جـ ٣ / ص ٣ / طبعة مصطفى الباجي الحلي .

(٢) المغني لابن قدامة : جـ ٦ ص ٤٤٥ / تصحيح الدكتور / محمد خليل هراس / الناشر مكتبة ابن تيمية لنشر الكتب السلفية .

(٣) بلقة السالك لأقرب المسالك إلى منصب الإمام مالك / للصاري المالكي / جـ ١ / ص ٣٤٧ ، ٣٤٨ / الطبعه الأخيرة سنه ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م .

(٤) تحرير المرأة / قاسم أمين / ص ١١٩ .

ورَحْمَةٍ^(١) .

والذى يقارن بين التعريف الأول الذى فاض من علم الفقهاء علينا والتعريف الثانى الذى نزل من عند الله يرى بنفسه إلى أي درجة وصل الخطاط المرأة في رأى فقهائنا وسرى منهم إلى عامة الناس «^(٢)» .

وإن من يعلم هوية «قاسى أمين» ويقرأ له كتبه لا ينكر عليه قوله هذا وهجومه على علمائنا الأجلاء طيب الله ثراه، ولكننا لانسلّم بما قاله بل ندمغ كلامه بما قاله سادتنا الفقهاء .. يقول السرخسي في كتابه «المبسوط» : «وليس المقصود بهذا العقد قضاء الشهوة وإنما المقصود ما بناه من أسباب المصلحة، ولكن الله - تعالى - علق به قضاء الشهوة أيضاً ليرغب فيه المطبع العاصي، المطبع للمعنى الدينية والعاصي بقضاء الشهوة^(٣)» .

والسرخسي من العلماء القدامى، وأما العلماء المحدثين فعرفوا الزواج بما يناقض كلام قاسى أمين فلقد قال الإمام «محمد أبو زهرة» في تعريفه للزواج أنه : «عقد يفيد حل العشرة بين الرجل والمرأة وتعاونهما ويحد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات» والحقوق والواجبات التي تستفاد من هذا التعريف هي من عمل الشارع ولا تخضع لما يشترط العاقدان ولذلك كان عقد الزواج عند أكثر الأمم تحت ظل الأديان لتكتسب آثاره وقدسيتها ليخضع لها الزوجان عن طيب نفس ورضا حكم الأديان^(٤) .

أو بعد هذا البيان بيان؟

إن أمثال قاسى أمين ما هم إلا ناقمين على الإسلام وعلى شرعه الحكيم، ومن ثم نراهم يهربون بمالاً يعرفون، وهو بذلك آثمون^(٥) .

من هذا العرض نستخلص أن الزواج في الإسلام له قدسيته ومكانته السامية ومن

(١) سورة الروم: الآية ٢١ .

(٢) تحرير المرأة / قاسى أمين / ص ١١٩ .

(٣) المبسوط للسرخسي الحنفى / ٣٢ / ص ١٩٤ / الناشر / دار المعرفة للطباعة والنشر / بيروت. لبنان .

(٤) الأحوال الشخصية للإمام / محمد أبو زهرة / ص ١٩ / طبعة دار الفكر العربي .

ثم م يأمر الولي أن يختار لكريته أي شخص كما يقول الشيخ الدكتور / محمود بن الشريف: بل «ألزم الإسلام والد كل فتاة يتقدم خطبتها خاطب، أن يبحث عن خلق ذلك الخاطب وعن أصله ونفسيته، ليتقدم لابنته الكفاء الصالحة الذي تسعد به ويسعد بها ...»^(١).

هذا هو دور الوالد أو ولي الأمر عند الاقتراب خطبة الفتاة فما دورها الذي كفله لها الإسلام ؟

١- حقها في اختيار زوجها :

يقول الأستاذ / حسين محمد يوسف : «لقد بلغ من حرص الإسلام على توفير كل الضمانات الالزمة لسعادة المرأة واستقرار الأسرة بأن جعل للمرأة الرأي الأخير في القبول أو الرفض فليس لأحد أن يكرهها على الزواج من يزكيه لها، لأن الحياة الزوجية لا يمكن أن تقوم على القسر والإرغام ، والله يقول في كتابه الكريم : **﴿فَوَجْهَنَا بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾**»^(٢).

وهيئات أن تتحقق المودة والرحمة مع البعض والإكراه^(٣).

ومن ثم نرى رسول الله - ﷺ - يسترك للمرأة كامل حريتها في اختيار الزوج الصالح، فله الحق في الرفض أو القبول؛ عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت»^(٤).

والإيم هي الشبه التي مات عنها زوجها أو طلقها، والاستتمار: طلب الأمر أي أخذ أمرها قبل العقد .

(١) الإسلام والأسرة / د. محمود بن الشريف / مجمع البحوث الإسلامية / ١٣٩٢ - ١٩٧٢ .

(٢) سورة الروم: الآية ٢١ .

(٣) اختيار الزوجين في الإسلام / حسين محمد يوسف / ص ٩٤ / دار الاعتصام .

(٤) معن الباري بشرح صحيح البخاري / ج ٩ ص ٢٣٠، ٢٣١ / باب : لاتنكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاه .

وبهذا يتضح لنا أن الواجب على ولي الأمر أن يأخذ رأى الفتاة ثيباً كانت أم بكرًا .
يقول الشيخ / سيد سابق موضحاً إبطال تصرف الولي بدون رضا الزوجة :
«وجعل العقد عليها قبل استدانتها غير صحيح، ولها حق المطالبة بالفسخ إبطالاً
لتصرفات الولي المستبد إذا عقد عليها^(١) بدون رضاها .

يقول ابن منظور : « وولي المرأة: الذي يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها تستبد
بعقد النكاح دونه ، وفي الحديث : «إِنَّمَا امْرَأَةً نَكِحْتُ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا فَنَكَاحُهَا
بَاطِلٌ^(٢) .. وفي رواية ولها أي متول أمرها »^(٣) .

بهذا يتضح أن الأمر شوري بين ولي الأمر وبين المخطوبة - بكرًا كانت أم ثيبًا -
بشرط ألا يتعدى الولي حقه فيرغماًها على الزواج من لاتريده ، فإذا أرغمت فعلتها أن
تفسخ العقد .

ولقد حدث هذا على عهد رسول الله - ﷺ - :

« عن خنساء بنت خدام الأنصارية: أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك،
فأتت رسول الله - ﷺ - فرد نكاحها »^(٤) .

« ومحب هذا الحكم أنه لا تخبر البكر البالغ على النكاح ولا تزوج إلا برضاهما،
وهذا قول جمهور السلف ومنهبي أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات عنه، وهو
القول الذي ندين الله به ولا نعتقد سواه، وهو المافق لحكم رسول الله - ﷺ -^(٥) .

قال ابن رشد : « الإذن في النكاح على ضربين: فهو واقع في حق الرجال والشيب
من النساء بالألفاظ، وهو في حق الأباء المستاذات واقع بالسكتوت، أعني الرضا،
وأما الرد باللفظ ولا خلاف في هذه الجملة إلا ما حكى عن أصحاب الشافعي، إن

(١) فقه السنة / ج ٢ ص ١١٥ .

(٢) سنن أبي داود / ج ٢ / ص ٢٨٠ ، ٢٨١ / طبعة المدينة المنورة / كتاب النكاح باب: ما جاء لانكاح إلا
بولي .

(٣) لسان العرب / ج ٦ / ص ٤٩٢١ .

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ج ١٩ / ص ٢٢٤ / كتاب النكاح / باب إذا زوج الرجل ابنته وهي
كارهة فنكاحه مردود .

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد / للإمام ابن قيم الجوزية / ج ٤ / ص ٢ المطبعة المصرية ومكتبتها .

إذن البكر إذا كان المنكح غير أب ولا جد بالنطق، وإنما صار الجمهور إلى أن إذنها بالصمت^(١) للثابت من الحديث الذي سقاه آنفًا.

يقول الشيخ / رشيد رضا: قال بعض المحققين :

«لا يكون سكوت البنت إذنا للأب بتزويجها إلا إذا كانت تعلم ذلك، فإن كانت لاتعلم فينبغي إعلامها»^(٢).

وخلص من ذلك كله إلى أن الإسلام بواً للمرأة مكانة مرموقة في اختيارها لشريك حياتها فأعطي كلاماً من الثيب والبكر حق الاختيار بشرط أن يكون كفأ، وإلا فللولي أن يتدخل لأنه أشفع بها من الواقع في العداوة والشقاوة وحدوث مالاً تحمد عقباه مستقبلاً، وهو أمرى بمصلحتها من غيرها فضلاً عن أن له خيرة في الحياة ونظرة ثاقبة تختلف نظرتها العاطفية .

أي حرية بعد ذلك؟ إنه اعتراف تام بانسانية المرأة ورفع الحرج عنها، إذ كانت تعامل من قبل كالرقيق، فأتى الإسلام ورفع من شأنها ، واعترف بكل إنسانيتها .

٢- حقها في المهر «الصادق» :

لقد أوجب الإسلام المهر على الرجل يقدمه طوعاً دون كراهية طالما وأنه قد رغب الزواج من تقدم إليها، ومن ثم جعل الإسلام المهر حقاً واجباً للمرأة تطبيعاً لنفسها، وارضاً لها بقوامة الرجل التي تجعله يبادر إلى بذلك أغلى ما يمتلك من متع الحياة في سخاء ورفعة، حتى يرفع بذلك من شأن زوجته، ويظهر شرفها، وأنه هو الذي طلب يدها لأنها مطلوبة لا طالبة ، مرغوبة لا راغبة، وبذلك يبالغ الرجل في صيانة المرأة والحرص عليها بعد أن قدم لها كل غال ونفيس في حياته ألا وهو جزء من المال متقوم نظير استعداده لرحلة سعيدة يعيشها مع زوجته في عش سعيد .

وسواء قدم الزوج المهر قبل الدخول أو قدم بعده وأخر البعض الآخر فهو ملزم بادائه ، لأنه أصبح أمانة في عنقه يقدمه متى شاء في مظاهر لائق كريم لم يخضعت

(١) بداية المحتهد ونهاية المقصد / ابن رشد / ج ٢ / ص ٤ .

(٢) حقوق النساء في الإسلام / عبد رشيد رضا / ص ٢٠ / مكتبة الزات الإسلامي / سنة ١٩٨٤ .

لطاعته ورضيت بسلطانه عليها .

وهذا من يسر الإسلام ورفع الحرج والمشقة وعدم التعقيد في أمر الزواج إذ جعل قيمة المهر راجعة كما يقول الدكتور / عمارة نجيب : «الاتفاق الطرفين ورضا المرأة صاحبة المنفعة، وقصر الإسلام تدخله على تحبيب التيسير ومراعاة حال الزوج، والنظر إليه - أي المهر - على أنه حق المرأة لا يصح هضمها مهما كانت قيمته^(١) .

ومن ثم نرى ساحة الإسلام ويسره إذ لم يجعل للصداق حداً قل هذا الحد أم كثراً لأن الناس مختلفون فمنهم الفقير والغني فيعطي كل واحد على قدر استطاعته ويسر حاليه أو عسرها ، بشرط أن يكون شيئاً ذا قيمة يقول د. على حسب الله : « يصلح مهراً مالاً مقوماً معلوماً، نقداً كان أو عقاراً أو منقولاً .. أو كل منفعة تقابل عمال»^(٢) .

تعريف الصداق لغة : يقول ابن منظور :

«مهر المرأة وجمعها في حد أدنى العدد وأصدقه والكثير صدق، وهذا البناء إنما هو على الغالب، وقد أصدق حين تزوجها أي جعل لها صداقاً وقيل أصدقها سمى لها صداقاً»^(٣) .

هذا في اللغة أما في الموضوع فهو كما ذكره الشيخ / عبد الرحمن بسام :

«العوض الذي في النكاح أو بعده، للمرأة مقابل استباحة الزوج ببعضها»^(٤) .
وسمى صداقاً دلالة على صدق باذله، أي الزوج ورغبته الأكيدة في الزواج .. هذا قوله أسماء كثيرة ذكرها ابن قدامة في المغني وحصرها في تسعة أسماء: «الصداق، والصدقة، والمهر، والنحل، والفرضة، والأجر، والعلاق، العقر، والحباء»^(٥) .

وللعلماء كلام جميل في معاني هذه الكلمات الدالة على الصداق يضيق المقام

(١) محاضرات في النظم الإسلامية / د. عمارة نجيب / ص ٧٨ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ م .

(٢) الزواج في الشريعة الإسلامية / د. على حسب الله / ص ١٥٧ .

(٣) لسان العرب / ابن منظور / ج ٤ / ص ٢٤٢٠ .

(٤) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام / ج ٢ / ط ٦ / ص ٤٦ .

(٥) المغني لابن قدامة / ج ٦ / ص ٧٦٩ .

لذكرها .

دليله من الكتاب السنة: قال الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ بِخَلْفَةٍ﴾^(١) .

وقال جل شأنه :

﴿فَمَا اسْتَحْتَفْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةٌ﴾^(٢) .

وقال عز شأنه :

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ نَفِرِضُوا لَهُنَّ﴾^(٣) .

فرِيضَةٌ^(٤) .

فالآية الأولى والثانية توجبان الصداق، فالآولى تجعله خلة والثانية يجعله فرضاً، أما الآية الثالثة أباح الإسلام فيها الطلاق قبل فرض المهر، والطلاق لا يكون إلا من زواج صحيح فدل هذا على أن العقد جائز بدون تسمية مهر .

الدليل من السنة :

- ١- عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب^(٤) .
- ٢- عن سهل بن سعيد أن النبي - ﷺ - قال لرجل : «تزوج ولو بخاتم من حديد»^(٥) .
- ٣- عن عقبة عن النبي - ﷺ - قال : «أحق ما أوفيتם من الشروط أن توفوا ما استحللتم به الفروج»^(٦) .

يقول ابن رشد موضحاً قيمة الصداق بالنسبة لعقد النكاح :

«الصداق شرط من شروط صحة النكاح باتفاق الفقهاء ولا يجوز التواطؤ على

(١) سورة النساء : الآية ٤ .

(٢) سورة النساء : الآية ٢٤ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٣٦ .

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ج ١٩ / ص ٢٤٥ / باب : قوله تعالى ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ بِخَلْفَةٍ﴾ .

(٥) نفس المرجع / ص ٢٦٠ / باب : المهر بالعرض وختام من حديد .

(٦) نفس المرجع / ص ٢٦١ / باب : الشروط في النكاح .

تركه^(١) وذلك ثبوته في الكتاب والسنّة .

قال ابن حجر في فتح الباري:

« وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لأحد أن يطأ فرجاً وُهْب له دون الرقة بغير صداق، والأولى أن يذكر الصداق في العقد لأنَّه أقطع للنزاع وأنفع للمرأة فلو عقد بغير صداق وصح ووجب لها مهر المثل بالدخول على الصحيح »^(٢) .

بهذا يتضح لنا أنَّ الصداق لاحد لأقله، كما أنه لاحد لأكثره، إلا أنَّ هناك أحاديث تثبت أنَّ أكثر النساء بركة أيسرهن مهوراً، وأنَّ من شوئ المرأة كثرة مهرها ونجمع بين الروايات الواردة بذكر الشئ القليل وعدم ارتفاع المهر وبين معارضه المرأة لعمر - رضي الله عنه - حين قال : « لا تغالوا في مهور النساء ، فقالت امرأة ليس ذلك لك يا عمر : إنَّ الله يقول : هؤلئك إخْدَاهُنْ قِنْطَاراً »^(٣) قال - أي الراوي - : وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر : امرأة خاصمت عمر فخصمته»^(٤) .

وللجمع بين ذلك نقول: إنَّ الشريعة الإسلامية قائمة على اليسر وعدم الحرج والمتشقة فكان علينا أن نتبع ما كان عليه رسول الله - ﷺ - ولا نغالي في المهر حتى نفسح المجال للشباب بأن يتزوجوا وحتى لاتشيع الفاحشة في المجتمع ، وبذلك تكون متبوعين لامبتدعين لأننا لستنا أكرم من رسول الله - ﷺ - لما ورد عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان صداق النبي - ﷺ - لأزواجِهِ يُتَقَيَّ عَشْرَ أُوقِيَّةً .. »^(٥) .

وتحمل معارضه المرأة لعمر - رضي الله عنه - على وجهين:

الوجه الأول: ربما أن تكون المرأة من قبيلة لها مركزها الاجتماعي فهي لا تريد أن تحد من المهر لأنَّ العرف لديهم كثرة المهر .

الوجه الثاني: « أن المال بعد فتح الأ MCS قد تدفق على المسلمين فربما أن يكون

(١) بداية المختهد ونهاية المقتصد / ج ٢ / ص ١٦ .

(٢) فتح الباري / ج ١٩ / ص ١٦ .

(٣) آخر جه عبد الرزاق من طريق أبي عبد الرحمن السلمي ، وكذا أخرجه الزبير بن بكار من وجه آخر منقطع . انظر: فتح الباري / ج ١٩ / ص ٢٤٥ .

(٤) زاد المعد في هدى خير العباد / ج ٤ / ص ٢٨ .

قد أصابها جانب كبير وتبطن أن الحياة ستسير على هذا الحال، ومن ثم عارضته .
وقد يكون نزول عمر عن رأيه مع ورود الأحاديث التي تسانده دليلاً على
الشورى في الإسلام وعدم الاستبداد بالرأي .

ونستخلص مما سقناه آنفاً أن الصداق كما يقول ابن القيم في زاد المعاد:
«لَا يقدر أقلمه وأن قبضة السوق وخاتم الحديد والنعلين يصح تسميتها مهراً، وتخل
بها الزوجة ، وتضمن أن المغالاة في المهر مكرورة في النكاح وأنها من قلة بركته
وعسره، وتضمن أن المرأة إذا رضيت بعلم الزوج وحفظه للقرآن ، أو بعضه من مهرها
جاز ذلك وكان ما يحصل لها من اتفاعها بالقرآن والعلم هو صداقها .. وهذا هو
الذي اختارته أم سليم من اتفاعها بإسلام أبي طلحة وبذلها نفسها له إن أسلم ، وهذا
أحب إليها من المال الذي يبذل الزوج فإن الصداق شرع في الأصل حقاً للمرأة تتبع
به فإذا رضيت بالعلم والدين وإسلام الزوج وقراءته للقرآن كان هذا أفضل المهر
وأنفعها وأجلها ...»^(١) .

لأن الجانب المعنى أولى بالرعاية من الجانب المادي، إذاً الصداق ليس كما يقول
بعض الفقهاء نظير استحقاق البعض فحسب بل هناك ما هو أسمى وأغلى من ذلك وما
يوضح هذا قول الشيخ الإمام محمد عبد العبد في تفسيره المنار : «وينبغي أن يلاحظ في هذا
العطاء معنى أعلى من المعنى الذي لاحظه الذين يسمون أنفسهم الفقهاء من أن
الصداق والمهر يعني العوض عن البعض والثمن له ، كلاماً: إن الصلة بين الزوجين أعلى
وأشعر من الصلة بين الرجل وفرسه أو جاريته ولذلك قال : (زحلة) فالذى ينبغي أن
يلاحظ هو أن هذا العطاء آية من آيات الحبة وصلة القربي ، وتوثيق عرى المودة
والرحمة، وأنه واجب حتم لتخفيض فيه كما يتخيّر المشترى والمستأجر. وترى عرف
الناس جاريًّا على عدم الاكتفاء بهذا العطاء بل يشفعه الزوج بالهدايا والتحف^(٢) .

(١) المرجع السابق / جـ٤ / ص ٢٩ .

(٢) تفسير المنار / للإمام محمد عبد العبد / تأليف السيد محمد رشيد رضا / جـ٤ / ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ / ط الهيئة المصرية
العامة للكتاب سنة ١٩٧٢ م ، ويراجع : تفسير غرائب القرآن ورغائب القرآن للسيابوري / جـ٤ / ص ١٧٤ / ط
مصطفى الخلي، حقوق النساء في الإسلام للشيخ / محمد رشيد رضا / ص ١٧ / طعة مكتبة التراث الإسلامي .

إذاً : فما المحكمة من وجوب المهر على الرجل؟

إن وجوب المهر على الرجل له أسباب كثيرة منها ما هو خلقي وكسي . فإذا نظرنا إلى الرجل من الناحية الخلقية وجدنا لديه الجلد والقوة في مواصلة رحلة الحياة والضرب في الأرض لأن يأتي برزقه من طريق الحلال، مما يصعب على المرأة السعي مثله .

ومن ناحية أخرى نجد أن الشريعة الإسلامية قد أعطت الرجل ضعف نصيب المرأة في الميراث نظراً لأعبائه الاقتصادية التي نيت به من رعاية للبيت وعناية بزوجته وقيامه على شؤونها .

كما أن المرأة تخرج من بيتها إلى بيت زوجها فتخضع لسيطرته، وتحب عليها طاعته ومن ثم وجب على الرجل الصداق تطبيعاً لخاطرها وإرضاءً لها إلى غير ذلك من المعاني السامية .

يقول الدكتور / على حسب الله : « تدخل المرأة بعقد الزواج في طاعة الزوج، وت تخضع لرياسته، وتنقل من البيت الذي ألفته إلى بيته، وبهذا تمكّل من أمرها مالم يكن له، فكان عليه هو أن يقدم لها ما يرضيها بطاعته، ويطيب نفسها برياسته، وقد اقتضى سنة الله في الكون أن تكون المرأة سكناً للرجل، وحرثاً للنسل، يأوي إليها فتسري همومه وتخفف متابعه، وتعنى بيته، وتربى أولاده، وهي تتطلع لقاء ما أعدت له من ذلك - إلى أن تجد من يتكلّل بالأعباء المالية للحياة الزوجية، فيكتفي بها مؤنة السعي لكسب القوت، ويندّها من المال بما يسد حاجتها، ويكتفيها من التفرغ لأداء وظيفتها ، فكان وجوب المهر لها على الزوج لإشعارها بأنها موضع برء وعطشه ورعايتها، وأنه الكفيل بمحاجتها ، والمعين لها على أداء وظيفتها فلذلك كان المهر واجباً عليه لا عليها»^(١) .

وذلك تكريم من الإسلام للمرأة ورفعة ل شأنها إذاً كانت :

«مهور النساء في الجاهلية تصير إلى أولياتهن دون أن يكون لهن فيها شيء فلما جاء

(١) الزواج في الشريعة الإسلامية / د. على حسب الله / ص ١٥٦ .

الإسلام جعل المهر حقاً خالصاً لها، فقال سبحانه :
﴿فَوَأْتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةٌ﴾^(١).

فأضاف الصدقات إلى ضمير النساء لا إلى ضمير الأولياء وعلى هذا فليس لأبيها أو ولديها أن يأخذنه منها كله أو بعده على نحو ما كان في الجاهلية ...

ومما تحسن الإشارة إليه في هذا المقام أن المرأة الغربية لم تظفر بمثل ذلك إلى اليوم، وأن العرف مازال يجرى عنهم على ما كان عليه أيام الرومان واليونان القديمي، إذ يوجب العرف على والد الفتاة أن يعد لها مهراً «دوتة» تقدم لمن يخطبها، إذا ما تم الزواج، فتصير تلك الدوته حقاً خالصاً للزوج، ولاحق لها هي فيه، وفي بعض النظم هي أمر مشترك بينهما»^(٢).

وإذا لم يكن لها ولி أمر يدفع لها تلك الدوته فضطر إلى العمل كما يقول الأستاذ رشيد رضا: «تضطر إلى الكد والكبح لأجل أن تجمع مالاً تقدمه لمن يقترب بها إذا لم يكن لها ولி من والد أو غيره يبذل لها هذا المال، وكثيراً ما تركب الأوانس الناعمات أخشن المراكب وتتعرض للعتت، والتفريط في العرض والشرف، في سبيل تحصيل هذا المال»^(٣).

فأي شرع أرأف بالمرأة من شرع الإسلام الذي كفل لها حقوقها وصانها من الابتذال والتزدي في مهارى الرذيلة، فإيجاب الصداق عليها ظلم لها وإجحاف بحقوقها فضلاً عن أنه كما يقول الدكتور / على حسب الله :

«قلب للأوضاع الفطرية، وصرف للراغبات في الزواج عما خلقن من أجله وزج بهن إلى مهارى السقوط والفساد»^(٤).

أما الإسلام فقد حرص كل الحرص على إرضاء المرأة والاعتراف بأنوثتها وطبيعتها ففرض المهر على الزوج لأن كلاماً منها يحتاج إلى الآخر لتسير بذلك دفة الحياة على

(١) سورة النساء : الآية ٤ .

(٢) الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة / ص ٦٠ .

(٣) حقوق النساء في الإسلام : ص ١٧ .

(٤) الزواج في الشريعة الإسلامية / ص ١٥٦ .

نحو ما أراد الله . قال الأستاذ / محمد إبراهيم إسماعيل :

«وقد فرض الإسلام المهر على الرجل دون المرأة لأن من سنن الحياة أن الرجل هو الذي يكدر ويکدح لكسب المال والإتفاق على أهله، وأما المرأة فعملها أن تقوم على رعاية شئون البيت، وخدمة الزوج وتربية الأولاد، وهذا هو الوضع الطبيعي لكل بيت»^(١) .

أوبعد هذا العرض يدعى مدعّع أن الإسلام أنقض المرأة حقها، وظلمها في حقوقها، إنه إنصاف ما بعده إنصاف أن يعترف الإسلام بحق المرأة في الصداق و يجعله حقاً لها وفرضياً واجباً على الزوج لابد أن يقوم به لها .

فهل يقدر المسلمين دينهم ويقفون على معالم الحقيقة ويقدرون الأمور قدرها، حتى ثبتت للناس أنها متبعون لا مبتدعون ، وحيثند سنسعد وستسعد بنا الحياة، ولو ابتعدنا عن طريق ربنا وسنة رسولنا - لضلانا في الحياة وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَئِلَّاً وَتَخْشُرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾^(٢).

٣- حقها في النفقة :

إن من الحقوق المالية الواجبة للزوجة على زوجها أن ينفق عليها لأنه هو القائم على أمرها، وهذا الحق واجب عليه بمقتضى عقد الزواج الصحيح ..

يقول الشيخ / سيد سابق :

والمقصود بالنفقة : «توفير ما تحتاج إليه الزوجة من طعام، ومسكن، وخدمة دواء، وإن كانت غنية»^(٣) .

قال صاحب سبل السلام: «النفقات: جمع نفقة، والمراد بها الشيء الذي يبذله

(١) من شريعة الإسلام وسنة الزواج / للأستاذ / محمد إبراهيم إسماعيل / ص ٩٥ ، ٩٦ / الناشر / دار الفكر العربي .

(٢) سورة طه : الآية ١٢٤ .

(٣) فقه السنة / ج ٢ / ص ١٤٧ .

الإنسان فيما يحتاجه هو أو غيره من الطعام والشراب وغيرهما^(١). وهذا التعريف جامع مانع كما يقول علماء الأصول، ولا سيما وأنه بدأ فيه بتفقة الزوج على زوجته وما ينزله لها قبل الزواج من مهر وخلافه، كما جمع فيه الطعام والشراب وغيرهما من متطلبات الحياة اليومية للزوجة والأولاد.

هذا والنفقة واجبة بالكتاب والسنة والإجماع .. فمن الكتاب قوله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسُوتُهُنَّ بِالْمَفْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْطَهَا﴾^(٢).

قال الإمام ابن كثير في تفسيره :

«أي وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتها المعروفة أي بما حرت به عادة أمثلهن في بلدهن من غير إسراف ولا إفخار كما قال في كتابه الكريم :

﴿لِيُنْفِقُ ذُو سَعْةٍ مِّنْ سَعْيِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَا يُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا عَلِمَهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾^(٣).

قال الضحاك إذا طلق زوجته ولها ولد فأرضاها له ولده وجب على الوالد نفقتها وكسوتها المعروفة^(٤).

ولقد ثبت بنصوص الإسلام الصريمة وجوب النفقة على المطلقة في فترة العدة، وتلك حكمة عليا من الله - تعالى - فما بالك بمعاملة الزوجات اللاتي في العصمة .

يقول الأستاذ/ عبد الرب نواب الدين : «ومن أحكام الإسلام أن الزوج إذا لم يجد ما ينفقه على زوجته فعليه أن يطلقها ولا يمسكها ضراراً، فإن لم يفعل خرج عن حد

(١) سبل السلام / الإمام محمد بن اسماعيل الصناعي / جـ٢ / ص ٢١٨ / الطبع الرابعة / سنة ١٩٦٠ / الناشر مصطفى البانى الحلبي / تحقيق الشيخ / محمد عبد العزيز الخولي .

(٢) سورة البقرة: من الآية ٢٢٣ .

(٣) سورة الطلاق: الآية ٧ .

(٤) تفسير القرآن العظيم للحافظ بن كثير / جـ١ / ص ٤١٨ / ط الشعب، راجع الفخر الرازي جـ٦ / ص ١٢٥، ١٢٩، روح المعاني / جـ٢ / ص ١٤٦ ، تفسير المنار / جـ٢ / ص ٣٢٦، ٣٢٧ ، والجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي / جـ٢ / ص ٩٧١ ط الشعب .

المعروف المشار في قوله تعالى^(١) :
﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٢) .

ومن السنة وردت أحاديث كثيرة توجب نفقة الزوجة على زوجها منها :

- ١- روى البخاري بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - أن هند بنت عتبة قالت: يارسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيي ولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال : خذ ما يكفيك ولدك بالمعروف»^(٣) قال ابن حجر في الفتح: «وفيه وجوب نفقة الزوجة وأنها مقدرة بالكافية وهو قول أكثر العلماء»^(٤) .
- ٢- قال النبي - ﷺ - في خطبة يوم عرفة في حجة الوداع : «فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكن عليهن ألا يوطعن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، وهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»^(٥) .

قال النووي في الشرح : «وفيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها وذلك ثابت بالإجماع»^(٦) .

يقول ابن قدامة في المغني : « وأما الإجماع فاتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشر منهن ، ذكره ابن المنذر وغيره ، وفيه ضرب من العبرة وأن المرأة محبوسة على الزوج يمنعها من التصرف والاكتساب فلا بد من أن ينفق عليها كالعبد مع سيده »^(٧) .

(١) عمل المرأة و موقف الإسلام منه / عبد الرب تواب الدين / ص ٨٠ / الطبعة الأولى / دار الوفاء .

(٢) سورة النساء / من الآية ١٩ .

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ج ٢٠ / ص ١٩٧ / كتاب النفقات / باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها ولدتها بالمعروف .

(٤) فتح الباري / ج ٢٤ / ص ١٩٨ ، انظر / بداية المختهد ونهاية المقتصد / ج ٢ / ص ٤٦ .

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي / ج ٢ / ص ٣٤٤ ، ٣٤٥ / كتاب الحج / باب: حجحة النبي - ﷺ - .

(٦) النووي على مسلم / ج ٣ / ص ٣٤٥ .

(٧) المغني لابن قدامة / ج ٧ / ص ٥٦٤ ، راجع: الفتح / ج ٢٠ / ص ١٨٧ .

سبب وجوبها :

يقول الشيخ / سيد سابق في فقه السنة:

«وإنما أوجب الشارع النفقة على الزوج ، لأن الزوجة بمقتضى عقد الزواج الصحيح تصبح مقصورة على زوجها، ومحبوسة لحقه، لاستدامة الاستمتاع بها، ويجب عليها طاعته، والقرار في بيته، وتدبير منزله، وحضانة الأطفال وتربية الأولاد، وعليه نظر ذلك أن يقوم بكماليتها والإتفاق عليها، مادامت الزوجية بينهما قائمة، ولم يوجد نشوذ، أو سبب يمنع من النفقة عملاً بالأصل العام: كل من احتبس لحق غيره ومنفعته فنفقته على من احتبس لأجله »^(١) .

قال الإمام الشافعي في كتابه «الأم» عن سبب وجوب النفقة على الزوج:

«وينفق على امرأته غنية كانت أو فقيرة بحسبها على نفسه للاستمتاع بها وغير ذلك فعله نفقتها ما كانت له زوجة مريضة وصحيحة وغالباً عنها وحاضراً لها، وإن طلقها و كان يملك الرجعة فعله نفقتها في العدة، لأنه لا يمنعه من أن تصير حلالاً له يستمتع بها إلا نفسه إذا أشهد شاهدين أنه راجعها فهي زوجته وإذا لم يفعل فهو من نفسه من رجعتها ولا ينفق عليها إذا لم يكن يملك الرجعة لأنها أحق بنفسها منه ولا تحمل له إلا بنكاح جديد»^(٢) .

ومن ثم لا يجب النفقة للناشر «وملحوظ من أن النفقة هي في مقابلة الاستمتاع بوجب ألا نفقة للناشر»^(٣) .

من خلال هذا العرض يتضح لنا أن الزوج يجب عليه أن ينفق على زوجته على قدر استطاعته ويشترط لاستحقاقها - النفقة - هذه الشروط التي ذكرها الشيخ / سيد سابق في فقه السنة هي :

١- أن يكون عقد الزواج صحيحاً .

(١) فقه السنة / ج ٢ / ص ٤٨ .

(٢) الأم / الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي / ج ٥ / ص ٧٨ / الطبعة مصورة عن بولاق سنة ١٤٣٢ هـ الناشر / الدار المصرية للتأليف والترجمة .

(٣) بداية المختهد ونهاية المقتضى / ج ٢ / ص ٤٧ .

- ٢- أن تسلم نفسها إلى زوجها .
 - ٣- أن تمكّنه من الاستمتاع بها .
 - ٤- لا تتمتع من الانتقال حيث يريد الزوج .
 - ٥- أن يكون من أهل الاستمتاع .
- إذا لم يتوفر شرط من هذه الشروط فإن النفقة لاتجب^(١) .

هذا هو موقف الإسلام من وجوب النفقة على الزوج، وضمانها لحقها المالي من زوجها، فهل يستساغ عقلاً ومنطقاً أن تخرج المرأة المسلمة من بيتها حتى تنفق على نفسها، وتراحم الرجال بالمناكب والأقدام، كما ينادي بذلك دعاة التحرر؟ .

جـ- تكريم الإسلام لها أمّا :

لقد كرم الإسلام الأم أمّا تكريمه فوضعها موضع التجليل والتكريم وذلك لما تعانيه من مصاعب ومتاعب وألام في حمل ولديها في بطنها على مدار تسعه أشهر .

يقول الإمام الأكبر الشيخ/ جاد الحق : « فالأم تحمل الإنسان جنيناً يتربى في بطنها وبين أحشائهما، وينمو بأطوار التخلق التي أرادها الله - سبحانه - حملته في مشقة ومحنة، سعيدة بهذا الحمل، تشقي به وهي راضية قريرة العين، شديدة الحفاظ عليه، تبعي تمام الحمل وكماله، لاتبالي بأوجاعه وألامه، والإسلام في أحكامه التشريعية يقوى من عزيمتها، ويشد من أزرها مدة حملها، فيخفف عنها في العبادات ، إذ يبيح لها الفطر في شهر رمضان، عوناً لها على مشقات الحمل ، وإمداداً لها بعذائمه، وبعد الولادة أيضاً رخص لها الفطر في شهر رمضان متى خافت ضرراً على نفسها وولدتها أو على نفسها فقط، رعاية لأمومتها وما تتحمل من مشاق وألام الحمل وجهد الإرضاع والشهر على الوليد والقيام على شؤونه، ولقد خففت عنها الشريعة أيضاً في الصلاة وشروطها فاعتبرتها من أصحاب الأعذار، وأجرى عليها الفقهاء أحكام وضوء المعنور وصلاته اعتباراً لمناعب الحمل ومشقاته^(٢) .

(١) فقه السنة / جـ ٢ / ص ١٤٨ ، وانظر : كتاب الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية في الفقه والقانون / د. ذكرييا البري ص ١٣١ ، كتاب الرواج في الشريعة الإسلامية د. على حسب الله / ص ١٨٣ .

(٢) الأمومة في الإسلام / سجل المؤثر الذي أقيم من ١١- ١٣ من المحرم سنة ١٣٩٩ هـ / المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية جامعة الأزهر مقالاً لنضيلة الإمام الأكبر الشيخ/ جاد الحق على جاد الحق / ص ١٠ .

ولم يقتصر على ذلك بل كرم الإسلام الأم الحامل إذا طلقها زوجها، فعليه الإنفاق عليها نفقة شاملة للسكنى .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَإِنْ كُنْ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعَنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ^(١).

قال القرطبي في الجامع: « لا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثة أو أقل منها، حتى تضع حملها » ^(٢).
وإذا وضعت حملها فعلى مطلقها - والد طفلها - أجره رضاعها إياها ..

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَفَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَأَنْوَهُنَّ أَجْوَرُهُنَّ﴾ ^(٣).

قال ابن رشد: « وأما المطلقة فلا رضاع عليها إلا أن لا يقبل ثدي غيرها فعليها الإرضاع وعلى الزوج أجر الرضاع، هذا إجماع » ^(٤) واستدل بالآية السابقة. هذا جانب مما ذكره الفقهاء في تكرييم الأم في حالة حملها وإرضاعها لوليدتها أما عن تكرييم الأم من أولادها فقد أفتض القرآن الكريم في الحث على ذلك كما تضافرت الأحاديث النبوية الدالة على إكرامها والإحسان إليها وحسن صحبتها .

فمن الآيات القرآنية قوله تعالى في سورة النساء:

﴿هُوَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ ^(٥).

وقال جل شأنه :

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَسَالَوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْعَنَ عِنْدَكَ الْكَبِيرُ أَخْدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَتَهَرَّهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ ^(٦).

هذا في جانب الإحسان إليهما معاً، أما في جانب الوصية بهما مع إظهار شرف

(١) سورة الطلاق: الآية ٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن الكريم / الإمام القرطبي / ج ٢ / ص ١٦٨.

(٣) سورة الطلاق : الآية ٧.

(٤) بداية المحمد ونهاية المقتصد / ج ٢ / ص ٤٨.

(٥) سورة النساء: الآية ٣٦.

(٦) سورة الإسراء / الآيات ٢٣، ٢٤.

الأم وإكرامها لما تلاقيه من متاعب الحمل قال تعالى في كتابه الكريم :
 «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالَّذِي هَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنْ وَقَاتُلُهُ فِي عَامِئِنْ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلَوَالَّذِي كَيْ إِلَيَّ الْمَصْبِر»^(١) .

يقول الشهيد / سيد قطب في التلالة : « وإن إفراد الأم بالحمل في قوله تعالى : « حَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنْ » يدل على أن الأم بطبيعة الحال « تحتمل النصيب الأوفر وتجنود به في انعطاف أشد وأعمق وأحنى وأرق»^(٢) .

ومن ثم نرى تضافر الأحاديث التي توصى بإكرام الأم والإحسان إليها :

« عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : يارسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال : «أمك» ثم قال من؟ قال : «أمك» قال ثم من؟ قال : «أمك» قال : ثم من؟ قال : «ثم أبوك»^(٣) .

قال العلماء : « وسبب تقديم الأم كثرة تعها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتغريضه وغير ذلك »^(٤) .

بل جعل الإسلام بر الأم والإحسان إليها والقيام على رعايتها يعدل الجهاد في سبيل الله، فضلاً عن أنه سبب في دخول الجنة :

« عن معاوية بن جاهمة السلمي رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : يارسول الله : « أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك من أم؟ قال : نعم . قال : « فالزمها فإن الجنة تحت رجليها»^(٥) .

إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على بروها وإكرامها والإحسان إليها وأن في ذلك

(١) سورة لقمان : الآية ١٤ .

(٢) في ظلال القرآن / سيد قطب / ج ٢١ / مجلد (٥) / ص ٢٧٨٨ / ٢٧٨٨ دار الشروق .

(٣) نفح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٨ / ص ٢ ، ومسلم عن أبي هريرة ج ٤ / ص ١٩٧٤ ، اللولو والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ج ٣ / ص ١٨٥ .

(٤) اللولو والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان / وضعه / محمد فؤاد عبد الباقي / ج ٣ / ص ١٨٥ / دار الريان للتراث .

(٥) آخر جه النسائي / ج ٦ / ص ١١ .

سعادة المرأة في دنياه وأخراه .

ونتساءل : هل بعد ذلك التكريم للمرأة بنتاً وأمّا وأختاً وفي جميع مراحل حياتها من تكريم ؟

ثم لماذا تعقد الندوات؟ وتبرم杰 التوصيات، وتسن القرارات، زاعمين من وراء ذلك أنهم يبحثون عن حقوق المرأة ليرفعوا بذلك مكانتها في المجتمع وليمحو عنها سمات الباحالية، وماهم إلى الحقيقة سائرون، ولا على طريق الصواب جادون، لأنهم حادوا عن الطريق المستقيم ورغباً عن هدى السماء إلى غشاء النظريات التي أتوا بها من الشرق تارة ومن الغرب تارة أخرى، ونسوا أو تناسوا بذلك منهجه السماء، وتشريع الله العليم بالغفوس الخبير ببوانطها وما يسعدها ويشقها وصدق الله إذ يقول :

(﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَيِّرُ﴾) (١)

إنني أرى هذه الدعوات الحارة من هؤلاء المناصرين للمرأة، والمنادين بحقوقها ماهي إلا مخطط أئم يسير عليه هؤلاء الأفاكون الآثمون، لأنه لا تشريع بعد تشريع السماء، فإذا ظلوا على سيرهم هذا فإنهم ضالون مضللون ويصدق عليهم قول الحق - جل في علاه - إذ يقول في كتابه الكريم :

(﴿وَمَنْ أَصْلَلَ مِنْ أَنْجَعَ هَوَاءً بِغَيْرِ هُدًىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾) (٢)

هذه هي الضمانات التي وضعها الإسلام لحرية المرأة فضلاً عن أنه لم يبخسها حقوقها في الميراث .. يقول د. مصطفى السباعي : «فقد» أعطاها حق الإرث أمّا وزوجة بنتاً، كبيرة كانت أو صغيرة أو حملأً في بطن أمها (٣) .

كما نظم حقوقها مع زوجها وجعل لها حقوقاً خاصة بها سقناها آنفاً وحقوقاً مشتركة بينها وبين زوجها ذكرها د. محمد رافت عثمان :

١- حق الاستمتاع والاتصال الجنسي .

(١) سورة الملك : الآية ١٤ .

(٢) سورة القصص : الآية ٥٠ .

(٣) المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / ص ٢٩ .

- ٢- حق العشرة بالمعروف .
- ٣- حق ثبوت نسب الأولاد .
- ٤- حق التوارث^(١) .

إلى غير ذلك من الضمانات التي كفلها الإسلام حريتها ..
 هذا موقف الإسلام من حرية المرأة . فما موقف دعوة التحرر من حريتها؟
 هذا ما ستعقد له فصلاً خاصاً عقب هذا الفصل بعشية الله تعالى .

﴿وَاللَّهُ أَعْلَم﴾

(١) الحقوق الزوجية المشتركة في الفقه الإسلامي / د. محمد وافت عثمان / ص ١٥ / طبعة أولى سنة ١٩٨٠ م .

الفصل الثالث

حرية المرأة عند أدعية التحرر في العصر الحديث

إباحة الاختلاط وحرية المرأة :

إن كرامة المرأة وعزتها في تمسكها بتعاليم دينها، وذلتها وإهانتها في بعدها عن دينها، ولقد علم أعداء الإسلام ذلك فأرادوا أن يسلخوا المرأة المسلمة من تعاليمها الإسلامية ويصيغوها بصبغة غربية، ليستطيعوا من خلال ذلك السيطرة عليها وإغرائها بمحفظات المرأة الغربية، فكان مما حرص عليه أعداء الإسلام وخططوا من أجله خروج المرأة إلى العمل واحتلاطها بالرجال .

وأورد في هذا الفصل الخاص بالمناداة من أعداء الإسلام بحرية المرأة وإباحة الاختلاط أن أعرض أفكارهم وما ترمي إليه تلك الأفكار ثم أدلّ بدلوي موضحاً النظرة الإسلامية في إباحة الاختلاط ، ثم أعقب بعد ذلك على مساوى المجتمع المختلط، مدعماً كلاميًّا بمناداة الغربيين أنفسهم بمنع الاختلاط لما حدث في مجتمعاتهم من فساد وانحلال .

أولاً: وجهة نظر أعداء الإسلام في إباحة الاختلاط :

يقول قاسم أمين: « إن نساء العرب ونساء القرى المصرية، مع اختلاطهن بالرجال على ما يشبه الاختلاط في أوروبا تقريباً، أقل ميلاً للفساد من ساكنات المدن اللاحقة لا يعنن الحجاب من مطاوعة الشهوات والانغماس في المفاسد، وهذا مما يحمل على الاعتقاد بأن المرأة التي تحالف الرجال تكون أبعد عن الأفكار السيئة من المرأة المحجبة»^(١) وهذا القول ثبت خطوه من واقع المجتمعات المختلطة، والتي تنادي الآن بمنع الاختلاط لما حدث بينهم من مفاسد وانحلال حلقي .

(١) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / تأليفه / د. محمد عمارة / ص ٦٣ / جـ ١ الناشر / المؤسسة العربية للطباعة والنشر ١٩٧٦م ، وانظر الجزء الثاني من الأعمال الكاملة ص ٥٩ .

ثم يمضي قاسم أمين في سرده لمضار احتجاب المرأة عن المجتمع وما يحيق بها من أمراض بسبب ذلك فيقول: «أما الحجاب فضرره أنه يحرم المرأة من حريتها الفطرية، ويعنها من استكمال تربيتها، ويعوقها عن كسب معاشها عند الضرورة، ويحرم الزوجين من لذة الحياة العقلية والأدبية، ولا يتاتي معه وجود أمهات قادرات على تربية أولادهن، وبه تكون الأمة كإنسان أصيب بالشلل في أحد شقيه»^(١).

ولم يكتفى قاسم أمين في دعوته إلى خروج المرأة إلى العمل واحتلاطها بالرجال الأجانب عنها بل أخذ يعدد مخاسن هذا الصنيع من المرأة وأن حريتها تكمن في تمزيقها للحجاب ومحوها آثاره ، ويقصد بالحجاب كما ذكرنا آنفا قرارها في بيتهما وعدم خروجها للمجتمع، ومن ثم تراه يندد بهذا الصنيع من المرأة، ويربط تعليمها بمخالطتها للرجال واكتسابها المخارات منهم، وأن احتلاطها هذا يولد نوعاً من الألفة بين الجنسين.. يقول قاسم أمين:

«واحتلاط الرجل بالمرأة احتلاطاً شريطاً يولد نوعاً من الألفة لا يكون للشهوة أثر فيه، لذلك كانت المرأة في أمريكا أشدهن عفة ولذلك كانت المرأة في القرية المصرية وفي البادية أقوى مراساً من المرأة في المدينة المصرية، ثم إنه لا غناء في عفة تشتري بالأقفال والأحباس، فالعفة دائمًا شيء خارج من النفس لا شيئاً مفروضاً على النفس»^(٢).

ثم يناقش قاسم أمين بعد ذلك فكرة عمل المرأة يرى أهليتها لإجاده كل الأعمال المدنية التي تجدها المرأة الغربية، وعلق ذلك كله على تعليمها واكتسابها المعارف والمخارات من مخالطتها بالرجال وإن لم تصل المرأة المصرية في نظره إلى تلك الحالة ستظل طاقة، معطلة، وعاللة على عمل غيرها.. يقول قاسم أمين في ذلك: «ولاشيء يمكن المرأة المصرية من أن تشتغل، مثل الغربة، بالعلوم والآداب والفنون الجميلة والتجارة والصناعة إلا جهلها وإهمال تربيتها، ولو أخذ بيدها إلى مجتمع الأحياء ،

(١) قاسم أمين: المرأة الجديدة / دارسة الدكتوراة / زينب محمود الخضيري / ص ٧٣ دار سينا للنشر .

(٢) قاسم أمين / تاريخ حياته الفكرية / أحمد حاكي / ص ٩٧ / الناشر مكتبة الأنجلو المصرية سنة ١٩٧٣ م / الطبعة الأولى .

ووجهت عزيمتها إلى مجاراتهم في الأعمال الحيوية، واستعملت مداركها وقواها العقلية والجسمية لصارت نفساً حية فعالة تنتج بقدر ما تستهلك، لا كما هي اليوم عالة لاتعيش إلا بعمل غيرها، ولكن ذلك خير لوطنهما، لما ينتجه عنه من ازدياد الثروة العامة والثمرات العقلية فيه»^(١).

ولم يكشف قاسم أمين بتلك الدعوة العلنية إلى خروج النساء واحتلاطهن بالرجال بل أخذ يسرد الأدلة ويسوق البراهين على صدق كلامه من واقع المجتمعات المختلفة تارة ومن واقع المرأة المتعلمة وغيرها من لم تnel قسطاً من التعليم .. يقول قاسم أمين: «إذا أراد القارئ أن يتبعن صحة ما أسلفته من مضار الحجاب على وجه لا يقى للريب معه مجال فما عليه إلا أن يقارن بين امرأة من أهلة تعلمت وبين أخرى من أهل القرى أو من التاجرات في المدن لم يسبق لها تعليم، فإنه يجد الأولى تحسن القراءة والكتابة وتتكلم بلغة أجنبية وتلعب البيانو، ولكنها جاهلة بأطوار الحياة، بحيث لو استقلت بنفسها لمحزن عن تدبير أمورها وتقويم حياتها، وإن الثانية مع جهلها قد أخرزت معارف كثيرة اكتسبتها من المعاملات والاختبار ومارسة الأعمال والدعوى والحوادث التي مرت عليها، وإن كل ذلك قد أفادها اختباراً عظيماً، فإذا تعاملنا غلبت الثانية الأولى، ومن هنا نرى أغلب نساء نصارى الشرق، وإن لم يتعلمن في المدارس أكثر مما يتعلمه بعض بناتها الآن، فهن يعرفن لوازم الحياة، لكنثرة ما رأين وسمعن باحتلاطهن بالرجال، فقد ورد على عقولهن معان وأفكار وصور وخواطر غير ما استفادنه من الكتب، فارتقنون بفضل هذا الاختلاط إلى مرتبة أعلى من المرأة المسلمة المواطنة هن مع أنهن من جنس واحد وإقليم واحد .. وقد جرنا حينا للحجاب النساء إلى إفساد صحتهن فأذلمناهن القعود في المساكن حرمناهن الهواء والشمس وسائر أنواع الرياضة البدنية والعقلية»^(٢) يم بعض قاسم في استدلاله على صدق كلامه بما يلي:

(١) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / جـ ٢ ، ٢٠ / ص ٢ ، وانظر: قاسم أمين وتحريم المرأة . د. محمد عمارة / ص ٨٦

(٢) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / جـ ٢ ، ٥٧ ، ٥٨ / ص ٥٧ ، دراسة وتحقيق / د. محمد عمارة .

«ليس فيما من لا يعرف أن نساء كثيرة عشن عليهات الجسم والروح ولم يذقن شيئاً من لذة هذه الحياة الدنيا، لذلك كان أغلب نسائنا مصاباً بالتشحّم وفقر الدم، ومتى ولدت المرأة مرة تداعت بنيتها وذيل جسمها وظهرت عجوزاً وهي في ريعان شبابها ، كل ذلك منشأة خوف الرجال من الإخلال بالعفة .. وبدهى أن المرأة التي تحافظ على شرفها وعفتها وتصون نفسها عما يوجب العار وهي مطلقة غير محوبة لها من الفضل والأجر أضعف ما يكون للمرأة المحوبة ، فإن عفة هذه قهرية أما عفة الأخرى فهي اختيارية والفرق كبير بينهما، ولا أدرى كيف تفتخر بعفة نسائنا ونحن نعتقد أنهن مصنونات بقوة الحراس واستحكام الأقفال وارتفاع الجدران»^(١) .

ثم يصور قاسم أمين بعد ذلك أن الحجاب لم يمنع المرأة أن ترتكب من الآثام ما ينهى عنه الشرع الحنيف فيقول : « ومع ذلك ، ما الذي يفعله الحجاب؟ ألم نسمع بما يجري في داخل البيوت مما ينافي العفة ويخل بالشرف؟ هل منع البرقع وقصر النساء وراء الحجاب والأقفال سريان الفساد إلى ما وراء تلك الحجب؟ كلا»^(٢) .

تلك أفكار قاسم أمين عن المرأة وإباحة اختلاطها بالرجال ، ولم يكن قاسم أمين قد أتى بكل تلك الأفكار من عنياته بل تضافرت معه أيدٍ عديدة من هم باع طويلاً في الثقافة الغربية من ناحية ، ومن تزعموا الدعوة إلى الماسونية والبهائية والصهيونية وغير ذلك من الدعوات الهدامة التي كان همها الأول إفساد المرأة المسلمة ، وتقليلها للمرأة العربية في كل أفعالها لأنهم علموا أن معنى حجاب المرأة المسلمة حفاظها على دينها وعقيدتها ، ومادامت متمسكة بذلك فإنه يعني فشل خططهم وإفساد ما دبروه للقضاء عليها ، ومن ثم نراهم يشجعون خروجها سافرة واحتلاطها بالرجال ، كل ذلك تحت شعارات زائفـة من التقدم والحرية .

يقول سالم صبرى : «إن من علامات التحضر أن يعرف الرجل وأن تعرف المرأة الرقص الغربي وأن يمارساه بالفعل ... ولقد ذكر الدكتور عبد الوودود - شليعـة عـديـداً من الأدلة التي تبرهن مدى حقد أعداء الإسلام على تمكـنـكـ المرأةـ المسلـمةـ بـديـنـهاـ .

(١) نفس المرجع السابق / جـ٢ / ص ٥٨ - ٦٠ .

(٢) نفس المرجع السابق / جـ٢ / ص ٦ .

وعقیدتها .. يقول د. شلبي : ويقول آخر منهم طبعاً : «العفة والبكاراة وأمثال هذه المفاهيم إنما هي من علامات التأخر»^(١) . انظر إلى أي مدى يصورون العفة بأنها ردة وعلامة من علامات التأخر ، إنهم عملاً ذوي صبغة واحدة، هدفهم الأول والأخير تنصير المرأة المسلمة وصبغتها بالصبغة الغربية، وتحطيم بكارتها ودفعها لقمة سائفة للذئاب البشرية، واستخدامها حرباً شعواء على دينها، كل ذلك تحت شعار حرية المرأة .

ويقول الدكتور / عبد الفتاح بركة : «ولما كانت المرأة هي الركن الركين في هذه المؤسسة الاجتماعية وعلى محورها تدور أقطارها وتتلاقي أطرافها، وتحتمع أقطابها، فقد كان العمل على صبغها بالصبغة الغربية وتحويل فكرها وعواطفها في اتجاه التغريب من أكثر أعمال الاستشراق نشاطاً ودؤباً»^(٢) .

إذا كان هم المستشريين وداعة التغريب ومنهم على شاكلتهم في المقام الأول السيطرة على المرأة المسلمة فكراً وسلوكاً، ومن ثم نراهم يرفعون شعارات براقة للوصول إلى مآربهم وتحقيق أماناتهم .

يقول المرحوم / محمد طلعت حرب في كتابه المرأة والحجاب : «إن رفع الحجاب والاختلاط ، كلاهما أمنية تمناها أوروبا من قديم الزمان لغاية في النفس، يدركها كل من وقف على مقاصد أوروبا بالعالم الإسلامي .

ويقول في موضع آخر من الكتاب : «إنه لم يبق حائل يحول دون هدم المجتمع الإسلامي في الشرق - لا في مصر وحلها - إلا أن يطرأ على المرأة المسلمة التحويل .. بل الفساد الذي عم الرجال في الشرق»^(٣) .

لقد كان العداء مستحكماً للدرجة أنهم كانوا يريدون القضاء على الإسلام في عقر داره، ولم يستهدفو المرأة فحسب، بل كانت نواياهم تكمن في استبعاد المرأة أولاً ثم

(١) سألة السفور والحجاب / د. عبد الوود شلبي / ص ٢٦ .

(٢) درر الاستشراق في تغريب المرأة المسلمة / د. عبد الفتاح بركة/ ص ٣٠ ، ٣١ .

(٣) المرأة والحجاب / محمد طلعت حرب/ نقل عن كتاب الحركات النسائية في الشرق / محمد فهمي عبد الوهاب / ص ١١ / الناشر دار الاعتصام .

استبعاد الشعوب الإسلامية ثانياً، وذلك شأنهم في كل شأن ، ومن ثم تراهم يعدون العدة لاقتحام أي معركة ضد الإسلام وال المسلمين مهما كلفهم ذلك من عتاد وعدة ، وإذا وجدوا فشل خططهم وانكشف مؤامرتهم تراهم يلبسون ثوب المرشد والناصح الأمين، الباحث عن الحقيقة والداعي إليها في كل مكان، فإذا بهم بعد أن يمسوا من حاربة الإسلام بالسلاح، ركعوا إلى محاربته بالكلمة، فنراهم يرفعون شعار الحرية والإباء والمساواة ، وغير ذلك من الشعارات التي في ظاهرها الرحمة وفي باطنها السُّمَّ الزعاف ، فنرى دعاء تحرير المرأة يرددون هذه الشعارات تردیداً لأقوال أسيادهم من المبشرين والمستشرقين والغربيين.

يقول الأستاذ/ أحمد عبد العزيز الحصين: «ونشط لدعوة الحرية عامة - وتحرير المرأة خاصة - الشاميون والمسيحيون المقيمون في مصر، واشتغل أدباؤهم ومفكروهم في هذا الجانب، ودعوا إلى افتقاء أثر أوروبا، وصدرت لهم صحيفة مصر، وكانت صحيفة الدليلي نيون البريطانية تنقل ما يُكتب في هاتين الصحفتين ، ولعل من كتابهم آنذاك ميخائيل عبد السيد، وهي زيادة، وجرجي زيدان ، أما كتاباتهم في تحرير المرأة فكانت ضمن خطة وضعوها لإبعاد المسلمين عن جوهر دينهم، وفي الحديث منهم سعيد عقل، ولويس عوض، وسلامة موسى، أما في المجال الفكري السياسي فقسّطنطين رزق، ميشيل عفلق، وجورج حبش، وأنطون سعادة ...»^(١).

وكان على رأس هؤلاء جيئاً: «مرقص فهمي الحامي» الذي ألف كتابه «المرأة في الشرق» ودعا فيه إلى نفس المطالب التي دعا إليها قاسم أمين، أما قاسم فكانت هويته كما يقول الأستاذ/ أحمد عبد العزيز الحصين: «فقد نال شهادة الحقوق من فرنسا، وتلمنذ على، أيدي المبشرين وكان من هواة الأدب الفرنسي، وقد أحاب الثقافة الفرنسية وتعلق بأفكار ثورتها التي شعارها نفس شعار الماسونية: حرية - إباء - مساواة»^(٢).

(١) المرأة ومساحتها في الإسلام / أحمد عبد العزيز الحصين / ص ٢٠٩ ، ٢٠٨ / الطبعة الثالثة: مكتبة الإيمان سنة ١٩٨٣ .

(٢) نفس المرجع / ص ٢٠٩ .

ولا داعي لسرد أفراد هذه السلسلة التحريرية طالما وقد عقدنا فصلاً خاصاً عن أتباع النفوذ الاستعماري لحركة تحرير المرأة ولكن كل ما يهمنا الآن مناقشة أفكار هؤلاء من وجهة إسلامية وما جتنه دعوتهم تلك لمجتمعنا الآن من تفكك وانحلال للأسرة المسلمة تحت شعار الحرية .

هذا ما أود معالجته من خلال الصفحات التالية فأقول وبالله - تعالى - التوفيق ...

ثانياً : الرد على أدعياء حركة تحرير المرأة :

ارتبطت حركة تحرير المرأة في نظر أدعياء التحرر بعدة مطالب أهمها :

١- إباحة الاختلاط .

٢- خروج المرأة للعمل ومسواتها للرجل في الأعمال المدنية .

٣- الدعوة إلى تقليد المرأة الغربية .

تلك أهم المطالب التي أثارها أدعياء التحرر استقتيتها من خلال النصوص التي نقلتها من المصادر التي تعرضت لحركة تحرير المرأة ،وها أنذا أعرض لتلك المطالب مبيناً نوايا هؤلاء الأدعياء، وما انطوت عليه صدورهم من حقد دفين على الإسلام وال المسلمين، ولاسيما تمسك المرأة المسلمة بديهيها وعقيدتها .

المطلب الأول: إباحة الاختلاط و موقف الإسلام منه :

«تعريف الاختلاط»

جاء في المعجم الوسيط تحت مادة خلط ما يلي :

«خلط الشيء بالشيء خلطاً : ضمه إليه - وخالفته مخالطة وخلطا مازجه . وخلط - بشديد اللام - خلط في أمره أفسد فيه، واحتلطا «عقله» فسد . والخلطة اسم من الاختلاط والشركة»^(١) .

وقد اتفق معه صاحب مختار الصحاح في سياقه لمادة خلط «وكذا مادة اختلط»^(٢) .

ومن ثم يتضح لنا أن مادة خلط تدور حول عدة معان ف تكون، معنى الضم تارة،

(١) المعجم الوسيط / ج ٢ / ص ٤٥٠ .

(٢) مختار الصحاح / محمد بن أبي بكر الرازي / ص ١٨٤ ، ١٨٥ / الهيئة المصرية العامة للكتاب .

ويعنى فساد العقل والرأى تارة أخرى، وتكون معنى الامتراج والتحويل والصيورة . وعلى هذا يتضح لنا أن معنى الاختلاط في الشرع هو الابتعاد عن كل شيء ينافي القطرة الإنسانية ، مما يترب عليه ضرر بالنسبة للفرد أو المجتمع، هذا بمفهومه العام، وإذا قصرناه على اختلاط الرجال بالنساء فيكون كما يلي :

يقول الأستاذ / عبد الباقى رمضان في تعريف الاختلاط :

« هو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يكفهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام أو البدن من غير حائل أو مانع يدفع الريبة والفساد وهو محروم .. »^(١) .

كما عرفه الأستاذ الشيخ / محمد الأباصيري خليفة بقوله :

« والاختلاط هو اجتماع الرجل بالمرأة التي ليست بمحرم اجتماعاً يؤدى إلى ريبة، وهو محروم ، والأمر بالقرار في البيت، وتحريم الخلوة بالأجنبية يعتبران نهياً عنه .. »^(٢) .

(إذاً هدف الإسلام من منع الاختلاط وتحريمه - إذا إلى ريبة - ضمان للمجتمع من التحلل، وضبط للغريزة الجنسية، وتنظيمها في نطاقها المحدد). ومن ثم يتضح لنا كذب أدعية التحرير من قولهم أن الإسلام يقف حجرة عثرة في قضاء الإنسان لغريزته إذ إنه يحرم الاختلاط وينهى اللذة العقلية والأدبية للإنسان كما ادعى قاسم أمين وغيره.

والرد عليهم سهل ميسور، إن ضبط الغريزة الجنسية وتنظيمها في نطاق الأسرة لا يعني كبتها، لأن الضبط تنظيم للغريزة ، أما الكبت فهو إنكار لها ، وبالتالي كل قوة أو غريزة في الإنسان إن لم تضبط كانت أدلة للتخرير، والأمثلة على ذلك متعددة من واقع الجرائم التي ترتكب والتي ستفسح لها المجال بعد قليل .

و قبل أن أسرد الأدلة والبراهين على تحريم الاختلاط والخلوة بالأجنبية ، أود أن أطرح هذا السؤال ثم أحيب عليه كي تقف على حقيقة الاختلاط .

(١) خطط الترجم والاختلاف / الأستاذ / عبد الباقى رمضان / ص ٦٢ / الطبعة الأولى سنة ١٩٧٤م / موسسة الرسالة .

(٢) المرأة والتربية الإسلامية / للشيخ / محمد الأباصيري خليفة / ص ٤٧ .

متى بدأت فكرة الاختلاط ؟

ويجيب على هذا السؤال الشيخ / عبد الله بن زيد آل محمود بقوله :

(إن مبدأ بدعة الاختلاط إنما نشأت من النصارى الأوربيين ، وكان في شريعتهم تحريم الزنا ودعائيه، لكنهم من أجل غلوّهم في نسائهم اخترعوا بدعة الاختلاط بين الشباب والشابات، تمثيلًا مع شهوة نسائهم ليزيلوا بها الحياة والخشمة والنفرة بين الجنسين ، ثم استرسلوا معهن في توسيع النطاق في الانطلاق في مساوى الأخلاق، فأعطوا المرأة كمال حريتها تصرف في نفسها كيف شاءت ليس لزوجها ولا لأبها عليها من سلطان ، فلها أن تعاشر من شاءت من الأخدان وعلى أثر هذا جرى القانون في عرفهم بإباحة الزنا واللواط ، وصار كالشيء العادي التي لاتتعاب به المرأة، إلى حالة أنهم يمدحون المرأة الحرية أي التي تأتي بولد أو لدين من غير زوج، فهذه كمال الحرية التي يُنوه بمدحها النصارى، وهي تفرق شمل أهل البيت وتلطخهم بالتهمة لمخالفتها لشرف الصيانة الإسلامية الجامعة بين الكمال والجمال)^(١) .

وهذا القول يؤيد ما ذكرناه آنفًا من أن الاختلاط والدعوة إلى تحرير المرأة قام على نشره كثير من الكتاب المسيحيين من أمثال جرجي زيدان، ولويس عوض، وسلامة موسى وغيرهم من أذناب اليهود المستعمرين ، وهدفهم من وراء ذلك تنصير المرأة المسلمة وتقليلها للمرأة الغربية تقليدًا أعمى، حتى يصير مجتمعنا إلى ما صار إليه المجتمع الغربي ، الذي يشكو من وضعه الآن، ويجهن رجاله ونساؤه قبل شبابه الحصاد المر للاختلاط والتبرج وعواقبه الوخيمة التي حلت بتلك المجتمعات من جراء تسييبها في حقوق المرأة وإطلاق العنان لها، والفضل ما شهدت به الأعداء .

دعوة صارخة من علماء الغرب ومفكريه لمنع الاختلاط والتبرج :

نشرت جريدة الجمهورية القاهرة مقالاً لكاتبها أمريكية متخصصة في شؤون الأحداث دون العشرين، وقد زارت القاهرة عام ١٣٨٢هـ وساعدها ما رأته من اختلاط في المجتمع الإسلامي فكتبت تقول :

(١) الاختلاط وما ينجم عنه من مساوى الأخلاق / عبد الله بن زيد آل محمود / ص ٩ / الطبعة الثامنة سنة ١٤٠٧هـ / الناشر / المكتبة القيمة .

« امنعوا الاختلاط قبل سن العشرين فقد عانينا منه في أمريكا الكثير، ولقد أصبح المجتمع الأمريكي مجتمعاً معتقداً مليئاً بكل صور الإباحية والخلاعة، وإن ضحايا الاختلاط والحرية قبل سن العشرين يملأون السجون والأرصفة والبارات والبيوت السرية .. إن الحرية التي أعطيناه لفتياتنا وأبنائنا الصغار قد جعلت منهم عصابات أحداث عصابات «جيمس دين» وعصابات للمخدرات والرقيق .

إن الاختلاط والإباحية والحرية في المجتمع الأوروبي والأمريكي هددت الأسر وزلزلت القيم والأخلاق، فالفتاة الصغيرة تحت سن العشرين في المجتمع الحديث تخالط الشبان وترقص التشاشتا، وتنشرب الخمور والسمحاف .. بل وتعاطي المخدرات باسم المدنية والحرية والإباحية . والعجيب في أوروبا وأمريكا أن الفتاة الصغيرة تحت سن العشرين تلهو وتعاصر من تشاء تحت سمع عائلتها وبصرها بل وتحدى والدها ومدربيها والمشيرين عليها باسم الحرية والاختلاط والانطلاق وتتزوج في دقائق وتطلق بعد ساعات، ولا يكفيها هذا أكثر من إمضاء فرشا وعربيس ليلة أو بعض ليال وهكذا زواج وطلاق مرات ومرات ».

ثم تمضي تلك الكاتبة في حديثها مرشدة المجتمع العربي بأن يظل متمسكاً بتعاليم دينه، وتقاليده التي تضمن له السعادة فتقول :

« إن المجتمع العربي مجتمع متكامل وسليم، ومن الخلائق بهذا المجتمع أن يتمسك بتقاليده التي تقيد الفتاة والشباب في حدود المقبول، وإن هذا المجتمع مختلف عن المجتمع الأوروبي والأمريكي، ففي المجتمع العربي تقاليد موروثة تحتم تقيد المرأة وتحتم احترام الأب والأم، بل وتحتم أكثر من ذلك عدم الإباحية الغربية التي تهدد اليوم المجتمع والأسرة في أوروبا وأمريكا، ولذلك فإن القيود التي يفرضها المجتمع الإسلامي على الفتاة الصغيرة صالحة ونافعة، وهذا أنصح بأن يتمسكون بتقاليدهم وأخلاقكم ، وامنعوا الاختلاط وقيموا حرية الفتاة بل ارجعوا إلى عصر الحجاب فهذا خير لكم من إباحية انطلاق ورحون أوروبا وأمريكا»^(١) .

(١) نقل عن كتاب : المخطوطة الاستعمارية لمكافحة الاسلام / محمد محمود الصواف ص ٢٢٧، ٢٢٨ / الناشر دار الاعتصام / الطبعة الثالثة سنة ١٩٧٩ م .

ما الذي دعا هذه الكاتبة لسرد هذه الأحداث وإسداء النصيحة للمجتمع العربي عامة والمصري على وجه الخصوص؟

إن الذي أدى بها إلى أن تقول ما قالت شعورها التام بأن قوانين الغرب قاصرة تماماً عن حماية عرض الفتاة وحمايتها من الاعتداء عليها ولا سيما إذا كان قضاء الغريرة يتم عن تراضٍ بين الشاب والفتاة، ولا نجاة من ذلك إلا باتباع تعاليم الإسلام.

ولم تكن تلك الكاتبة وحدها هي التي دافعت عن الإسلام ونظرته السامية للمرأة بل كثير من كتاب الغرب ومفكريه نددوا بوضع الحياة الغربية، ونادوا بالعودة إلى تعاليم الإسلام كحل لمشاكل المجتمع الغربي.

يقول العالم الفرنسي «جوبيستاف ليون» : «إن الإسلام قد أثر تأثيراً حسناً في رفع مقام المرأة أكثر من كثير من قوانينا الأوربية، وغير طريقة لنقدر التأثير الذي أحدثه الإسلام في تحسين حال المرأة في الشرق أن نبحث عما كان عليه حالها قبل القرآن»^(۱).

ويقول الفيلسوف الأيرلندي الذايع الصيت «برنارد شو» في المستقبل العاجل: «عندما يريد الرجال المفكرون أن يلحّوا إلى دين يجمي الفضيلة ويقى المجتمع، ويكون سبيلاً للحياة السعيدة في البشر سيجدون الإسلام هو الدين الوحيد الذي يضمن لهم ذلك مع التقدم والتحجاج، إن الإسلام هو الدين الذي ينحدر فيه حسنات الأديان كلها، ولا ينحدر في الأديان حسناته، ومن الممكن أن يصل الرجل إلى أعلى درجة في الفلسفة والعلوم ، ويكون مع ذلك مسلماً تقىاً»^(۲).

وهذه الكاتبة الغربية «مس أنى رود» تقول:

«الآلا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والوقار، وفيها الخدم والرقيق ينعمون بأرعد العيش ، ويعاملان كما يعامل أولاد البيت ، ولا تمس الأعراض بسوء، إنه لعار على بلاد الفرنج أن يجعل بناتها مثلاً للرذائل بكثرة مخالطة الرجال، ما بالنا لاننسى

(۱) الإسلام والحضارة العربية / محمد كرد على / ج ۱ / ص ۸۶ / نشلا عن كتاب : أهداف الأسرة في الإسلام / حسين محمد يوسف / ص ۳۷ / الناشر دار الاعلام .

(۲) مجلة الوعي / من مقال عالية الإسلام / للأستاذ أنور الجندي / عدد يونيو ۱۹۶۹ م .

وراء ما يجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت، وترك أعمال الرجل سلامة لشرفها «^(١)».

لقد استقرّ هؤلاء الكتاب الغربيون أوضاع الأمم الغابرة فعلموا أن سبب هلاكهم وتقويض علاقات التراحم والانسجام العائلي بينهم ناتج عن الاختلاط المستهتر .

يقول الدكتور / مصطفى السباعي : « فمن المعلوم تاريخياً أن من أكبر أسباب انهيار الحضارة اليونانية تبرج المرأة ومخالطتها للرجال وبمبالغتها في الزينة والاختلاط، ومثل ذلك تماماً حصل للرومانين، فقد كانت المرأة في أول حضارتهم مصنونة، محشمة، فاستطاعوا أن يفتحوا الفتوح ويوطّلوا أركان امبراطوريتهم العظيمة، فلما تبرخت المرأة وأصبحت ترتاد المنتديات والمحالس العامة وهي في أتم زينة وأبهى حالة فسدت أخلاق الرجال، وضفت ملكتهم الحرية، وانهارت حضارتهم انهياراً مريعاً».

ثم يسوق الدكتور / مصطفى السباعي أدلة على ذلك من دائرة معارف القرن التاسع عشر قائلاً: «كان النساء عند الرومانين محبات للعمل مثل محبة الرجال له، وكن يشتغلن في بيتهن ، أما الأزواج والآباء فكانوا يقتسمون غمرات الحروب وكان أهم أعمال النساء بعد تدبير المنزل الغزل وشغل الصوف ثم دعاهم بعد ذلك داعي اللهو والترف إلى إخراج النساء من خدورهن ليحضرن معهم مجالس الأنس والطرب، فخرجن كخروج الفؤاد من بين الأضالع، فتمكن الرجل لحظ نفسه من إتلاف أخلاقهن وتدنيس طهارتهن وهتك حيائهن حتى صرن يحضرن المراقص ويفغين في المنتديات ، وساد سلطانهن حتى صار لهن الصوت الأول في تعين رجال السياسة وخلعهم ، فلم تلبث دولة الرومان على هذه الحالة حتى جاءها الخراب من حيث تدرى ولا تدرى، قد قام في اليونان حكماء نبهوا أمتهن أخطار التهاون في تبرج المرأة واحتلاصها بالرجال «^(٢)».

انظر إلى أي مدى استطاعت المرأة أن تكون معول هدم وأداة تخريب لحضارة بلدنا

(١) أهداف الأسرة المسلمة: حسين محمد يوسف / ص ٣٨ .

(٢) المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / ص ١٨٧ ، ١٨٨ / الطبعة السادسة. الناشر المكتب الإسلامي .

بسبب إسرافها في الزينة وخروجها عن الفطرة التي فطراها الله عليها، ومخالطتها للرجال في كل ميدان من ميادين العمل، مما ترتب عليه فساد المجتمعات لأنه كلما ازداد الإنسان تحرراً من قيوده الفكرية كلما ازداد ممكناً بغرائزه ، وهذا ما دفع الغربيين إلى الرذيلة لأنهم فهموا الحرية فهمما خاطئاً فأطلقوا العنان للغرائز ، وقيدوا العقل ومن ثم كانت أوضاعهم مريرة للغاية، إذ انتشر البغاء بينهم علناً، كما ازدادت نسبة الحوادث والاغتصابات للفتيات حتى أصبحت العفة هناك في خبر كان فإذا تزوج الشاب بالفتاة فوجدها ليلة زفافها عذراء سقطت من نظره لأن ذلك يدل على سذاجتها ورجعيتها فضلاً عن عزوف الشباب وزهدهم فيها، هذا ما أدى بليوبولد فاييس أن يقول :

«إن العفاف والإحسان يصبحان مع الأيام خيراً ماضياً في الغرب الحديث»^(١).

ولقد ترتب على ذلك إشاع الغرابة الجنسية بطرق غير مشروعة مثل اتخاذ الأحдан والخليلات، والبغاء، والشنوذ الجنسي بما يندرج تحته من لواط وسحاق واستمناء ، وغير ذلك من الطرق التي ألفها أهل تلك البلاد الغربية ومن هم على شاكلتهم .

ولقد شجعهم على ذلك وجود الكتب الجنسية بين أيديهم، وكلها كتب تدعو إلى الجنس الرخيص ومارسته بأي الطرق المعلن عنها - في تلك الكتب - حتى لو كان ذلك على حساب صحة الأفراد وأخلاق المجتمعات، ونتج عن ذلك شيوخ وانتشار الأمراض السرية التالية :

١- مرض السيلان :

وينتقل عن طريق الاتصال الجنسي المحرم أو المشبوه ينتج عنه التهاب حاد في الرحم والخصيتين، كما يؤدي إلى العقم والتهاب في المفاصل، كما يؤثر على المولود فيحدث في عينيه التهابات تؤدي إلى العمى .

يقول الدكتور / نبيل صبحي الطويل عن سبب انتشار هذا المرض : « ويكثر عادة -

(١) المرأة والأسرة في الحضارة الغربية الحديثة / محمد عطية حيس / ص ١٨ / دار الاعتصام .

السيلان - في الأماكن التي يكثر فيها الاتصال الجنسي المحرم - الزنا - ولقد ارتفعت نسبة المرض في أوروبا وأمريكا^(١) ارتفاعاً كبيراً في السنوات الأخيرة بالنسبة لما كانت عليه من خمسة عشر عاماً وذلك ناتج عن عدة عوامل:

أولها : ازدياد نسبة الزنا خصوصاً في سن المراهقة، وازدياد الشذوذ الجنسي ومع أن البغاء مسئول عن نسبة كبيرة من الإصابات إلا أن الصلات الجنسية المحرمة السهلة الآن بين الهواة من الشباب والفتيات في سن مبكرة هي المسئولة الأولى عن ازدياد عدد الإصابات .

ثانيهما : ازدياد نسبة المصايبات من النساء اللواتي يحملن الجرثومة دون أن تظهر عندهن عوارض المرض .

ثالثها : ظهور المقاومة في جرثومة السيلان ضد الأدوية المستعملة وخصوصاً البنسلين والمضادات الحيوية الأخرى^(٢) .

٢- مرض الزهري : «الأفرنجي» :

يقول الأستاذ / عبد الباقى رمضان : «وسمى عامياً بالأفرنجي لصدره عن المجتمعات الأفريقية المختلطة المترجحة، ويتقل بالاتصال الجنسي - الزنا أو التقبيل - المحرم ويسبب التهابات جلدية ومفصلية وعظامية وعضلية وقلبية وبطنية ورئوية وكبدية وعينية وعصبية، وتغيرات في الجلد والوجه والأظافر واللسان»^(٣) .

يقول الطبيب الفرنسي : «ليرييه»: «إنه يموت في فرنسا ثلاتون ألف نسمة بالزهري وما يتبعه من الأمراض الكثيرة كل عام وهذا المرض هو أفتى الأمراض بالأمة الفرنسية»^(٤) .

(١) كان عدد الإصابات في إنجلترا عام ١٩٥٤ م (١٧٥٣٦) إصابة وأصبح في عام ١٩٦٢ م (٣٥٤٣٨) إصابة / عن كتاب التقى الحديث في علوم الأمراض الزهرية ص ٢٢١ / تأليف أميروز كينغ نقل عن الأمراض الجنسية / د. نبيل الطويل / ص ١٧ .

(٢) الأمراض الجنسية / د. نبيل الطويل / ص ١٨ / الناشر دار القادية مؤسسة الرسالة .

(٣) عطر النرجس والاحتلاط / عبد الباقى رمضان / ص ١٢١ ، ١٢٢ .

(٤) انظر دستور الأسرة في ظلال القرآن / أحمد فايز / ص ٢١٠ / الطبعة الأولى / مؤسسة الرسالة .

٣- مرض التقرحات الجنسية :

يقول الأستاذ / عبد الباقى رمضان: «يتقل - هذا المرض - بالاتصال الجنسي المحرم ويسبب التهابات في العقد البلعومية القريبة من الأعضاء الجنسية قد يؤدى إلى خراجات قيحية مزمنة، والتهابات في المجرى البولية، وألاماً مفصلية وتورمات في الأطراف»^(١).

٤- مرض القرح اللين :

«يتقل بالاتصال الجنسي المحرم ، ويسبب تقرحاً مؤلماً في الجهاز التناسلي قد ينتشر ليكسح الجلد»^(٢) .

٥- مرض النمو الخبيث الالتهابي المغبى :

«يتقل بالاتصال الجنسي المحرم، ويسبب التهابات في الجلد قريباً من العانة، و يحدث تقرحات ذات إفرازات كريهة الرائحة ، وألاماً وتشوهات في مكان الإصابة»^(٣) .

٦- مرض «الاستافيلوكوك» :

ويصاب بهذا المرض أعضاء إدارة هيئة مستشفيات الأطفال ودور الحضانة وخاصة المرضيات ويتقل إلى الأطفال الذين يدخلون المستشفى ، وهؤلاء ينقلونه بدورهم إلى البيت لبقية أفراد الأسرة^(٤) .

٧- مرض قوى الصباح:

«يصاب به الحالى من الزنى»^(٥) .

٨- مرض التفور من الأنوثة :

«يصاب به بعض الفتيات ، فتجدهن ينفرن من أنوثهن، ويتمنن لو كن ذكوراً وبخشن ويشمأزن من اقتراب المرحلة النسوية (البلوغ) وهذا المرض يسبب اضطرابات جسمية ونفسية وعصبية»^(٦) .

(١) حظر الترجم والاختلاط / ص ١٢٢ .

(٢) نفس المرجع ص ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ .

(٣) نفس المرجع السابق ص ١٢٢ ، ١٢٣ .

٩- مرض الشذوذ الجنسي :

اللوساط، السحاق، «واللوساط شذوذ جنسي أصاب قديماً قوم لوط وأطلق عليه اسم الحب الشاذ وقد حكم على مرتكبيه في إنجلترا أن يدفن حياً أو يلقى في مخزن الخطب المستغر»^(١).

«وهذا المرض منتشر في عصرنا أكثر مما يخطر ببال الكثير من الناس، فهناك نصف مليون من الرجال والنساء الصابرين بهذا الشذوذ في مدينة «نيويورك» إحدى مدن أمريكا وحدها، وهو لاء علنيون مجاهرون محترفون، أما المستترون والمتخفيون فلا يعلم عددهم إلا الله...»^(٢).

يقول الدكتور / علي مطاوع : «أما الشذوذ الجنسي في الرجال أو اللواط نسبة إلى قوم لوط فهو إثيان الرجل شهوة من دون النساء ، وقد أثبتت الأبحاث الطبية أن أكثر ٧٠٪ من هؤلاء الناس يصابون بمرض «نقص المناعة المكتسبة»^(٣) .

ويؤثر هذا المرض في نفسية فاعليه إذ أنهم يشعرون بأنهم تعساء في واقعهم الاجتماعي وفي حياتهم الزوجية فضلاً عن أنه يجعلهم عكس غيرهم من عامة الناس ومن ثم يتضح لنا الحكمة التشريعية من تحريم اللواط والشذوذ الجنسي.

١- مرض النضج الجنسي المبكر:

يصاب به بعض الأولاد نتيجة لتهيج الغريرة قبل أو انها واستثاره الغريرة قبل اكتمال غدها وأعضائها ، ويسبب تشوهات بدنية، وأمراضًا عصبية ونفسية، وينتج عن كثرة مشاهدة الأفلام الجنسية مما يؤدي إلى تهيج الغريرة في غير موعدها الطبيعي، ومن ثم يضر الأولاد الصغار يبحثون عن سبب نشأتهم وكيف أتوا إلى الحياة، وبأى طريقة .. إلى غير ذلك من الأسئلة الجنسية المرحة التي ربما لا يجدون لها جواباً فعيدهم الحال فلا يجدون بديلاً غير خوض التجربة وهم في حالة لا تمكنهم من ممارستها، والأدهى في الأمر أنهم يجدون الملاذ والطريق أمامهم ميسوراً في كل مكان يخلون فيه

(١) انظر كتاب ضمان الجنس في الإسلام / سليمان محفوني / ص ٤٩ .

(٢) نفس المراجع السابق / ص ١٢٢ .

(٣) مدخل إلى الطب الإسلامي / أ. د. علي محمد مطاوع / ص ١٥٧ / الناشر مطبعة نهضة مصر .

في الشارع ، وفي المدرسة المختلطة، وفي الجامعة، وفي المنتديات ، وأينما حلوا ورحلوا يجدون مرتعًا خصيصاً لتهييج الغريرة الجنسية فيهم، وترتب على ذلك انتشار الجرائم المتعددة في الأوساط التعليمية وغيرها ونذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

١- في بريطانيا :

وافق مجلس العموم البريطاني على قانون يبيح الشذوذ الجنسي وارتكاب الزنا بين أفراد الشعب، ولم ير المجلس غضاضة في ذلك ولا عار، حتى ولو كان هذا الأمر بين كبار رجال الدولة .

يقول الأستاذ/ حسين محمد يوسف: «لقد زادت حالات الحمل بين طالبات المدارس زيادة كبيرة مما اضطر المستر «كيث جوزيف» وزير الخدمات الاجتماعية أن يعلن أن الحكومة البريطانية قد اعتمدت مبلغ مليون ونصف مليون جنيه استرليني لتقديم الوسائل المخانية لمنع الحمل لطالبات المدارس البريطانية، بعد تزايد الحمل بينهن واشترطت الوزارة للمستفيدة من هذه الاعتماد تقديم موافقةولي الأمر»^(١) .

٢- في ألمانيا الغربية :

لقد حاول الإنجليز والأmericans بصبح المجتمع الألماني بظاهرة الإباحية والتحلل والعمل على تحطيم الأسرة الألمانية ، وذلك بعد هزيمة ألمانيا في الحرب العالمية الثانية مما اضطر البرلمان الألماني في ألمانيا الغربية إلى الموافقة على ما يلي :

سن قانون بإجراء تعديلات خطيرة في القوانين المتعلقة بالجنس وكان ذلك في يونيو سنة ١٩٧٣م وتتضمن هذا القانون ما يلي :

١- «رفع الحظر عن تبادل الزوجات» .

٢- إباحة ممارسة الشذوذ الجنسي. موافقة الطرفين بين الرجال ابتداء من سنة ١٨ سنة بدلاً من ٢١ سنة .

٣- السماح ببيع مطبوعات الجنس الفاضحة لأي مواطن جاوز عمره ١٨ سنة^(٢) .

٤- «موافقة البرلمان الألماني على إباحة عمليات الإجهاض واستخدام أحدث

(١) أهداف الأسرة في الإسلام واليات المضادة / حسين محمد يوسف / ص ١٢٤ ، ١٢٥ ، وقد نشر هذا المقال في جريدة الجمهورية بتاريخ ٢٦ / ٢ / ١٩٧٢ .

(٢) جريدة الجمهورية ٢٦ / ٢ / ١٩٧٢ نفس المرجع السابق .

وسائل منع الحمل «^(١)».

٣- في أمريكا :

قرر الأستاذ / بتريم سارو كين مدير مركز الأبحاث بجامعة هارفارد في كتابه الذي صدر أخيراً تحت عنوان «الثورة الجنسية» ما يلي :

«إن أمريكا سائرة بسرعة إلى كارثة في الفوضوية الجنسية، كما أنها متوجهة إلى الإتجاه الذي أدى إلى سقوط الإمبراطورية الإغريقية ، ثم الإمبراطورية الرومانية في الزمان القديم، كما يقول في هذا الصدد إننا محاصرون من جميع الاتجاهات بتيار مطرد من الجنس يغرق كل غرفة من بناء ثقافتنا وكل قطاع من حياتنا العامة»^(٢).

ولقد نجم عن ذلك ما يلي :

١- إن ٩٠ في المائة من الأميركييات مصابات بالبرود الجنسي ، وأن ٤٠ في المائة من الرجال مصابون بالعقل، وقال الدكتور / جون كيشلر - أحد علماء النفس الأميركيين - إن الإعلانات التي تعتمد على صور الفتيات العارية هي السبب في هبوط المستوى الجنسي للشعب الأمريكي .

ومن شاء المزيد فليرجع إلى تقرير لجنة الكونجرس الأمريكي ل لتحقيق جرائم الأحداث في أمريكا ، والذي نقلته مجلة التحرير العدد ٢٣٤ تحت عنوان «أخلاقي المجتمع الأمريكي منهارة» وهو يشير إلى ارتفاع نسبة تعاطي المخدرات بين الأحداث، وانتشار الحانات التي تقدم الخمور وكتب الجنس وقصص الجنس وأفلام الجنس، وانتشار نوادي العراة بكثرة على الشواطئ الشرقية خاصة .

وانتهت اللجنة إلى إباحة الشنوذ الجنسي بعد الواحدة والعشرين^(٣).

(٢) ذكر الشهيد سيد قطب في كتابه «الإسلام والسلام العالمي» :

أن نسبة الرجال من تلميذات المدارس الثانوية في أمريكا بلغت في إحدى المدن ٤٨

(١) جريدة الأهرام / ٦ / ١٩٧٤ نسخ المراجع السابق.

(٢) المرأة المسلمة / الشيخ حسن البنا / رسالة المجتمع المختلط / د. محمد محمد حسين / ص ١٤٥ .

(٣) نفس المراجع السابق / ص ١٤٥ .

يقول الأستاذ/ عبد الله ناصح علوان في كتابه « تربية الأولاد في الإسلام » : « نقلت جريدة الأحد اللبناني في العدد (٦٥٠) عن الفضائح الجنسية في الجامعات والكليات الأمريكية ما يلي : « الفضائح الجنسية في الجامعات والكليات الأمريكية بين الطلاب والطالبات تتجدد وتزداد كل عام، إن الطلاب يقومون بمظاهره في جامعات أمريكا يهتفون فيها نريد فتيات .. نريد أن نرفع عن أنفسنا، هجوم ليلى من الطلاب على غرف نوم الطالبات ، وسرقة ثيابهن الداخلية، وقال عميد الجامعة معقباً على الحدث: إن معظم الطلاب والطالبات يعانون جوعاً جنسياً رهيباً، ولاشك أن الحياة العصرية الراهنة لها أكبر الأثر في تصرفات الطلاب الشاذة . »

وتنصي الجريدة في سرد الإحصائيات قائلة : « ودللت الإحصائيات في العام الماضي على أن ١٢٠ ألف طفل أنجحبهم فتيات بصورة غير شرعية لا تزيد أعمارهن على العشرين، وأن كثیرات من طالبات الجامعات والكليات ، كما نقلت الجريدة عن المربية الاجتماعية « مرغريت سميث » حديثاً قالت فيه : « إن الطالبة لا تفكر إلا بعواطفها، والوسائل التي تتحاول مع هذه العاطفة، إن أكثر من ستين بالمائة من الطالبات سقطن في الامتحانات، وتعود أسباب الفشل إلى أنهن يفكرن في الجنس أكثر من دروسهن وحتى مستقبلهن ، وإن ١٠ بالمائة منهم فقط مازلن محافظات » (١) .

ولقد ذكر جورج بالوشى في كتابه « الثورة الجنسية » ما يلي :

« وفي سنة ١٩٦٢ م صرخ كيندي بأن مستقبل أمريكا في خطر لأن شبابها مائع منحل غارق في الشهوات لا يقدر المسؤولية الملقاة على عاته، وأنه من بين كل سبعة شبان يتقدمون للتجنيد يوجد ستة غير صالحين، لأن الشهوات التي أغرقوا فيها أفسدت لياقتهم الطبية والنفسية » (٢) .

ولو أردنا حسراً واستقصاءً للجرائم التي تنجم بسبب الاختلاط والإباحية المطلقة لاحتاجنا في سردها إلى أسفار طوال، ومن ثم أكتفى بهذا القدر الذي يبرهن بلا ريبة

(١) نقلنا من كتاب / تربية الأولاد في الإسلام / عبد الله ناصح علوان / ج ١ / ص ٢٨٠ ، ٢٨١ .

(٢) نفس المرجع السابق / ص ٢٨٢ .

أن الفساد في المجتمعات الغربية ناجم عن الاختلاط وإطلاق العنان للغرائز والشهوات تحت ستار حرية المرأة ، وتلك حرية مزيفة، لأنها أدت إلى استبعاد المرأة وليس إلى حريتها، وهذا ما حاول دعاة التحرر وأعداء الفضيلة أن يُوْقِعُوا فيه المجتمع العربي عموماً، والمصري على وجه الخصوص .

ومن ثم نستطيع أن نرد على أدعىء التحرر من قولهم :

« إن الاختلاط يولد نوعاً من الألفة لا يكون للشهوة أثر فيه »^(١) .

وغير ذلك مما سبقناه آنفاً في صدر هذا الفصل، بما سبقناه من أدلة من واقع المجتمعات المختلفة وما جناه الاختلاط عليهم من بلاء وأمراض لاتحمد عقباها .

ولو كان الاختلاط يحد من الشهوة كما يزعمون، لكان أولى بتلك المجتمعات أن لا يحدث فيها ما حدث، ولكن ماذا نقول لمن امتلأت صدورهم حقداً وكراهية للإسلام والمسلمين؟ ليس لنا من سلوى سوى أن نردد قول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَبِرِيدُونَ لِيُطْفِئُونَ نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُبِئُ نُورٍ وَلَوْ كَرِهُ الْكَافِرُونَ﴾^(٢) .

موقف الإسلام من الاختلاط:

لما كانت المرأة مطمع الأنظار ومذنة الشهوة، حرص الإسلام على صيانتها من أن تلوّكها الألسنة، أو تقع فريسة في أيدي الذئاب البشرية، فمنع اختلاطها بالرجال حفاظاً على الفرج والأعراض وصيانة للمجتمع من التحلل الخلقي، والسقوط في مهاري الرذيلة ، وأغلق المنافذ أمام كل ذي غرض أو هوئ دني، اتقاءً للأضرار التي تنجم عن تيار الإباحية المطلقة الذي يجتاح شباب الأمة ونساءها فإذا بهم لا يقيمون للأخلاق وزناً ولا للفضيلة اعتباراً، فاندثرت أخلاقهم، وضاع حياؤهم ، وتهدم بنائهم من أساسه، وكما أثبتنا في حلال الصفحات السابقة كيف استبد الجنس بالغربيين؟ فادى إلى تشرد الأطفال وتهتك النساء، وفجر الشباب، وضياع القيم الإنسانية لدى الشعب الذي أصبحى متبلداً .

(١) قاسم أمين / المرأة الجديدة / ص ٧٣ .

(٢) سوررة الصف الآية (٨) .

وما قيمة هذا المجتمع الذي استبدت به نار الشهوة، واستحوذ عليه سعار الغرائز ،
فلا يعرف غير الجنس واللذة المحرمة ، ولاهم له سوى الغريزة والشهوة المابطة ؟
إنه مجتمع متفكك مهدد بالزوال والفناء لاشك في ذلك ..
وصدق العليم بخفايا النفوس والخبرير بباطن الأمور، إذ يقول في كتابه الكريم :
﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهَلِّكَ قَرِيبَةً أَمْرَنَا مُتَرَفِّهَا فَسَقَوْا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ
فَلَمَرَّنَا هَا تَذَمِّرَا﴾^(١) .

ومن ثم يتدخل الإسلام بالعلاج الشاجع، ووضع الضوابط التي تكفل للمجتمع
الأمن والأمان ، وتصونه من الوقوع في مهاوى الرذيلة .
فما هي تلك الضوابط التي وضعها الإسلام منعاً للاختلاط وصيانة للمجتمع من
الختلاط الأنسب وضياع النسل؟ إنها تمثل فيما يلي :

١- الأمر بالزواج :

لما كان الزواج حصنًا للإنسان من الواقع في العنت وسبباً في الحفاظ على النوع
الإنساني والحفاظ على الأنسب والحفاظ على المجتمع من التحلل الاجتماعي وحفظه
للمجتمع من الأمراض السارية والأوبئة الفتاكه أمر الإسلام من تاقت نفسه إليه ووجد
مؤنته أن يقدم عليه دون تردد، قال تعالى في كتابه الكريم :
﴿وَمِنْ عَيَّاتِهِ أَن خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ
مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) .

وقال ﷺ : « يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فإنه له وجاء »^(٣) .

٢- الأمر بغض البصر والعفة :

لما كان النظر بريداً الشهوة والواقع في الزنا، أمر الإسلام بغض البصر من كل

(١) سورة الاسراء : الآية ١٦ .

(٢) سورة الروم: الآية ٢١ .

(٣) صحيح البخاري / جـ ٢ / ص ٩ / باب: من لم يستطع الباءة فليصم / كتاب النكاح طبعة الشعب، صحيح
مسلم، جـ ٢ / ص ١٠١٨ / جـ ٢ / ١٠١٩ ، ١٠١٨ / كتاب النكاح / باب استحباب من تاقت إليه نفسه
ووجد مونه .

الطرفين - الذكر والأئمّة - قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَلِلْمُؤْمِنِينَ يُقْضَىٰ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَفُوا فُرُوجُهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ (١) .

وقال - جل شأنه - في نفس السورة :

﴿وَلَوْلَيَسْتَعْفِفُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ بِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (٢) .

قال ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه :

«يا علي لاتتبع النظرة النظرية فإن لك الأولى وليس لك الآخرة» (٣) .

٣ـ الأمر بستر العورات مع عدم إبداء الزينة :

لما كانت المرأة مطمع الأنظار من الآخرين لما رُكب في جسدها من عناصر الإغراء والجذب، أمرها الإسلام بستر جسدها، وعدم إبداء زينتها، والاستحياء من الله في معاملاتها وعدم الخنوع والتتصنع بالحركات أو الكلام مع الآخرين .

قال تعالى في كتابه المجيد :

﴿وَلَا يُنَدِّيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ (٤) .

كما قال جل شأنه :

﴿هَيَأَيْهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوَاجٍ كَوَافِرَ وَبَسَاتِكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُذْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ﴾ (٥) .

كما قال عز وجل :

﴿إِنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِّي أَقْبَعْنَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ

(١) سورة التور: الآيات ٣٠ ، ٣١ .

(٢) سورة التور: من الآية ٣٢ .

(٣) صحيح سلم / ج ٢ / ص ١٦٩٩ .

(٤) سورة التور: من الآية ٣١ .

(٥) سورة الأحزاب: من الآية ٥٩ .

الّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَغْرُوفًا^(١) .

- روى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : أن النبي - ﷺ - قال : «المرأة عورة»^(٢) . ولاشك أن هذا الحديث علم لجميع النساء وليس خاصاً بنساء النبي - ﷺ . وكذا الآيات السابقة .

٤- تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية ومنع الاختلاط بها :

حرم الإسلام الخلوة بالمرأة الأجنبية سداً للنرية ومنعاً للفساد، لأن الغريزة دائمة تستيقظ في الخلوة ، ومن ثم نرى القرآن الكريم يحذثنا عن تلك التجربة التي تعرض لها سيدنا يوسف عندما كان في بيت عزيز مصر، إذ تعرض للفتنة المغرية من زوجته ..

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَرَأَوْدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذُ اللَّهِ﴾^(٣) .

قال - ﷺ - : «ما خلا رجل بأمرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» .

كما حرم الإسلام اختلاط المرأة بالرجال في الخفلات العامة أو المنتديات وغيرها من الأماكن التي تدعو إلى الريبة ووقوع الفتنة .

عن أسامة بن زيد - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «ما تركت بعدى فتنة هي أضر على الرجال من النساء»^(٤) .

كما منع الرسول - ﷺ - الدخول على النساء، إذا أدى إلى الخلوة أيضاً حتى ولو كان ذلك من أقارب الزوج .. قال - ﷺ - : «إياكم والدخول على النساء» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال - ﷺ - الحمو الموت»^(٥) .

(١) سورة الأحزاب : من الآية ٣٢ .

(٢) المغني والشرح الكبير لابن قيامه المختلي / ج١ / ص ٦٢٣ / ط دار المنار سنة ١٣٤٨هـ .

(٣) سورة يوسف : الآية ٢٢ .

(٤) رواه مسلم / ج٤ / ص ٢٠٩٧ .

(٥) أخرجه البخاري / ج٧ / ص ٤٨ ، ومسلم / ج٤ / ص ١٧١١ عن عاقبة بن عامر .

والحمو أخ الزوج وما أشبهه من أقاربه .

كما نهى الإسلام أن تسفر المرأة إلا مع ذي حرم .. عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله تعالى واليوم الآخر أن تسفر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها ذو حرم »^(١) .

قال الشیخ / عبد الله بن عبد الرحمن آل بسام : « والرجل حينما يخلو بالأجنبي يكون معرضًا لفتن الشيطان ووساوسي .. وقد أجمع المسلمون أنه لا يجوز السفر للمرأة بدون حرم، إلا على وجه تأمين فيه ، ثم ذكر كل منهم الأمر الذي اعتقده، صائنا لها وحافظاً، من نسوة ثقات، أو رجال مأمونين، ومنعها أن تسفر بدون ذلك»^(٢) .

كما نهى النبي - ﷺ - المرأة عن أن تختلط بالرجال حتى في أماكن العبادة فإذا أجاز لها الإسلام أن تحضر صلاة الجمعة والجماعات اشتربط في ذلك أن يكون مكانها منفصلًا عن الرجال ..

عن أبيأسد الأنصاري أنه سمع النبي - ﷺ - يقول وهو خارج المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله ﷺ للنساء : « استأخرن فإنه ليس لكن أن تتحققن الطريق - أي تسرن في وسطها - عليكن بمحافات الطريق، فكانت المرأة تلتخص بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به »^(٣) .

يقول الأستاذ / أبو الأعلى المودودي : « وإنه ليتضح من هذه الأحكام أن المجالس المختلطة من الرجال والنساء لا تتفق بحال مع طبيعة الإسلام ومزاجه، فالذين الذي لا يسمح باختلاط الجنسين للعبادة في مواضعها، هل لأحد أن يتصور أنه يبيع الاختلاط بينهما في الكليات والمكاتب وال مجالس والنوادي الساحرة؟»^(٤) .

إلى غير ذلك من مواطن الريبة والفساد وما أكثرها في زماننا هذا .

(١) رواه مسلم في صحيحه / ج ٢ / ص ٩٨٥ .

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام / عبد الله بن عبد الرحمن آل بسام / ج ٢ / ص ٣٠ - ٣٢ الطبعة السادسة سنة ١٩٨٤ م / مكتبة الهيئة الخديوية .

(٣) مختصر سنن أبي داود / ج ٨٢ / ص ١١٧ .

(٤) تفسير سورة النور / الأستاذ / أبو الأعلى المودودي / ص ١٧٧ - ١٧٨ / دار الاعتصام .

٥- النهي عن الاستعطار ونعت المرأة للمرأة :

قال - ﷺ : «إذا ستعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قوله شديداً» ولفظ النسائي: فهي زانية^(١).

يقول الدكتور / عمارة نجيب: «وليس ذلك اعتداءً على حقها في الحرية ، فالحرية للعقل لا للحيوان ، للفضيلة لا للرذيلة ، ولا شك أن ريح المرأة يثير لدى الشباب الرغبة الحيوانية في ممارسة الجنس، ويحسي فيهم مانام من الشهوة»^(٢).

كما نهى النبي - ﷺ - أن تصف المرأة لزوجها امرأة أخرى وتظل تعدد محاسنها حتى ليبدو له صورتها أمامه فيقع في ارتكاب الإثم، أو يقع حبها في شغاف قلبه .

قال - ﷺ : «لاتبشر المرأة لزوجها، كائناً ينظر إليها»^(٣).

انظر إلى هذا الضمان الذي وضعه الإسلام لسعادة الزوجين وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَجَعَلَ لَيْكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾^(٤).

وقارن بينه وبين نظام الزواج الجماعي في الغرب أو اتخاذ الخليلات أو زواج التجربة ستجد التباون شاسعاً بين تعاليم الإسلام التي توصد الأبواب أمام كل مُحرّم يؤدي إلى الفرقة وشتات الأسرة، وتحلل المجتمع وضياع الكرامة والمرءة وبين تعاليم الغرب التي تبيح هذا الصنيع الذي وقف أمامه الإسلام بالمرصاد، ثم قارن بين حياة الأسرة لدينا بما وضع لها الإسلام من ضمانات، وحياة الأسرة لدى الغرب المتحلل الذي ترك لها الحبل على الغارب، ستجد لسان حالك يقول : الحمد لله الذي جعلنا مسلمين .

(١) مختصر سنن أبي داود / ج2 / ص ٦٠ .

(٢) محاضرات في النظم الإسلامية / د. عمارة نجيب / ص ٢٢٣ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ م.

(٣) مختصر أبي داود / ج2 / ص ٢٤٦ ، أخرجه البخاري والترمذى والنسائي .

(٤) سورة الروم: من الآية ٢١ .

٦- الأمر بالاستدمان عند دخول البيوت :

قال تعالى :

﴿فِي أَيْمَانِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتًا غَيْرَ بَيْتِكُمْ حَتَّى تَسْأَلُوهُمْ وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١).

وقال - ﷺ - : «من أطلع في بيته قوماً غير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه»^(٢).

والحكمة من الاستدمان ، منعاً لشيوخ الفاحشة في المجتمع، وسد باب الذرائع . يقول الأستاذ / محمد على الصابوني : « ولما كان الزنى طريقه النظر، والخلوة، والاطلاع على العورات .. وكان دخول الناس في بيوت غير بيوتهم مظنة حصول ذلك كله ، أرشد الله - عز وجل - عباده إلى الطريقة الحكيمية التي يجب أن يتبعوها إذا أرادوا دخول هذه البيوت حتى لا يقعوا في ذلك الشر الوابل ، والخطر الجسيم ، الذي يقضى على أواصر المجتمع، ويدمر الأسر، ويشيع الفحشاء بين الناس »^(٣) .

٧- النهي عن إشاعة الفاحشة :

بحرص الإسلام على سلامه بنيان أفراده من الوقوع في حرم ، حتى لا تشيع الفاحشة في المجتمع ، ومن ثم نراه يصور لنا العقاب الشديد لأمثال هؤلاء الذين يقومون على إشاعة الفاحشة ، ونشر التحلل الخلقي في المجتمع .

قال تعالى :

﴿هُنَّ الَّذِينَ يُجْهِنُونَ أَن تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّمَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٤).

(١) سورة النور: الآية ٢٧.

(٢) صحيح مسلم / ج ٣ / ص ١٦٩٩.

(٣) تفسير آيات الأحكام / محمد على الصابوني / ج ٢ / ص ١٢٩ / الطبعة الثالثة سنة ١٩٨٠ م / الناشر / مكتبة الغزالى / دمشق .

(٤) سورة النور الآية ١٩.

وأي طريق لإشاعة الفاحشة حرمه الإسلام، سواء كان عن طريق الكلمة أو الفرج، أو نشر الصور العارية عن طريق المجالات والسينما وغير ذلك باسم الفن . يقول الشيخ أبو الأعلى المودودي بعد أن ساق هاتان الآيتان اللتان نزلتا بخصوص من يشيع الفاحشة في الذين آمنوا :

« إن المفهوم المباشر لهاتين الآيتين باعتبار سياقهما هو أن الذين يختلفون مثل هذه الاتهامات الكاذبة ويعملون بنشرها على إشاعة الفاحشة في المجتمع ووصم أخلاق الأمة المسلمة يستأهلون العقاب، إلا أن ألفاظ القرآن شاملة لجميع صور الفاحشة والأخلاق الحلقى، فهي تتطبق كذلك على إنشاء دور للفاحشة والبغاء، وما يرحب الناس فيها ويثير غرائزهم الدينية من القصص والروايات والأشعار والغناء والصور والألعاب والمسارح والسينما، كما هي تتطبق كذلك على المجالس والنواب والفنادق التي يعقد فيها الرقص والطرب، يشتراك فيه الرجال والنساء على صورة حلية مختلفة، فالقرآن يصرح بأن هؤلاء جميعاً من الجنابة يجب أن لا يأتوا عقابهم في الآخرة فقط بل في الدنيا كذلك، فمن واجب كل دولة إسلامية أن تبذل جهدها في استئصال جميع هذه الوسائل والأسباب لإشاعة الفاحشة، وتقرر جميع هذه الأفعال - التي يعدها القرآن جرائم بالنسبة لعامة الناس ويحكم بالعذاب على الذين يأتونها - جرائم مستلزمة للعقوبة تؤخذ عليها الناس محكمتها وشرطتها^(١) ... أي على رجال الأمن والقانون أن يطبقوا عليهم تعاليم الإسلام حتى لا يستشرى الفساد في المجتمع .

أو بعد هذا البيان بيان ؟

إنه الإسلام الذي يضع الضوابط والضمانات التي تكفل للمجتمع سلامته وللأفراد سعادتهم إذا عاشوا تحت ظلاله الوارفة ، وإذا حدث خلل في المجتمع وارتکب أحد أفراده جريمة فما موقفه؟ إن الإسلام يتدخل أيضاً في تحديد العقوبة حتى لا يترك المجال للفساد ينخر في عظم الأمة، فيعم البلاء وأنذك لانستطيع استئصال الداء من منبعه الأساسي .

رأيت كيف وضع الإسلام الضمانات التي كفلت للمجتمع المسلم أمنه

(١) تفسير سورة النور / أبو الأعلى المودودي / ص ١٣٢ - ١٣٣ / الناشر دار الجهاد .

واستقراره؟ فما هي العقوبات التي وضعها لمن يرتكب جرماً نهى عنه الإسلام؟

إن الإسلام وضع لكل جريمة قدرها من العقاب، فأمر بقطع يد السارق وجلد شارب الخمر، ورجم الزاني المحسن ، وجلد غير المحسن وتغريمه ، وجعل حد القذف -الرمي بالزنا للمحصنة - مائين جلدة ، .. إلى غير ذلك من العقوبات التي وضعها الإسلام لمرتكبي الجرائم .

ولسائل أن يسأل لماذا وضع الله تلك العقوبات بعد أن وضع الضمانات التي تكفل للمجتمع منه وسلامته؟

وللإجابة على هذا التساؤل أقول: «إن الإسلام عندما يحرم شيئاً لا يكتفى بتحريمه فحسب، بل إنه يغلق الأبواب الموصلة لارتكاب الجرم ذاته، ومن ثم فإننا نرى الشريعة الإسلامية عندما تحرم الجريمة تحرم معها أسبابها، ودوافعها ، ووسائلها، ولا تكتفى الشريعة بذلك، حتى لا يقف الناس أمامها مكتوفة الأيدي، بل إنها تنصح الفرد قبل أن يقترب من ارتكاب الإثم، وتساعده على إيجاد الحلول لكل مشكلة تعترضه، حتى لا يقع فريسة للأهواء، ومن ثم يتضح لنا موقف الشريعة الإسلامية من الجرائم، فهي إذ تضع العقوبات بعد الضمانات فهذفها مصلحة الفرد والمجتمع حتى لا يشيع الفساد، ويعم البلاء ولا ينفع النساء، وأنذاك إذا وصلنا إلى تلك الهوة السحيقة التي وصل إليها الغربيون لن نجد حلاً ينقذنا ، كما لم يجد هؤلاء الحال الذي ينقذهم من البلاء الذي حل بهم ، وندم كما ندم غيرنا ولات ساعة مندم، وإنني قبل أن أنتقل إلى نقطة تالية أهمس في أذن كل أب أن يحافظ على أسرته من التحلل وأهيب بكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي أن يحافظ على كرامته فلا يدع الطريق معبداً لانتشار الفساد، بل يأخذ بيده أخيه وابنته وزوجه على طريق الجادة وصدق ربنا إذ يقول جل في علاه :

﴿هُبَايَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُرْدُهَا النَّاسُ وَالْجِنَّاتُ﴾^(١).

ولن يصلح الله أحوالنا إلا إذا أصلحنا أنفسنا، ولن يغير الله من حالنا إلا إذا غيرنا من حال مجتمعنا وصدق الله إذا يقول أيضاً:

(١) سورة التحرير : الآية ٦ .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾^(١).

ـ المطلب الثاني: خروج المرأة للعمل وتقليلها للمرأة الغربية :

انتقل أدباء التحرر من دعوة المرأة لرفع الحجاب، وكشف وجهها واحتلاطها بالرجال في كل مكان بمحة التعليم ومساواتها بالرجال إلى غير ذلك من الدعوات الهدامة التي أثاروها، والتي سقنا طرفاً منها آنفًا في المطلب الأول، ليصلوا بعد ذلك إلى السيطرة التامة على المرأة حتى تصبح لقمة سائفة في أيديهم، فإذا بالدعوة إلى العمل وتقليل المرأة الغربية، على أن ذلك قمة التقدم والتحضر، فضلاً عن أنه لا سبيل خل مشاكلنا الاجتماعية إلا بمساواة المرأة بالرجل، وإخراجها من ظلمات العصر القديم إلى نور عصر المدنية والتقدم وقد تخللت مطالبهن فيما يلي :

ـ ١ـ أن المرأة نصف المجتمع، فكيف نجعل هذا النصف من الإنتاج؟

ـ ٢ـ أن عمل المرأة يوسع آفاقها وينمي شخصيتها ويقيها من السأم الذي يحدث لها نتيجة فراغها الطويل وجلوسها بين أربعة جدران ، فضلاً عن أن عمل المرأة بجد للأمة وعدم عملها لا يتمشى مع روح العصر، وذلك يعني قصر حرية المرأة .

ـ تلك بعض الشبهات التي أثارها أدباء التحرر بالنسبة لعمل المرأة ...

ـ وأود بشئ من التعقل والتزويء أن أناقش تلك الشبهات مبيناً مدى صحتها من عدمه شافعاً كلامي ما أمكن بالدلائل العقلية والنقلية حتى نقف على سير أغوار هذا الموضوع الخطير الذي يهدف الأدباء من ورائه ذل المرأة المسلمة، وتحطيم بكارتها، إنهم يريدونها ذليلة مهانة والإسلام يريد لها كرامة مصانة، فهل ياترى إلى أي المسلمين تسير إلى الإسلام أم إلى الدعوات الهدامة؟ هذا ما سنكشف عنه من خلال سردنا لواقع المرأة على مر العصور والأزمان .

ـ وقبل مناقشة هذه الشبهات أود أن أذكر شيئاً يسيرًا عن تعليم المرأة ، طالما أنهم قد ربطوا تعليمها بحريتها وخروجها للعمل .

(١) سورة الرعد : الآية ١١ .

فما موقف الإسلام من تعليم المرأة ؟

إن الإسلام نظر إلى العلم على أنه وسيلة من وسائل التهذيب، وطريق لرقي المجتمعات والأمم، ومن ثم نراه يجعل العلم فريضة من الفرائض الأساسية التي لا قيام لحياة الإنسان بدونها .

إلا أن ديننا الإسلامي قسم العلم إلى قسمين قسم جعله فرض عين على كل إنسان رجلاً كان أو امرأة صغيراً كان أو كبيراً، عمالاً أو موظفاً إلى غير ذلك من أفراد الأمة الإسلامية . ويندرج تحت هذا القسم تعليم أفراد الأمة تلاوة القرآن ، وأحكام العبادات ، ومبادئ الأخلاق الأساسية، وسائل الحلال والحرام وقواعد الصحة العامة، وكل ما يحتاجه المسلم في أمر دينه ودنياه ويأتى الجميع إذا لم يحرصوا على هذا العلم.

والقسم الثاني : وهو فرض الكفاية إذا قام به البعض سقط الحرج عن الباقين وإذا لم يقم به أحد فالمجتمع كله آثم .. ويندرج تحته علم الزراعة ، والصناعة والتجارة، والطب، والهندسة، والكهرباء، والذررة، ووسائل الدفاع، وغيرها من العلوم التي تعود على المجتمع بالنفع العام .

وهذا العلم من قبيل فرض الكفاية، يعني أنه يكفى أن يكون هناك طبيب في كل بلد، وكذا مهندس وغير ذلك.. ولكن لا يكفى أن يكون في كل بلد عالم واحد بالحلال والحرام ...

ومن ثم يطفو على ساحة البحث هذا السؤال :

ماذا تتعلم الفتاة - المرأة - من هذه العلوم كلها ؟

إن أول واجب عليها أن تتعلم ما يهذب خلقها، ويصفى نفسها، ولا يتحقق ذلك إلا بمعرفتها لآدلة الصحة وال تعاليم الدينية الرشيدة ، وكل ما ينير ذهنها، ويوثق رابطتها بما حولها من شئون الحياة.

هذا والمرأة أمّا معلم العلم لها مهمتان: يقول الأستاذ / عبد المتعال الجبريري: ما تعلمه المرأة نوعان :

الأول: فرض عين: وهو الذي به تصح عبادتها وعقيدتها وسلوكيها، وتحسن به

تدبير منزليتها و التربية أولادها إن كان العرف يلزم أمهالها التدبير والتربية^(١).

الثاني : فرض كفاية: وهو ما تحتاج إليه الأمة من طبيات لأمراض النساء والطفولة وغير ذلك من التخصصات التي لا غنى عنها بالنسبة لمعالجة المرأة للمرأة حتى لا تضطر إلى النهاب إلى طبيب، وكذا عليها أن تتعلم وسائل التربية لتقوم بعهدة تربية الشئ ولاسيما تعليم البنات في مدارسهن، كما يجب عليها أن تتعلم ما يمكنها من أمور التربية العامة حتى إذا استدعي الأمر لاحتياجها وقت الحرب تكون مجهزة بما يمكنها من القيام بواجب الدفاع عن دينها أولاً ووطنها ثانياً.

وليس هذا الأمر بغريب على الإسلام، فلقد كان عصر النبوة وما تلاه من عصور الصحابة عصر جهاد وغزوات متالية لرفع راية الإسلام، وكان للمرأة دور بارز إبان تلك الحروب والغزوات في صدر الإسلام، فضلاً عن دورها في مجال الدعوة والعلم والتعلم والمعاملات والحرف وغير ذلك مما قامت به المرأة .

ولنمض مع تلك العصور المشرقة التي أبلت بلاءً حسناً في صدر الإسلام لنتعرف على دور المرأة في زمن رسول الله - ﷺ .

ونترك المجال لسنة رسول الله - ﷺ - لتكشف لنا اللثام عن هذا الأمر الجد :
أولاً: **مجال المرأة في الدعوة إلى الإسلام :**

لقد تحملت المرأة في صدر الإسلام أعباء الدعوة إلى الله وتثلزل ذلك في إيمانها بالرسالة من جانب ومواساتها بالمال من جانب آخر ويبرز هذا الأمر جلياً في موقف السيدة خديجة - رضوان الله عليها - مع رسول الله - ﷺ - حين قال في فضها : «آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتي إذ كذبوني الناس، وواستني عمالها إذ حرمني الناس»^(٢) .

وتنقل من زوجته إلى ابنته رقية لنرى موقفها من المحرجة هي ومن معها من نساء المؤمنين :

(١) المرأة في التصور الإسلامي / عبد المتعال الجيري / ص ٦٥ / الطبعة الأولى سنة ١٩٧٥ م / الناشر مكتبة وهرة.

(٢) الاصابة في تغيير الصحابة / شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني / ج ٤ / ص ٣٢٢ الناشر دار الكتاب العربي بيروت .

يقول ابن هشام : « وهذه رقية بنت رسول الله كانت من أوائل من هاجر من المدينة المنورة إلى الحبشة وكان معها جملة من نساء المؤمنين »^(١) .

وعندما أراد النبي - ﷺ - أن يهاجر من المدينة المنورة إذ كانت المحررة فاتحة عهد جديد للإسلام وال المسلمين ، كان للمرأة دور بارز أيضاً في معاونتها لرسول الله - ﷺ - .
فها هو التاريخ يقص لنا ما حدث من أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - عندما وضعت الطعام لأبيها ولرسول الله - ﷺ - . فقال : فشققه فاربطني بوحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت ، فلذلك سميت بذات النطاقين^(٢) .

ولقد كان للمرأة قصب السبق في مبادعة النبي - ﷺ - ودخولهن الإسلام .

يقول ابن سعد فيما روتته أم عامر الأشهليه : « أنها جاءت وفلانة .. ملفعات بعروطن بين المغرب والعشاء قالت : فسلمت : أي على النبي - ﷺ - ونسني فانتسبت - ونسب صاحبتي فانتسبن ، فرحب بنا ، ثم قال : ما حاجتكن؟ فقلنا : يا رسول الله : جتنا نبايعك على الإسلام ، فقال : « الحمد لله الذي هداكم للإسلام » ثم قال : « قد بايعتمكن »^(٣) .

ولقد كان النبي - ﷺ - يابع النساء فما تمس يده امرأة قط ولكن السلام كان بتحية الإسلام حتى لا يظن ظان أن المصادفة للنساء الأجنبية حلال أخذها بهذا الحديث ، ولكن المقصود بالسلام التحية وليس المصادفة كما روت السيدة عائشة - رضي الله عنها - .

وإذا انتقلنا من دور المرأة في نشر الدعوة الإسلامية سواء كان ذلك بالفعل - أي بدخولها الإسلام - أو بالكلمة - حثها الآخريات على دخولهن الإسلام ، سجد أيضًا مجالها في إسداء النصيحة للحكام واضحًا جليًا .

يقول ابن العربي : « روى أن خولة بنت ثعلبة جاءت إلى عمر بن الخطاب وهي عجوز كبيرة - وهو خليفة - والناس معه وهو على حماره فجئ إليها وتنحى الناس

(١) نفس المرجع السابق / ج4 / ص ٢٩٧ ، ٣٦٥ ، وسيرة ابن هشام / ج1 / ص ٤٣٥ .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد / ج8 / ص ٢٥٠ / دار بيروت للطباعة والنشر سنة ١٩٧٨ م .

(٣) المرجع السابق / ج8 / ص ١٢ .

عنها فناجاها طریلاً، ثم انطلقا ف قالوا : يا أمير المؤمنين حبست رحالات قريش على هذه العجوز ! قال : أتدرون من هي ؟ هذه خولة بنت ثعلبة سمع الله قوله من سبع سنوات، فوالله لو قامت هكذا إلى الليل لقامت معها إلى أن تحضر الصلاة وأنطلق أصلى ثم أرجع إليها»^(١) .

ولقد كانت خولة في مناجاتها مع عمر تتصحّه وتراجعه في كثير من أمور المسلمين وكان عمر يتقبل منها النصيحة، ولم تستنكف عن ذلك خولة بنت ثعلبة طالما وأن ذلك في صالح الدعوة إلى الله والإسلام .

ثانياً : مجال المرأة في العلم :

لقد علمت المرأة في عهد رسول الله - ﷺ - أن العلم هو سر سعادتها فنهلت منه ما يبلغ صدرها، وما ينفعها في أمور دينها ودنياه، ونأخذ على سبيل المثال السيدة عائشة - رضي الله عنها - إذ كانت ملائكة يرجع إليها الحائز عند معضلات الأمور الدينية .

يقول ابن سعد : «وكانَتْ عائشةَ - رضيَ اللهُ عنْهَا - يلْجأُ إِلَيْهَا كبارُ الصَّحَابَةِ يَسْأَلُونَهَا عَنِ الْفَرَائِضِ»^(٢) .

«فضلاً عن مكانتها المرموقة في مجال حفظ الشعر إذ روى روت القصيدة ستين بيتاً والملة بيت، وكانت قارئة للقرآن عالمة به تؤم النساء في الصلاة فنقوم وسطهن»^(٣) .

ولم يكن الأمر قاصراً عليها بل كانت المرأة تعلم بجوار الرجل وتتفقه في الدين ولا يشيها ذلك عن عملها في بيتهما، وليس قصّة إسلام عمر بن الخطاب مستبعدة علينا، يقول ابن هشام في قصة إسلام عمر: «أن أخته فاطمة بنت الخطاب كانت تدرس القرآن مع زوجها سعيد بن زيد معاونة خباب بن الأرت»^(٤) .

(١) أحكام القرآن لابن العربي / ج٤ / ص ١١٤٧ / تحقيق على محمد البخاري / الطبعة الثالثة / الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد / ج١ / ص ٦٦ .

(٣) المرجع السابق / ج٤ / ص ٧٣ ، ٧٤ .. وانظر: صفة الصفة / ابن الجوزي / ج٢ / ص ١٥ / الطبعة الثانية سنة ١٩٦٩ م .

(٤) سيرة ابن هشام / ج١ / ص ٢٨٤ / تحقيق مصطفى السقا .

وكان النبي - ﷺ - يأمر أصحابه ألا يمنعوا نسائهم من حضور مجالس العلم .
روى البخاري عن سالم عن أبيه : « كان النبي - ﷺ - يقول لأصحابه : إذا
استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها » (١) .

ولقد كانت المرأة في عهد النبي - ﷺ - محروم على تلقى العلم من منابعه الصافية فها هي خولة بنت قيس تخربنا قائلة : « كنت أسمع خطبة رسول الله - ﷺ - يوم الجمعة وأنا في مؤخر المسجد » (٢) .

وقد اشتهر من بين ص漪حات رسول الله - ﷺ - أم ورقة بنت عبد الله - التي
كانت النبي - ﷺ - يزورها ويسميها (الشهيدة) وكانت قد جمعت القرآن الكريم، وقد
أمرها رسول الله - ﷺ - أن تؤم نساء دارها (٣) .

ولم يمنع الحباء أن تأتى المرأة فتسأله فرسول الله - ﷺ - عن أدق شئ في حياتها ..
عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: جاءت أم سليم إلى النبي - ﷺ - فقالت:
« يا رسول الله إن الله لا يستحق من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟
فقال رسول الله - ﷺ - : نعم .. إذا رأت الماء » (٤) .

أو بعد هذا الحرث من النساء في عهد النبي - ﷺ - حرث؟ أو يأتي دعاء التحرر
بعد ذلك ليقولوا إن الإسلام هضم حق المرأة وأمرها بأن تكون سجينه دارها كما
يدعى ذلك قاسم أمين وأعوانه .

نقول لهم اقرعوا إن شتم أيها الأدعياء تاريخ الإسلام وأحكامه بالنسبة لتعليم المرأة
قبل أن تصدروا الأحكام على واقع المسلمين، فواقع المسلمين لا يصح أن ينسحب عليه
حكمًا عامًا ولا خاصًا وإنما الحكم يأتي من الإسلام لامن المسلمين. وكونوا منصفين
بعد قراءتكم ، لا يجرمنكم شأن تعاليم الإسلام على إنكارها ، وتلك أحكام الإسلام
بالنسبة لكشف المرأة عن وجهها عند الضرورة، والتفضضي، والعلاج، والمعاملة،

(١) رواه البخاري / ٧٢ / ص ٤٩ ، وسلم / ١٢ / ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ .

(٢) الطبقات الكبرى / ٨٨ / ص ٢٩٦ .

(٣) نفس المرجع / ٨٨ / ص ٥٧ .

(٤) صحيح البخاري / ١٢ / ص ٧٩ .

والتعليم . ونقتصر على جانب التعليم لأنه المتصل ب موضوعنا .. فما آراء الفقهاء
لكشف المرأة لوجهها عند التعليم ؟

«أجاز بعض الفقهاء النظر إلى وجه الأجنبية لأجل تعليم واجب عليهما أو مندوب
كذلك ، وهي العلوم التي لاتصح العبادات إلا بها أو مما يلزمها لفهم دينها من أجل
نفسها ، أو من أجل منفعة وغيرها كتعلمهها علوم الطب ونحوه ، وكذلك تعلم الصنائع
التي تخدم بني جنسها ، إلا أنه يشرط بجواز كشف المرأة وجهها ونظر العلم لها أن
تفتقد في تعليمها إلى جنس النساء من ناحية ، وألا تجد لها حرجاً صالحاً ، وأن يتذرع
التعليم من وراء حجاب ، فإن ذلك هو الأصل والخروج عليه لا يمهد له تطبيقات نادرة
الحدث ، ذلك أن المرأة طالما كان في استطاعتها تحصيل العلم بالنقاب يحرم عليها
الكشف ، ويحرم على المعلم النظر .. فإن لم يكن ذلك في استطاعتها وجب أن يكون
هناك مانع خلوة ، كوجود زوجها أو أحد محارمها ، أو أكثر من أثني عشرة على الأقل كما
هو الأمر في كشف العورة للعلاج»^(١) .

ثالثاً : مجال عمل المرأة في بيتهما :

لقد كانت المرأة في عهد رسول الله - ﷺ - ربة البيت ، إذ علمت المهمة التي نصت
عليها ، فقامت بها على خير ، حتى خرّجت من بيتها الأبطال الذين كانوا مشاعل الهدى
والإصلاح ، وقادوا سفينة الحياة في خضم البحر المائج حتى وصلوا بها بر السلام ،
فوصولوا بها من الصين شرقاً إلى الحيط الأطلسي غرباً .

ولقد كانت المرأة تقوم على عمل البيت دون كلل أو ملل وتأخذ على سبيل المثال
السيدة أم سلمة - رضي الله عنها - ونسخ لها المجال لتخبرنا عن عملها في بيت رسول
الله - ﷺ - إذ تقول :

«تزوجني رسول الله - ﷺ - فانتقلني فأدخلني بيت زينب بنت خزيمة أم المساكين
بعد أن ماتت ، فإذا جرّة فاطلت فيها فإذا فيها شيء من شعير ، وإذا رحى وبreme - أي

(١) مبني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج / ج ٣ / ص ١٢٣١ / طبعة مصطفى الحلبي سنة ١٩٣٣ م ،
اللباس والزيمة في الشريعة الإسلامية / رسالة دكتواره / د. محمد عبد العزيز / ص ١٦٠ / طبعة موسسة الرسالة /
بيروت .

قدر من الحجارة^(١) - وقدر ، فنظرت فيها فإذا كعب من إهالة - أي الشحم والزيت وكل ما أوتدم به^(٢) - قالت: فأخذت ذلك الشعير فطحنته ثم عصده في البرمة، وأخذت الكعب من الإهالة فأدمنته به قالت: فكان ذلك طعام رسول الله - ﷺ - وطعم أهله ليلة عرسه^(٣) .

وإذا انتقلنا من بيت النبوة إلى أحد بيوت الصحابة سنجد أيضًا المرأة كانت تقوم على شتون زوجها ونترك المجال للسيدة أسماء بنت أبي بكر الصديق لتخبرنا بوضعها داخل بيت زوجها : تروى أسماء بنت أبي بكر الصديق بعد أن تزوجت الزبير: «كنت أعلف فرسه وأكفيه ممؤونته وأسوسه وأدق النوى للناضج، وأعلفه وأسقيه الماء، وأخرز عريمه، وأعجن له ، ولم أكن أحسن أحبر فكان يخزن لي حارات كن من الأنصار، وكن نسوة صدق، وكانت أنقل النوى من أرض الزبير على رأسى، وهو على ثلبي فرسخ حتى أرسل لي أبو بكر بخادم .. فكأنما أعنقني»^(٤) .

وتخبرنا السيدة عائشة - رضى الله عنها - عن قيامها بواجب الزوجية تجاه سيدنا رسول الله - ﷺ - إذ تقول : «كنت أرجل رأس رسول الله - ﷺ »^(٥) .

ويقول - عليه الصلاة والسلام - في خديجة أم المؤمنين - رضى الله عنها - «كانت أم العيال وربة البيت»^(٦) .

كما يخبرنا النبي - ﷺ - عن نساء قريش وقيامهن بالعمل داخل بيوت أزواجهن وخارجها .

عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال - ﷺ : «خير نساء ركين الإبل ، صالح نساء قريش ، أحنانه على يتيم في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات بد»^(٧) .

(١) المعجم الوسيط / ج ١ / ص ٢١ .

(٢) نفس المرجع / ج ١ / ص ٣١ .

(٣) الطبقات الْكَبْرِيَّ / ج ٨ / ص ٩٢ .

(٤) الطبقات الْكَبْرِيَّ / ج ٨ / ص ٢٥٠ ، ٢٥١ .

(٥) رواه البخاري / ج ١ / ص ٨١ .

(٦) الطبقات الْكَبْرِيَّ / ج ٨ / ص ٥٧ .

(٧) صحيح مسلم / ج ٤ / ص ٢٩٥٨ ، ٢٩٥٩ .

رابعاً: مجال المرأة في الجهاد والغزوات :

لقد كان عصر النبي - ﷺ - وعصر الصحابة - رضوان الله عليهم - عصر جهاد ونضال في سبيل نشر الإسلام ، ولتحرير الناس من براثن الشرك وعبادة الأصنام ، ولم يكن الأمر قاصراً على الرجال في القيام بتلك المهام فحسب ، بل كان للمرأة دوراً بارزاً في هذا الميدان .

وينبغي أن نعلم أن النساء ليس عليهن جهاد إلا وقت الضرورة ، في حالة التغير العام يجب مشاركتهن في ميدان الحرب يشددن من أزر الرجال من جهة وليقمن على تضييد الجرحى ، وإعداد الطعام ، والقيام بباقي المهام التي تناسب معهن من أعمال أخرى .

ونفسح المجال لستة رسول الله - ﷺ - لتوضح لنا تلك الصور المشرقة لجهاد المرأة في صدر الإسلام ..

يقول أنس - رضي الله عنه - وهو يصف غزوة أحد « .. ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر ، وأم سليم ، وإنهما لم شمرتان أرى خدم سوقهما ، ينقران القرب ^(١) على متنهما ثم تفرغانه في أفواه القوم ، ثم ترجعان فتملانهما ، ثم تجئان فتفرغانه في أفواه القوم » ^(٢) .

انظر إلى مهمة زوجات النبي - ﷺ - في الحرب ، إنهن يسقين الماء للقوم ، فيكينهن مؤنة البحث عن الماء .

ويخبرنا عمر بن الخطاب عن أم سليط - رضي الله عنها - بقوله : « أم سليط من نساء الأنصار من بايع رسول الله - ﷺ - وأنها كانت تزفر لنا القراب يوم أحد ^(٣) أي تسقى الماء للمحاذدين .

وحيث حرج وجه رسول الله - ﷺ - في غزوة أحد ، كانت فاطمة ابنته تغسله ..

(١) التقرير عن الدفع - وابحث عن الشيء - المعجم الوسيط - ج ٢ / ص ٩٤٥ / مطبوع دار المعارف سنة ١٩٨٠.

(٢) أخرجه البخاري / ج ٥ / ص ١٢٥ ، ومسلم / ج ٣ / ص ٢٤٤٣ .

(٣) أخرجه البخاري / ج ٥ / ص ١٧٢ .

«فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الْمَاءَ لَا يُزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخْدَتْ قطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ فَأَحْرَقْتَهَا وَالْأَصْقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّم»^(١).

إن الظروف فرضت نفسها عليها للدرجة أنها استطاعت أن تجرب تجربة وقتية فأسعفتها بديهيتها من الوصول إلى أن الدم لن يتقطّع إلا إذا وضعت على الجرح ما يضمده .

ولم يكن وجود المرأة في ميدان القتال مخصوصاً على سقى الماء أو تصميمه الجراح فحسب بل امتد فوق ذلك إلى مشاركتها الفعلية في الحرب من جهة، ودفعها لأبنائها وأقربائها للخوض في ميدان المعركة ..

روي أنس «أن أم سليم اخذت يوم حنين خنجرًا، وهي حامل بعد الله بن أبي طلحة، فرآها أبو طلحة، فقال يارسول الله ، هذه أم سليم معها خنجر.. فقال لها رسول الله - ﷺ - يضحك ويقول: «يا أم سليم إن الله قد كفى وأحسن»^(٢) .

أما عن الجانب الآخر :

روي أنس: «لما كان يوم أحد حاص أهل المدينة جبصة (أي هاجوا واضطربوا) وقالوا: قتل محمد، حتى كثر الصوارخ في نواحي المدينة ، فخرجت امرأة من الأنصار فاستخبرت بأخيها وأبيها وزوجها وأبنائهما - أي علمت خبر استشهادهم - قالت : فما فعل النبي - ﷺ - .. قالوا: أمامك . فذهبت إلى رسول الله - ﷺ - فأخذت بناحية ثوبه، ثم جعلت تقول : بتأني أنت وأمي يارسول الله ، لا أبالى إذا سلمت من عطب»^(٣) .

خامساً : مجال عمل المرأة في المعاملات والحرف اليدوية :

إن المتبادر في حياة نساء الصحابة ونساء النبي - ﷺ - سيف على حقيقة أمرهن من ناحية شغل أوقات فراغهن بالعمل، ولما يعود على بيونهن وعلى المجتمع بالنفع العام، سواء كان ذلك عن طريق التجارة أو الصناعة .

(١) أسرحة البحاري / ج٥ / ص ١٢٩ ، ١٣٠ ، صحيح مسلم / ج٢ / ص ١٤١٦ .

(٢) رواه مسلم / ج٣ / ص ١٤٤٢ ، ١٤٤٣ ، الطبقات الكبرى / ج٨ / ص ٤٤٥ .

(٣) صفة الصفة / مجال العين نبو الفرج بن الجوزي / ج٢ / ص ٤١ .

ونأخذ على سبيل المثال السيدة خديجة - رضوان الله عنها -

يقول ابن هشام : « ولما بلغها عن رسول الله - ﷺ - ما بلغها من صدق حديثه وعظم أمانته، وكرم أخلاقه ، بعث إليه فعرضت عليه أن يخرج في مالها إلى الشام تاجرًا ، وقدم - عليه السلام - مع غلامها ميسرة إلى الشام»^(١) ولقد كانت السيدة خديجة - رضى الله عنها - تستأجر الرجال وتضاربهم في مالها وكانت تزاول التجارة ، وبعثت قوافلها للتجارة إلى الأسواق وأماكن التجمع، إلى غير ذلك من الأعمال البيتية التي كانت تقوم بها .

وعن الأعمال اليدوية والحرف تخبرنا السنة أن نساء النبي - ﷺ - كان منهن من تعمل بيدها وتصدق ..

روت السيدة عائشة - رضى الله عنها - : «أن بعض أزواج النبي - ﷺ - قلن للنبي -

- أينا أسرع بك لحوقا؟ قال: أطولكن يدا . قالت عائشة : فكنا نجتمع في بيت أحدنا بعد النبي - ﷺ - نمد أيدينا في الجدار ونطأول ، فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش ، وكانت امرأة قصيرة ، ولم تكن أطولنا فعرفنا حينئذ أن النبي - ﷺ - إنما أراد بطول اليد: الصدقة ، قالت: وكانت زينب امرأة صناع اليد فكانت تدبغ وتغزز وتصدق في سبيل الله^(٢) » أي أنها كانت تقوم على دبغ الجلد حتى يكون صالحًا فيزول ما به من رطوبة ولين ، ثم تخزره - أي تخيطه - وتبيعه ثم تصدق بعد ذلك بالمال الذي يعود عليها من خلال عملها .

فضلاً عن إن كثيراً من نساء المؤمنين في عهد النبي - ﷺ - وفي عهد صحابته الأجلاء - رضى الله عنهم - كن من ذوي الحرف اليدوية ، فكمن يشغلن أوقات فراغهن بما يعود عليهم وعلى الأمة بالفمن العام .

قالت خولة بنت قيس : « كنا في عهد النبي - ﷺ - وأبي بكر ، وصدر من خلافة عمر في المسجد نسوة ، قد تخاللن ، وربما غزلن ، وربما عامل بعضنا فيه الخوض^(٣) .

(١) السيرة النبوية لابن هشام / ج ١ / ص ١٨٧ .

(٢) الطبقات الكبرى / ج ٨ / ص ٢٩٦ ، صحيح البخاري / ج ٢ / ص ١٣٦ .

(٣) الطبقات الكبرى / ج ٨ / ص ٢٩٦ .

ولقد نهى النبي - ﷺ - عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها وأشار - ﷺ - بأصابعه نحو الخبز والغزل والنفخ^(١) .

والغزل : قتل خيطان القطن أو الصوف باللغز ، والمغزل : ما يغزل به الصوف والقطن ونحوهما يدوياً أو آلياً وجمعهما : مغازل^(٢) .

سادساً : مجال عملها في المجالات الاجتماعية:

لقد ربي رسول الله - ﷺ - المجتمع المسلم على التكافل والرحمة ، فكان يتم هذا المجتمع بالتأزر والتعاونة على فعل الخير وشعارهم في ذلك قول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِنْمِ وَالْغُدْوَانِ﴾^(٣) .

ومن ثم نرى مجال عمل المرأة الاجتماعي في عهد النبي - ﷺ - كان متشعماً فقد شاركت في الخطبة للزواج ، وفي عيادة المرضى ، وفي إرضاع الأطفال .. إلى غير ذلك من الأعمال التي تخفف العبء عن المحتاج .

ونستطيع أن نوخر ذلك فيما يلي :

١- ففي مجال الخطابة: ذكر ابن سعد في الطبقات الكبرى: «أن خولة بنت حكيم السلمية - امرأة عثمان بن مظعون - جاءت إلى رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ، كأنني قد دخلتك خلة لفقد خديجة ، فقال: أجل، كانت أم العيال، وربة البيت، قالت: أخطب عليك؟ قال : بلى ، فإنك من عشر النساء أرقق بذلك ، فخطبت عليه سودة بنت زمعة ، وخطبت عليه عائشة بنت أبي بكر الصديق فتزوجهما»^(٤) .

٢- وفي مجال الإرضاع: اشتهر في المجتمع العربي قبل الإسلام وفي صدر الإسلام كثير من المرضعات ، كمن يتسابقن في النهاب إلى سوق المرضعات لتحظي إحداهن بن هو أكرم نسبياً، وأوفر مالاً، ونكتفى بهذه الواقعة التي ذكرها ابن سعد في طبقاته إذ

(١) آخرجه ثور درود في سنة / جـ ٢ / ص ٢٧٩ .

(٢) المعجم الوسيط / جـ ٢ / ص ٦٥٢ .

(٣) سورة المائدة / من الآية ٢ .

(٤) الطبقات الكبرى / جـ ٨ / ص ٥٧ .

يقول : ولما حملت مارية من رسول الله - ﷺ - ووضعت إبراهيم في ذي الحجة سنة ثمان، تنافست الأنصار في إبراهيم - أي في إرضاعه - وأحبوا أن يفرغوا مارية للنبي - ﷺ - وكان اجتبى الله أم بردة لإرضاع إبراهيم ابن رسول الله - ﷺ - .^(١)

إلى غير ذلك من الأمثلة التي ذكرت في كتب السنة والسيرة وكلها توضح لنا بخلاف كيف كانت زوجات النبي - ﷺ - ونساء صحابته - رضوان الله عنهم - يعملن في جميع الحالات دون وجع أو ملل .

ولكن نستخلص من ذلك ما يلي :

١- إن مشاركة المرأة في عهد النبي - ﷺ - قد اتسم بالجدية والصدق مع الله ، فكان خروجهن للعمل لاتشوبه شائبة شك ، فلم يؤثر عنهن أنهن خرجن متبرجات ، أو سافرات ، كما لم يحدث اختلاط بينهن وبين الرجال ، فضلاً عن عدم مزاولتهن للأعمال الرجالية - إلا عند الضرورة القصوى - لأنهن قد امتنلن لأمر الله فوجدن القدوة في البيت وفي كل مكان ، وعلمن أن رسول الله - ﷺ - قال : «المرأة عوره»^(٢) فطبقن ذلك دون تردد ، فلم تظهر إحداهن في صورة تخالف الشرع الذي رسمه لها رسول الله - ﷺ - .

٢- كان عملهن يتذكر بصفة أساسية في البيت ، فكن يقمن بصناعة الأجيال ، فضلاً عن قيامهن بمحقق أزواجهن .

٣- كن يتصرفن بالتوافق والطمأنينة في كل حركاتهن ، فكانت حياتهن تقوم على أساس متين من الإيمان ، والثقة التامة بما وعد به الله ، وهل تبعد الطمأنينة النفسية ، والاستقرار الفكري والوجداني في مجتمع يستلهم تعاليمه من السماء ويستمع إلى النصائح والمواعظ من رسول الله - ﷺ - ألم يقل هن النبي - ﷺ - : «يأنسأ المؤمنين: عليكم بالتهليل والتسبيح، والقدس ولا تغفلن فتنسين الرحمة، واعقدن بالأثامل، فإنهن مستولات مستنطقات»^(٣) .

(١) الطبقات الكبرى / ج ٨ / ص ٤٣٦ ، ٢١٢ .

(٢) سبق تخرير هذا الحديث الشريف في هذا الفصل .

(٣) الطبقات الكبرى / ج ٨ / ص ١٣٠ .

كيف يسمعن هذا من رسول الله - ﷺ - ثم يختلطن أو يرتكبن محرا نهى الله عنه
ورسوله - ﷺ - .

ومن ثم نستطيع أن نقرر هذا الحكم :

إذا دعت الضرورة لخروج المرأة في عصرنا للعمل وتوفرت لها الأسباب التي تكفل لها كرامتها، وتصون بها شرفها فلا مانع للخروج، والضرورة تُقدر بقدره، أما إذا خرجت بحجة أنها نصف المجتمع، أو أن عملها مجد للأمة .. أو خلاف ذلك مما ذكرناه آنفا، فهنا يتدخل الإسلام بعلاجه الناجع، واصفا الدواء على قدر الداء، حتى لا يستشرى المرض في أعضاء الأمة الإسلامية فيحدث لها الوهن والضعف كما حدث لغيرها من الأمم الأخرى، وهذا ما أود أن أعالجه من خلال صفحات هذا البحث ، عن طريق الشبهات المثارة حول عمل المرأة والرد عليها ، فأقول وبالله التوفيق .

الشهادات المثارة حول عمل المرأة والرد عليها

الشبهة الأولى : المرأة نصف المجتمع فكيف يكون هذا النصف عاطلاً:

يقول قاسم أمين بالنسبة لوظيفة المرأة الاجتماعية:

فإن النساء في كل بلد يقدرون بنصف سكانه على الأقل، فبقياً هن في الجهل حرمان من الانتفاع بأعمال نصف عدد الأمة، وفيه من الضرر الجسيم مالا يخفى^(١).

ويقول قاسم أمين في موضع آخر بادياً أسفه على حرمان المرأة من العمل: «وعندى أن من أعظم ما يؤسف عليه حرمان بلادنا من أعمال النساء الخيرية»^(٢).

ويدلل على كلامه بعمل المرأة في الغرب ونسى أن لكل بلد طباعها الخاصة بها وظروفها التي تستدعيها للعمل، أو للتقليد ومحاكاة الآخرين ..

يقول قاسم أمين: «كل مطلع على حركات النساء الغربيات وأعمالهن لا يشك في أنهن يأتين من الأعمال العظيمة ما لا قوام للمدنية بدونه، لا يوجد فرع من فروع الصناعة والتجارة ولا علم من العلوم ولافن من الفنون إلا والمرأة عاملة فيه مع الرجال كفأ لكتف ...»^(٣).

ولم يكن قاسم أمين أول من نادى بتلك الأفكار بل سبقه إلى ذلك كثير من ذهبوا إلى فرنسا ليتهلوا من ثقافتها ، ثم عادو ليشيدوا بحضارتها ، فلقد عاد رفاعة من فرنسا ليدعو إلى تحسين أحوال المرأة أولاً، ثم الدعوة إلى تعليمها ومخالطتها بالرجال ومواواتها الأعمال، إلى أن دعا إلى تقليد المرأة الغربية تقليداً أعمى، حتى عدّ مراقصة النساء للرجال لون من ألوان العيادة والشنبلنة - أي الأنفة والفتوة - ونذكر على سبيل المثال طرقاً مما قاله رفاعة عن تعليم المرأة ومخالطتها للرجال وقيامها بالأعمال .. يقول رفاعة : «إن الرقص عندهم فن من الفنون، وقد أشار إليه المسعودي في تاريخه المسمى (مروج الذهب) ، فهو نظير المصارعة في موازنة الأعضاء، ودفع قوى بعضها إلى

(١) الأعمال الكاملة لقاسم أمين .. دراسة وتحقيق د. محمد عمارة / ج ٢ / ص ٢٠ .

(٢) نفس المراجع / ص ٨١ .

(٣) نفس المراجع / ص ٨٠ .

بعض، فليس كل قوى يعرف المصارعة .. إلى أن قال : ويتعلق بالرقص في فرنسا كل الناس، وكأنه نوع من العيادة والشلبة لا الفسق فلذلك كان دائمًا غير خارج عن قوانين الحياة ...»^(١) .

كما نادى بتعليم المرأة في كتابه «المرشد الأمين للبنات والبنين» ، فلم يفرق بينهما في اكتساب المعرف، كما أشاد بتعليم المرأة في المالك المتعدنة التي يعدها تعليم النساء من الشيم المستحسنة، بل يتمادى فيما هو أبعد من ذلك حين تعرض لمزايا التعليم: يقول رفاعة :

«يمكن للمرأة عند اقتضاء الحال أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجال، على قدر قوتها وطاقتها، فكل ما يطيقه النساء من العمل يياشرنه بأنفسهن، هذا من شأنه أن يشغل النساء عن البطالة فإن فراغ أيديهن عن العمل يشغل ألسنتهن بالأباطيل وقلوبهن بالأهواء وافتعال الأقاويل، فالعمل يصون المرأة عما لا يليق، ويقربها من الفضيلة ..»^(٢) .

ومن ثم يتضح لنا أن رفاعة قد أثار قضايا عديدة عن المرأة قبل أن يثيرها قاسم أمين، فلقد كان له قصب السبق في هذا الميدان إلا أنه كان متحفظاً في كلامه فلم يفرض كلامه فرضاً، كما أنه كان يميز دائمًا بين المرأة المسلمة والمرأة الغربية، فالمسلمة متزمرة بتعاليم دينها، وتقاليد بلدتها الأصيلة، والغربية غير ذلك ، يقول رفاعة: «من محسن الإسلام أن الله - سبحانه وتعالى - قد أودع في قلب الرجل الغيرة على نسائه، حتى جعل - سبحانه وتعالى - بدن المرأة عورة بالنسبة للآخرين فلا يحل له كشفه عليه، ولا يحل له نظرها أيضًا ، فلذلك كانت نساء الإسلام مصنونات في بيتهن، سيدات على غيرهن ...»^(٣) .

يقول الدكتور / السيد أحمد فرج: «إن رفاعة بالرغم من دعوته إلى تحرير المرأة وتعليمها ، لا يريد أن تفقد مكانها في المجتمع، فإن الله لم يخلقها لحفظ متاع البيت

(١) خليص الإبريز في تلخيص باريز / رفاعة الطهطاوى / ص ١٦٨ / وزارة الثقافة سنة ١٩٥٨ م .

(٢) المرشد الأمين للبنات والبنين / رفاعة الطهطاوى / ص ٦٦ / مطبعة مصر سنة ١٢٨٩ هـ .

(٣) مجلة روضة المدارس نشأتها وأهميتها العلمية / ص ٢٦٤ / الهيئة المصرية العامة للكتاب .

وعاء لصون مادة النسل فحسب ، ولكن فوق ذلك خلقت مشاركة للرجل في بناء المجتمع الإنساني، بشرط ألا تتجاوز الأحكام الشرعية التي فرضها الإسلام، وألزم الرجل بها قبل المرأة، لأنه أقدر منها على تطبيقها»^(١) .

وإذا انتقلنا من قاسم أمين ورفاعة إلى بعض الكتاب المحدثين سنجد نفس النغمة على ألسنتهم فيها هي الدكورة / نوال السعداوي تقول: «إن اختيار المرأة للبيت، وعدم دخولها في سوق العمل هو بطالة أشد خطراً على شخصية المرأة ، لأنها طواعية أو اختيارية ، وقد لا يفرض عليهن في بعض الأحيان (تعنى القعود في البيت) إلا روابط القهقري النفسي الداخلي »^(٢) .

وتتفقها في هذا الرأى الدكتورة/ نعيمة محمد إذ تقول : «أن أسباب عدم مشاركة المرأة في خدمة المجتمع يرجع إلى الظروف الاجتماعية التي قيدت المرأة ، وليس العيب في قدرات النساء على الإطلاق»^(٣) .

إلى غير ذلك مما كتب وأثير حول قضية عمل المرأة ، والرد على ذلك سهل ميسور.. فنقول وبالله - تعالى - التوفيق ..

الرد على الشبهة الأولى:

لقد قرر الإسلام أن العمل واجب على كل إنسان قادر، ويتبين لنا ذلك من نصوص القرآن الكريم إذ حضّت عليه، ورغبت فيه، واعتبرته حقاً لكل إنسان، والمرأة لها مثل الرجل في هذا الجانب سواء كان ذلك يتعلق بالجانب الديني كالصلوة والصيام .. وغير ذلك من التكاليف التي فرضها الإسلام على الذكر والأئمّة، أو كان يتعلق بالجانب الديني من بيع وشراء وإجارة وشركة وتعلم وتعليم، واحتراف، وقد ذكرنا ذلك آنفاً وضررنا كثيراً من الأمثلة من واقع حياة زوجات الرسول - ﷺ - وزوجات صحابته الأجلاء - رضي الله عنهم -

(١) المؤامرة على المرأة المسلمة / د. السيد أحمد فرج / ص ٤١ / الناشر : دار الوفاء الطبعة الأولى / سنة ١٩٨٥ م.

(٢) د. نوال السعداوي / في بحث «العقبات أمام المرأة العربية والتنمية» من بحوث المؤتمر الاقليمي الثاني للمرأة في الخليج والمغاربة العربية / ج ١ / ص ١٤٠ .

(٣) د. نعيمة محمد في بحث «دور المرأة في التنمية في الثمانينيات» / المؤتمر السابق / ج ١ / ص ٩٧ .

إلا أننى في الرد على هذه الشبهة أود أن أقول: إن الإسلام لم يمنع المرأة من العمل إذا دعت إليه الضرورة، ولكنه جعل هناك أموراً لا يصلح للقيام بها إلا الرجال، وأمورة أخرى لا يصلح لها إلا النساء ، والإسلام في ذلك لا يحابي الرجل على حساب المرأة ولا العكس، ولكنه يراعى المصلحة العامة .

فمن العمل الذي نيط بالمرأة ولا يستطيع غيرها أن تقوم به ، تربيتها للنشء، والعناية بهم في الصغر، والفقه الإسلامي خص بذلك باباً كاملاً وسماه بالحضانة، ولم هذا الأمر بالذات هن؟ لأنهن أقدر عليه من الرجال ، لما فطرن عليه من العطف والحنان، وتحمل المشاق .

وفي الجانب الآخر جعل الرجل مكلفاً بالإنفاق على أولاده والعناية بهم وتوجيههم إلى حرفة .. إلى غير ذلك من المهام التي نصت به ، وهي ما تسمى في الفقه الإسلامي «بالولاية» وخصت به لأنه أقوى عليها من النساء لما فطر عليه من الجلد والشدة والثبات .

إذاً الإسلام يراعى التخصص الدقيق فيما فطر كل منهما ..

ومن ثم يتضح لنا أن عمل المرأة الأول الذي لا يصلح غيرها للقيام به هو النسل وحفظ النوع الإنساني ، وعمل الرجل الأساسي رعاية الثمرة الناشئة من ناحية توجيهها والأخذ بيدها إلى طريق الخير .

وبذلك تتساوى الكفتان وتستقيم أمور الحياة ، فإذا تم هذا وأخلص كل فرد في عمله وقام بالمسؤولية التي كلف بها على الوجه الأكمل، لم يكن هناك فرد عاطل أو غير منتج .. أما أن ترث المرأة بنفسها في شتى ميادين العمل تاركة بيتها ورعايتها أبنائها لدور الحضانة وغير ذلك فهنا يظهر موقف الإسلام، ويظفو على ساحة البحث هذا السؤال :

متى تعمل المرأة؟

يقول الدكتور / أحمد شلبي : «فإن احتاج المجتمع لعمل المرأة لزمهها أن تعمل ، فإن كانت طيبة والمجتمع يحتاج إلى طيبات، أو معلمة والمجتمع يحتاج إلى معلمات، أو

كاتبة على الآلة الكاتبة والمجتمع يحتاج إلى هذه الوظيفة، فعملها حيث لا اختيار فيه^(١).

وقد سقنا أمثلة من ذلك آنفًا وكلها توضح بخلاف أن الشريعة الإسلامية ليس فيها نص يمنعها من العمل إن هي احتاجت إليه، أو فرضت ظروف المجتمع والصالح العام عملها، على أن تكون ملتزمة بما رسمه لها الإسلام.

أما إذا لم يمتحج إليها المجتمع، ولكنها خرجت بمحة أنها نصف المجتمع فبخروجها تختل مكان عمل رجل يعول أسرة كاملة ومن ثم تظهر البطلة في المجتمع وذاك من مساوى عمل المرأة.

يقول الأستاذ / محمد قطب: «إذا عملت المرأة في غير وظائف النساء تعطل رجل عن العمل فتعطلت إقامة أسرة جديدة»^(٢).

وإذا افترضنا جدلاً أنهن سيخرجون إلى العمل بمحة أنهن نصف المجتمع، فما مصير الأولاد؟

إن قيل من الممكن أن نرعاهن في دور الحضانة أو يرعاهم الخدم ، قلت: إن يمكن رعايتهم جسدياً، فلن يمكن رعايتهم نفسياً وعقلياً، وهذا يودي بهم إلى مساوى عديدة سنذكرها بعد ردنا على الشبهات إن شاء الله تعالى .

وإذا كان لدينا طاقات هائلة من الشباب لا يجدون عملاً ، فلم الاستعانت بالفتيات؟ ما أرى ذلك إلا سوء تخطيط على الصعيد الداخلي، ومكر وتخطيط أسوأ على الصعيد العالمي من الغربيين الذين يعملون ما وسعهم الجهد لافساد أوضاع المرأة المسلمة، وبالتالي تقسد الأسرة المسلمة، ومن ثم يفسد المجتمع المسلم، ويصبح سهل السيطرة عليه، وهذا ما حاول الغرب الوصول إليه ، حتى يصلوا بالمرأة المسلمة، إلى ما وصلت إليه المرأة الغربية، فالمرأة الغربية دخلت ميادين العمل بشتى دروبه وألوانه عملت سكرتيرة ، كما عملت جنديه في المور، وعاملة نظافة في الشارع والمصنع، ووسيلة

(١) الحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي / د. أحمد شلبي / ص ١٢٥ / الطبعة الأولى سنة ١٩٦٨ م / الناشر / مكتبة الهضة المصرية .

(٢) شبهات حول الإسلام / محمد قطب / ص ١٤٠ / الطبعة الخامسة عشرة سنة ١٩٧٨ م دار الشروق .

لترويج البضائع.. إلى غير ذلك من الأعمال التي خاضتها المرأة في الغرب فهل ياترى
ماذا كانت النتيجة؟

إن المجتمع الغربي يعني من آثار خروج المرأة للعمل وذلك لما جناه عمل المرأة هناك
من مساوىً عديدة، رغم الحضارة المادية البراقة التي وصل إليها الغرب، وتلك نتائج
عمل المرأة الغربية :

النتيجة الأولى: قلة المواليد :

وهي أول نتيجة سيئة يعني منها المجتمع الغربي، إذا ما قيست بالجانب المادي، أو
أي عائد آخر تجنيه المرأة هناك .

يقول صاحب كتاب «أوروبا الجديدة حاضرها ومستقبلها» :

«فالمرأة العاملة في الغرب في عام ١٩٠٠ م - على سبيل المثال - كان نصف عددها
يضع من (٧) إلى (١٥) طفلاً^(١) .

ويعقب على هذا الأستاذ / سيد قطب بقوله : «أما اليوم فهناك انخفاض مرير في
عدد المواليد وفي نسبة المتزوجين وارتفاع مستمر في نسبة عدد المواليد غير الشرعيين ،
كما أن ٢٠٪ من البالغين - الأولاد والبنات - لا يتزوجون أبداً^(٢) . لماذا ؟ لأن الحضارة
هناك وفرت لهم كل شيء ، حتى الاحتكاظ التي يجد الشاب والفتاة فيه رغبتهم
ال الجنسية فلماذا يتزوجون ؟

ولم يقتصر الأمر على ذلك فحسب، بل إنك تجد كثيراً من الغربيين قد اخذوا من
عدد المواليد غير الشرعيين وسيلة تجارية ، إذ أنشئت وكالات تجارية مهمتها التعاقد
مع النساء لتوليهن ثم القيام ببيع المواليد لمن يرغب .

أوردت صحيفة «الديلي ميل» - الصحفة البريطانية - هذا الخبر :

«أن أحد المحامين الأميركيين يدير أكبر وكالة في أمريكا للنساء اللاتي يولدن

(١) أوروبا الجديدة حاضرها ومستقبلها / جورج ليختهم / ترجمة / محمود حسن لبراهيم / الطبعة الأولى سنة ١٩٦٢ م.

(٢) في ظلال القرآن / الأستاذ / سيد قطب / المجلد (٢) ص ٦٣٤ / ٦٣٥ / الطبعة الثامنة / دار الشروق .

بالإيجار إذ تلد المرأة طفلاً مقابل ٩٦٠٠ جنيه استرليني ثم تذهب في طريقها للتعاقد على إنجاب طفل آخر ، وعلى من يرغب في الحصول على طفل أن يدفع ثلثين ألف دولار «^(١) .

ولقد أجريت دراسات ميدانية في أوروبا فثبتت أن الطاقة النفسية والجسمانية التي تبذلها المرأة المتزوجة والأم لطفلين تعادل نفس الطاقة التي يبذلاها عامل الماجم ، فكيف يكون حالها إذا أضفتها إليها عباء الخروج في ميادين الأعمال العامة؟

٢- إفساد النشء صحياً وعقلياً وخلقياً :

عندما يحرم الطفل من حنان أمه وشفقتها ورعايتها ، ونستعيض له بأمهات في دور التربية والمؤسسات ، أو بخدمات داخل البيوت ، سنجد علامات المؤسسة والشقاء تظهر آثارها مرئية على وجه الطفل إذ تجده معقداً نفسياً ، فضلاً عن سوء خلقه وفساد عقله وصحته ، وهذا ما يعود على المجتمع بالشقاء ولا سيما الجيل الجديد.

ذكرت مجلة حضارة الإسلام في مجلدها الثاني ص : ٣٦٥ ما يلي :

«تقوم حرب شعواء ضد المدارس الداخلية للبنات في أمريكا ، وذلك بعد أن أثبتت الإحصائيات والاستفتاءات أن البنات في المدارس الداخلية يعانين متاعب نفسية وأنحرافات لاحصر لها بسب ابعادهن عن جو الأسرة ، وأكده علماء النفس أن علاج هذه المشكلة جنرياً لا يمكن أن يتم إلا بعنایة الأمهات ببنائهن وإشرافهن المباشر على تربيتهن لأن كل بنت تصارح أمها بمشكلاتها ، فإذا كانت البنت بعيدة عن أمها انطوت على نفسها ، ونجم عن ذلك العلاج انحراف خطير ، فالعلاج الحق أن تعود الأم إلى بيتها ، وإلى بنائهما وبنيتها »^(٢) .

ولو ذهبنا نستقصي ما كتبه الغربيون أنفسهم في هذا المجال لضائق بنا المقام ومن أراد المزيد فليرجع إلى هذه الكتب »^(٣) ..

(١) أعيار اليوم بتاريخ ٤ / ١٤٠٥ هـ - وانظر التحقيق الهام الذي نشرته مجلة الدعوة «السعودية» في عددها الصادر بتاريخ ١٣ / ١٤٠٥ هـ تحت عنوان: «أطفال للبيع» .

(٢) مجلة حضارة الإسلام / المجلد الثاني ص ٣٦٥ / نقلًا عن كتاب المرأة بين الفقه والقانون / ص ٢٦٧ .

(٣) دائرة معارف فريد وجدى / جـ ٨ / ص ٦٠٠ - ٦٥٠ ، الحجاب / أبو الأعلى المودودي ص ٦٠ / ٧٦ -

٣- التدهور الأخلاقي :

لقد اندعدت المرأة الغربية بخروجها للعمل فأصبحت لقمة سائفة على كل فم، وتنج عن خروجها شيوخ الجنس بين جميع أفراد العائلة وساعد على ذلك عدم وجود الرقابة التامة من ناحية الأب والأم نظراً لعدم وجود فراغ عندهما، يشرفان من خلاله على الأسرة ، وترتب على ذلك ظهور شباب مائع لا يقيم للخلق وزنا، ولا يحترم للأسرة كلمة، ولا يرعى للمجتمع حقا ، ولقد أدى ذلك إلى المصادقة من المفكرين الغربيين بعودة المرأة إلى بيتها ، ونظرتهم إلى الجنس نظرة ثانوية .

ففي سنة ١٩٦٢ قال الرئيس الأمريكي «جون كينيدي» :

«إن مستقبل أمريكا في خطط لأن شبابها مائع منحل، غارق في الشهوات، لا يقدر المسؤولية الملقاة على عاتقه ، وإن من بين كل سبعة شبان يتقدمون للتجنيد يوجد ستة غير صالحين » لأن الشهوات التي غرقوا فيها أفسدت لياقتهم الطيبة والنفسية^(١) .

٤- اخلال الأسرة وتفككها :

إن اليهود وراء كل عمل لا أخلاقي، فلقد حاولوا جاهدين على انهيار الأسرة بين الأميين، كما حاولوا إخضاع الشعوب كلها لأغراضهم الدينية، ولقد فصلنا القول في هذا عند ذكرنا لن دور اليهود في الدعاية لحركة تحرير المرأة، وأود أن أقول، إن حرصن اليهود على خروج المرأة الغربية وغيرها للعمل أدى إلى اخلال الأسرة وتفككها .

وإن الناظر إلى الغربيين ولاسيما للأسرة الغربية سيجد أول شيء يلفت نظره الخيانة الزوجية، إذ أنها أصبحت أمراً عادياً ، بل إنهم يعدونها سمة من سمات الحضارة الأوربية الحديثة، فهم لا يعاقبون عليها، فضلاً عن إنها لاتصلح أن تكون سبباً للطلاق في نظرهم، وهذا أدى إلى اخبطاط الأسرة، وتفكك أوصافها.

يقول الاتحاد الأمريكي للخدمات الأسرية: «أصبح انهيار الأسرة والذي وصل الآن

- الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون / ص ١٨٦ / ١٩٠ / الأستاذ مروان كشك ، المرأة بين الفقه والقانون / ص ٢٥٣ / ٣٣١ الأستاذ الدكتور / مصطفى السباعي .

(١) نقل عن كتاب الحب والجنس من منظور اسلامي / محمد على قطب / ص ١١٩ / مكتبة القرآن سنة ١٩٨٤ م.

إلى درجة وبائية، المشكلة الاجتماعية الأولى، فكل عام يفصل الطلاق بين أكثر من مليون شخص، وأن المعدل الحالي هو سبعة أضعاف ما كان عليه قبل مائة سنة، وأصبح عدد الأطفال غير الشرعيين ثلاثة أضعاف ما كان سنة ١٩٣٨ م ..» .

ونقول مجلة لاييف: «ضررت نسبة الطلاق في الولايات المتحدة رقماً قياسياً، فكلما دار عقرب الساعة (٩٠ ثانية) هو بيته أمريكي، وفي كل يوم من العام الماضي كان القضاء الأمريكي يمنح ألف حكم بالطلاق»^(١) .

يقول الدكتور / محمد على البار «وعن مشكلات الطلاق وحدها تقول الإحصاءات عام ١٩٧٣ أن ١٢٪ من الأسر الأمريكية لا عائل لها، وتصل نسبة الطلاق إلى ٥٠٪ عام ١٩٧٩ من جميع حالات الزواج ، ويقرب عدد العاملات والباحثات عن عمل في أمريكا الآن نحو ٥٠ مليون امرأة»^(٢) .

كما يدخل في تفكك الأسرة الجانب الاقتصادي الذي ارتبط بعمل المرأة، وعدم وجود فرصة للرجل، فأدّى ذلك بالتالي إلى البطالة وتأخر الانتاج، نظراً للأجزاء التي تحصل عليها المرأة في حالة الولادة، وغيرها، وبهذا الوضع انقلب موازين الحياة الأسرية، حتى إنك تجد أحسن ربة بيت في أمريكا رجل .

أو بعد هذا العرض يدعى مدعى مدعى في احتياج ماس إلى خروج المرأة إلى العمل، وكيف نعطي نصف المجتمع، ولم لا تزيد الثروة الوطنية بمساعدة المرأة معنا، أو يظن هؤلاء الماديون المتحررون أن بقاء المرأة في بيتها خسارة للاقتصاد، ولا يفكرون في أن خروجها للعمل خسارة للبنية الأساسية للمجتمع، أو يريد هؤلاء بنا ما حدث للغربيين، وهم الآن يبحثون عن الحلول لمشاكلهم فلا يجدون حلاً أمثل للخروج من المأذق الذي هم فيه ، والناتج عن شيوخ الجنس، والحرية المطلقة .

إن المرأة مكانها البيت وعملها صناعة الأجيال، وتتشتتهم تنشئة سليمة بعيدة عن

(١) انظر كتاب الاختلاط بين الجنسين في نظر الاسلام / محمد عبد الحكيم عيال، نظريات الغرب وحضارته في ميزان الاسلام / ماهر حليل/ ص ٩٥ - ٩٦ .

(٢) عمل المرأة في الميزان / د. محمد على البار / ص ١٦٨ الطبعة الأولى سنة ١٩٨١ الدار السعودية للنشر والتوزيع .

العقد النفسية والعقبات العاطفية التي تعرّضهم في المستقبل .

يقول الأستاذ / محمد عبد الحكيم خيال : «فالبيت هو مثابة المرأة التي تجد فيه نفسها على حقيقتها كما أرادها الله - تعالى - غير متشوهة ولا منحرفة، ولا ملوثة ولا مكرودة في غير وظيفتها التي هيأها الله لها بالفطرة^(١) .

الشبهة الثانية والرد عليها :

«إن عمل المرأة يوسع آفاقها وينمي شخصيتها»

والرد عليها سهل ميسور . بمشيئة الله تعالى :

إن العلم هو الذي ينمي شخصية المرأة كما يوسع آفاقها ، وليس للعمل دخل في ذلك ، بل ربما يشل تفكيرها في جوانب عديدة ، إذ تشغله فكرها في الذهاب والعودة إليه ولا سيما إذا كانت تتتحمل متابعة في الوصول إلى عملها ، زد على ذلك ما يطرأ على قواها البدنية والنفسية والفكرية من ضعف يعززها نتيجة الحيض ، والحمل والولادة والحضانة وغير ذلك من نواميس الأنوثة التي فطرت عليها ، ومن ثم يتضح لنا بجلاء أن مهمتها الأساسية التي يجب أن تنسى فيها آفاقها ، وتوسيع مداركها أن تتعلم كيف تصلح بيتها ، وتربى ولديها ، وترعى حقوق زوجها ، فإذا صرفت جل وقتها في ذلك استطاعت أن تقوم بواجبها على خير قيام ، وتكون بذلك قد قصرت جهدها فيما خلقت من أجله ، فإن نواميس الكون تقتضي بـألا يعمل الرجل عمل المرأة ولا العكس ، وتلك سنة الله في خلقه .

وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿فَلَمْ تَجِد لِسُنْتَهُ اللَّهِ تَبَدِيلًا وَلَنْ تَجِد لِسُنْتَهُ اللَّهِ تَخْوِيلًا﴾^(٢) .

ثم كيف يدعى هؤلاء الأدعية بأن عمل المرأة سيؤدي بها إلى المساواة بالرجل والاستقلال المادي من الناحية الاقتصادية .

(١) الأنسونات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية / محمد عبد الحكيم خيال / ص ٢٩٠ / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ / الناشر دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع .

(٢) سورة فاطر : من الآية ٤٣ .

وهنا يبرر سؤالاً هاماً: ما مفهوم المساواة لديكم؟ وهل في الإمكان تحقيق المساواة في واقع الحياة أم لا؟

إن مفهوم المساواة لدى أدعية التحرر أن تكون المرأة صنو الرجل في كل شيء في الميراث وفي عصمة الزواج، والوظيفة، كما لها الحق في أن تُطلق نفسها إلى غير ذلك من الأشياء التي يطالبون بها.

ونرد عليهم بقول الله تعالى :

﴿الرُّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١).

وهذه الآية توضح بجلاءً أن الله جعل القوامة بيد الرجل، فهو الذي يشرف على الأسرة ويرعى مصالحها، ويراقب تصرفاتها، إذاً القوامة على هذه الصورة تكليف لاتشريف، وليس كما يتصور البعض بأنها استبداد من الرجل أو تسخير للمرأة، وانتقام لكرامتها، أو سلب حقوقها، ومن ثم يتضح لنا معنى القوامة .

يقول الإمام فخر الدين الرازي: «القوم اسم لم يكون مبالغًا في القيام بالأمر يقال هذا قيم المرأة وقوامها للذى يقوم بأمرها ويهم بمحفظتها»^(٢) .

إذاً القوامة على هذا التعريف تعنى قيام الرجل بمهام المرأة في ظل رعاية ومحبة مخلصة، وليس بسلطان مفروض، كما أنها تدبير وإرشاد وليس بسيطرة أو استبداد.

يقول الدكتور / عبد الحفيظ الفرماوي في تعريفه للقوامة : « فهي القيادة والرياسة والمسؤولية وليس الإذلال والتسيير والاستبعاد ، فهي تكليف لاتشريف ، وأعباء لا مغامم»^(٣) .

ومن ثم يتضح لنا سر وضع الله القوامة على كاهل الرجل ويتمثل في المصلحة العامة للأسرة أولاً، وللمجتمع ثانياً، لأنه لن تتحقق السعادة المنشودة التي أرادها الله

(١) سورة النساء: الآية ٣٤

(٢) التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي / ج ١٠ / ص ٩٠

(٣) الأخلاقات الروحية صورها أسبابها علاجها / د. عبد الحفيظ الفرماوي / ص ١١ ، ١٢ / الناشر دار مصر للطباعة .

للأسرة إلا في ظل قوامة الرجل، وذلك لما أعطاه الله من مقوماتها التي توصله للقيام بحمل تعاتها وتمثل تلك المقومات فيما يلي :

- ١- كمال الجسم .
- ٢- كمال العقل .
- ٣- كمال الدين .
- ٤- القيام بالإنفاق .

فكمال الجسم بالنسبة للرجل مختلف عن المرأة وذلك لما يعتريها في حالات الحيض والحمل ولادة والتنفس .

فعلى سبيل المثال يحدث للمرأة الحامل حالات لا تكون فيها بحالة طبيعية، كحالات الغثيان التي تعترى بها في هذه الفترة، ويصحبها أحساس معينة ، فضلاً عن أن الحمل يتعدد لديها صورة صراع حاد بين النوع والفرد ، زد على ذلك الاضطرابات التي تحدث للمعدة .. إلى غيرها مما ذكره الأطباء والخلدون للمرأة في تلك الفترة بالذات»^(١).

أما من ناحية العقل : فالرجل يتمتع غالباً بصفاء الذهن، والتغلب على المشاكل التي تعترى به بسهولة لما أودعاه الله فيه من جلد وقوة وتحمل للمصاعب، وهذا يحفظ توازن الأسرة ، أما المرأة عكس ذلك فهي تحكمها العاطفة من جهة كما يعتريها حالات تؤثر على جسمها، ومن ثم يؤثر ذلك على كمال عقلها .

وإذا نظرنا إلى الحق - حل في علاه - سنجد أنه جعل شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾^(١).
كما نرى رسول الله - ﷺ - يوضح لنا ذلك حين نصحهن بقوله «يامعشر النساء - تصدقن وأكترن الاستغفار، فإني رأيكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة منهن جزلة -

(١) يراجع في ذلك كتاب سيكولوجية المرأة / د. زكريا إبراهيم / ص ١١٦ / ١٤٧ / الناشر مكتبة مصر .

(٢) سورة البقرة : من الآية ٢٨٢ .

ذات عقل - ومالنا يارسول الله أكثر أهل النار؟ قال: تكثرن اللعن وتکفرن العشير ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب الذي لبّ منكـنـ . قالت: يارسول الله ، وما نقصان العقل والدين: قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعـدـ شهادة رجل ، فهـذاـ نقصان العقل ، وتمـكـتـ الليالي ما تصـلـىـ ، وتقـطـرـ في رمضان فـهـذاـ نقصان الدين^(١)».

وأما كمال الدين فالرجل أكمل دينا من المرأة ، لأنـهـ مطالب بالفـرـائـضـ غير مـعـنـيـ عنها ، أما المرأة فـمـعـفـيـةـ من الصـلـةـ والصومـ فيـ فـتـراتـ مـعـيـنـةـ .

وأما من ناحية الإنفاق: فالرجل مطالب بالإإنفاق عليها منذ اللحظة الأولى ، وليس أدل على ذلك من - الصداق - الذي يعطيه منحة لزوجته عند خطبتها، كما هو مطالب بالإإنفاق عليها من ناحية المأكل، والمشرب، والملابس والمسكن، وغير ذلك من متطلبات الحياة كـنـهاـبـهـ بهاـ إـلـىـ الطـيـبـ إذاـ استـدـعـيـ الأـمـرـ، أوـ غيرـ ذـلـكـ منـ الـأـمـورـ التيـ سـرـدـتـهاـ فيـ فـصـلـ حرـيـةـ المرأةـ فيـ الإـسـلـامـ .

وقد حمل أحـمـلـ هذهـ الـأـمـورـ كـلـهـاـ الإمامـ / الفـخـرـ الرـازـيـ بـقـوـلـهـ :

« واعلم أنـ فـضـلـ الرـجـالـ عـلـىـ النـسـاءـ حـاـصـلـ مـنـ وـجـوهـ كـثـيرـةـ، بـعـضـهاـ صـفـاتـ حـقـيقـيـةـ، وـبـعـضـهاـ أـحـكـامـ شـرـعـيـةـ، أماـ الصـفـاتـ الـحـقـيقـيـةـ فـاعـلـمـ أنـ الفـضـائلـ الـحـقـيقـيـةـ يـرـجـعـ حـاـصـلـهـ إـلـىـ أـمـرـيـنـ، إـلـىـ الـعـلـمـ، وـإـلـىـ الـقـدـرـةـ ، وـلـاشـكـ أـنـ عـقـولـ الرـجـالـ وـعـلـومـهـمـ أـكـثـرـ، وـلـاشـكـ أـنـ قـدـرـتـهـمـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ الشـاـقةـ أـكـمـلـ، فـلـهـذـيـنـ السـبـبـينـ حـصـلتـ الـفـضـيـلـةـ لـلـرـجـالـ عـلـىـ النـسـاءـ فـيـ الـعـقـلـ وـالـحـزـمـ، وـالـقـوـةـ، وـالـكـتـابـةـ فـيـ الغـالـبـ، وـالـفـرـوـسـيـةـ، وـالـرـمـيـ، وـإـنـ مـنـهـمـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـعـلـمـاءـ، وـفـيـهـمـ الـإـمامـةـ الـكـبـرـىـ وـالـصـغـرـىـ وـالـجـهـادـ وـالـأـذـانـ، وـالـخـطـبـةـ، وـالـاعـتـكـافـ، وـالـشـهـادـةـ فـيـ الـحـدـودـ . القـصـاصـ بـالـإـنـفـاقـ حـوـفـيـةـ الـأـنـكـحةـ عـنـدـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ . وـزـيـادـةـ النـصـيبـ فـيـ الـمـيرـاثـ، وـفـيـ تـحـمـلـ الـدـيـةـ فـيـ الـقـتـلـ الـخـطـأـ، وـفـيـ الـقـسـامـةـ، وـالـوـلـاـيـةـ فـيـ النـكـاحـ وـالـطـلاقـ وـالـرـجـعـةـ وـعـدـدـ الـأـزـواـجـ، وـإـلـيـهـمـ الـاـنـتـسـابـ فـكـلـ ذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ فـضـلـ الرـجـالـ عـلـىـ النـسـاءـ » .

والسبـبـ الثـانـيـ: وـبـاـنـفـقـواـ مـنـ أـمـوـاـلـهـمـ ، وـقـدـ فـصـلـنـاـ القـوـلـ فـيـ ذـلـكـ آـنـفـاـ .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي / كتاب الإيمان / باب نقصان الإيمان بنقصان الطاعات / ١٢ / ص ٢٦٣

أو بعد هذا يدعى أدعية التحرر أن المرأة تساوى الرجال في كل شئ .. ما أرى ذلك إلا حقداً على الإسلام وتعاليمه السمحنة التي وزعت الأعمال على الرجال والنساء ، حسب الملوكات والموهاب ، فمنحت الرجال أعمالاً لا تستطيع ممارستها النساء والعكس كذلك .

وعلى سبيل المثال الافتراض أن المرأة تستجني من وراء عملها هذا رجحًا مادياً فهل تستغنى عن الرجل بذلك المغنم المادي؟
كلا .. لأن عاقلاً يقول نعم . لماذا؟

لأن حاجة المرأة إلى الرجل وقوامه لها أمر فطري، كما أن الواقع الذي عرفته الدنيا منذ فجر التاريخ إلى الآن، يشهد بأن المرأة لاتشعر بالأمن والراحة إلا في ظل رجل، ولاتهدم مشاراعرها ويستقيم كيانها إلا في حماه.

ثم إن أردتم يا أدعياء التحرر أن تقيموا المساواة التامة، فإنكم بذلك تعلون الحرب على الله لأنكم تعطلون نصوص القرآن الثابتة بقوامة الرجل على المرأة .. وتفضيلها عليها في بعض الأمور، فتكونون بذلك قد خرجمت عن تعاليم الإسلام، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى: هل تحققت المساواة التامة بين الرجل والمرأة في البلاد التي تأبى علم، قوانين السماء، وأخذت تزوج بالمرأة في كل ميدان إن الواقع ينفي ذلك تماماً .

وما أصيّت المرأة في الغرب بالانحلال والتفكير ، إلا يوم أن تخلى الرجل عن قوامه الأسرة ، فخسرت بذلك القيادة والتوجيه والرقابة والخبرة .

لقد أدى خروج المرأة في الغرب إلى العمل إلى تقويض أركان الأسرة، وزلزلة كيانها من أساسه، وشيع الفساد ، وانتشار الأمراض السرية الفتاكية نتيجة الاختلاط ، وانتشار البطالة بين الشباب مما حدا بعلماء الغرب ومفكريهم أن ينادوا بعودة المرأة إلى بيتها والأمثلة على ذلك كثيرة لاحصر لها، نكفي منها بما يلي :

قال العلامة الإنجليزي (سامويل سمایلس) وهو من أركان النهضة الإنجليزية: «إن النظام الذي يقضى بتشغيل المرأة في المعامل مهما نشأ عنها من الثروة للبلاد فإن نتيجته هادمة لبناء الحياة المنزلية، لأنه هاجم هيكل المنزل، وفرض أركان الأسرة، ومزق

الروابط الاجتماعية .. إذ وظيفة المرأة الحقيقة هي القيام بالواجبات المنزلية، مثل ترتيب مسكنها، وتربية أولادها، والاقتصاد في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات البيتية، ولكن المعامل تسلخها من كل هذه الواجبات، بحيث أصبحت المنازل غير المنازل ، وأضحت الأولاد تشب على عدم التربية وتلقى في زوايا الإهمال، وطفشت الحبة للرجل، وصارت زميلته في العمل والمشاق، وباتت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والأخلاقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة»^(١) .

ولو أردنا أن نعدد ما قاله الكتاب والمفكرون في هذا المجال لضاف بنا المقام ولكن أود أن أقول في نهاية المطاف أن أدعيماء التحرر لو تعقلوا قليلاً لعلموا أنهم أهانوا المرأة ولم يكرموها ، وليس أدل على ذلك مما قاله الغربيون أنفسهم والفضل ما شهدت به الأعداء .

فها هي وزيرة ثقافة فرنسا مدام (فرانسواز جيرورد) تدل بدلوها في هذا الأمر الخطير وذلك بعد تعينها وزيرة لشئون المرأة فقالت في أول تصريح لها : « إنها جاءت لتصلح حال المرأة في فرنسا، واستقبل العالم هذا التصريح بالدهشة فالعالم كله يعلم أن المرأة الفرنسية تتمتع بأوفر قسط من الحرية، وهي لاتعاني من ظلم أو ضغط أو اضطهاد من الرجال، ولكن الوزيرة الفرنسية أوضحت تصريحها فقالت: «إن المرأة لاتستحق الحرية، إن نصيبها من هذه الدنيا هو ما أخذته، بل إنها أخذت أكثر مما تستحق، إن المرأة تأخرت عن الرجل .. إن الرجل يجب أن يتقدم عليها فهو أكثر منها امتيازاً وعظمة» .

وعلق الرئيس الفرنسي (ديستان) على ما قالته الوزيرة الفرنسية فقال:
«لقد كشفت الوزيرة النقاب عن الحقوق المزعومة إلى حد كبير، وانفرط عقد الأسرة فيه»^(٢) .

تلك اعترافات صريحة من علماء الغرب بأكمله حرفة تحرير المرأة وأن المرأة بعدما

(١) دائرة معارف فريد وحدى / جـ٨ / ص ٦٣٩ / نقلًا عن كتاب الأسرة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / ص ٢٥٢ .

(٢) المرأة والأسرة في الحضارة الغربية / محمد عطية حسين / ص ٢٧ ، ٢٨ .

خرجت إلى العمل لاقت مالاقه من عناء، وبذلك لم تستطع أن تقوم بأعبائها الثلاثة
أعباء العمل وأعباء البيت، وأعباء العائلة .

أو بعد ذلك بحد صرخات وأقلام كتاب ينادون بتحرير المرأة ؟ إن الإسلام حرر
المرأة منذ أربعة عشر قرناً، فلم يبعسها حقها، فكيف تدعون أنكم تحررونها ؟
أنحررونها من زيه؟ من تقاليدها؟ من تعاليم دينها؟ إن الإسلام يقف أمامكم قائلاً:
كفوا المستكم وأقلامكم ، فكفى بالمرأة عزة ورفعة أن نالت حريتها في الإسلام .

وهناك فرق بين الحرية والتحرر، فالحرية هي الالتزام بما شرع الله ، أما التحرر فهو
الخروج عن منهج الله .

فكيف تتأبون على منهج الله ، وتبعون هوакم، وصدق الله إذ يقول في كتابه
ال الكريم :

وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَنْتَ هُوَ أَهْوَاهُ بَغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الظَّالِمِينَ (١) .

أو بعد هذا يدعى مدعى أن الإسلام لم يعط المرأة حقها؟ إنني أرى ذلك من أدعياء
التحرر سيراً وراء خطأ يهودي ليفسدو على المرأة حياتها، وينقصوا عيشها، ويصلوا
بذلك إلى نزع القوامة من الرجل، حتى تتفكك أواصر الأسرة المسلمة، وتحلل بذلك
الروابط الأسرية فتضيع الأسرة بين زوج لسلطان له ، وبين زوجة حرة التصرف
لارقيب عليها سوى الهوى والفضول وإرواء الغريزة الجنسية على أي وجه، وينتج عن
ذلك وجود أبناء ضائعين ومسردين بين أبوين متنازعين .

إن هذا هدف لأعداء الإسلام، ويوم أن يتحقق لهم هذا المطلب، ستتحقق لهم
السيطرة الثامنة على المسلمين، وندع الله أن لا يتحقق لهم هذا، وإنني في نهاية هذا
الفصل أحمل المسؤولين أولى الأمر - مسؤولية عمل المرأة، وخروجها واحتلاطها سافرة
بالرجال الأجانب، دون وازع من دين، أو رقيب من ضمير، فالمسؤولية ليست قاصرة
على المرأة وحدها، ولكنها موزعة على الرجل في بيته أولاً؛ لأن من واجبه أن ينشئ

(١) سورة القصص : من الآية ٥٠.

أولاده تنشئة إسلامية، وإذا كان زوجا عليه أن يأمر زوجته بأن تظل في بيته ولا تخرج إلا للضرورة القصوى، إلا كانت ناشزاً، كما أن المسؤولية على أولى الأمر الذين فتحوا مجال العمل للبنات دون البنين، ففي أكثر من مجال تجد المطلوب للعمل سيدات، ويشترط فيهن موالصفات خاصة، وينتتج عن ذلك بطالة مقنعة للشباب، وزيادة إفراز في عدد الشباب الذي لا يجد عملاً فيضطر إلى أن يلحدا إلى أي عمل مشروعاً أو غير مشروع، وبذلك يكون عضواً مسلولاً في المجتمع، ونصيحتى إلى هؤلاء وأولئك قول الرسول - ﷺ - «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...» .

البَابُ الْثَالِثُ

خلفيات المؤامرة على المرأة المسلمة

ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : القضاء على الحجاب الإسلامي .

الفصل الثاني : منع الزواج بأكثر من واحدة .

الفصل الثالث : تقييد الطلاق .

الفصل الأول

القضاء على الحجاب الإسلامي

تمهيد :

لقد حاول أعداء الإسلام أن يشوهو صورة الإسلام والمسلمين ، يشوهو صورة الإسلام عن طريق الافتراء والكذب على تعاليمه، وسبيلهم في الوصول إلى هذا في الصور الصريحه التي لا تحتاج إلى تأويل أو لــ ، حتى يصرفوا بذلك المسلمين إلى كلامهم، ومن ثم يسهل عليهم السيطرة عليهم، كما استطاعوا أن يشوهو صورة المسلمين بالحكم على نفر قليل منهم بأنهم ليسوا ملتزمين بنهج الله ، ويحكموا على الإسلام من خلال واقع بعض المسلمين الخارجين على تعاليمه، حتى يصلوا من خلال ذلك إلى القول بأن الدين الإسلامي لا يواكب حركة الحياة، وأنه يقيــ الإنسان بقيود يجب على الإنسان أن ينسليــ عنها، ومن ثم يسهل على أعداء الإسلام بهذه الطرق المتواتــة صرف انتــار المسلمين عن دينهم، واتبعــهم لكل ما أتــى إليــهم من ســوم فاســدة من الغرب الملحد، ولقد وصل الأمر بــنــفر غير قليل من المسلمين إلى أن يتبعــون تعاليــم الغرب الوافــدة إــلينــا عن طريق الغزو الثقــافي، فإذا بتــلك التعالــيم تفســد أخــلاقــهم ، وتــسىــ أحــوالــهم؛ لأن الغــرب كــرســ كل جــهــدهــ في تــبيــعــ شخصــيــةــ المــســلمــ وصــرــفــهــ عن تعــالــيمــ دــينــهــ، فــهــلــ من رــجــعةــ إــلىــ كتابــ ربــناــ وتعــالــيمــ دــينــناــ، لــنــســتــقــيــ مــنــهــ ما يــصــلــحــ أحــوالــناــ، ويــصــرــفــناــ عنــ هــذــاــ الــهــرــاءــ الــكــاذــبــ، وــتــلــكــ الســمــومــ الــفــاســدــةــ، التــىــ وــفــدــتــ إــلــيــناــ عنــ طــرــيقــ أــعــدــاءــ دــينــاــ.

وأهم ما حاول أعداء الإسلام تحقيقه بالنسبة للمسلمين القضاء على الأسرة المسلمة، والدعوة إلى خروج المرأة سافرة متبرجة، زاعمين أن الأمر بالحجاب ، والقرار في البيوت، خاصــاــ بنــســاءــ النــبــيــ - ﷺ - وليس عــامــاــ بكل نــســاءــ المؤــمــنــين .. وهذا ما أود أن ألقــيــ الضــوءــ عــلــيــهــ من خــلــالــ صــفــحــاتــ هــذــاــ الفــصــلــ الذــيــ عــنــوــنــ لهــ بــطــلــبــ من مــطــالــبــ أــعــدــاءــ الإــســلــامــ أــلــاــ وــهــوــ :

«القضاء على الحجاب الإسلامي»

وذلك مؤامرة رسماها أعداء الإسلام للقضاء على الإسلام والمسلمين حتى يسهل لهم السيطرة عليهم فكراً وسلوكاً .

وقد قسمت هذا الفصل كما يلي :

أولاً: الحجاب والشائعات السابقة .

ثانياً: الحجاب بين الإسلام وأدعية التحرر في العصر الحديث .

وتحدثت في هذا المطلب الثاني عن تعريف الحجاب، وحدود قرار الزوجة في بيت زوجها، ثم ناقشت أفكار قاسم أمين وأدعية التحرر في الحجاب، ثم سقت الأدلة المتعددة من واقع حياة نساء النبي - ﷺ - وواقع حياة نساء الصحابة والتابعين، ثم يبنت عقب ذلك أن نساء المؤمنين عامة مأمورة بالحجاب، لأن الحجاب عاماً وليس خاصاً كا يدعى أدعية التحرر في العصر الحديث، فمن ثواباً صفحات هذا الفصل يتضح لنا ذلك كله ..

فأقول وبالله التوفيق :

١- الحجاب والشائعات السابقة :

إن الناظر إلى الشائعات السابقة سيجد أن الحجاب كان موجوداً فيها، وأنقى دليل يوضح لنا ذلك نستنتج من النصوص الموحدة في التوراة والأنجيل الكامنة بين أيدينا، وإن طرأ عليها التغيير والتحريف إلا أنها تلزم تابعيها بالسير على نهجها، ومن ثم يتضح لنا من خلال نقلنا لبعض النصوص من التوراة والإنجيل أنها تدل على مالديهم من فكرة عن الحجاب، كما تؤكد بلا ريبة أن النساء فتن، لابد من تنظيم علاقتهن بالرجال، وهذا أنذا أستعرض جانباً مما ورد في التوراة والإنجيل بخصوص الحجاب .

١- جاء في الإصلاح الخامس من أمثال سليمان: «أن شفتى المرأة الأجنبية تقطران عسلاً، وحنكتها أنعم من الزيت لكن عاقبتها مرة كالافتستين ، حارة كسيف ذي

(١) الإصلاح الخامس / أمثال سليمان .

حدين ، قدمها تنحدران إلى الموت خطواتها تتمسك كالماوية ^(١) .

ـ وفي الإصلاح الرابع والعشرين من سفر التكوير عن (رفقة) أنها رفعت عينيها فرأيت إسحاق فنزلت عن الجمل وقالت للعبد: من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي؟ فقال العبد: هو سيدى. فأخذت البرق وتفطرت ^(٢) .

وفي الإصلاح الشامن والثلاثين من سفر التكوير أيضاً أن تamar: «مضت وقعدت في بيت أبيها . ولما طال الزمان .. خلعت عنها ثياب ترملها وتفطرت ببرق عاج وتلفقت...» ^(٣) .

وفي النشيد الخامس من أناشيد سليمان تقول المرأة: «أخيرني يامن تحبه نفسى أين ترعى عند الظهيره؟ ولماذا أكون كمعنعة عند قطعان أصحابك؟» .

وفي الإصلاح الثالث من سفر أشعيا «أن الله سيعاقب بنات صهيون على ترجمهن والمباهة بربين حلاخيلهم بأن : «ينزع عنهن زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة والخلق والأسوار والبراقع والعصائب» ^(٤) .

لقد عرف اليهود هذا السلاح القاتل بالنسبة للمرأة فاستغلوه أسوأ استغلالاً، فأفسدوا غيرهم بتزيينهم المرأة ودعوتهم لخروجها متبرجة سافرة، وتلك عادتهم وديدهن في كل أمورهم .

وما يؤكّد عدائهم الشامل للإسلام والمسلمين هذا الخطاب الذي نشرته مجلة الاعتصام عن اليهودي «راغبهمون» سنة ١٨٦٩ أيام قبر الحاخام «بن يهوذا» في «براغ» عاصمة تشيكو سلوفاكيا المنشور بجريدة فرنسية في باريس بتاريخ ١٦ / ١٠ / ١٩٤٢ م وجاء فيه ما يلي :

« يجب علينا أن نمرق وحدة الأحزاب المصطنعة والتطاحن السياسي، والأفكار الثورية الخرibia بواسطة عملائنا الذين سيظهرون إلينا نظرية العايد للمعبود مادمنا

(١) سفر التكوير / الإصلاح الرابع والعشرين .

(٢) سفر التكوير / الإصلاح (٣٨) .

(٣) سفر أشعيا / الإصلاح الثالث .

ملك أكبر كمية من الرصيد النهي ومادمنا لن نمحجز بناتنا ونساءنا عن أداء الخوارج الملائين»^(١).

انظر إلى أي مدى انتطبع في نفوس هؤلاء اليهود أنهم هم الذين يستحقون الحياة دون غيرهم، حيث إنهم قالوا إننا شعب الله المختار، ومن ثم نراهم يصرون على إثارة الحروب وإشعال نار الفتنة بين الأمينين - أي غيرهم - من الشعوب الأخرى، أيا كانت الوسيلة للوصول إلى أغراضهم الدينية.

بقيت كلمة لابد من ذكرها بالنسبة لقضية الحجاب لدى اليهود ألا وهي: إذا اعرضت معرضاً على هذه النصوص وأنها ليست صحيحة المصدر، ولا متصلة بالسند، فكيف يعتد بها؟

أقول: إن أوئل مصدر يعتد به كتاب الله - تعالى - في الحكم والفصل في مثل هذه القضايا، فالقرآن الكريم أخبرنا أن ابنتي شعيب كانتا على صورة من الوقار والخشمة، وهذا ما يوضح أن الحجاب كان موجوداً في الشرائع السابقة قبل الشريعة الموسوية، فمن باب أولى أن يكون موجوداً فيها، ولا سيما وأن شرائع الله أنت متكافئة المنهج واضحة المعالم.

هذا ما ورد بشأن الحجاب في الشريعة الموسوية، أما ماورد بشأنه في الشريعة العيساوية - النصرانية - فنجمله فيما يلي :

جاء في إنجيل متى : الإصلاح الخامس : ص ٢٨ «وَمَا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ إِنْ كُلَّ مَنْ يَنْظَرُ إِلَى امْرَأَةٍ لِيُشْتَهِيَّهَا فَقَدْ زَنَى بِهَا فِي قَلْبِهِ...»^(٢).

ويؤكد بولس الرسول في رسالة كورنثوس الأولى:

«أَنَّ النِّقَابَ شَرْفُ الْمَرْأَةِ فَإِنْ كَانَتْ تَرْخِي شِعْرَهَا فَهُوَ بَحْدُهَا؛ لَأَنَّ الشِّعْرَ بَدِيلٌ مِنَ الْبَرْقَعَ»^(٣).

(١) نقلًا عن كتاب جهاد ناطق للسيد / عمر زادة / الداعية الإسلامي بالمغرب. نقلته مجلة الاعتصام عدد أكتوبر سنة ١٩٩٣ مـ.

(٢) إنجيل متى / الإصلاح الخامس / ص ٢٨ .

(٣) الإصلاح ١١ - ١٥ .

يقول الأستاذ العقاد : « وكانت المرأة عندهم تضع البرقع على وجهها حين تلقى الغرباء ، وتخليعه حين تزوي في الدار بلباس الحِدَاد^(١) ».

تلك لحنة سريعة عن نظرية الشرائع السابقة للحجاب. ومن خلالها اتضح لنا أن الحجاب كان موجوداً في الشرائع التي سبقت الإسلام، إذ أنه كان معروفاً بين الغيرانيين من عهد إبراهيم - عليه السلام - إلى ما بعد ظهور المسيحية، وكانت الكنيسة في القرون الوسطى تخصص جانباً منها للنساء ، حتى لا يختلطن بالرجال «^(٢) ».

٢- الحجاب بين الإسلام وأدعية التحرر في العصر الحديث:

قبل سرد أحكام الإسلام للحجاب، أود أن أعرض معنى هذه الكلمة لغويًا، لنقف على حقيقتها .

التعريف بالحجاب :

الأصل في الحجاب أنه : « الساتر أو الحاجز وهو ما يفصل بين الصدر والبطن »^(٣) أي أنه يمنع الرؤية بين شيئين أو جسدتين .

وسمى الحجاب حجاباً لأنه يمنع المشاهدة. يقال: أي منعه من الدخول^(٤). أو من الرؤية .

وقد وردت آيات في القرآن الكريم بشأن هذا المعنى منها على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى في القرآن الكريم :
﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(٥).

أي من وراء ساتر يمنع الرؤية .

(١) المرأة في القرآن / أ. عباس محمود العقاد / ص ٦٣٦ / طبعة ١٩٧١ / موسسة دار الملال.

(٢) يراجع في ذلك : الأسرة تحت رعاية الإسلام للأستاذ / عطية صقر / ص ٤٢ ، وكتاب المرأة في القرآن / ص ٦٢ / وكتاب المرأة والإسلام / أحمد زكي تقاحة / ص ١٢٣ - ١٣٥ .

(٣) المعجم الوسيط / جـ ١ / ص ١٥٦ ، ومعجم الفاظ القرآن الكريم بمعجم اللغة العربية / جـ ٢ / ص ٢ ، القاموس القرآني / حسن محمد موسى / ص ٣٠٨ ، تاج اللغة / للجوهرى المصباح المنير / ص ١٨٩ ، القاموس القيروان / جـ ١ / ص ١٤٢ .

(٤) تاج اللغة / جـ ١ / ص ٤١ .

(٥) سورة الأحزاب : من الآية ٥٣ .

ومنه أيضا قوله - جل شأنه - في كتابه العزيز :

﴿فَاتَّخَذْتُ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا﴾^(١) .. أي ساترا^(٢) .

ومنه قوله - جل وعلا - في كتابه المجيد :

﴿إِلَّا وَحْيَا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(٣) أي من حيث لا يراه^(٤) .

ومنه قوله تعالى أيضا في كتابه المكنون :

﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنِ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾^(٥) . أي مستورون فلا يرونـه^(٦) .

ومن خلال هذه التعريفات والمعاني لكلمة الحجاب يتضح لنا حقيقة الحجاب ألا

وهي :

«جملة من الآداب شرعها الإسلام ليطرد ما كانت تموح فيه الجاهلية من تبرج، وتعرض للإثارة ، وتحلل شائن في صلة الرجال بالنساء ، ويطرد عشوائية الصلات غير الشرعية بين الرجال والنساء ، وليفصل الحدود والمعالم التي تحدد علاقة كل من الجنسين بالآخر، فهو بذلك يمنع التبرج والابتذال، ويجوي معانى العفة والحياء والمحافظة على الحرمات»^(٧) .

يقول الشيخ أبو الأعلى المودودي: «إن جملة الأحكام التي يطلق عليها عنوان الحجاب « هي في الحقيقة مشتملة على أهم أجزاء قانون الاجتماع الإسلامي ، فإذا وضعت هذه الأحكام موضعها الصحيح في نظام ذلك القانون بكامله ثم تأملها أحد فيه آثرة من البصيرة الفطرية السليمة، لم يلبث أن يعترف بأنها الصورة الوحيدة الممكنة

(١) سورة مریم : من الآية ١٧.

(٢) إصلاح الوجه والناظر / ص ١١٧ - باب : حجب .

(٣) سورة الشورى : من الآية ٦١.

(٤) المفردات في غريب القرآن / ص ١٠٦ .

(٥) سورة المطففين : الآية ١٥.

(٦) محمد الناظر القرآن الكريم / ج ٢ / ص ٢ .

(٧) تفسير سورة الزور / ابن تيمية / ص ٢٢ ، ٢٣ ، أحكام القرآن / ابن العربي / ج ١ ص ٣٥٩ ، والإسلام

والمرأة المعاصرة / د. محمد البهري / ص ١٦٢ ، عمل المرأة و موقف الإسلام منه / ص ١١٤ .

(٨) الحجاب / أبو الأعلى المودودي / ص ٢٥ / طبعة دار الفكر العربي.

التي تضمن الاعتدال في الحياة الاجتماعية»^(٨) .

ومن ثم نستطيع أن نقول إن الحجاب في الإسلام يطلق ويراد به عدة معان: الأول : أن تقع المرأة في بيتها فلا يراها أحد غير محارمها .

الثاني: إرخاء القناع^(١) على وجه المرأة إذا خرجت من بيتها لبعض شأنها، حتى لا تظهر فنتتها للرجال الأجانب .

الثالث: قرار المرأة في بيتها والاحتجاب دون الرجال فلا تكون بمرأى ولا مسمع منهم^(٢) .

وليس معنى قرار المرأة في بيت زوجها حبسها بين الجدران وإغلاق الأبواب عليها، مما يتناهى مع حريتها وكرامتها، ولكن القرار في البيت له حدوده وآدابه ، وها آنذا أحملها فيما يلي :

حدود قرار الزوجة في بيت زوجها :

بيت الشريعة الإسلامية حدود القرار في بيت الزوج، إذ جعلته حقا له، حتى لا تفتر منه الزوجة، ووضعت الشريعة الإسلامية لهذا الحد القيود والضوابط التي بها تتحقق السعادة لكل منهما، وقد ذكر هذه الضوابط وتلك القيود الإمام أبو حامد الغزالي - رحمه الله - في كتابه «إحياء علوم الدين» وأحملها فيما يلي: «فالقول الجامع في آداب المرأة من غير تطويل أن تكون قاعدة في قعر بيتها، لازمة لغزها لا يكثرون صعودها واطلاعها، قليلة الكلام لغير انها، لا تدخل عليهم إلا في حال يوجب الدخول، تحفظ بعلها في غيته، وتطلب مسرته في جميع أمورها ولا تخونه في نفسها وماليه ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن خرجت بإذنه فمحتفية في هيئة رثة، تطلب الموضع الخالية دون الشوارع والأسواق، محتزة من أن يسمع غريب صوتها، أو يعرفها بشخصها، لا تعرف إلى صديق لعلها في حاجتها بل تتنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه، همها صلاح شأنها، وتدير بيتها، مقبلة على صلاتها وصيامها، وإذا استأذن

(١) القناع هو : ما تقب بيه المرأة تفعله على مارن أنها لكي تستر به وجهها فيبدو منه عيناه وحاجرها . المعجم الوسيط / جـ ٢ / ص ٩٥٢ ، لسان العرب / جـ ٢ / ص ٢٦٥ .

(٢) الإسلام كما ينبغي أن نعرفه / د. محمد شامة / ص ٢٥٩ - ٢٦٠ بتصريف قليل .

صديق لبعلها على الباب، وليس البعل حاضراً لم تستفهم ولم تعاوده في الكلام غيره على نفسها وبعلها، وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله، وتقدم حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها ، منتظمة في نفسها، مستعدة في الأحوال كلها للتمتع بها، إن شاء، مشفقة على أولادها ، حافظة للتستر عليهم، قصيرة اللسان عن سب الأولاد، ومراجعة الزوج«^(١) .

هذا وقد استتبط بعض العلماء حالات يجوز للمرأة فيها الخروج من بيت زوجها وذلك إذا دعت الضرورة ، كزيارة الوالدين والمحارم ، والضرورة تقدر بقدرهما، وقد أشار ابن قدامة في المغني إلى منع الزوجة من الخروج فقال :

«وللزوج منعها من الخروج من منزله إلى مالها منه بد، سواء أرادت زيارة والديها أو عيادتها ، أو حضور جنازة أحدهما ، قال أحمد في امرأة لها زوج وأم مريضة: طاعة زوجها أو وجوب عليها من أمها إلا أن يأذن لها»^(٢) .

ثم بين صاحب المغني أن طاعة الزوجة لزوجها واجبة ولا تخراج من بيته إلا بإذنه، لكي ينبغي على الزوج أن يكون محسناً إليها ومعاشرًا لها كما أراد الله ، ومن حسن العاشرة أن يأذن لها بزيارة أبيها أو أحدهما أو محارمها حسب ما يقتضيه العرف الصحيح، وإلى هذا المعنى ذهب ابن قدامة بقوله :

«ولا يجوز لها الخروج إلا بإذنه ، ولكن لا ينبغي للزوج منعها من عيادة والديها وزيارتهم، لأن في ذلك قطيعة لهما، وحملها لزوجته على مخالفته، وقد أمر الله تعالى بالعاشرة بالمعروف وليس هذا من العاشرة بالمعروف»^(٣) .

والذي أراه أن الزوج يجب عليه أن يراعي الأمور حسب أحوال الأبوين ، بحيث يترك لها الفرصة لزيارة ولو كل أسبوع مرة، إذا كان الوالدان بمحوارها حتى لا يشق ذلك عليهما، أما إذا كانوا بعيدين عنها فعليه أن يتيح لها الزيارة ولو كل شهر مرة ، يقول الدكتور / على حسب الله : « ولها عليه أن يأذن لها بالخروج لزيارة أبيها كل

(١) إحياء علوم الدين / للغزالى / ج ٢ / ص ٦١ .

(٢) المغني لابن قدامة / ج ٧ / ص ٢٠ .

(٣) نفس المرجع / ج ٧ / ص ٢٠ ، ٢١ .

أسبوع مرة، ولزيارة مخارتها كل سنة مرة، وقيل كل شهرة مرة، ولاتبیت عند أحد منهم إلا ياذنه، وليس لها أن تزور غير هؤلاء أو تعودهم إلا ياذنه ، ولا أن تأذن لأحد في دخول بيته من غير رضاه، إلا أن يزورها أحد أبويهما كل أسبوع مرة، أو أحد مخارتها كل سنة أو كل شهرة مرة، وله منها من حضور الولائم ولو كانت عند المخارم، لما يغلب فيها من المفاسد، وإذا مرض أحد أبويهما مرضًا يحتاج فيه إلى من يقوم بشأنه، وليس له غيرها وجب عليها أن تعنى به وإن كان كافرا، سواء أرضى الزوج أم أبيه ، لأن حق الوالدين مقدم على حق الزوج عند التعارض^(١) .

وعلى هذا يكون القرار في البيت صيانة للمرأة، وحافظاً على كرامتها، ومانعاً لها من الغواية والتبرج، وحافظاً لها من الواقع في الحرمان ، وطريق للعفة والحياء، وليس المراد منه جسها كما يزعم بذلك أدعية التحرر وعلى رأسهم قاسم أمين الذي يقول مندداً بالحجاب إنه مانع للمرأة من خوض التجارب التي هي أساس العلم والأدب الحقيقي في نظره ، يقول قاسم أمين : « فالتجارب هي أساس العلم والأدب الحقيقي، والحجاب مانع للمرأة من ورود هذا المنبع النفيس، لأن المرأة التي تعيش مسجونة في بيتها ولا تبصر العالم إلا من نوافذ الجدران أو من بين أستار العربية والاتشي إلا وهي كما قال الأمير على القاضي « ملتفة بكلف » لا يمكن أن تكون إنساناً حياً شاعراً خبراً بأحوال الناس قادرًا على أن يعيش بينهم^(٢) .

أي منبع هذا الذي يقصده قاسم أمين؟ ويصفه بأنه منبع نفيس، هل هو منبع التجارب الذي أصبح ملوثاً بالرذيلة ، وداعياً للسفور، أم منبع الفضيلة والشرف والحياء والحفاظ على العرض والحرص على الكرامة؟

إذا كان الأول فالإسلام يقف أمامه بالمرصاد أمراً النساء بالقرار في البيوت، وينبع الإختلاط إذا أدى إلى ضياع كرامة المرأة وشرفها، ولاداعي لتقليد الجاهلية الأولى وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

(١) الزوج في الشريعة الإسلامية / د. على حسب الله / ص ٢٠٣ / ط دار الفكر العربي.

(٢) المرأة الجديدة / قاسم أمين / دراسة الدكتور زينب الخضراري / ص ١١٤ / الناشر / سينا للنشر .

(٣) سورة الأحزاب : من الآية ٣٣

﴿وَقَرْنَ فِي يَوْمَكُنْ وَلَا تَبْرُجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١) .
ولنا مع هذه الآية وقفة بعد قليل .

إن قاسم أمين بأسلوبه الرذيب يستطيع أن يلوي الحقيقة حتى يقنع قارئه بأنه مع الإسلام وتعاليمه، إلا أن فحوى كلامه كان على خلاف ذلك تماماً، فضلاً عن إنك تجد تناقضاً ملحوظاً في أفكاره وكلامه ولاسيما إذا قرأت ما كتبه في كتابه (المصريون) ثم انتقلت بعد ذلك إلى قراءة كتابه (تحرير المرأة) أو (المرأة الجديدة) .

إنه في كتاب (المصريون) يدافع عن نظام الحجاب السائد لعالم المرأة الشرقية، ويكتدح النظام الصارم الذي جعل المجتمع الشرقي مجتمعًا انفصاليًا يحرم فيه اختلاط الرجال بالنساء ، وبهاجم تحرير المرأة الأوربية، ويعالي في تصوير مساوى الاختلاط في أوروبا، متهمًا إياهم بالتحلل الخلقي، مصورًا أن نتائج الاختلاط غالباً ما تنتهي بفقدان المرأة عفتها وتفريط الرجل في عرضه^(٢) .

تلك بعض أفكار قاسم أمين التي كتبها في كتابه (المصريون) سنة ١٨٩٤ م وتمر الأيام تلو الأيام ، وإذا به يناقض ما كتبه ويفسر أفكاره وأراءه عن المرأة الشرقية وذلك عندما كتب كتاب «تحرير المرأة» سنة ١٨٩٩ م أي بعد كتابه الأول بخمسة أعوام فماذا كتب عن هذه القضية .

يقول قاسم أمين : «ليس في الشريعة نص يوجب الحجاب .. وإنما هي عادة أخذناها عن بعض الأمم .. وإن نساء العرب والقرى المصرية، مع اختلاطهن بالرجال على ما يشبه الاختلاط في أوروبا، أقل ميلاً للفساد من ساكنات المدن المحجبات .. إن المرأة التي تخلط الرجال تكون أبعد عن الأفكار السيئة من المرأة المحجوبة»^(٣) .

ثم يتبع قاسم أمين أفكاره عن الحجاب قائلاً: «لو لم يكن في الحجاب عيب إلا أنه مناف للحرية الإنسانية وأنه صار بالمرأة إلى حيث يستحيل عليها أن تتمتع بالحقوق التي خوّلتها لها الشريعة الفرقاء والقوانين الوضعية فجعلتها في حكم القاصر لا تستطيع

(١) قاسم أمين وتحرير المرأة / د. محمد عمارة / ص ٦٠ - ٥٦ / الناشر دار الملال .

(٢) المصدر السابق / ص ٥٣ وانظر الأعمال الكاملة لقاسم أمين / جـ ٢ / دراسة وتحقيق د. محمد عمارة / الناشر المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة ١٩٧٦ م / ص ٤٥ .

أن تبادر عملاً بنفسها، مع أن الشرع يعترف لها في تدبير شؤونها المعاشرة بكفاءة متساوية لكرامة الرجل، وجعلها سجينه مع أن القانون يعتبر لها من الحرية ما يعتبره للرجل - لو لم يكن في الحجاب إلا هذا العيب لكتفي وحده في مقته وفي أن ينفر منه كل طبع غرز فيه الميل إلى احترام الحقوق والشعور بلذة الحرية، ولكن الضرر الأعظم للحجاب فوق جميع ما سبق أنه يحول بين المرأة واستكمال تربيتها^(١).

واليوم مع مناقشة هذه الأفكار والرد عليها، وقبل مناقشتها أود أن أعرض جانبًا من فكر قاسم أمين وتطوره حتى نستطيع أن نقف على حقيقة أمره.

إنه في بداية أمره طالب بتعليم المرأة سنة ١٨٩٤ م وصرح بذلك في كتابه : المصريون، وكان معتدلاً في فكره، فنراه مثلاً يقول: «إنني أحقر ادعاء النساء وتحذقهن ، ولكنني نصير متخصص لأن الذرة المرأة قدرًا نسبياً من التعليم»^(٢).

ثم نراه بعد ذلك في كتابه : تحرير المرأة الذي صدر سنة ١٨٩٩ م يظل على موقفه في كتابه «المصريون» من المنداداة بتعليم المرأة، إلا أنه في كتابه الثاني: نادي باشتراك المرأة في جميع الأعمال المدنية، إذ أنها متساوية للرجل في جميع الأعمال المدنية، فضلاً عن شؤونها الخاصة .

ثم نراه بعد ذلك في كتابه «المرأة الجديدة» الذي صدر سنة ١٩٠٠ م يبقى على موقفه من قضية عمل المرأة بالعمل السياسي ووظائفه العليا وتناسبي ما أبداه من ذي قبل بأن طبيعة عمل المرأة تختلف عن عمل الرجل وأن الفطرة طبعت كل منهما بذلك. ولقد صرخ بذلك قاسم أمين إذ يقول:

« إن المرأة المصرية ليست مستعدة اليوم لشئ مطلقاً، ويلزمهها أن تقضي أعواماً في تربية عقلها بالعلم والتجارب حتى تهياً إلى مسابقة الرجال في ميدان الحياة العمومية^(٣). »

تلك لمحات سريعة عن تطور فكر قاسم أمين في قضية عمل المرأة، وذلك في فترة

(١) المرأة الجديدة / قاسم أمين / دراسة الدكتور زينب الخضرى / ص ١٠٩ .

(٢) قاسم أمين وتحرير المرأة / د. محمد عماره / ص ٨٤ .

(٣) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / ج ٢ / ص ١٦١ .

وحيزة من حياته ما بين ١٨٩٤ م إلى ١٩٠٠ م .
والآن مع مناقشة أفكاره عن الحجاب :
إنه يدعى أن الشريعة الإسلامية ليس فيها نص يوجب الحجاب . وهذا الادعاء
مردود من عدة وجوه :

الوجه الأول : ورود الآيات القرآنية بشأن الحجاب :

١- قال الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَقَرْنَ فِي بُوْتَكُنْ وَلَا تَبَرَّجْ أَجَاهِلَيَّةَ الْأَوَّلِيَ﴾^(١) .

وإن كانت هذه الآية خاصة بنساء النبي - ﷺ - إلا أنها لا تمنع أن يدخل تحتها نساء
المؤمنين لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما يقول العلماء وبهذا المعنى قال
العلامة القرطبي في تفسيره :

«وإن كان الخطاب لنساء النبي - ﷺ - فقد دخل غيرهن في هذا المعنى ولو لم يرد
دليل يخص جميع النساء كيف والشريعة الإسلامية طافحة بلزوم النساء بيوتهن
والانكفاء عن الخروج منها إلا لضرورة»^(٢) .

ومن ثم يتضح لنا أن الخطاب في هذه الآية موجه لنساء النبي - ﷺ - خاصة
ولنساء المسلمين عامة، لأن نساء النبي - ﷺ - من أمهات المؤمنين وهن الأسوة الحسنة
فوجوب على نساء المؤمنين اتباعهن .

هذا والأمر بالقرار في البيت للمرأة، شرف لها ، وصيانة لعرضها، وراحة
لضميرها، واستقرار لنفسها، وطمأنينة لقلبها .

٢- قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ
وَقُلُوبِهِنَ﴾^(٣) .

(١) سورة الأحزاب : من الآية ٣٣ .

(٢) تفسير القرطبي / ج ٤ / ص ١٧٩ .

(٣) سورة الأحزاب : من الآية ٥٤ .

يقول الشيخ حسن البنا: «والآية وإن كانت نزلت في حق أمهات المؤمنين ولكنها تشمل بعمومها سائر المسلمين ، لأنهن قدوة لهن ، ولأن خطاب الواحد يعم حكمه جميع المكلفين بجماع الاشتراك في علة التكليف كما هو مقرر في الأصول».

وإذا نظرنا إلى عامة الحكم **﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾** علمنا أن من بعدهم أولى فيعم الحكم بالقياس الجلي أو قياس الأولى سائر المؤمنات بعدهن^(١).

وقد أجمع على هذا كثير من المفسرين القدامي منهم والمحاذين ومن ثم يتضح لنا أن كل أمر خاص بنساء النبي - ﷺ - يندرج تحته غيرهن من نساء المؤمنين وهذا ما توضحه لنا الآية الثالثة من سورة الأحزاب ، والخاصة بنساء المؤمنين عامة وبنساء النبي - ﷺ - خاصة .

٣- قال تعالى في كتابه المجيد :

﴿بِأَيْمَانِهَا الْبَيْنُ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَذْنِي أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(٢).

يقول الشيخ / سيد قطب في تفسيره : «أمر الله نبيه - ﷺ - أن يأمر نساءه وبناته ونساء المؤمنين عامة - إذا خرجن لحاجتهن أن يغطين أجسامهن وروعو سنهن وجيو بهن - وهي فتحة الصدر من الثوب بجلباب كاس فيميزهن هذا الزي و يجعلهن في مأمن من معاشرة الفساق ، فإن معرفتهن وحشمتهن معًا تلقيان الخجل والترحج في نفوس الذين كانوا يتبعون النساء لمعاشرتهن^(٣) .

يقول الشيخ المراغي : في تفسير قوله تعالى : **﴿ذَلِكَ أَذْنِي أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُنَ﴾**^(٤) . أي ذلك التستر أقرب لمعرفتهم باللفة فلا يتعرض لهن ولا يلقين مكروها من أهل الريبة احتراما لهن منهم ، فإن التبرجة مطموع فيها ، منظور إليها

(١) المرأة المسلمة/الشيخ / حسن البنا / ص ١٩ / الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ الناشر / دار الكتب السلفية بالقاهرة .

(٢) سورة الأحزاب : الآية ٥٩ .

(٣) في ظلال القرآن / سيد قطب / ج ٢ / مجلد (٥) ص ٢٨٨٠ / طبعة دار الشروق / الطبعة الشرعية السابعة ١٩٧٨ .

(٤) سورة الأحزاب : من الآية ٥٩ .

نظرة سخرية واستهزاء كما هو مشاهد في كل عصر ومصر، ولاسيما في هذا العصر الذي انتشرت فيه الخلاعة وكثرة الفسق والفحور^(١).

وقد ذكر مثل هذا كثير من المفسرين منهم^(٢) ..

وإذا كان هذا محل اتفاق بين العلماء على أن المسلم واجب عليه اتباع أمهات المؤمنين والاقتداء بهن بالنسبة للحجاج ولغيره فهل يجب الحجاج على الكافرة أم لا؟.

يقول الشيخ / محمد على الصابوني / : «لایجب الحجاج على الكافرة لأنها لاتتكلف بفروع الإسلام، وقد أمرنا أن نتركهم وما يديرون، ولأن الحجاج عبادة لما فيه من امثال أمر الله - عز وجل - فهو بالنسبة للمسلمة كفريضة الصلاة والصيام، فإذا تركته المسلمة جحوداً فهـي (كافرة) مرتدة عن الإسلام، وإذا تركته - تقليداً للمجتمع الفاسد - مع اعتقادها بفرضيته فـهي (عاصية) مخالفة لتعاليم القرآن^(٣) .

٤- قال الله تعالى :

﴿فَقُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَي لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٤٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَنْدِينَ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جَيْوِهِنَّ﴾ (٤١)، الآيات.

وهاتان الآيتان ورد فيهما الأمر بغض البصر من الطرفين الذكر والأشي وخصل إبداء الزينة بالنساء في الآية الثانية ﴿وَلَا يَنْدِينَ زِيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ . ومن ثم وجـب لنا أن نفرق بين عورة الرجل وعورـة المرأة ..

ذكر الإمام ابن رشد حد العورة من الرجل والمرأة بما يلي:

«وحـد العورة من الرجل: فذهب مـالـك والـشـافـعـي إلى أن العورة منه ما بين السرة

(١) تفسير المراغي / ٢٢٥ / ص ٣٨ .

(٢) التفسير الكبير / لنصر الرازـي / جـ ٢٥ / ص ٢٣٠ / الطـبـعةـ الثـالـثـةـ . وـتـفـسـيرـ الـخـازـنـ / مـحـمـدـ إـبرـاهـيمـ الـبغـدادـيـ الشـهـيرـ بـالـخـازـنـ / جـهـ / صـ ٢٧٠ـ . مـختـصـرـ تـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ / جـ ٣ـ / صـ ١١٥ـ الطـبـعةـ السـابـعـةـ / النـاـشـرـ / دـارـ الـقـرـآنـ . بيـرـوـتـ - الـبـحـرـ الـحـلـيـ / الـأـبـيـ حـيـانـ / جـ ٧ـ / صـ ٢٥ـ .

(٣) تفسير آيات الأحكـامـ / مـحـمـدـ عـلـىـ الصـابـوـنـيـ / جـ ٢ـ / صـ ٣٨٠ـ / الطـبـعةـ الثـالـثـةـ / النـاـشـرـ / مـكـبـةـ الـغـرـالـيـ .

(٤) سورة النور / الآياتان : ٣٠ ، ٣١ .

إلى الركبة ، وكنلنك قال أبو حنيفة ، وقال قوم العورة هما السوأتان فقط من الرجل .
وحد العورة في المرأة : فأكثر العلماء على أن بدنها كله عورة ماحلا الوجه والكفافين ،
وذهب أبو حنيفة إلى أن قدمها ليست بعورة ، وذهب أبو بكر بن عبد الرحمن وأحمد
إلى أن المرأة كلها عورة ..

وبسبب الخلاف في ذلك احتمال قوله تعالى : ﴿وَلَا يُنِيدِينَ زِيَّتْهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ
مِنْهُنَّ﴾^(١) هل هذا المستثنى المقصود منه أعضاء محدودة أم أنها المقصودة به مالا يملك
ظهوره ؟ فمن ذهب إلى أن المقصود من ذلك مالا يملك ظهوره عند الحركة قال بدنها
كله عورة حتى ظهورها واحتاج لذلك بعموم قوله تعالى : ﴿هُنَّ أَبْيَهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُنَّ
وَبَنَاتِكُنَّ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُنِيدِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ﴾^(٢) .

ومن رأى أن المقصود من ذلك ما حرت به العادة بأنه لا يضر ، وهو الوجه
والكتفان ، ذهب إلى أنهما ليسا بعورة واحتاج لذلك بأن المرأة ليس تستر وجهها في
المحج^(٣) .

وكتب الفقه والتفسير والأحاديث مبسوط فيها هذا الموضوع ومن أراد الاستزادة
فليرجع إلى هذه الكتب^(٤) .

وأستطيع أن أجمل ما ذكروه في هذا الأمر بأن المرأة كلها عورة ، ولا يجوز كشف
سى منها إلا للضرورة كالتداوی عند طبيب مسلم إذا لم توجد الطبيبة المسلمة
تحصصاً أو عند الحاجة كالشهادة أو سواها عمما يعن لها من مشاكل .

هذا وقد استثنى الله صنف من النساء لاحتاج عليهن في إبداء زينتهن من غير فتنة ،
اما إذا وقعت الفتنة فوجب عليهم العفة وهذا ما توضّحه لنا هذه الآية .

(١) سورة النور / من الآية : ٣١ .

(٢) سورة الأحزاب / الآية : ٥٩ .

(٣) بداية المهدى ونهاية المتصدى لابن رشد / ج١ / ص ٩٩ ، ١٠٠ .

(٤) الفقه على المذاهب الأربعية / قسم العادات / الطبعة الثامنة / ص ١٦٣ - ١٦٨ ، كتاب سبل السلام / محمد
إسماعيل الصنعاني / ج ١ / ص ١٣٤ - ١٣٢ ، أحكام القرآن لابن العربي ج ٣ / ص ١٥٧٩ ، روح المعاني
للألوسي / ج ٢٠ / ص ٢٠ ، تفسير ابن كثير / ج ٣ / ص ٢٨٣ .

٥- قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَئِنْ عَلِيَّهُنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَفْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

ذكر الأستاذ / أبو الأعلى المودودي تحت هذه الآية ما يلي : «والقواعد من النساء الالاتي لا يرجون نكاحاً» أي النساء الالاتي بلغن سن اليأس وقعدن عن الحيض والولد لكرهن، بحيث لا يبقى لهن مطعم في الزواج، ولا يرغب فيهن الرجال، وإلى هذا المعنى تشير الجملة الآتية : ﴿فَلَئِنْ عَلِيَّهُنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَفْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ إلا أن الظاهر أنه لا يمكن أن يكون المراد بوضع الثياب أن تخلع المرأة كل ما عليها من الثياب حتى تتعرى فالأجل ذلك قد اتفق الفقهاء والمفسرون أن المراد بالثياب في هذه الآية الحاليب التي كان قد أمر أن تخفي بها الزينة في آية ﴿هُنَّذِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهُنَّ﴾.

وقوله : ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ .. أي غير مظاهرات لزيتها^(٢).

ومن ثم يتضح لنا مفهوم الزينة فهي تطلق ويراد بها ثلاثة أشياء .

١- الملابس الجميلة الفاتنة .

٢- الخلالي كالخاتم والسوار والخلخال والوشاح والإكليل وغير ذلك .

٣- الأصباغ كالكحل والخضاب وغير ذلك مما نراه في عصرنا الحديث من أصباغ تغير خلق الله .

ومن ثم تتضح العلة من تشديد الرسول - ﷺ - على المبالغة في إبداء المرأة لزيتها حينما لعن الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة والنامضة والمتنمصة ، والقاشرة والمقصورة ، والقابلة والمتفلحة ؛ لأنهن بذلك يغيّرن خلق الله^(٣) .

تلك هي الآيات التي وردت في القرآن الكريم والخاصة بالحجاب وعدم إبداء الزينة

(١) سورة النور / الآية : ٦٠ .

(٢) تفسير سورة النور / أبو الأعلى المودودي / ص ٢٢٦ / الناشر دار الاعتصام .

(٣) غرائب القرآن ورثائق القرآن / محمد بن الحسين النيسابوري / ج ٢ / ص ١٧٣ - ٩٠٢ / طبعة أولى / تحقيق الأستاذ / إبراهيم عطوة، وانظر زينة المرأة / د. عبد الحفيظ الفرماري / ص ٥٠ - ٥٢ ، تفسير سورة النور / أبو الأعلى المودودي / ص ١٥٧ - ١٥٨ .

والبالغة فيها .

الوجه الثاني: ورود الأحاديث الخاصة وال العامة بشأن الحجاب :

أما عن الأحاديث بهذا الشأن فنذكر طرقاً منها كما يلي :

أولاً: ما يتعلق بأمر نسائه بالاحتجاب :

١- روى الترمذى وابن سعد والإمام أحمد وأبو داود في قصة ابن أم مكتوم حين دخل على النبي - ﷺ - وعنده ميمونة فقال لها رسول الله - ﷺ - : «احتجبا منه» فقلت أم سلمة : أليس هو أعمى لا يصرنا ولا يعرفنا؟ فقال - ﷺ - : «أو عميا وان أنتما .. أولستما تبصرا به؟»^(١) .

٢- روى الطحاوى والبيهقى والترمذى والحاكم وابن سعد عن أنس ابن شهاب عن نبهان مولى أم سلمة أنها قالت: يانبهان .. كم بقي عليك من كتابتك «دينك»؟ قال : ألف درهم .. قالت: أهي عندك؟ قال: نعم . قالت: ادفع ما بقي عليك من كتابتك إلى محمد بن عبد الله بن أمية .. فإني أعتنبه بها في نكاحه وعليك السلام .. ثم ألت دونه الحجاب . وقالت: والله لن تراني بعد ذلك أبداً، إن رسول الله - ﷺ - عهد إلينا إذا كان لإحدك مكاتب وعنده ما يودي فلتتحجب منه^(٢) .

قال الطحاوى: «والأحكام التى تستخرج من هذا الحديث يدخل فيها مع أزواج النبي - ﷺ - من سواهن من النساء، وما رواه البيهقى عن القاسم بن محمد أنه قال: إن أمهات المؤمنين يكون بعضهن المكاتب فتكشف له الحجاب ما بقي عليه درهم، فإذا قضى أرجحته دونه»^(٣) .

(١) سنن الترمذى / جـ٥ / ص ١٠٢ ، عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى / جـ١٠ / ص ٢٣٠ وقال حديث حسن صحيح، الطبقات الكبرى / جـ٨ / ص ١٨٦ ، الناج للأصول / جـ٥ / ص ٢٤٣ وقال رواه داود بسنده صحيح .

(٢) البيهقى / جـ١ / ص ٣٢٧ وقال آخرجه الترمذى وقال: قال الحاكم حدث صحيح الإسناد، وأخرجه ابن جبار في صحيحه، نيل الأوطار للشوكتانى / جـ٦ / ص ٧٩ ، والطبقات / جـ٨٢ / ص ١٧٨ ، تفسير ابن كثير / جـ٣ / ص ٢٨٥ .

(٣) سنن البيهقى / جـ٧ / ص ٩٥ ، إبراء الغليل في تغريب أحاديث منار المسيل / جـ٦ - ص ١٨٢ وقال حديث صحيح .

ثانياً : ما يتعلّق بأمره - ﷺ - بالاحتجاب لغير نسائه :

١- روى عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «المرأة عورة»^(١).

وهذا الحديث يدل على أن المرأة كلها عورة من إلحص قدمها إلى وجهها كما قال بذلك الإمام أحمد^(٢) ، كما أن هذا الحديث بلا شك عام لجميع النساء ، وليس خاصاً بنساء النبي - ﷺ - حتى لا يدعى مدع بعد ذلك أن الحجاب خاص بنساء النبي - ﷺ .

٢- روى عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : «إياكم والدخول على النساء » فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله : أفرأيت الحمو؟ قال - ﷺ - : «الحمو الموت»^(٣) .

والحمو أخي الزوج وكما أشبهه من أقاربه .

قال الشنقيطي : «إن هذا الحديث فيه دليل على منع الدخول على النساء وسؤاهم معاً إلا من وراء حجاب لأن من سأله متابعاً لامن وراء حجاب فقد دخل»^(٤) .

وقد ذكر الدكتور / محمد سعيد البوطي : «فلا أثر أن المرأة مجتمعها عورة بالنسبة للأجانب من الرجال لما أطلق النبي - ﷺ - النهي عن دخولهم عليهم إذ النهي يشمل مختلف ما عليه المرأة من حالات ما دامت بادية الوجه كما هو الشأن في كل امرأة في بيتها حتى أنها الزوج لا يجوز له هو الآخر أن يدخل على امرأة أخيه .. ولو كان الوجه غير عورة لاستثنى - تسهيلاً للأهماء - أن تكون المرأة ساترة لما عدا الوجه والكتفين من أجزاء جسمها .. قلت: وهذا الحديث يطابق آية الحجاب ويقطع بلا روم عمومه لسائر النساء كما بياناً^(٥) .

إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت بشأن الحجاب وهي مبسوطة في كتب

(١) المغني والشرح الكبير لابن قدامة المختلي / جـ ١ / ص ٦٢٢ / طبعة دار المغاربة سنة ١٣٤٨هـ . قال الترمذى حديث حسن صحيح .

(٢) الصارم المشهور على أهل الترجح والسفور / محمود التويجري / ط ثانية ١٩٧٤ / ص ٩٦ .

(٣) أخرجه الشيخان، انظر أضواء البيان في لياض القرآن بالقرآن / للشنقيطي / جـ ٧ / ص ٥٩٢ .

(٤) أضواء البيان / المرجع السابق / جـ ٧ / ص ٥٩٣ .

(٥) إلى كل فتاة تومن بالله / د. محمد سعيد رمضان البوطي / ص ٤١ / ط دار الاعتصام .

السنة والتفاسير وغيرها من الكتب المتخصصة .

الوجه الثالث : أقوال الصحابة والتابعين عن الحجاب وأفعال نسائهم :

أ - أقوال الصحابة :

١- قول ابن عباس: «روى ابن حرير الطبرى فى تفسير عن عبيدة السلمانى أنه قال: تغطى المرأة وجهها ورأسها، وتبرز عينا واحدة .. وذلك عندما سئل من قول الله تعالى: ﴿هُنَّ يَذِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ﴾^(١) .

٢- قول عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - :

روى القرطبي بسنده أن عمر بن الخطاب قال : «ما يمنع المرأة المسلمة إذا كانت لها حاجة أن تخرج في إطمارها أو إطمار جارتها مستخفية لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها»^(٢) .

٣- قول الإمام على - كرم الله وجهه - :

جاء في الفتح الريانى أنه قال: ألا تستحون .. ألا تغارون؟ ألا يخرج نساءكم .. فإنه قد بلغنى أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوغ.. وهو الرجل الضخم^(٣) .

٤- قول عبد الله بن عمر :

روى ابن المبارك عن موسى بن عقبة أنه كان يأمر المرأة ببرز الجلباب إلى جبها .. وذلك في الحج .. فما بالنا خارج الحج^(٤) .

تلك أقوال الصحابة في احتجاب المرأة فما هي أقوال التابعين؟

ب - أقوال التابعين :

يقول الأستاذ / درويش مصطفى حسن : « لما كانت أقوال التابعين لاتصلح بذاتها

(١) تفسير الطبرى: ج ٢٢ / ص ٢٣ .

(٢) مهلا يا صاحبة القوارير / د. يسرية محمد آنور/ رد على كتاب رفقا بالقوارير / الكريمان حمزة / دار الاعتصام / ص ٧١ .

(٣) الفتح الريانى لزتيب مسن الإمام أحمد الشيانى / ج ٢ / ص ٢٠٣ وقال روى بسنده صحيح .

(٤) سنن البهقي / ج ٩ / ص ٤٦ .

دليلاً شرعاً فإإننا سنكتفى بقول محمد بن سيرين^(١) ..
سأله عبيدة السلماني عن قول الله تعالى : **هُنَّ ذِيَّنَّ عَلَيْهِمْ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ** فغطى
وجهه ورأسه وأبرز عينيه اليسرى^(٢) .

جـ - أفعال نساء الصحابة في الاحتياج :

١- روى البخاري والحاكم وأبو داود وابن أبي حاتم عن عائشة أم المؤمنين قالت:
يرحم الله نساء المهاجرات لما أنزل الله :

وَأَيْضُرِينَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيُوبِهِنَّ شفقن مروطهن فاختمن بهما ..

قال الحافظ في فتح الباري: «فاختمن بهما» أي غطين وجوهن وصفة ذلك أن
تضع الخمار على رأسها وترميء من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر وهو التقعن، وقال
الإمام أحمد «فاختمن بهما» أي تقعن بها، وقال صاحب التاج: «كانت عادات
النساء سدل الخمر من الخلف فتبقى الوجه والأعناق والصدر بادية، فأمرهن الله
بستر تلك الموضع بقوله: **وَأَيْضُرِينَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيُوبِهِنَّ** فصارت كل واحدة
منهن تأخذ قطعة من كسائها أو من أزرها فتختسر بها^(٣) .

قال الشنقيطي في أضواء البيان: «إن هذا الحديث صريح في أن احتياج النساء عن
الرجال وستر وجوهن هو تصديق لكتاب الله وإيمان بتنزيله^(٤) .

٢- روى عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «كما نغطي وجوهنا من الرجال، وكنا
نمشط قبل ذلك في الإحرام^(٥) .

٣- روى عن صافية بنت شيبة قالت: «رأيت عائشة طافت بالبيت وهي

(١) فصل الخطاب في مسألة الحجاب والنقاب / درويش مصطفى حسن / ص ٥٠ / الناشر: دار الاعتصام .

(٢) تفسير ابن كثير / ج ٣ / ص ٥١٨ ، رواعه البيان في تفسير آيات الأحكام / محمد علي الصابوني / ج ٢ / ص ٣٨٣ .

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ج ١٨ / ص ٩٩ ، مستدرك الحكم / ج ٤ / ص ١٩٤ ، أبو داود في
ستة للساعاتي وفي شرحه عن المعود / ج ١١ / ص ١٦٠ ، التاج الجامع للأصول / ج ٤ / ص ١٩٢ .

(٤) أضواء البيان: للشنقيطي / ج ٦ / ص ٥٩٥ .

(٥) المستدرك للحكم: ج ١ / ص ٤٥٤ ، رواه الغليل / ج ٧ / ص ٢١٢ وقال حديث صحيح.

روي أبو داود وغيره عن أم سلمة - رضي الله عنها قالت: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يَدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من أكيسة سود يلبسنهَا»^(٢).

قال الجصاص في تفسيره : «وفي هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الأجانب وإظهار الستر والغلاف عند الخروج لئلا يطمع أهل الريب فيهن»^(٣).

ذلك هي أفعال نساء صحبة الرسول ﷺ - وهي توضح بجلاء أن الاحتياط فرض على كل مسلمة آمنت بالله ربها والإسلام ديناً وبيها - ﷺ - نبياً ورسولاً .

والآن مع أفعال نساء التابعين لنرى موقفهن من الاحتياط ..

د- أفعال نساء التابعين في الاحتياط :

نكتفى بذكر ثمودجين بالنسبة لوضع نساء التابعين ومسكهم بالحجاب والنقاب :

١- روى البيهقي عن عاصم الأحوص بإسناد صحيح قال : كنا ندخل على حفصة بنت سيرين وقد جعلت الحجاب هكذا وتقبت به ، فنقول لها: رحمك الله.. قال الله تعالى : ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ السَّيِّءَاتِ لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعُنَنِيَّا هُنَّ خَيْرٌ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ .

قال : فنقول لنا: أي شيء بعد ذلك؟ فنقول: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾ فنقول: هو إثبات الحجاب^(٤).

٢- روى عن عبيدة بن عبد الرحمن عن أبيه بإسناد حسن عند البيهقي قال: جاءت امرأة إلى سمرة بنت جندب فذكرت أن زوجها لا يصل إليها.. فسأل الرجل فأنكر

(١) الطبقات الكبرى: جـ ٨ / ص ٧١.

(٢) عرن المعمود شرح سنن الإمام أبي داود / تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان / جـ ١١ ص ١٥٩ .

(٣) أحكام القرآن / لأبي بكر أحمد بن على الرازي الجصاص / المطبعة المهدية / سنة ١٣٤٧ هـ / جـ ٣ / ص ٤٥٨ .

ذلك، وكتب إلى معاوية رضى الله عنه - قال: فكب أن زوجه امرأة من بيت المال لها حظ من جمال ودين قال : ففعل ثم قال: وجاءت المرأة متقطعة^(١) .

تلك هي الوجهة التي توضح أن الحجاب ثابت بالكتاب والسنّة وأفعال نساء الصحابة والتابعين، وتلزم نساءنا بالاتباع لا بالابداع ، كما توضح بجلاء أن قول قاسم أمين السالف الذكر بأن الحجاب لم يرد به نص شرعي ، ليس له أساس من الصحة، وما أرى ذلك إلا عناداً ومكابرة عن تعاليم الإسلام التي تضمن في ثناياها سعادة الفرد والمجتمع، ولا سيما حرصها على كرامة المرأة، وصيانة أخلاقها من التهتك، وحياتها من السقوط في مهاوى الرذيلة، كما يحفظ لها الإسلام عفافها من الدنس وظهورها من الرجس، وشرفها من الامتهان .

واني لأتعجب لأمثال هولاء اللاتي يظهرن مفاتنهن بصورة مزريه وبشكل مثير مهيج للغرائز الجنسية، ويتركن أنفسهن كلاً مباحاً للذئاب البشرية التي تنتشر هنا وهناك لتقتنص الفريسة الدسمة والصيد السمين ، وبعد أن تقع المرأة فريسة في مصائبهم، ترقها المحالب، وتنهشها الأنابيب، أينفعها بعد ذلك البكاء والندم ولات ساعة مندم؟ أم ينفعها زوجها الذي يتصدى للاقتalam والثأر لزوجته فيعرض نفسه للهلاك؟

و تلك هي المسوأة التي تنجم عن الاختلاط والتبرج وخروج النساء سافرات إلى المجتمع، وهذا ما سنوضحه - بمشيئة الله تعالى - في فصل لاحق خاص بالاختلاط ومناداة أعداء الإسلام بإياحته .

بقي أن أوضح الفكرة التي أثارها قاسم أمين حين قال إن النساء اللاتي يختلطن بالرجال أقل، فسادا من ساكنات المدن المحجبات^(٢) .

إن الفساد لا ينبع إلا من الاختلاط ، ومن ثم نرى تشديد الإسلام وحرصه على صيانة المرأة وابتداها وإظهار زينتها، كما أن الإيداء لا ينبع إلا من الاختلاط كما

(١) السن الكبرى / جـ ٨ / ص ٢٢٨ ، الحجاب / للأبانى / ص ٥٢ .

(٢) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / د. محمد عمارة / جـ ٢ / ص ٤٥ .

وضحنا ذلك عند قوله تعالى في كتابه الكريم :
﴿ذَلِكَ أَذْنَى أَن يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنَنَ﴾^(١).

يقول أبو حيان : «أي يعرفن بالعفة والتستر والصيانة فلا يطمع فيهن أهل السوء والفساد ، لأن المرأة إذا كانت في غاية التستر والانضمام لم يقدم عليها ، بخلاف المترفة فإنها مطعم فيها»^(٢) .

ومن ثم يتضح لنا حرص الإسلام على أمر المؤمنات بالاحتجاب وعدم إبداء الزينة حتى لا تشيع الفاحشة في المجتمع .

يقول الدكتور / محمد شامة : «فالإسلام يرى أن جسم المرأة فتنة ، فإذا اكتشف منه جزء في المجتمع كان من الدوافع التي تساعد على شيوخ الفاحشة ، ولما كان شيوخ الفاحشة في المجتمع ما يعمل بانهياره ، فقد فرض الله على النساء نوعاً من الحجاب ليحفظ المجتمع من الانهيار والتصدع»^(٣) .

إن الهدف الذي يسعى إليه أدباء التحرر كامن في فساد المجتمع وفساد المجتمع كامن في الخلل الأسرة وتفككها ، ولن يتم حل ذلك إلا بالدعابة إلى خروج المرأة واحتلاطها بالأجانب .

أقول لهؤلاء وأولئك ، إن الإسلام قد أنصف المرأة حين أمرها بالقرار في البيت ، ولم يتقصّ بذلك من كرامتها شيئاً ، بل رفع من شأنها ، واحترام أنوثتها ، إذ جعلها مالكة لذلك البيت مدبرة لشؤونه ، قائمة على رعاية فراخه الصغار - الأبناء - وذلك كله تحت قوامة الرجل وسلطانه ، إنما نلمح أن الحق - جل في علاه - قد أضاف البيوت إليهن بنون النساء ﴿وَوَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَ﴾^(٤) .

وقد أشار العلامة الألوسي إلى القولين اللذين أشارت إليهما الآية ، وساق الأدلة والبراهين على كل من القولين ، فأشار إلى الرأي الأول القائل بأن البيت ملك الزوجة

(١) سورة الأحزاب : من الآية : ٥٩ .

(٢) البحر المحيط لأبي حيان / ج ٧ / ص ٢٥٠ .

(٣) الإسلام كما ينبغي أن نعرفه د. محمد شامة / ص ٢٦٣ الطبعة الأولى / مكتبة رهبة بالقاهرة .

(٤) سورة الأحزاب : الآية : ٣٣ .

فقال : « وظاهر إضافة البيوت إلى ضمير النساء المطهيرات أنها كانت ملكهن ، وقد صرخ بذلك الحافظ غلام محمد الألوسي - نور الله ضريحه - في التحفة الثانية عشرية ، وذكر فيها أنه - عليه الصلاة والسلام - بني كل حجرة لمن سكن فيها من الأزواج ، وكانت كل واحدة منهن تصرف في الحجرة الساكنة هي فيها تصرف المالك في ملکه بحضوره - ﴿بِهِ﴾ . وقد ذكر الفقهاء أن من بني بيته لزوجته وأقبضه إليها كان كمن وهب زوجته بيته وسلمه إليها ، فيكون البيت ملكا لها ، ويشهد لدعوى أن الحجرة التي كانت تسكنها عائشة - رضي الله عنها - كانت ملكا لها غير الإضافة في ﴿بِيُوْتِكُن﴾ الداخل فيه حجرتها استثنان عمر - رضي الله عنه - لدفنه فيها منها بمحضر من الصحابة ، وعدم إنكار أحد منهم حتى علي - كرم الله وجهه - واستثنان الحسن - رضي الله تعالى عنه - منها لذلك أيضاً ثابت عند أهل السنة والشيعة^(١) .

ثم يذكر العلامة الألوسي رأياً آخر في هذه المسألة لا مانع من إيراده ليتضح لنا مفهوم الإضافة؛ لأن الآية تتحمل هذا وذاك :

فقال - رحمة الله مانصه : « ويجوز أن تكون إضافة البيوت إلى ضمير النساء المطهيرات باعتبار أنهن ساكنات فيها قائمات بمصالحها قيمات عليها واستعمال الخاصة والعامة شائع بإضافة البيوت إلى الأزواج بهذا الاعتبار »^(٢) .

وعلى هذا الرأى يكون البيت ملكاً للرجل وأنهن قائمات بالمصالح فقط .

ولكن العلامة الألوسي رد على الرأى الأول وهو أن البيت ملك الزوجة ببريره سبب ترك خليفة المسلمين لأمهات المؤمنين المسكن لأنه رأى في ذلك المصلحة فقال مانصه :

« والاستثنان يجوز أن يكون لانتقال كل بيت إلى مالك الساكنة فيه بعد وفاته -

~~بِهِ~~ - من جهة الخليفة ولبيت لما رأى المصلحة في تخصيص كل منهن بمسكنه وتركه لها على نحو الاقطاع من بيت المال »^(٣) .

(١) تفسير روح المعانى / للألوسي / ج ٢٢ / ص ٦ ، ٧ ، ٨ .

(٢) نفس المرجع السابق / ج ٢٢ / ص ٧ .

(٣) نفس المرجع السابق / ج ٢٢ / ص ٧ .

وبعد هذا العرض أقول سواء كان البيت ملكاً للزوجة أم كانت ساكنة فيه فهي مكرمة معززة داخل هذا البيت بمحسن تدبيرها وقيامها على شئونه الداخلية تحت قوامه الرجل وسيطرته ، ولا تخرج من البيت الا لضرورة شرعية ، وبصورة شرعية .

فما هي الصورة الشرعية التي يجب أن تكون عليها المرأة في زيها؟

لقد وضع الإسلام الصورة التي يجب أن تكون عليها المرأة إذا خرجت من بيتها لقضاء حاجة ضرورية، أن تستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفاف كما ذكرنا آنفا، فإذا خافت على نفسها من الفتنة وجب عليها ست وجهها كذلك، وهذا ما يسمى بالنقاب .. وقد عرفة الأستاذ / درويش مصطفى حسن بما يلي :

«أما النقاب فأصله البرقع أو القناع الذي تغطي به المرأة وجهها بحيث لا يبدي منه إلا عينها أو حاجزها على الأكثر، وسي النقاب تقاباً لوجود نقابين في مواجهة العينين لمعرفة الطريق^(١) .

هذا ويشرط في الزي الإسلامي الذي تلبسه المرأة الشروط التالية :

- ١- استيعاب جميع البدن إلا ما استثنى .
- ٢- أن يكون صفيقاً - أي سميكاً - لا يشف عن العورة .
- ٣- أن يكون فضاضاً لا يصفُ العورة، غير ضيق حتى لا يفصل الجسم.
- ٤- أن لا يكون فيه سرف وخلاء للنهي عن ذلك .
- ٥- أن لا يكون مبغراً مطيناً .
- ٦- أن لا يشبه لباس الرجل.
- ٧- أن لا يكون ما يحتجب به زياً خاصاً لغير المسلمين كلباس القساوسة والرهبان والراهبات وذلك للنهي عنه وعدم التشبه بلباس الكافرات .
- ٨- ألا يكون لباس شهرة يعني ألا يكون فيه ما يلفت أنظار الآخرين من لون فاقع أو زركشة أو تغريم، أو غير ذلك مما يجذب الأنظار إليها، لأن الحجاب ساتر وصارف

(١) فصل الخطاب في مسألة الحجاب والنقب: درويش مصطفى حسن: ص ١٠ / الناشر / دار الاعتصام .

للنظر وليس ملFTA له^(١).

تلك هي شروط الري الإسلامي الذي تلتزم به المرأة المسلمة، وهو ما يطلق عليه. كما وردت بذلك النصوص من الكتاب والسنة والآثار السلفية والتطبيقات العملية لنساء الصحابة - رضوان الله عنهم - ولنساء التابعين. ولكل من سرن على دربهن فإذا تمسكت المرأة المسلمة بتلك الصورة الشرعية صانت كرامتها ورفعت من شأنها، ومنعت أعين الآخرين من النظر إليها .

ومن ثم يتضح لنا الحكمة من فرض الحجاب: إنها تكمن في حشمة المرأة وكما لها وسّرتها ووقارها، حتى لا تكون مطمحًا للأذغار وفتنة للمجتمع ومداعة للسوء، وبذلك تصون كرامتها وتحفظ عرضها وهذا ما حرص عليها الإسلام حتى لاتتبين الفاحشة في المجتمع.

يقول الأستاذ / أحمد زكي : «وغير خفي على أحد أن خروج المرأة متبرجة كاسية عارية كما يفعل نساء هذا العصر من أعظم وسائل الفساد والدعارة والشرور الأخلاقية والأمراض الاجتماعية، وليس هذا إلا انطلاقاً مع جماح الإنسان الحياني، وعودة الإنسان إلى حياة الغابة والجاهلية المضطلة، عندما كان الإنسان يخرج عارياً وقد يسرّ عورته بخشائش الأرض.. وأوراق الأشجار »^(٢).

أما ما يدعى دعوة التبرج والإباحية من أن تبرج المرأة وخروجها عارية سافرة يحد من ثورة الجنس لدى الإنسان ، فقد ثبت كذب هذا الادعاء من واقع المجتمعات السافرة المختلطة ، وهذا ما وضحته وسرنا أغواره وكشفنا اللثام عنه في الفصل الثاني من الباب الثاني من هذا الرسالة .

(١) انظر حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والستة / محمد ناصر الاليانى / ص ١٥ / الطبعة السابعة ١٩٨٥م / المك الالى، أحكام المرأة في الفقه الاسلامي / د. احمد الحجى الكردى / ص ١٢٣ ، ١٢٦ ، فصل الخطاب ، مسألة الحجاب ، الكتاب / د. يoseph مصطفى . حسـ. / ص ٧٨ / دار الاعتماد

(٢) الامانة: أحد ذكر تفاصيله في مساد الحجابة والنقاب / درويس مصطفى حسن / ص ٧٨ / دار الاعتصام .

^{٤٢}) الاسلام والمرأة : احمد دكي نقاحة: ص ١٤٤ .

الفصل الثاني

منع الزواج بأكثر من واحدة

بادئ ذي بدء يجب أن نعلم أن التشريع الإسلامي أول من راعي غرائز الإنسان ورسم لها الطريق المشروع الذي يتسمق مع مصلحة الفرد والجماعة.

وإن الناظر إلى الأديان السابقة سيجد البعض منها توصى بكبح جماح الإنسان من ناحية الغرائز أو القضاء عليها، أما الشريعة الإسلامية فليس فيها عزوف عن الطيبات..

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿فَقُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرُّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (١).

كما أن الشريعة الإسلامية ليس فيها زهد وتقشف عن طيبات الحياة.. قال تعالى في كتابه المجيد أمراً رسلاه بالأكل من الطيبات :

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ (٢).

كما أمر الله عباده المؤمنين أيضاً بالأكل من الطيبات.. قال تعالى في كتابه العزيز:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (٣).

كما أن الشريعة الإسلامية ليس فيها دعوة إلى الرهبانية.. قال تعالى في كتابه المجيد:

﴿فَإِنَّكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثُلَاثَةً وَرِبَاعًا﴾ (٤).

وليس في الشريعة الإسلامية انصراف عن التعليم أو بعد عن الماديات طالما أن الإنسان يأتي بالمال من طريق مشروع.. قال تعالى في قرآنـه الكريم :

(١) سورة الأعراف : الآية ٣٢ .

(٢) سورة المؤمنون: الآية ٥١ .

(٣) سورة البقرة: الآية ١٧٧ .

(٤) سورة النساء: الآية ٣ .

فَبِأَيْمَانِهِ الَّذِينَ أَعْفَوُا أَنْفُقُوا مِنْ طَيَّابَاتٍ مَا كَسَبُوكُمْ (١) .

وكل ما في الشريعة الإسلامية هو الدعوة إلى الاعتدال في كل أمر من الأمور، لأن الإسراف والتبذير يجلبان الأمراض الحسية والمعنوية للمسرف، فضلاً عن أنها تجعل الإنسان عبداً لشهواته وزرواته، ولا يستعين بالطبيات على عبادة حالقه.

ذلك هو منهج الإسلام بالنسبة لمتطلبات الحياة للفرد والمجتمع، وللاماري في ذلك عاقل، ولكن هناك أمور يجعل منها البعض حملة قاسية على الإسلام والمسلمين من هذه الأمور التي ثار حولها جدل كثير من المستشرقين وغيرهم قضية «تعدد الزوجات».

ولعل أول ما يسترعي الانتباه في هذه القضية هو ما يراه خصوم تعدد الزوجات من أن التعدد ليس له من غرض سوى إرضاء الشهوات بالنسبة للفرد الذي يقدم عليه، ومن ثم فهو يلحق بالمرأة أضراراً جانبية، ولاسيما في هذا العصر الذي نالت فيه المرأة جميع حقوقها، فضلاً عن أنه عائق للمرأة في طريق تقدمها الاجتماعي، وهضم لبعض حقوقها، وهدر لأدبيتها ، ومن هؤلاء المنددين بهذا الموضوع قاسم أمين الذي قال في كتابه «تحرير المرأة» لا أرى تعدد الزوجات إلا حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية ، وهو عالم تدل على فساد الأخلاق واحتلال الحواس وشره في طلب اللذائذ» (١) .

فضلاً عن أنه رجع بنظام تعدد الزوجات إلى النظام البدائي الذي يتبع حال المرأة الخطاططاً ورقياً .

ولو تركنا قاسم أمين وأعوانه جانباً وذهبنا نستقصى ما كتبه المستشرقون والمبشرون ومن سار على دربهم من الماقدين، سنجدهم يجمعون على العداء للإسلام وال المسلمين، ويختلقون المفتريات ، ويتصدقون التهم بالإسلام وسلامتهم في ذلك الدعاية المسومة ضد الإسلام وال المسلمين ، سواء علموا الحقيقة أو لم يعلمواها، ومدار كلامهم في هذا الموضوع كامن فيما يلي :

يقول الأستاذ/ عبد المنصف محمود عبد الفتاح : «إنهم - أي المستشرقين وغيرهم

(١) سورة البقرة : من الآية ١٦٧ .

(٢) تحرير المرأة / قاسم أمين / ص ٩٢ / جـ ٢ / تحقيق د. محمد عمارة / الناشر / المؤسسة العربية للدراسات والنشر / طبعة سنة ١٩٧٦ م .

من أعداء الإسلام - ينظرون إليه على أنه نظام بداعي ينتقص من مكانة المرأة لصالح الرجل، وعلى حساب كرامتها وأنه بمثابة الأغلال والقيود التي تعوق حركتها، وتهضم حقوقها وتهدر آدميتها.. وأن تحريرها منه يعتبر خطوة في سبيل تقدمها لأنها في رأيهن نظام لا يتعشى وتتطور المجتمع، وأنه لابد أن تتساوى المرأة بالرجل وتعدد الزوجات لا يتحقق تلك المساواة^(١).

تلك نظرة المستشرقين في قضية تعدد الزوجات وإذا تبعنا بعض الكتاب المسلمين سنجدهم ينددون بهذه القضية و يجعلونها من المساوئ التي تؤخذ على الإسلام، لأنه أحد أسباب الانحلال الخلقي بين النساء فضلاً عن أنه من الأسباب المباشرة لزيادة النسل.

يقول الأستاذ/ عادل أحمد سركيس : « ونظام تعدد الزوجات هو أحد أسباب الانحلال الخلقي بين النساء لأن مجرد ارتباط الرجل بأكثر من زوجة يدفع كلاماً منها إلى طريق الخيانة لأن المرأة تعتبر اتصال زوجها بامرأة أخرى خيانة لها، ولو بارك المجتمع هذه الخيانة ومنحها مظهراً شرعياً .. وعندئذ تجد التبرير للإقدام على خيانته في الانتقام منه ... إلى أن قال : « .. ويؤدي تعدد الزوجات إلى زيادة النسل في الوقت الذي ترتفع فيه الأصوات من كثرة المواليد، وتكافح بعض الهيئات الاجتماعية لنشر الوعي بين النساء لتحديد النسل ... والعجيب في الأمر أن نظام تعدد الزوجات الذي يعتبر إهداً للكرامة الإنسانية ما زال يجد من يدافع عنه»^(٢).

تلك صور مما كتب حول هذا الموضوع من المسلمين وغيرهم، وأود بشيء من الإنصاف أن أردد على تلك الأقاويل، مستعيناً بما ذكره الله تعالى في كتابه الجليل وما ورد في السنة النبوية من أحاديث توضح لنا أن نظام تعدد الزوجات ليس بدعاً في الإسلام ولكنه في الأديان السابقة قبل الإسلام ، فأتي الإسلام وحدده بأربع فقط وقبل أن أذكر وجة النظر الإسلامية أود أن أرجع إلى الوراء قليلاً لأوضح أن نظام تعدد الزوجات ثبتت به نصوص في التوراة والأنجيل نذكر منها ما يلي :

(١) دحض شبّهات وفترّيات حول الإسلام / الشیخ عبد المنصف عمود / ص ١٣٢ .

(٢) الزوج وتطور المجتمع / عادل أحمد سركيس / ص ٢٠٤ / الناشر / دار الكتاب العربي للطباعة والنشر .

أولاً: التوراة:

تقول الأسفار من العهد القديم من الكتاب المقدس عند اليهود : « وامرأة مع اختها لاتتحذ لتكون ضررتها لكشف سوتها في حياتها»^(١) .

كما وردت نصوص تبيح تعدد الزوجات في الديانة اليهودية بمشيئة الرجل وحسب رغبته، ورد في سفر التكوين :

« فرأوا بنات الناس أنهن حسان فاختنوا لأنفسهم نساء من كل ما اختاروا»^(٢) .

فضلا عن ورود الأخبار التي تفيد أن نبي الله داود وسليمان - عليهما السلام - قد جمعا بين مئات الزوجات الشرعيات والإماء. كما ورد في الصحيح الحادى عشر من سفر الملوك: «أنه كانت لسليمان - عليه السلام - سبعمائة من النساء والسيدات وثلاثمائة من السراري»^(٣) .

ومع عدم ورود نصوص في التوراة تحرم التعدد يتضح لنا من خلال هذه النصوص التي سقنا طرفا منها أن التعدد كان معمولا به في الشريعة الموسوية، إلا أن التابعين لها ومن وقعت أيديهم على النصوص حرفوها وغيروها وبدلوا وانقسموا إلى طائفتين طائفة تسمى الربانيون : وهم يعتبرون كتاب التلمود حجة كالتوراة، وهو كتاب يضم أحكاماً كثيرة وضفتها طائفة من أحبّار اليهود بزعامة عزرا والطائفة الثانية القرائيون : وهم يعتبرون الحجة في التوراة دون التلمود، ويفتحون باب الاجتهاد في التوراة لأي شخص دون أن يتبع أحكام التلمود .

والطائفة الأولى لاتجيز لنابيعها الزواج بأكثر من واحدة وعليه أن يخلف بعينا عند العقد بالالتزام بذلك .

والطائفة الثانية يجيزون تعدد الزوجات بشرط عدم الإضرار بالزوجة السابقة أو اللاحقة وقدرة الإنفاق عليهم واستطاعة العدل بينهن وهذه الشروط لديهم تدل على

(١) سفر الأنجيل / الإصحاح ١٨ / العدد ١٨ .

(٢) سفر التكوين / الإصحاح ٦ / العدد ٢ .

(٣) سفر الملوك / الإصحاح .

أنها شروط قضائية وليس شروطاً دينية^(١).

ثانياً: الأنجليل:

إن شرعية عيسى - عليه السلام - جاءت مكملة لرسالة موسى - عليه السلام - فإذا كانت الشريعة الموسوية قد ثبت فيها التعدد من خلال النصوص والوقائع التي سقنا طرفاً منها، فكيف تأتي الشريعة العيساوية لتحرم شيئاً حللت التوراة؟

هذا ما نود أن نلقى الضوء عليه من خلال هذه الصفحات - بمشيئة الله تعالى - فأقول وبالله التوفيق :

إن الأنجليل لم يأت بإشارة صريحة إلى مبدأ الزوجة الواحدة أو مبدأ منع تعدد الزوجات ، أما الأنجليل التي بين أيدينا الآن حرفت وبدلته ، ومن ثم يمكن لقارئتها العثور على نصوص فيها تحرم التعدد ، وهذا ما يراه كثير من آباء الكنيسة وفقيهائهما وأفهم هذه النصوص ما يلي :

١- جاء في الأنجليل مرقس على لسان عيسى - عليه السلام - أنه قال:
«من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزنى عليها» وإن طلقت امرأة زوجها وتزوجت بأخر تزني»^(٢).

٢- إن المسيح - عليه السلام - نهى اليهود عن الطلاق وقال لهم:
«إن موسى من أهل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم ، ولكن من البداء لم يكن هذا»^(٣).

- ويعنى بالبداء بدء الخليقة بزواج آدم من حواء ، وتلك حجة باطلة لأننا لو رجعنا إلى البداء كما يدعى قائل هذا النص لأبخنا زواج الأخ من اخته كما كان في البداء

(١) شعار الخضر في الأحكام / ص ٨٤ ، ٨٣ ، اليامو بشاصي وتلميذه يشوعاه

وانظر : ترجمة مراد فرج - القاهرة / سنة ١٩١٧

أحكام الأسرة عند القراءين ملطف مراد فرج ، وانظر كتاب الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية / لحادي بن شمعون ويتضمن أحكام الأسرة عند القراءين وكتاب الأسرة بين الشرع والقانون / على عبد الله طنطاوي / ص ٥٩ ، ٦٠ ، وانظر تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية / د. عبد الناصر العطار / ص ٨٦ : ٩١ .

(٢) الأنجليل مرقس / الإصلاح العاشر / الآيات ١٠ : ١٢ ، وانظر كذلك الأنجليل لوقا / إصلاح ١٦ / عدد ١٨ .

(٣) الأنجليل متى / الإصلاح ١٩ / الآية ١٨ .

ولكن ذلك كان حكمة يعلمها الله تعالى .

٣- جاء في إنجيل متى أن المسيح - عليه السلام - قال:

«أما قرأتم ان الذي خلق من البدء خلقهما ذكرًا وأنثى» وقال: « من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته ويكون الإنسان جسدًا واحدًا، إذن ليسا بعد اثنين، بل جسد واحد، فالذى جمعه الله لا يفرقه إنسان»^(١) .

يقول الدكتور / عبد الناصر العطار: «وقد استدل بعض الفقهاء المسيحيين من هذا القول على أن تعدد الزوجات حرم في المسيحية، على أساس أن الزواج جعل الزوجين جسدًا واحدًا...»^(٢) .

إلى غير ذلك من النصوص الواردة بشأن تحريم التعدد تارة وكراهته تارة أخرى، ولكنها لاتهض أن تكون دليلاً لتحريم تعدد الزوجات في المسيحية لماذا؟ لأنها من وضع البشر وليس وحيًا من السماء ، ومن ثم نرى التناقض الصارخ بين أتباع الأنجليل، وعدم إجماعهم على التحريم ، فمن قائل إن التحريم قاصر على رجال الكنيسة فقط - القساوسة وغيرهم من الرهبان - ومن قائل إن التحريم لم يرد به نص صريح ، ومن قائل إن التحريم مؤكد على كل متبوع لتعاليم الكنيسة .

وهذا ما نذكر طرقاً منه في ثانياً صفحات الكتاب ..

ورد في بعض رسائل بولس ما يفيد أن التعدد جائز، فقد قال: «ويلزم أن يكون الأسقف زوجاً لزوجة واحدة» ففي إلزام الأسقف وحده بذلك دليل على جوازه لغيره^(٣) .

ويسوق الدكتور / السباعي / دليلاً على ذلك لأحد المسيحيين :

يقول جرجي زيدان: «فالنصرانية ليس فيها نص صريح يمنع أتباعها من التزويج بأمرأتين فأكثر، ولو شاءوا لكان تعدد الزوجات جائزًا عندهم، ولكن العائلة ورؤساعها القدماء وجدوا الاكتفاء بزوجة واحدة أقرب لحفظ نظام العائلة واتحادها -

(١) إنجيل متى / الإصحاح ١٩ / الآية ٤ .

(٢) تعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار / ص ٩٨ .

(٣) نقلًا عن كتاب المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / ص ٧٢ .

وكان ذلك شائعاً في الدولة الرومانية - فلم يعجزهم تأويل آيات الزواج حتى صار التزويج بغير امرأة حراماً كما هو مشهور»^(١).

إذا تحرّم تعدد الزوجات في المسيحية لم يرد به نص صريح في الإنجيل وإنما كل ما ورد من وضع البشر، وأعني بالإنجيل - الإنجيل الصحيح.

يقول الأستاذ / محمد الإبراشي : «ولم يمنع تعدد الزوجات إلا بالقوانين المدنية التي وضعها «جُستينيان» لا بالقوانين الدينية، وبعد أن صدرت تلك القوانين الوضعية التي تحرم تعدد الزوجات، استمر تعدد الزوجات منتشرًا ومنذًا بطريقة عملية لدى الرومانيين المسيحيين، واستمروا على تلك العادة حتى أصدر المجتمع الحديث قانوناً يعاقب من يتزوج أكثر من واحدة ، ويحرم على المسيحي التزوج بأكثر من واحدة»^(٢).

وقد أجمع على ذلك رجال الكنيسة في العصر الحديث فحرمت على أتباعها تعدد الزوجات كما نرى ذلك في مصر عند الأقباط الأرثوذكس «لایجوز لأحد الزوجين أن يتخذ زوجاً ثانياً مادام الزواج قائماً»^(٣).

وعند الأرمن الأرثوذكس «لایجوز عقد زواج ثان قبل فسخ الزواج القائم»^(٤) وكذلك الأمر عند السريان الأرثوذكس، وتأخذ الطوائف الكاثوليكية أيضاً بهذا المبدأ، وكذلك عند البروتستانت «الإنجيليين» : «الزواج هو اقتران رجل واحد بامرأة واحدة اقترانا شرعاً مدى حياة الزوجين»^(٥).

ولقد أدت هذه النظرة منهم إلى أمرتين :

الأمر الأول: احتقارهم للمرأة والنظر إليها على أنها تصرفهم عن العبادة، ومن ثم يجب الابتعاد عنها .

(١) نفس المرجع / ص ٧٤ .

(٢) عظمة الرسول صلى الله عليه وسلم / محمد عطية الإبراشي / ص ٢٦٣ .

(٣) المادة ٢٤ من مجموعة ١٩٥٥ .

(٤) المادة الخامسة من قواعدهم .

(٥) المادة (٥٩) من الإرادة الرسولية للكاثوليك الشرقي، وانظر في ذلك تعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار / ص ١٠٤ .

الأمر الثاني : كراهية الزواج الثاني ولو بزوجة واحدة ، ومن ثم نرى عدم إقامة الكنيسة القبطية الأرثوذكسيّة بركة إكليل لهذا الزواج الثاني ، وإنما رسمت له صلاة استغفار ، فضلاً عن إن الزبحة الثالثة عندهم دليل على الغواية لمن يقدر أن يضبط نفسه ، والرابعة دليل على الزنا الظاهر ، ولا يعد المولودين منه ببنينا للزوج^(١) .

غير أن مما ينبغي ذكره أن بعض كهنة المسيحيين رفضوا هذا التفكير فمنهم من أباح للرجل أن يتزوج بزوجة واحدة ، ولو كان للمرة الرابعة أو الخامسة ، واحتجوا بعدم معارضته المجلس الكنسي في القرون الأولى لتعدد الزوجات ، فقد كان مارسًا بينهم بطريقة عادلة إذ كان لشارللان زوجتان وعدة محظيات ، وقد عقد فيليب ملك هيس وفرديريك ويليام الثاني ملك بروسيا باثنتين لكل منها وبارك زواجهما قسيس لوثريون ، وقد تكلم لوثر في عدة مناسبات عن تعدد الزوجات بحماس شديد ففي عام ١٥٣١ م دعا القس في مونستر صراحة بأن من يريد أن يكون مسيحيًا حقًا فعليه أن يتزوج من عدة زوجات .

وهناك من المفكرين في أوروبا من دعا إلى إباحة تعدد الزوجات كجوستاف لوبون وتومس ، وفي رأيهما أن إباحة تعدد الزوجات تجعل كل امرأة ربة بيت وأمًا لأولاد شرعيين ، وذلك مما يقضي على كثير من الاعترافات في المجتمع الأوروبي .

وهذه الآراء وتلك الاتجاهات أحدثت ضجة كبيرة في الكنائس الأخرى التي تحرم التعدد ، مما جعلها تقر التعدد وتمارسه ، ونذكر على سبيل المثال شعب الأحباش من الشعوب الأفريقية الذي اعتنق المسيحية منذ زمن بعيد ولازال يمارس التعدد رغم اعتناقها المسيحية «^(٢)» .

تلك نظرية المسيحية لتعدد الزوجات وهي تصور تضاربًا شديداً بين أبنائها مما يجعلنا نقرر أن الإنتماء الصحيح لم يرد فيه ما يحرم تعدد الزوجات ، وأن كل ما ورد بشأن

(١) يراجع في ذلك : شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية / الأنبا شنودة / ص ٩١ - ٩٦ ، وتعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار / ص ١١٠ - ١١٢ .

(٢) انظر / قصة الزواج / وستمارك / ترجمة عبد المنعم الزيادي / ص ٢٥٣ - ٣٥٦ .
وتعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار / ص ١١٣ - ١١٦ ، محمود سلام زناتي / ص ١٠١ - ١٠٧ .

تحريره أو كراهيته إنما هو من وضع البشر، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :
﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ أَتَيْهَا هُوَاهُ بِغَيْرِ هُدًىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١).

ثالثاً : تعدد الزوجات عند العرب قبل الإسلام وبعده:

يظن كثير من الناس أن تعدد الزوجات لم يكن موجوداً في الأديان السابقة على الإسلام وهذا ظن يخالف الحقيقة، لأن الإسلام لم يتعد عن أساس الأديان السالفة ولم يفرضه أو يوجبه وإنما أباحه وقيده، فعلى سبيل المثال كان العرب قبل الإسلام يمارسون التعدد دون قيد أو شرط، كما كان التعدد في الجاهلية منتشرًا بين قبائل العرب، بل إنهم كانوا يفتخرن بذلك، وكانت النسوة تُساق سوقاً للاضطهاد والعناد، فضلاً عن ذلك كله أنهن كن يفتقدن العدل من قبل أزواجهن .

وقد وردت آيات قرآنية تحدد للزوج عدداً معيناً منها قوله تعالى في كتابه الكريم :
﴿فَإِنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَىٰ وَثُلَاثَةٍ وَرَبِيعاً﴾^(٢). وهذه الآية توضح بلا لبس ولا غموض أن العرب قبل الإسلام وفي الجاهلية كانوا يتزوجون بأكثر من أربعة، فجاء الإسلام موافقاً لبعض طباعهم حتى لا ينفروا منه وحتى لا يوقع الناس في العنت والإكراه، ولا سيما وأنه الدين الخالد للبشرية جماء .

كما وردت أحاديث توضح لنا تحديد الرسول - ﷺ - من دخلوا في الإسلام أن يمسكوا أربعاً ويسرحوا الباقين من أزواجهن والدليل على ذلك من السنة ما يلي : «أسلم غيلان بن سلمة وعنه عشر نسوة في الجاهلية، وفي رواية ثمان نسوة وأسلمن معه ، فقال رسول الله - ﷺ - : اختر منهن أربعاً»^(٣) .

وعن عمير الأسدى قال: أسلمت وعندى ثمان نسوة فذكرت للنبي - ﷺ - فقال: اختر منهن أربعاً»^(٤) .

(١) سورة القصص / من الآية ٥٠ .

(٢) سورة النساء / الآية ٣ .

(٣) المحاكم والم Derrick وابن ماجة .

(٤) رواه أبو داود وابن ماجة .

وفي موطأ الإمام مالك : أن رسول الله - ﷺ - قال لرجل من ثقيف وعنده عشر نسوة حين أسلم : أمسك منها أربعًا وفارق سائرهن^(١) .

إلى غير ذلك من الأحاديث الواردة بشأن من أسلم من كانوا قربى عهد بالجاهلية وأمرهم النبي - ﷺ - أن يبقوا على أربع ويفارقا الزيادة على ذلك .

فما موقف الإسلام إذا؟

إن الإسلام بذلك لم ينشئ التعدد ولم يستحسنـه ولم يوجهـه أو يفرضـه على الناس فرضا ، ولكنـه أباحـه ووضعـه ضوابـط وشروطـه بها يـامـن للزوجـات حقـهن دون حـيف أو مـيل من الزـوجـ، فإذا لم تـوفـر تلك الضوابـط وهذه الشروـطـ في الزوجـ أولـي بهـ أن يـعدل عن التـعددـ إلى الزـواـجـ بـواحدـةـ حتـى لا يـقعـ نفسهـ تحتـ طـائـلةـ العـقوـبـةـ في الدـنـيـةـ والـآخـرـةـ . قال تعالى في كتابـهـ الـكـرـيمـ :

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(٢) .

يـقولـ الأـسـتـاذـ الشـيـخـ /ـ مـحـمـدـ الـأـبـاصـيرـيـ خـلـيـفـةـ: «ـ وـقـدـ أـبـاحـ الـإـسـلـامـ تـعدـ الزـوـجـاتـ إـلـىـ أـرـبـعـ،ـ وـفـيـ حـالـةـ التـعـدـ يـضـافـ إـلـىـ شـرـطـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـمـهـرـ وـالـنـفـقـةـ شـرـطـ آخرـ وـهـوـ «ـالـعـدـلـ بـيـنـ الزـوـجـاتـ»ـ فـيـمـاـ يـمـكـنـ العـدـلـ فـيـهـ،ـ فـيـإـنـ كـانـ غـيـرـ وـاثـقـ مـنـ نـفـسـهـ فـيـ إـقـامـةـ الـعـدـلـ بـيـنـهـ فـيـ جـمـيعـ الـأـمـورـ الـمـادـيـةـ مـثـلـ الـأـكـلـ وـالـشـرـبـ وـالـمـلـبسـ وـالـمـسـكـنـ وـالـمـيـتـ،ـ وـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ زـوـجـةـ وـاحـدـةـ،ـ أـوـ يـكـفـيـ بـمـاـ مـلـكـتـ بـيـنـهـ»ـ^(٣) .

وـمـنـ ثـمـ نـقـولـ إـنـ الـإـسـلـامـ وـضـعـ ضـوابـطـ لـتـعـدـ الزـوـجـاتـ أـجـلـهـاـ فـيـمـاـ يـلـيـ :

ـ ١ـ .ـ الـمـساـواـةـ وـالـعـدـلـ بـيـنـهـ :

إـذـ كـانـ اللـهـ قـدـ أـبـاحـ التـعـدـ فـإـنـهـ أـمـرـ بـالـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ بـيـنـ الزـوـجـاتـ وـالـبـعـدـ عـنـ الـجـوـرـ وـالـظـلـمـ ،ـ فـإـذـاـ حـاـوـلـ الـزـوـجـ العـدـلـ بـيـنـ زـوـجـاتـهـ فـيـ الـمـاـكـلـ وـالـمـشـرـبـ وـالـمـسـكـنـ وـالـقـسـمةـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـمـورـ الـمـادـيـةـ،ـ وـلـمـ يـتـمـكـنـ فـيـ الـنـاحـيـةـ الـمـعـنـوـيـةـ -

(١) موطأ الإمام مالك / ٣٤٤ .

(٢) سورة النساء / الآية ٣ .

(٣) المرأة وال التربية الإسلامية / الشيخ / محمد الأباصرى خليفة / ص ٩٧ .

أي الميل القلبي - فلا لوم عليه في ذلك ، بل عليه ألا يميل كل الميل حتى لا يدع زوجته الثانية أو إحداهن كالمعلقة كما قال الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَغْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِئُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ ^(١).

وقد زعم فريق من الناس إلى أن التعدد غير جائز لأنه يستحيل تتحققه بالصورة التي أرادها الإسلام ، وبناء على ذلك يقتضى تحريم تعدد الزوجات عند أصحاب هذا الرأي ^(٢) .

وما لاشك فيه أن هذا الرعم باطل من عدة وجوه :
الوجه الأول :

أن الإسلام لم يفرض التعدد بل هذبـه وحدده إلى أربع واشترط لذلك العدل في الآية الأولى من سورة النساء . وفي الآية الثانية نفي العدل التام سواء في الأمور المعنية أو المادية .

للجمع بين الآيتين أقول :

إن ظاهر الآية الأولى يفيد إمكان العدل ويكون المقصود من العدل إذا العدل في النفقة والمأكل والمشرب والملابس والمليت ونحو ذلك من الحقوق الزوجية ، والعدل المبني في الآية الثانية يكون قاصراً على الميل القلبي وهذا أمر لا يتحكم فيه إلا الله تعالى لأن القلوب بين أصابعه يقلبها كيف يشاء وقد أجمع كثير من المفسرين على هذا الرأي .

الوجه الثاني :

إذا كان المقصود من العدل المساواة التامة في النفقة والمأكل والملابس والجماع والحبة والمودة والمليت وغير ذلك من الأمور التي في استطاعة الزوج كما ذكر ذلك كثير من

(١) سورة النساء: الآية ١٢٩ .

(٢) انظر تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية / ص ١٦٨ / د. عبد الناصر العطار .

المفسرين^(١) فقد جعل الله معيار العدل راجعاً إلى النية الصادقة من الزوج والعمل الصالح الذي يحرص به على مرضاة الله تعالى، ومن ثم نرى الحق - حل في علاه - يُدَبِّلُ الآية بقوله تعالى :

﴿وَإِن تُحسِنُوا وَتَقْتُلُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(٢).

هذا طرف ذكره الله تعالى ليضمن بذلك العدل من جانب الزوج، والطرف الثاني ذكره أيضاً في بدء الآيات التي تتحدث عن التعدد، وهو مثل في التقوى والخوف من العدل ومراقبة الله تعالى .

فإذا اتبع الزوج هذه التعاليم كان عادلاً، ولا يلام في الميل القلبي لأن النبي - ﷺ - عالج هذا الجانب فيما روت له السيدة عائشة - رضي الله عنها - حين قالت: «كان رسول الله - ﷺ - يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»^(٣) .

وهذا الحديث يوضح لنا مجالاً أن العدل المطلق لن يستطيع الإنسان الوصول إليه، وتلك حقيقة نلمسها في حياتنا العملية وفي علاقتنا الاجتماعية، فعلى سبيل المثال لا يستطيع الأب والأم العدل التام بين أبنائهم في الحبة والكراهية ، والألفة والتغور، وغير ذلك من أمور الحياة، مع أن الله - حل في علاه - أمر كلاً منها بالعدل بين أبنائهم ، ولكنهم مهما حرصوا فلن يستطيعوا ذلك.

فهل حرم الإسلام على الآباء أو الأمهات الإنجاب لأنهم لا يستطيعون العدل بين أبنائهم ؟ كلاً .

فكيف يسوغ لهم أن يعالجو المشكلة من زاوية واحدة ويخكموا عليها من طريق واحد، دون النظر إلى أبعادها ومدى الإفاداة التامة التي تعود على المجتمع بالنفع العام من ناحية، وعلى الفرد من ناحية أخرى؟

أو بعد هذا يدعى أدعية تحرر المرأة بأن نظام تعدد الزوجات أمر بدائي وغير

(١) تفسير الطبراني / جـ / ص ٥٤٨ ، وتفسير القرطبي / جـ / ص ٢٠ ، تفسير الجلالين / ص ٨٠.

(٢) سورة النساء : الآية ١٢٨ .

(٣) أسرحه الإمام أحمد في مستنه وأبو داود في كتاب النكاح / جـ / ص ٢٤٢ .

مستساغ في عصرنا الآن، إن هذا حقد دفين منهم على تعاليم الإسلام، وهم بهذا ي يريدون أن يوقعوا المسلمين فيما وقع فيه الغرب، إذا استطاعوا أن يصرفوهم عن دينهم، وإنني أهيب بكل مسلم غيره على دينه أن يتلزم تعاليم شرع الله ، فإن فيها السعادة كل السعادة، وصدق ربنا إذ يقول في كتابه الكريم: **فَوَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي**
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَبْغُوا السُّبُلَ فَشَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحِبُكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ
تَقُولُونَ^(١) .

رابعاً : الميرات العلمية لمبدأ تعدد الزوجات في الإسلام :

لقد راعي الإسلام في تشريعه لعدد الزوجات مصلحة الفرد والمجتمع، وتتضمن لنا هذه المصلحة فيما نذكره من ميرات علمية قائمة على الدليل والمنطق السليم لمبدأ تعدد الزوجات .

مصلحة الفرد في مبدأ تعدد الزوجات تكمن فيما يلي :

١- عجز الزوجة لعقم أو عيب جنسي أو مرض عضال:

قد يتزوج الرجل زوجة وهو راغب في الإنجاب منها، ومع مرور الأيام يثبت له عن طريق التجربة أولاً، والطب ثانياً أنها عاقر لاتلد، فما موقفه إذاً وهو راغب في الإنجاب؟ هل نضيق عليه الخناق؟ أم نفتح له باب الأمل في الإنجاب؟

إن الإجابة لأبد وأن تكون بإباحة الفرصة له في الزواج من ثانية، وهنا يظهر شرع الله العادل في إباحته للزواج من ثانية، وقد يكون الزوج وفيها يُبقي معه زوجته الأولى ولاتطيب نفسه بمحارقتها ، فضلاً عن أنها قد تحتاج إلى رعايتها وكفالتها لها ، تلك ناحية تلمسها من الواقع بجتمعنا، وهناك ناحية أخرى قد تحدث مع بعض الزوجات ، فقد يعزى الزوجة عيب جنسي يمنع الاتصال الجنسي التام بين الزوجين أو يحول دون كماله، وهو عند المرأة أنواع كثيرة منها على سبيل المثال:

الرتق عند المرأة: وهو انسداد مهبلها بعظام أو بلحم .

وكذلك الإفضاء: وهو اختلاط مسلك قضيب الرجل في الفرج ب المسلك البول

والغائط إلى غير ذلك مما ذكر في كتب الفقه وجاء الطب الحديث ليثبت ذلك دون شك أو ريبة .

فما موقف الزوج الذي حدث لزوجته مثل هذه الأمراض، أو تزوج بامرأة فوجد فيها هذه العيوب ؟

إن الإسلام يفتح له باب الحلال بالزواج من أخرى كي تكون له حلية دون أن تكون له حلية يخادنها في الحرام، لأنه دين لا يعرف الالتواء. ومن ثم تظهر لنا حكمة التشريع الإسلامي في إباحة تعدد الزوجات في هذا الجانب .

وقد تُصاب المرأة بمرض عضال فيشل حركتها عن القيام بما تتطلبه الحياة الزوجية من أعباء.. فما موقف الزوج إذا؟ إذا قلنا له أصير لأنك قد اخترتها شريكة حياتك فلا بد أن تقاسم معها حلاوة الحياة ومرارتها، فإننا بذلك نظلمه، لأنه لا يستطيع مواكبة الحياة دون زوجة أخرى تقوم بمتطلبات حياته حتى يسهل عليه رعاية زوجته الأولى والشهر على راحتها، ومن ثم نرى البقاء عليها دون طلاقها، والزواج من أخرى لرعايتها وحماية الأسرة من التصدع خيراً لها معاً ، وهذا ما حرص عليه الإسلام وحث عليه .

والإسلام لم يبح ذلك إلا لصلاحة الفرد أولاً، والجماعة ثانياً، حتى لا يحدث اختلال في موازين الحياة .

ولم يكن الأمر حكراً على الزوج، فالإسلام لا يحيي الزوج على حساب الزوجة، ولكنه أتاح الفرصة للزوجة إذا تضررت من زوجها وثبت ذلك، حق لها أن تطلب الفراق لعيب جنسي لديه، كأن يكون محبوباً - أي مقطوع القضيب أو الحشفة، أو خصيًّا : مقطوع الخصيتين، أو عنييناً: لا يتتصب قضييه، كما إذا ادعت المرأة عبالة ذكره وثبت ذلك أيضاً حق لها الفراق .

فأي شرع أعدل من هذا؟ إنه بذلك يرعى مصلحة الفرد والجماعة ولا يقف بجوار الرجل على حساب المرأة ولا العكس ..

بقيت كلمة لابد من ذكرها تتمة لهذا الموضوع: إذا تزوج الرجل بامرأة لديها برود

جنسى أو ضعيفة الشهوة الجنسية لا تروى ظماء ولا تسكن شهوته فما موقفه إذا؟ إنه لابد من طريق لاشباع شهوته وإرواء غريزته . أتظن ما هذا الطريق؟ إنه تعدد الزوجات ، التزوج بأخرى ، حتى لا يوقع نفسه في المخرج ويرتكب ما حرمته الله تعالى .

وقد يكون عدم إشباع الرجل لغريزته الجنسية بسبب يرجع إلى المرأة ، كعيوب في مهبلها يحول بين الرجل وبين تمعنه بالإشباع الجنسي ، وقد يكون بسبب يرجع إلى التقاليد العرفية في بعض البلاد الأفريقية ، التي يقضى العرف فيها بمنع الاتصال الجنسي بين الرجل وزوجته ومدة الحمل ومدة الرضاع أي حوالي ستين أو أكثر ، وهي تقاليد قاسية، يجد فيها الزوج ظلما له من جميع الاجتماعات . فما موقفه إذا؟

أنه لابد من تعدد الزوجات حتى لا يقع الزوج فريسة للصراع النفسي والواسوس الشيطانية التي قد تسبب في وقوعه في الحرام^(١) .

٢ - حب الزوج لامرأة أو فتاة لم تتزوج :

قد يكون من دواعي الزواج من ثانية أو ميررات التعدد حب الرجل لامرأة غير زوجته، أو حبه لفتاة لم تتزوج بعد، فإذا لم تتح له الفرصة بالزواج من كلتيهما سيسعى جاهداً للوصول إليها عن طريق غير مشروع، فالإسلام راعى ذلك وفتح له باب التعدد، بشرط ألا يظلم الأولى على حساب الثانية ، لأن العدالة منه مطلوبة في كل الأحوال .. يقول الشيخ / محمد أبو زهرة : «ولقد أحجم الفقهاء على أن زواج من يتأكد أنه سيظلم إن تزوج، يكون زواجه حراماً»^(٢) .

يقول الدكتور / عبد الناصر توفيق العطار: «خلاصة القول أن حب الرجل لأخرى وإن كان لا يبرر تعدد الزوجات في جميع الأحوال - إلا أنه لا يبرر كذلك تحرير تعدد الزوجات بقوة القانون عند وقوعه، ومع ذلك يعتبر تعدد الزوجات وسيلة لعلاج

(١) انظر: كتاب تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية د. توفيق العطار / ص ٢٤ - ٢٨ ، وكتاب الإسلام والمرأة المعاصرة د. محمد البهبي / ص ٩٠ - ٩١ ، وكتاب الأسرة في الإسلام د. مصطفى عبد الواحد / ص ١٢٥ ، وكتاب الأحوالات المسلمات وبناء الأسرة المسلمة / ص ٣١٠ ، وكتاب تنظيم الإسلام للمجتمع / ص ٧٥ - ٧٧ / للشيخ محمد أبو زهرة، وكتاب دستور الأسرة في ظلال القرآن / أحمد فائز / ص ١٨٠ - ١٨٥ .

(٢) انظر كتاب الأسرة وتنظيم النسل للشيخ / محمد أبو زهرة / ص ٦٢ / طبعة دار الفكر العربي.

أخراج الرجل في بعض هذه الحالات»^(١).

ومن ثم يتضح لنا علاج الإسلام للرجل الذي ألف بأمرأة أخرى عليه أن يتزوجها دون اللجوء إليها في الحرام، كما يحدث ذلك في أوروبا إذ يبيحون الزنا، ويفتحون الطريق لمن يحب فتاة أن يخانها في الحرام دون وازع من دين أو رقيب من ضمير لأنهم يحرمون تعدد الزوجات، ويفتحون باباً للزناء أو ما يسمونه بزواج التجربة وقد يحدث بسبب ذلك فساد للمجتمع، وشبوغ للفاحشة، نتيجة للتتساهل في بذل الأعراض رخيصة هينة على مرأى وسمع من الجميع.

يقول الأستاذ/ محمد شلي معلقاً على تقييد تعدد الزوجات بواحدة:

«في أحد الأقطار منع زعيم القطر تعدد الزوجات وحصلت حادثة أمام سمه وبصره هذه الحادثة تلخص فيما يلي: أن شخصاً من الأشخاص متزوج، وعنه أولاد من زوجته، ثم أصبحت زوجته هذه في وضع غير صالح من الناحية الجنسية، فكان هو بين أمرين: إما أن يزني وإما أن يتزوج لكن التعدد ممتنع فماذا يصنع؟ .. عقد عقداً شرعياً على امرأة وتزوجها وأسكنها في مسكن، وكان يذهب إليها وبيت عندها، وبلغ عنه أنه تزوج بأخرى، والقانون لا يتساهل وذهب الشرطة وضبطوه متلبساً بالجريمة، جريمة الرواج بأمرأة أخرى، وبعد التحقيق معه قال إنها عشيقة وليس زوجة فقالوا: لاملام عليك فحرموها زوجة وأباحوها عشيقة وخدنية»^(٢).

ولقد ساق مثل هذا الموضوع الأستاذ الشيخ/ محمد الغزالي وهو يناقش قانون الأحوال الشخصية في المؤتمر الذي عقد بقاعة الإمام محمد عبده سنة ١٩٧٤ م حول تعديل قانون الأحوال الشخصية إذ يقول:

«حدث فعلاً في تونس: قدم رجل بهمة تعدد الزوجات، إذ القانون هناك حرم التعدد، فذهب إلى القضاء وأثبت أن المرأة الثانية خليلة لا حلية.. وخرج بريئاً»^(٣).

(١) تعدد الزوجات / د. عبد الناصر توفيق العطار / ص ٣٢.

(٢) انظر كتاب مع رائد الفكر الإسلامي الإمام / عبد الخاليم عمود / تأليف محمد شلي / ص ٨٧ طبعة دار الوحي للطبع والنشر والتوزيع.

(٣) إلى الإسلام من حيث نشرة رقم ٦ عاصفة فضيلة الشيخ محمد الغزالي بقاعة الإمام محمد عبده حول تعديل قانون الأحوال الشخصية / ص ٤.

ويمضي الأستاذ / محمد شلبي في سرد كلامه قائلاً:

«ويذكر مستشرق فرنسي - إيتين دينيه - كان قد ذهب إلى الجزائر في عهد الفرنسيين وأقام في بلدة اسمها (بوعسادة) استراح إلى الجو وإلى الناس وإلى الخلق وقام في عهدين: عهد كان فيه عدم التعدد أو الدعوة إلى عدمه، والعهد الثاني : كان التعدد فيه موجوداً فلاحظ في العهد الأول ثلاث ملاحظات لم توجد حين جاء العهد الثاني ما هذا الملاحظات:

- ١- كثرة العوانس .
- ٢- كثرة اللقطاء .
- ٣- كثرة الأمراض السرية^(١) .

أو بعد هذا يدعى مدع أن التعدد في الإسلام شيء يؤخذ عليه وعلامة تدل على فساد الأخلاق واحتلال الحواس وشره في طلب اللذائذ كما قال بذلك قاسم أمين وأعوانه من نصراء الحركات النسائية .

كلا .. إن ذلك حقد على الإسلام والمسلمين .

٣ - كراهية الرجل لزوجته :

إذا كره الزوج زوجته تحت ظرف من ظروف الحياة كسوء خلقها أو خلقتها والحياة الزوجية لا تخلو بطبيعتها من عاطفة بين الزوجين، قد يظللها الحب تارة، وقد يخيّم عليها البغض والكراهية تارة أخرى ، فإذا احتمم النزاع بينهما ووصل الأمر من الزوج إلى تصرفات غير عادلة مع زوجته بسبب بغضه إليها فما الموقف إذا؟ إنه لابد من فتح باب للأمل أمام ناظريه حتى تستقيم الأمور، ويسير ركب الحياة الأسرية كما أراد الله، ولقد عالج الله هذه القضية بقوله تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوْا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢).

(١) مع رائد الفكر الإسلامي / تأليف / محمد شلبي / ص ٨٨ .

(٢) سورة النساء / من الآية ١٩ .

وأود أن أقول إن الكراهةية في حد ذاتها ليست سرّاً للتعدد أو دافعاً من دوافعه، ولكن التعدد في مثل هذه المواقف ربما يكون عاملًا من عوامل تهدئة الجو العام للأسرة، أما إذا كانت الكراهةية هي السبب الوحيد في التعدد ، كان الزواج الثاني بعثنا لاضطراب معناً لاضطراب الروابط الاجتماعية وتفككها لماذا؟

لأن الظروف لا تسمح للرجل في الغالب بأن يعاشر زوجته المكرهه بالمعروف ومن ثم نرى تدخل الإسلام حل هذه القضية بقول الرسول - ﷺ : « لا يفرك مؤمن مؤمنة - أي لا يغضها - إن كره منها خلقاً رضي منها خلقاً آخر »⁽¹⁾ والنهي مبني على أن الأصل في الزوجين التحاب، فإن حرما منه فليجتنبا أسباب الكره والبغض .

وربما أن يكون الزواج الثاني عاملًا من عوامل تهذئة النفوس، وبذلك تعود الأمور بين الزوج وزوجته المكرورة إلى بحراها الطبيعي .

إما إذا استمرت الكراهةية بين الزوجين، فلا بد إذاً من الفراق بينهما وصدق الله إذ يقول في كتابه العزيز :

﴿فَوَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّا مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(٢).

يقول الدكتور عبد الناصر توفيق العطار: «إن كراهية الزوج لاتثير له الزواج عليها في الأصل، ولكنها في نفس الوقت لاتثير تحريم تعدد الزوجات بقوة القانون فقد تكون هناك مصلحة في إياحته في هذه الحالة»⁽³⁾.

٤- اغتراب الرجال عن بلده مدة طويلة :

إذا سافر الرجل إلى بلد آخر مدة طويلة وتعذر فيها اصطحاب زوجته معه وخاف على نفسه الوقوع في الحرام. ما موقفه؟

إما أن يلتحم إلى امرأة في الحرام يأنس بها عن طريق غير مشروع، وإما أن يتزوج منها ويقيم معها إقامة مشروعة يرضي عنها الدين والمجتمع.

(١) رواه مسلم / من حديث حابير رضي الله عنه .

١٣٠ / الآية / سورة النساء

(٣) تعدد الزوجات / د. عبد الناصر توفيق العطار / ص ٣٥ .

فأيهما أولى بالاتباع؟ إن الطريق الثاني هو أسلم الطريق حتى لاتشيع الفاحشة في المجتمع، وينشأ عن طريق المخادعة أو الطرق غير المشروعة أو لاداً غير شرعين .

يقول الدكتور / مصطفى السباعي : «إن المنطق الحادى، والتفكير المتزن، والحل الواقعى ، كل ذلك يفضل التعدد عن الوقوع في الحرام»^(١) .

وليس معنى هذا أن الأمر في مثل هذه الحالة خاصاً بالرجل دون المرأة فإذا تضررت المرأة من غياب زوجها مدة طويلة، وخافت على نفسها الوقوع في الحرام، وثبت غيابه طلت الطلاق من القاضى، لأنه لا ضرار ولا ضرار في الإسلام .

ذكر الدكتور / عبد الناصر توفيق العطار / تحت بند التطليق لضرر الغيبة ما يلى : «تنص المادة (١٢) من المرسوم بقانون ٢٥ لسنة ١٩٢٩ على أنه: (إذا غاب الزوج سنة فاكثر، بلا عذر مقبول، حاز لزوجته أن تطلب إلى القاضى تطليقها بائنة، إذا تضررت من بعديها عنها، ولو كان له مال تستطيع الإنفاق منه) .. وتنص المادة (١٣) من نفس القانون على أنه :

(إن أمكن وصول الرسائل إلى الغائب، ضرب له القاضى أجلاً وأعذر إليه بأنه يطلقها عليه إن لم يحضر للإقامة معها، أو ينقلها إليه أو يطلقها، فإذا انقضى الأجل ولم يفعل، ولم يهد عذراً مقبولاً، فرق القاضى بينهما بتطليقة بائنة، وإن لم يمكن وصول الرسائل إلى الغائب، طلقها القاضى عليه بلا إعذار وضرب أجل)^(٢) .

٥- عودة المطلقة إلى عصمة زوجها :

قد تحدث خلافات بين الزوج وزوجته لسبب من الأسباب تصل به الحالة إلى الطلاق، فيضطر الزوج إلى الزواج مرة أخرى ليلبي رغبته، وسرعان ما يستفيق فيرى أنه لا مناص من رجوع زوجته المطلقة لسبب أو آخر - كرعاية الأولاد - والرأفة بها - فهي التي عاشت معه فترة من الزمن، وتحملت معه لأواء الحياة ومتاعبها ، فكيف

(١) المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / ص ٨٦ / الطبعة السادسة / سنة ١٩٨٤ م / الناشر / المكتب الإسلامي .

(٢) الأسرة وقانون الأحوال الشخصية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ م / د. عبد الناصر توفيق العطار / الناشر / المؤسسة العربية الحديثة بالقاهرة .

يتركها بعد ذلك حبيسة بيتها ؟

إن تعدد الزوجات في مثل هذه الحالة ورجوع الزوجة الأولى بيتهما هو الحل الاجتماعي الوحيد الذي يقى على الزوجة الجديدة دون فراق .

يقول الدكتور / عبد الناصر العطار / يجب أن يباح تعدد الزوجات في هذه الحالة مطلقاً دون قيد أو شرطٍ^(١) .

٦- زواج الرجل من قرينته حفاظاً عليها وعلى أولادها:

قد تفقد الزوجة زوجها في أحد ميادين الجهاد، أو تأتيه المنية فجأة، ويترك أطفالاً صغاراً يحتاجون إلى رعاية تامة، وهنا يبرز قيمة صلة الرحم وذوى القربى، فيجد أحد الأقرباء أن هذه الأرملة سيتعدد عليها كثير من الناس بغية التقدم إليها بعد انقضاء عدتها، وربما يكون إقدامهم على الزواج منها لتراثها، أو جمامها، أو طمعاً في جاه أو منصب فما موقف القريب إذا؟

إنه يخاف عليها من هؤلاء ، لأن ترددتهم فيه شبهة، فيلجأ إلى الزواج منها ليحرس ألسنة الآخرين ، ويحفظ على هذه الأرملة شبابها، ويحول بينها وبين وقوعها فريسة للشيطان، أو لقمة سائفة للمتغطرفين أو الطامعين ، زد على ذلك سيكون أحنى على أولادها الصغار من غيره، ويعلم مصلحتهم ويقوم على رعياتها .

هذا جانب ، والجانب الآخر قد يكون أقوى من ذلك عطفاً ورعايا ، يوضحه لنا الدكتور / عبد الناصر تفويق العطار بقوله «وقد تكون القريبة عانساً يرى الزوج أن يضمها إلى رعايته ، أو مريضة لا يرعاها غير هذا الزوج فيتزوجها حتى لا تكون أقل مستوى من زوجته ، إلى غير ذلك من الأسباب التي تتحقق بها حاجات الناس ومصالحهم ، وفي الواقع نجد أنه إذا أتيحت الفرصة للأرملة أو للمريضة أو للعانس أو للمطلقة في الزواج برجل متزوج من قبل أو غريب أو غير قريب .. فهل يستساغ من مثل هذه المرأة تضييع هذه الفرصة جرياً وراء آمال خصوم تعدد الزوجات...؟^(٢) .

ذلك هي بعض المبررات لمبدأ تعدد الزوجات بالنسبة للفرد بما هي المبررات التي

(١) تعدد الزوجات / ص ٣٦ .

(٢) شرح المسائل / ص ٣٧

تعود على المجتمع بالنسبة لمبدأ تعدد الزوجات هذا ما ستناوله في الصفحات التالية :

أما مصلحة المجتمع في مبدأ تعدد الزوجات فتكمن فيما يلي :

١- زيادة عدد النساء على الرجال :

ويرجع ذلك إلى ما يلي :

أ- كثرة إنجاب الإناث وقلة إنجاب الذكور .

ب- كثرة موت الذكور صغاراً قبل سن البلوغ وقبل الزواج .

جـ - ما يحدث عقب وإبان الحروب وأعقارب الكوارث العامة. من زيادة عدد النساء عن عدد الرجال بسبب الوفيات في خوض الحروب كما حدث ذلك في الحرب العالمية الثانية، إذ وصل عدد القتلى في هذه الحرب عشرين مليونا، مما أدى باليابان إلى المعاناة التامة من جراء الحرب العالمية الثانية وغيرها من الدول الأخرى كفرنسا .

وقد نشرت جريدة الأهرام بتاريخ ٤ / ١٠ / ١٩٧١ (ص ١٠) في باب «مع المرأة» أن اليابان مازالت تعاني من آثار الحرب العالمية الثانية من ناحية تعداد ونوعية السكان ، لقد تبين أنه حتى لو تزوج جميع الرجال في اليابان فسوف تظل هناك مليون و١٤١ ألفاً و٨٨٤ عائساً . هذا ما جاء في آخر إحصائية ...» .

كما نشر في ٢٧ / ١٠ / ١٩٧١ (ص ١٤) أيضاً في باب «مع المرأة» أنه في عام ١٩٦٨م كان تعداد السكان في فرنسا ٤٩ مليونا و ٧٧٥ ألفاً و ٧٨٠ فرداً، وكانت نسبة النساء بينهم ٥١,٣ %. بينما نسبة الرجال ٤٨,٧ %.

كما أجرى في مارس ١٩٧١م إحصاء عن التعداد السكاني في فرنسا بين أن عدد السكان ارتفع إلى ٥١ مليونا وأن النسبة بين الجنسين ظلت كما كانت في الإحصاء الأخير أي أن عدد النساء مازال يفوق عدد الرجال بنسبة ٢,٦ %^(١) .

فإذا لم يتع الإسلام تعدد الزوجات كحل لهذه المشاكل فما موقف المرأة التي مات

(١) نقلًا عن كتاب تعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار / ص ٤٨ .

إنها إن لم تجد من يعولها ستتحرف، وقد تبه إلى هذا عقلاً الغربيين حين أعلنا أن منع تعدد الزوجات أدى إلى تشرد النساء وانتشار الفاحشة، وكثرة الأولاد غير الشرعيين، إلى غير ذلك من الأمراض السرية الفتاكَة التي حدثت هناك من اختلاط الرجال بالنساء، وانتشار بيوت الدعارة.

إن التعدد في مثل هذه الحالات يكون أمراً واجباً أخلاقياً واجتماعياً. ومن أراد مزيداً في هذه الموضع فليرجع إلى الكتب المذكورة^(١).

٢- حاجة الأمة إلى الأيدي العاملة :

إن قوة الأمة الإسلامية تكمن في رخائتها ، ورخاؤها كامن في كثرة عددها وكثره عددها سبب من أسباب رفعتها وهبتهما وقوتها بين الأمم .

وإن الناظر إلى وضع أمتنا الإسلامية يجد أن هناك ضرورات اقتصادية تحتاج فيها المصلحة العامة إلى كثرة الأيدي العاملة، فعلى سبيل المثال لاحظ وستر مارك في دراسته عن الأفاريقين أنه :

«كلما زاد عدد زوجات الفرد في إفريقيا الوسطى الشرقية زاد ثراءه»^(٢).

لماذا؟ لأن المرأة هناك تعمل في الزراعة أو الصناعة، أو في أي عمل شريف من شأنه أن يزيد من دخل الأسرة، وكلما زاد حجم الدخل كلما زادت شوكة الأسرة وقوتها واستطاعت أن تدخل جزءاً تستمره حتى يكون طريقاً للرفاهية والكرامة .

وليس الأمر قاصراً على إفريقيا فحسب، بل لدينا في مصر أقاليم قليلة السكان تتوقف عماراتها على الأيدي العاملة من زراعة وصناعة، وإحياء للأرض الموات ، فهل

(١) المرأة بين الفقه والقانون/ د. مصطفى السباعي / ص ٨١ - ٨٤ ، المرأة ومكانتها في الإسلام/ أحمد عبد العزيز الحسين/ ص ١٦٧ - ١٧٤ ، تعدد الزوجات / د. عبد الناصر العطار/ ص ٤٨ ، الأسرة في الإسلام / د. مصطفى عبد الواحد / ص ١٢٥ ، الرواج في الشريعة الإسلامية / د. علي حسـب الله / ص ١١٦ ، الإسلام والمرأة المعاصرة / د. محمد البهـي / ص ٩٣ ، المرأة والإسلام / أحمد زكي تقـاحة / ص ٦١ ، ضمان الجنس في الإسلام / سليمان يعقوبي / ص ١٢٣ - ١٢٥ ، المرأة وال التربية الإسلامية / الشيخ / محمد الأباصرـي إسماعيل / ص ١٨٧ .

(٢) قصة الرواج / وستر مارك / ترجمة / عبد المنعم الريادي / ص ٢٦٢ .

يتم ذلك إلا عن طريق كثرة الأيدي العاملة، التي تأتي نتيجة لعدد الزوجات وكثرة الانجاب؟

ذلك هي بعض المبررات لعدد الزوجات، مع أن هناك مبررات أخرى لا سبيل إلى حصرها نظراً لضيق المقام، ولكن أود أن أقول في نهاية حديثي عن هذا الموضوع أن نظام تعدد الزوجات وبخاصة في الإسلام نظام أخلاقي إنساني قائم على المصلحة العامة للفرد والمجتمع، لأنه لا يسمح للرجل أن يصل بأي امرأة سراً، بل عليه أن يعقد زواجه بها على مرأى وسمع من الناس، بخلاف التعدد عند الغربيين الذي يقع بلا قانون تحت شعار الصديقات والخليلات، فضلاً عن أنه لا يقتصر على أربعة فحسب، بل يتعدى ذلك بكثير، كما لا يقع علناً بل سراً.

فأي الطريقين أعنف للمرأة، وأكرم للرجل، وأنزه للمجتمع؟ وأي النهجين أولى بحملات التنديد والاستنكار؟

ذلك شرع الله الذي يخاطب جميع الأجناس، وسائر الأجيال، فيه من السعة والمرونة ما يرضي المعتدل، وما يهدى المفرط، كما فيه من النظم التي تعالج الانحراف وتعنى على الإصلاح، وتدفع المجتمع نحو التقدم، لأنها كفلت له كل سبل السعادة التي تعينه على دينه ودنياه.

ولقد جرب شرع الله أناس ارتضوا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد - ﷺ -نبيًّاً ورسولاً، فجعلوا وعمنهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وأورثتهم مسکتهم بدينهم قوة ومناعة.

وعندما حرمت المجتمعات المسيحية التعدد نتج عن ذلك مفاسد متعددة أحدها الدكتور / عبد الخالق إبراهيم إسماعيل / فيما يلي :

- ١- وجود نساء عوانس كثيرات، وذلك أدعي لأنحرافهن والسير في طريق الرذيلة.
- ٢- اضطرار كثير من النساء لارتكاب الفاحشة من أجل الغريزة الجنسية، وكسب

(١) حاجة العالم إلى النظم الإسلامية / د. عبد الخالق إبراهيم / ص ١٨٧ / الطبعة الأولى / سنة ١٩٨١ / مطبعة الأمانة.

لقمة العيش .

٣- انتشار الفاحشة بين الجنسين واتخاذ الخليلات .

٤- انتشار كثير من البناء غير الشرعيين .

٥- انتشار الأمراض الخبيثة بين الجنسين عن طريق البغاء^(١) .

تلك هي نظرية الإسلام إلى تعدد الزوجات من الناحية الدينية والخلقية والاجتماعية، وهي نظرية سامية يسعى الغرب جاهدًا للوصول إليها بعد أن عم فيه الفساد، وشاعت فيه الفوضى، وكثير في البغاء، وزادت فيه نسبة مواليد السفاح، إلى غير ذلك من الأمراض التي انتشرت بسبب تلك الفوضى. فهل بعد تشريع الإسلام من تشريع؟ كلا.. إنه شرع الله الذي أحاط بالبشرية خيراً، وأحصى كل شيء عدداً، وصدق

الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْغَيْرُ﴾

بقيت كلمة لا بد من ذكرها في هذا الصدد ألا وهي : اعتراف الغربيين بعدها تعدد الزوجات والإشادة به، وكما يقال : والفضل ما شهدت به الأعداء. وأود أن أذكر جانبًا من اعترافات المنصفين بعدها الموضوع وعلى سبيل المثال لا الحصر :

حاء في جريدة «لاغوص ويكلி رو كور» في العدد الصادر في ٢٩ أبريل سنة ١٩٠١م نقلًا عن جريدة «لندن ثروت» بقلم كاتبة فاضلة ما ترجمته ملخصاً :

«لقد كثرت الشاردات من بناتها وعم البلاء وقال الباحثون عن أسباب ذلك، وإذا كنت امرأة أراني أنظر إلى هاتيك البنات وقلبي يتقطع شفة عليهم وحزنا، وماذا عسى يفيدهن بئي وحزني وتوجعي وتَفَجُّعي وإن شاركتي فيه الناس جميعاً؟

لا فائدة إلا في العمل بما يمنع هذه الحالة، والله در العالم الفاضل «تومس» فإنه رأى الداء ووصف له الدواء الكافل الشفاء وهو : «أن يباح للرجل التزوج بأكثر من

(١) حقوق النساء في الإسلام / السيد محمد رشيد رضا / ص ٥٥ / الناشر / مكتبة الزات الإسلامي .

واحدة، وبهذه الواسطة يزول البلاء لا محالة وتصبح بناتنا ربات بيوت، فالبلاء كل البلاء في إجبار الرجل الأوروبي على الاكتفاء بأمرأة واحدة، فهذا التحديد هو الذي جعل بناتنا شوارد وقدف بهن إلى التماس أعمال الرجال، ولابد من تفاقم الشر إذا لم يبح للرجل التزويع بأكثر من واحدة»^(١).

وهذا الأمر لم يكن قاصراً على شخص بعينه، بل فيه كتاب كثيرون رجال ونساء يقول السيد محمد رشيد رضا: «وقام غير واحدة من نساء الإنجليز الكاتبات الفاضلات يطالبن في الجرائد بإباحة تعدد الزوجات رحمة بالعاملات الفقيرات، وبالبغایا المضطربات وقد سبق لنا في المثار ترجمة بعض ما كتبت إحداهن في جريدة «لندن ثروت» مستحسنة رأى العالم «تومس» في أنه لا علاج لتقليل البناء الشاردات إلا بتعدد الزوجات، وما كتب الفاضلة «مس إنى رود» في جريدة «الاسترن ميل» والكاتبة «اللادي كوك» في جريدة «إلا بکو».

وقال العالم الإنجليزي «مستر جواد» : «إن النظام البريطاني الحامد الذي يمنع تعدد الزوجات نظام غير مرضي فقد أضر بنحو مليوني امرأة ضرراً بالغاً حيثُ صَبَرَهُنَّ عوانس، وأدى بشبابهن إلى الذبول، وحرمهنَّ من الأولاد، وبالتالي أحاجاهم إلى نبذ الفضيلة نبذ النواة» .

ويقول أحد فلاسفة الألمان : «إن قوانين الزواج في أوروبا فاسدة المبني، فقد جعلتنا نقتصر على زوجة واحدة، وأفقدتنا نصف حقوقنا، وضاعت علينا واجباتنا». إلى غير ذلك مما كتبه الغربيون ومن أراد الوقوف على حقيقة هذا الأمر فليرجع إلى ما كتبوه^(٢) .

(١) يراجع في هذا الموضوع ما يلي :

المثار / للشيخ محمد عبده والشيخ رشيد رضا / المجلد الرابع / ص ٤٨١ ، وترية الأولاد في الإسلام / ج ١ / ص ٢٧٣ - ٢٨٧ - عبد الله ناصح علوان / الطبعة التاسعة / ١٤٠٦ - ١٩٨٥ م ، والإسلام يتحدى / وحيد الدين عابد ص ١٧١ ، المرأة ومكانتها في الإسلام / أحمد عبد العزيز الحصين / ص ١٦٨ - ١٧٧ وحاجة العالم إلى النضال الإسلامية / د. عبد الخالق إبراهيم / ص ١٨٨ ، ١٨٩ وضمان الجنس في الإسلام / ص ١٢٢ - ١٢٥ ، المرأة بين الفقه والقانون ص ٢٢٣ - ٢٤٣ .

الفصل الثالث

الدعوة إلى تقييد الطلاق

لقد أحاط الإسلام الأسرة بسياج من المودة والرحمة، يكفلان لها البقاء والاستمرار، ولم يدخل وسعاً في وضع الضوابط والضمانات التي تضمن للأسرة بقاءها دون تصدع لبنيتها، فأمر الزوج بالإتفاق على زوجته من حين عقد العقد إلى نهاية الحياة الزوجية سواء بالموت أو الطلاق، كما لم يخس المطلقة حقها، فأمر بإكرامها والعطف عليها، وإعطائهما حقوقها كاملة غير منقوصة، وهذا ما أوضحه بعد قليل بمشيئة الله تعالى .

و قبل أن أوضح الحكمة الإلهية من تشريع الطلاق أود أن أعرض وجهة نظر أدعياء التحرر في موضوع تقييد الطلاق وعدم وقوعه إلا بإذن القاضي، وعلى مرأى ومسمع من الحاضرين .

لقد طالبت المؤمنات النسائية^(١) بتنقييد الطلاق وعدم وقوعه إلا أمام القاضي وكان من تبني هذه الفكرة قاسم أمين وأعوانه وهاهي أفكارهم ومطالبهم في هذا الأمر.

(١) أول هذه المؤمنات انعقداً مؤتمر الاتحاد النسائي الدولي بروما المنعقد عام ١٩٢٣م ، وكان المدف من انعقاده الدعوة إلى تحرير المرأة المسلمة في بلاد المسلمين ولاسيما مصر، وكان هذا المؤتمر قد دعى إليه كثيرات من بون مصرية تحرير المرأة من أمثال هدى شعراوي، وعقب رجوعها من هذا المؤتمر، نادت في مصر بتكون اتحاد نسائي مصرى عام ١٩٢٣م ولم يمض وقت طوبل إلا وتبعتها ثبيات حصصن أنفسهن للمناداة بتحرير المرأة والدعوة إلى عروجها سافرة، واحتلاطها بالرجال، من أمثال: أمينة السعيد، صاحبة مجلة (حواء) المصرية، وسهير القلماري ، تلك المرأة التي تربت في الجامعة الأمريكية للبنات، وتخرجت من معهد الأمريكان، وكانت هي وأمينة السعيد تلميذتان وفيثان لطه حسين وأنفاره .
ولم يكن الأمر قاصراً عليهم فحسب بل دخل في زمرةهن نساء مسيحيات من أمثال : مي زيادة ، وغيرهن كثيرات وقد أنسقت القول في هذا الموضوع في الفصل الأول تحت عنوان: «أتباع التفؤد الاستعماري وراء حرفة تحرير المرأة» .

أولاً : وجهة نظر أدباء التحرر:

يقول قاسم أمين: «إن أرادت الحكومة أن تفعل خيراً للأمة فعليها أن تضع نظاماً للطلاق على الوجه الآتي:

المادة الأولى: كل زوج يريد أن يطلق زوجته فعليه أن يحضر أسام القاضى الشرعي أو المأذون الذى يقيم فى دائرة اختصاصه، وينبئه بالشقاق الذى بينه وبين زوجته .

المادة الثانية: يجب على القاضى أو المأذون أن يرشد الزوج إلى ما ورد في الكتاب والسنة، مما يدل على أن الطلاق ممقوت عند الله، وينصحه، ويبيان له تبعية الأمر الذى سيقدم عليه، ويأمره أن يتزوى مدة أسبوع .

المادة الثالثة: إذا أصر الزوج بعد مضى الأسبوع على نية الطلاق، فعلى القاضى أو المأذون أن يبعث حكماً من أهل الزوج وحكماً من أهل الزوجة ، أو عدلين من الأجانب إن لم يكن همَا أقارب ليصلحا بينهما .

المادة الرابعة : إذا لم ينفع الحكمان في الإصلاح بين الزوجين فعليهما أن يقدمان تقريراً للقاضى أو المأذون ، وعند ذلك ياذن القاضى أو المأذون للزوج في الطلاق.

المادة الخامسة: لا يصبح الطلاق إلا إذا وقع أمام القاضى أو المأذون، وبحضور شاهدين، ولا يقبل إثباته إلا بوثيقة رسمية، وليس في هذا تعد على حق من حقوق الزوج، وإنما هو وسيلة للتزوي والتبصر اتخذت لمصلحة المرأة وأولادها، بل ولمصلحة الزوج نفسه.

إن وضع الطلاق تحت سلطة القاضى أدعى إلى تضييق دائنته وأدنى إلى المحافظة على نظام الزواج^(١) .

وإذا انتقلنا من قاسم أمين الذى غير فكره في تحرير المرأة عن نفس فكره الذى كتبه سابقاً في كتابه «المصريون» والذي تعرض فيه لنفس القضية ولم يذكر أى قيد على الطلاق، فإذا به يغير فكره ويدرك ذلك في كتابه الثاني «تحرير المرأة» وهذا ما

(١) الأعمال الكاملة لقاسم أمين / ج ٢ / ص ١٠٤ / دراسة وتحقيق د/ محمد عماره ، وانتظر كذلك: قاسم أمين وتحرير المرأة / د. محمد عماره / ص ٦٦ ، ٦٧ / الناشر / دار الملال سنة ١٩٨٠ .

ستناقشه بعد سرداً لوجهة نظر أدعية التحرر بالنسبة لهذا الموضوع، وستبين مما لايدع مجالاً للشك أن نفوس هؤلاء الأدعية مرضى، وأفكارهم غريبة لا تمت إلى الإسلام بصلة .

ومن الذين دعوا لتقييد الطلاق وعدم قواعده إلا أمام القاضي وتحديد سن زواج الفتاة وكذلك سن زواج الفتى :

١- باحثة الابدية «ملك حفي ناصف» والتي طالبت في كتابها بما يلي :

«يسن قانون بحريم على الرجل أن يطلق زوجته إلا أمام القاضي الشرعي، وعلى القاضي معالجة التوفيق بين الزوجين بحضور حكم من أهلها وحكم من أهله قبل الحكم بالطلاق طبقاً لنص الدين الحيف»^(١) .

كما طالبت أيضاً - باحثة الابدية - بوضع سن للزواج بالنسبة للفتاة لا يقل عن ستة عشر سنة وهي تقول في هذا : «والواجب ألا تتزوج الفتاة إلا متى صارت أهلاً للزواج ، كفؤًا لتحمل مصاعبه ولا يكون ذلك قبل السادسة عشر ..»^(٢) .

٢- ثم طالبت الحركة النسائية التي تزعمتها هدى شعراوي بالاجتهد في إصلاح بعض طرق تطبيق القوانين الخاصة بالزواج، ووقاية المرأة من الظلم الذي يقع عليها من تعدد الزوجات، ومن الطلاق كما طالبت بقانون يجعل سن الزواج عند البنت ستة عشر سنة^(٣) .

ونتيجة لتلك الدعوات تعددت قوانين الأحوال الشخصية، ابتداءً من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٠م ، وانتهاءً بالقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥م وإن الساطر يتابع بصره إلى تلك القوانين سيجد أكثرها كانت تصbir لأغراض شخصية وأهواء دنيئة حتى ولو على حساب المصلحة العامة .

(١) النسائيات / باحثة الابدية ملك حفي ناصف / ج ٢ / ص ٥٠ / الناشر مطبعة التقدم القاهرة .

(٢) المرجع السابق / ج ١ / ص ٤٨ ، وانتظر كذلك : آثار باحثة الابدية / ص ٢١٠ / جمع وتبسيط / عبد الدين حفي ناصف / الناشر / الموسعة المصرية للتأليف والترجمة والنشر سنة ١٩٦٢م / تقديم د. سهير القلماري .

(٣) مذكرات هدى شعراوي / ص ٢٥٨ ، الحركة النسائية / د. إجلال خليفة / ص ١٩٧ / ١٩٩ عن المؤتمر النسائي في القاهرة والمعقد بتاريخ ١٦ / ١٢ / ١٩٤٤ م .

وليس المقام سرد واستقصاء لما جاء في نصوص القوانين، ولكنني أود أن أعرض طرفاً قليلاً من القوانين الخاصة بتنقيد الطلاق، لتوضح لنا الصورة مما تضمنته نية هؤلاء الأشخاص الذين يقصدون بذلك إشاعة الفاحشة في المجتمع.

وأهم هذه القوانين القانون الصادر سنة ١٩٤٣م ، والذي أعاد مناقشة فكرة تنقيد تعدد الزوجات ، ومعها تنقيد الطلاق ، وقد ساعد على نشره وزارة الشئون الاجتماعية.

يقول الإمام / محمد أبو زهرة : « لقد عادت فكرة تنقيد تعدد الزوجات ، ومعها تنقيد الطلاق في سنة ١٩٤٣م ، وقد نشرتها من قرها وزارة الشئون الاجتماعية، وأيدتها بفتوى أفتاها الشيخ الأكبر شيخ الجامع الأزهر، وكان المرحوم الشيخ / محمد مصطفى المراغي قد أفتى بجواز تنقيد الطلاق وتنقيد تعدد الزوجات ... أما تنقيد الطلاق، فكان أساسه أن الطلاق لا يكون إلا بإذن القاضي، ومن يطلق بغير إذن القاضي المختص يحكم عليه بالحبس ثلاثة أشهر أو بغرامة مائة جنية وقبل أن يأخذ الاقتراح طريقه إلى دار النيابة ليكون به قانون طواه رئيس الوزراء إبان ذلك، وكان ذلك عملاً جليلاً، أفقد به الأسرة الإسلامية، ولم يجعلها تحكم بنظام غير إسلامي، مأخوذه من نظام آخر^(١) .

ولم يمت هذا القانون، بل ظلت وزارة الشئون الاجتماعية تنفس في بوقه حتى عاد مرة أخرى سنة ١٩٤٥م ، ولكتها لم تنجح في فرضه على الناس لما فيه منضرر الاجتماعي الذي يلحق بالأفراد والجماعات، ولم يمض وقت طويلاً إلا وترأجع الشيخ المراغي عن رأيه في تلك الفكرة ، وينظر القانون قابعاً في أدراج وزارة الشئون الاجتماعية، الذين كانوا لا يلحظون في معظم أحوالهم لفقهاء الشريعة الإسلامية إلا للضرورة القصوى، أو استجحاداً منهم برأي في مساندة أفكارهم، حتى ولو كان هذا الرأي ضعيفاً .

وقد تلاحتقت قوانين الأحوال الشخصية ، كلما اندثر قانون تبعه آخر، إلى أن

(١) تنظيم الأسرة وتنظيم النسل / الإمام محمد أبو زهرة / ص ٣١ ، ٣٠ الناشر دار الفكر العربي .

صدر القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ م بـإلغاء المحاكم الشرعية^(١) .

ومن ثم استطاع الغربيون والمستعمرون وأعداء الفضيلة أن يصرفوا المسلمين عن دينهم ، ويقطعوا علاقة المسلمين بكتاب ربهم، ولم يكن أمر تقييد الطلاق قاصراً على مصر فحسب، بل ذاع وانتشر في بعض بلدان المسلمين، فعلى سبيل المثال نرى تونس - البلد الإسلامي العربي - نص قانونها بعدم وقوع الطلاق إلا بإذن القاضي ، وكأن الأمر كان يدبر بليل للقضاء على الإسلام في كل البلاد الإسلامية .

يقول الدكتور / جمال العطيفي : « وفي تنظيم الطلاق بند القانون التونسي ينص على أن الطلاق لا يقع إلا لدى المحكمة، وعند الحكم بالطلاق يقرر القاضي ما تتمتع به الزوجة من الغرامات المالية لتعويض الضرر الحصول لها ، أو ما قد تدفعه هي للزوج من التعويضات^(٢) .

وقد ذكر الشيخ / أبو زهرة في كتابه «تنظيم الأسرة وتنظيم النسل» أن الأمر لم يكن قاصراً على مصر وحدها ولا على تونس فحسب، بل إن القائمين على هذا الأمر كان غرضهم نشر تلك القوانين الوضعية فيسائر بلدان العالم الإسلامي، فلقد وصل تنظيم الأسرة في قوانين البلاد العربية والإسلامية، في العراق، وفي الأردن، وسوريا، والقانون التونسي الجديد، والسودان، ولبنان.. إلى غير ذلك من بلدان العرب والمسلمين^(٣) .

وكان هدف المنادين بذلك تقليد الغربيين في كل شيء ، لولوعهم بممارسة الغرب من جهة، ولسييرهم على المخططات التي رسمت لهم من جهة أخرى، ولو أدى ذلك إلى تصدع بناء الأسرة الإسلامية، والمجتمع المسلم ، ولا يهمهم المصلحة الاجتماعية، ولا مصلحة المرأة، وإذا كان الغربيون يخضعون لأحكام كنيستهم، وتعاليم قسيسهم مع

(١) الرواج في الشريعة الإسلامية / د. علي حسب الله / ص ٦ / الناشر دار الفكر العربي .

(٢) آراء في الشريعة وفي الحرية / د. جمال العطيفي / ص ٣٧٥ / الناشر / الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٣) انظر كتاب تنظيم الأسرة وتنظيم النسل / الإمام محمد أبو زهرة / ص ٣٤ - ٥٢ ، وكتاب الأسرة وقانون الأحوال الشخصية / د. عبد الناصر توفيق العطار / ص ٢١ ، ٢٢ ، ٩٨ / الناشر / المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر .

أنهم على باطل ، فلم لا نخضع نحن لتعاليم القرآن الكريم والسنّة النبوية ونقتدى بفعل الصحابة والسلف الصالح ، أم أنه التقليد الأعمى والسعى وراء كل جديد؟
والآن مع مناقشة هذه الأفكار:

الحكمة من وضع الطلاق بيد الرجل:

إن الشريعة الإسلامية جعلت الزوج قائماً على رعاية الأسرة ، فهو مطالب بالتنفس على زوجته وأولاده، لأنه أشد جلداً وصيراً على تحمل لأواء الحياة ومصاعبها، كما جعلت الشريعة الطلاق حقاً للرجل لأنه أشد ثباتاً، وأبعد نظراً في تقدير الأمور، وأبطأ تسرعاً للاستجابة لدعائي الغضب والانفعال ، على عكس المرأة التي تنهار لأنفه الأسباب، لأنها ضعيفة الاحتمال لمصاعب الحياة، فضلاً عن سرعة تأثيرها لدعائي الغضب والمثيرات التي تحدثنا حولها، ومن ثم حرص الإسلام على جعل الطلاق بيد الرجل، خوفاً من أن تفعل المرأة على أنفه الأسباب لتزيل تلك العلاقة، فينهار بذلك صرح الأسرة الشامخ على أwoen سبب، وتندم الزوجة ولات ساعة مندم .

يقول الدكتور/ عبد الناصر العطار: «وسلك الشرعية الإسلامية في جعل الطلاق بيد الزوج لا بيد القاضي - في الأصل - أصح نظراً، وأولى بالعمل به لصالح المرأة ولصالح الرجل والأسرة، ذلك أن مفتاح بقاء الحياة الزوجية يجب أن يكون بيد الزوج في الأصل ياعتبره هو الذي أنشأ الأسرة وهو القائم عليها والمسئول الأول عنها، والمكلف بالإنفاق عليها، فإذا طلق فلا يستساغ أن نفرض عليه زوجة لا يقبل التعاون معها .. وبالتالي لا يتحقق في الأسرة السكن والمودة والرحمة إذا أحير القاضي الزوج الكاره على أن يستمر في الحياة الزوجية، وسنرى أن الزوجة الكارهة لا تغير كذلك على الاستمرار في الحياة الزوجية، وبهذا عدلت الشريعة الإسلامية بينهما^(١) .

وإذا كان الإسلام قد وضع الطلاق بيد الرجل، إلا أنه وضع له ضوابط وقيود حتى لا تتحكم فيه الأهواء، ومن ثم نرى عقد الزواج في الإسلام مختلف عن أي عقد آخر فقد أحيط بسياج من القدسية والجلال يجعلاته مميزاً عن سائر العقود، فضلاً عن ذلك

(١) الأسرة وقانون الأحوال الشخصية / د. عبد الناصر العطار / ص ٩٧ ، ٩٨ .

نجد الحق - جل في علاه - يطلق عليه لفظ الميثاق الغليظ وذلك بعد الأمر بالمعاشة بالمعروف .. قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَصْبُوكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(١)

هذا ويترتب على الطلاق تبعات مالية تفرض على الزوج حين فصل العلاقة الزوجية كمؤجل الصداق، ونفقة العدة، والمتنة، فضلاً عن أنه قد خسر بذلك ما دفعه من مهر وما قدمه من مال لتأثيث بيت الزوجية الذي ينهار مع وقوع الطلاق، ولن يقف الأمر بالزوج عند هذا الحد، بل إنه سيؤدي إلى الشروع في زواج آخر، ولاشك أن كل هذه التبعات وتلك التكاليف تجعل الزوج محروم مما وسعه الحرث علىبقاء عش الزوجية مهما صادفه من مشاكل يستطيع التغلب عليها، أو بعد هذا يقول قائل إننا نريد أن نقيد الطلاق، أو أن يجعله بيد الزوجة .

إن الإسلام يقف أمامه قائلاً: إن وضع الله وحكمته اقتضت أن يكون الطلاق بيد الرجل، فأصرف تفكيرك فيما ينفع المسلمين، ودع ما ادعاه الغرب ، وفي الوقت الذي يندد فيه أدعية التحرر بتقييد الطلاق، ترتفع أصوات من الغرب بإباحة الطلاق لما أحدهته التقييد لديهم من مشاكل عنيفة .

يقول الدكتور / محمد على محجوب: «وما يدعو إلى العجب أنه في الوقت الذي ينادي فيه البعض عندنا بحرمان الزوج من الطلاق وجعله بيد القاضي، ويغالي البعض الآخر فيدعو إلى إغلاق باب الطلاق نهائياً ، نجد الأوربيين قد عادوا أخيراً ونادوا بإباحة الطلاق بعد أن أدر كوا حاجتهم إليه فبعضهم أباحه على أن يكون بيد القاضي، وبعض الآخرين توسيع فيه فاباحه مطلقاً كما هو الشأن في بعض ولايات أمريكا الشمالية، ومن يدرى فقد يصل التطور مستقبلاً إلى إباحته للزوج كما قررته الشريعة الإسلامية من أول الأمر»^(٢) .

ومن ثم يتضح لنا أن الشرع الإسلامي لا يشرع لملائكة يعيشون على الأرض ولكنه يشرع لبشر رعاها تضطرب أحواهم، وتضيق أمورهم، فإذا احتمم الزراع، وكثرت

(١) سورة النساء / الآية ٢١ .

(٢) الأسرة وأحكامها في الشريعة الإسلامية / د. محمد على محجوب / ص ٣٤٠ .

المشاكل بين الزوجين، واستحکم التنازع والخلاف، فما الحل إذا؟ إن الإسلام يضع الحلول الناجحة قبل وقوع الطلاق، ويتحذ من الوسائل الإيجابية ما يقى الحياة الزوجية من الانقسام، ويقيها شر التدهور والأخلاق، قبل الشروع في وقوع الطلاق .

فما هي الحلول الإيجابية التي وضعها الإسلام قبل وقوع الطلاق:

إن الإسلام راعي عاطفة المرأة تجاه الرجل، وعاطفة الرجل تجاه المرأة فإذا اتّلما زوجين في عش الزوجية وحدث بينهما نزاع قد يكون من جهة الزوج تارة وقد يكون من جهة الزوجة تارة أخرى فما الحل؟

إذا كان النزاع من جهة الزوج كأن يكون بخيلاً، أو مبذراً للمال، أو ضعيف الشخصية لا يحمي حرمة بيته، أو غير ذلك فإن الإسلام يوجه الوجهة الصائبة، بما إنه القوام على المرأة، قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَغْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْنَوْهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(١).

والزوج مأمور بالمعاشرة بالمعروف لزوجته في حالة الرضا وفي حالة الغضب ولكن في حالة الغضب أشد، وأعني بذلك أن الزوج مأمور بتحكيم عقله قبل عاطفته حتى لا يعتمد النزاع ويصل به الأمر إلى الطلاق، طالما وأن الأمر يمكن معالجته بسبب أو بأخر، والزوج إن كره من زوجته خلقاً رضي منها آخر ، وهذا ما سنفصل فيه القول بعد سردنا لعلاج الإسلام لحالة التشوش من المرأة .

موقف الإسلام من نشوز المرأة :

وإذا كان النزاع ناتجاً من الزوجة كعيب في تصرفها، أو سوء في خلقها، أو طبع بغيض في سلوكها فما الحل إذا؟

اهتم القرآن أيضاً بهذا الجانب من الزوجة، فوصف العلاج الناجح لتلك الحالة الشاذة، التي قد يترب عليها تصدع بناء الأسرة المتين، فإذا به يضع الخطوط العريضة لعلاج هذه الأوضاع قبل أن يستفحـل الداء، ولا ينفع الدواء، قال تعالى في كتابه

(١) سورة النساء / الآية : ١٩ .

الكريم :

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تُبْغُوا عَلَيْهِنَّ سِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَبِيرًا﴾^(١).

ولنقف قليلاً مع تفسير هذه الآية ليتضح لنا ما تضمنته من علاج ناجح لحالة التشوز التي قد تطرأ على المرأة لسبب أو آخر، فقد تستعلى المرأة على زوجها لغناها أو جماها ، أو لحسبها ونسبها، فإذا شعر الزوج بذلك من امرأته وطلت هي على عنادها واستكبارها ، وامتنعت عن طاعة زوجها، إذ هي مأمورة بطاعته في حدود ما أمر الله لأنه لا طاعة لخلوق في معصية الخالق، إذا بقيت على تلك الحالة فالإسلام يطلق عليها لفظ المرأة الناشر ، فما معنى هذه الكلمة ؟

قال صاحب لسان العرب : «التشوز يكون بين الزوجين، وهو كراهة كل واحد منهما صاحبه، واقتقاقه من النشر، وهو وما ارتفع من الأرض ونشرت المرأة بزوجها وعلى زوجها تنشر نشوراً وهي ناشرة ارتفعت عليه، واستعصت عليه، وأبغضته وخرجت عن طاعته وفركته»^(٢).

وهذا المعنى من الناحية اللغوية عام، ولكن عادة كثير من المفسرين في تعريفهم للتشوز قصره على خروج المرأة على طاعة زوجها دون أن يقيدوه بحدود ما أمر الله . قال الحافظ بن كثير : «فالمرأة الناشر هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له»^(٣).

وقد سار على هذا التحو صاحب تفسير المنار إذ يقول : «التشوز في الأصل يعني الارتفاع فالمرأة التي تخرج عن حقوق الرجل قد ترتفعت عليه وحاولت أن تكون فوق رئيسها بل ارتفعت أيضاً عن طبيعتها وما يقتضيه نظام الفطرة في التعامل فتكون كالناشر من الأرض الذي خرج عن الاستواء»^(٤).

(١) سورة النساء / الآية: ٣٤ .

(٢) لسان العرب لابن منظور / ج ٦ / ص ٤٤٢٥ / باب النون فصل الشين / مادة: نشر .

(٣) تفسير الحافظ ابن كثير / ج ٢ ، ٢٥٧ / ص ٣٤١ ، ٣٤٢ ، وانظر تفسير الحفيظ / ج ٣ / ص ٣٤٢ .

(٤) تفسير المنار / الإمام الشيخ / محمد عبده / تأليف السيد محمد رشيد رضا / ج ٥ / ص ٥٩ .

ومن ثم يتضح لنا من خلال هذه التعريفات أن التشوش حالة تعتري المرأة قد يكون ناجحاً عن الزوج، أو ناجحاً عن الزوجة، أو ناجحاً عنهما معاً، فإذا كان ناجحاً عن الزوجة فعالت وارتفعت وخرجت على زوجها فثم هذا العلاج الذي وضعه الإسلام والتي تضمنته الآية وهو كما يلي:

١- الوعظ بالرفق واللين .

٢- المحر في المضاجع (العقوبة السلبية) .

٣- الضرب .

تلك هي الوسائل التي وضعها الإسلام للزوج ليعالج بها نشوز زوجته، وهي تستغرق من الوقت والجهد ما هو كافٌ لنهضة البواعث التي أدت إلى التشوش ، وهذا تنبئه من الله - عز وجل - على أن الهدف من تلك الوسائل هو العلاج والعمل على صيانة الأسرة من التصدع والانهيار ، ومتي تتحقق العلاج بأحد هذه الوسائل بالترتيب فقد تتحقق الغرض المطلوب، كما أنه لا يجوز للزوج أن ينتقل من وسيلة لأخرى إلا بعد أن يتحقق بأن الوسيلة الأولى لم تتوت ثمارها المرحومة، وعلاج القرآن لظاهرة التشوش من المرأة دليل صدق على أن القرآن حق من عند الله، فضلاً عن أن هذا العلاج مظهر من مظهار الإعجاز القرآني، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَيِّرُ﴾^(١) .

ولنقف مع هذه الوسائل الثلاث بشيء من التوضيح :

الوسيلة الأولى: الوعظ بالرفق واللين :

وهذه الوسيلة يلحد إليها الزوج لزوجته لأنه أعلم بأساليب الوعظ التي تؤثر في قلب زوجته؛ ولا يكفي بالكلام اللين فحسب، بل يضرب لها الأمثلة لبعض من الأسر الموقفة، ثم يبين لها الأضرار التي تعود على الأسرة المنشقة وما يتزتّب على ذلك من آثار جانبية في سلوك كل من الزوجين من جهة، والأولاد من جهة أخرى، ومن ثم يستطيع أن يجمع شمل الأسرة دون تدخل من أحد .

(١) سورة الملك / الآية : ١٤ .

هذا وقد ذكر كثير من المفسرين نماذج من أساليب وعظ المرأة الناشر فعلى سبيل المثال لا الحصر :

يقول الإمام الألوسي في تفسيره : « فعظوهن أي فانصحوهن قولوا لهن اتقين الله وارجعنَّ عما أنتنَّ عليه»^(١) .

ولايكتفى بأسلوب واحد بل يلون لها في الأساليب ناصحاً تارة ووعاظاً أخرى ومرهباً من عقاب الله لعصيائها ومخالفتها لطاعة زوجها .

يقول الحافظ بن كثير: «فمتي ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوّفها عقاب الله في عصيانه فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته، وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والأفضال»^(٢) .

هذا وينبغي على الزوج أن يكون بصيراً بما يشرح صدر زوجته ويتلعج صدرها حتى يستطيع الوصول إلى قلبها برفق ولبن دون سب أو شتم كما نرى من بعض الذين لم يقفوا على حقيقة هذه الوسيلة، وذلك لأن ما يصلح في العلاج لزوجة قد لا يصلح لأخرى .

يقول صاحب النار: « والوعظ مختلف باختلاف حال المرأة فمنهن من يؤثر في نفسها التخويف من الله - عز وجل - وعقابه على النشوز ومنهن من يؤثر في نفسها التهديد والتحذير من سوء العاقبة في الدنيا، كشمامة الأعداء، والمنع من بعض الرغائب كالثواب الحسنة، والخلبي، والرجل العاقل لا ينفعه عليه الوعظ الذي يؤثر في قلب امرأته»^(٣) .

فإذا وصل الزوج إلى هذه الدرجة من الوعظ بالرفق والكلام اللين الذي يُرقن القلوب، وظللت المرأة مصرة على عنادها فما الحل إذا؟

إن المشرع الحكيم - جل في علاه - يأمر بالارتقاء إلى الوسيلة الثانية .

يقول الشهيد / سيد قطب : « ولكن العضة قد لا تنفع لأن هناك هوئ غالباً أو

(١) تفسير روح المعاني للألوسي / جه / ص ٢٤ .

(٢) تفسير الحافظ بن كثير / جه / ص ٢٥٧ .

(٣) تفسير النار / جه / ص ٥٩ .

انفعالاً جامحاً أو استعلاء بمحال أو بمال أو بأي قيمة من القيم تنسى الزوجة أنها شريكة في مؤسسة ليست ندأ في صراع أو مجال افتخار هنا يجيء الإجراء الثاني حركة استعلاء نفسية من الرجل على كل ما تدل به المرأة من جمال وحاذبية أو قيم أخرى ترتفع بها ذاتها عن ذاته أو عن مكان الشريك في مؤسسة عليها قوامة^(١). فإذا بلغ الزوج بوعظه إلى هذا الوضع وترفت المرأة فعليه حينئذ أن يعمد إلى الوسيلة الثانية ألا وهي :

الحجر في المضاجع:

والحجر هو الامتناع عن مضاجعتها في الفراش وأن يوليهما ظهره عند النوم فحسب، وهذا الوسيلة تأدبية بحيث يشعرها أن مستعمل عنها غير آبه بها مهما تزيّنت له وبالتالي تشعر بالضعف أمامه، وعدم الاستغناء عنه مهما كان سبب ترتفعها عنه .

وقد ساق كثير من المفسرين معنى الحجر على ضوء الآية الكريمة : ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ في المضاجع^(٢) كما يلي :

يقول ابن كثير: «والحجران» : أن لا يجامعها ويضاجعها على فراشها ويوليهما ظهره^(٣) وهذا المعنى يوضح لنا أن الحجر قاصر في الفراش فحسب، وليس مستحيباً على الحجر من البيت كما يفعل البعض، ومن ثم قد تلوف الزوجة بأخر فتعاشره في الحرام ويحدث مالاً تحمد عقباه بعد ذلك، وعلى الزوج أن يراعي ذلك طالما وأن الله العليم بباطن الأمور وخفايا النفوس قد حدد الحجر في المضاجع فحسب، كما أن هناك جوانب إيجابية لهذا العلاج فعلى سبيل المثال ، عندما تشعر الزوجة أن زوجها امتنع عن وقاعها مع أنه يبيت بجوارها ويجد منها ما يغريه، ولكنه معرض عنها، فتسرع إلى مرضاته وتعود إلى رشدتها .

يقول الدكتور / محمد البهى في معنى الحجر: «هو علاج رادع للمرأة مذل لكربياتها ، فإن أعز ما تدل به هو أنوثتها، وأقوى ما تغزو به الرجل هو هذا السلاح فإذا فلّه لها، وأراها من نفسه صدود الاستعلاء عليها، وقله المبالغة بما لديها، فقد أبقاها

(١) تفسير في ظلال القرآن / سيد قطب / ج ٣ / ص ٦٥٤ .

(٢) تفسير الحافظ بن كثير / ج ٢ / ص ٢٥٧ .

بلا سلاح، وأرخص لها ما تدل به ، وذلك أنكى ما تشعر به المرأة من هزيمة^(١). وينبغي على الزوج أن يعالج هذه الوضع بمحكمة فلا يهجر زوجته في كل الأمور ، بل يكلمها ويحاول أن يجذبها تجاهه بما يعلم أنه مُرقق لقلبها، حتى يستطيع بذلك أن يزيل ما حدث بينهما من خلاف دون تدخل أحد لا من أهله ولا من أهلهما، لأنه لم يستنقذ بعد الوسائل التي وضعها المشرع الحكيم للعلاج .

والهجر بهذه الصورة وسيلة من وسائل العلاج الناجح لفض النزاع إذ هو طريق للإصلاح وليس طریقاً لإذلال المرأة أو نكايتها ، ومن ثم نرى المشرع الحكيم يضع ضوابط لاستعمال هذه الوسيلة تمنع الرجل من سوء استعمالها وعدم إيداعه لزوجته، حتى يبقى على المودة بينهما وهذه الضوابط نستطيع إجمالها فيما يلي :

١- إذا استنفذ الزوج طاقته في الوسيلة الأولى - الوعظ - فلا يلجأ إلى الهجر قبل الوعظ بدليل قوله تعالى : «فَيَطْعُهُنَّ وَأَهْجِرُهُنَّ»^(٢) .

٢- لا يباح الهجر من الزوج إلا عند نشوذه بدليل قوله تعالى :

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورُهُنَّ فَيَطْعُهُنَّ وَأَهْجِرُهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾^(٣) .

٣- يجب على الزوج الامتناع عن هجر زوجته إذا عادت إلى رشدتها وصلاحها فإذا أصر الزوج على الهجر فإنه بذلك يكون آثماً مخالفته النص الكريم :

قال تعالى في كتابه الكريم :

«فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا»^(٤) .

٤- تحديد المشرع الحكيم مدة استعمال هذه الوسيلة إذا استمر الخلاف لأن الهجر رخصة لخاصة المرأة نفسها، وليس حقاً مطلقاً للزوج يستعمله حسب هواه وغرضه. يقول الإمام القراطبي : «هذا وقد حدد العلماء مدة الهجر حال نشوذ الزوجة بشهر فقط، وذلك قياساً على ما فعله النبي - ﷺ - مع زوجته حفصة - رضي الله عنها -

(١) الإسلام والمرأة المعاصرة / د. محمد البني / ص ١٠٥ / ط/دار الكويت.

(٢) سورة النساء : الآية ٣٤ .

(٣) سورة النساء : الآية ٣٤ .

(٤) سورة النساء : الآية ٣٤ .

عندما أسر إليها فأفشت سره إلى عائشة - رضي الله عنها - وظاهرتا عليه، فإذا كان الزوج يعرف عن زوجته أن الزيادة في الهرج عن شهر تصلحها، فله أن يزيد عن ذلك، ولكن لا يجوز له أن يبلغ هذا الهرج أربعة أشهر^(١).

وهذا الحكم من العلماء قياساً على الإيلاء الذي عالجه الله تعالى في كتابه الكريم بقوله تعالى :

﴿لِلّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ رَبِيعُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢)

ومن ثم يتضح لنا أن الأمر بالهرج ليس إدلالاً للمرأة، ولكنه صيانة لها، إذ أنه شرع للإصلاح ولم يشرع للإذلال .

وإذا ظل التزاع محتملاً، والخلاف قائماً، والتشوز مستمراً فما الحل إذا؟ إنه لابد من اللجوء إلى الوسيلة الثالثة إذا لم يفد الرعوظ ولا الهرج.. فما هي تلك الوسيلة؟ إنها الضرب .

الوسيلة الثالثة : الضرب:

هناك بعض الريجات الناشرات لا تؤثر فيهن الموعظة الحسنة ولا هرج أزواجهن هن في الفراش ، وذلك لعدة أسباب منها :

تبليغ إحساس المرأة، وعدم تقديرها للمسؤولية وما يترتب على الشقاق من خسائر مادية معنية، أو عنادها ومكابرتها يجعلاتها تصر على الخطأ ولاترجع إلى الصواب، أو اتباعها لكلام الآخرين من يودون إفساد الحياة الزوجية بين الناس ويشيعون الفتنة في المجتمع، إلى غير ذلك من الأسباب الداعية لنشوذ المرأة، فإذا استنفذ الرجل تلك الوسائلتين ولم يأت بنتيجة فما الحل إذا؟

إنه لابد وأن يلجأ إلى الوسيلة الثالثة تنفيذاً لما أمر الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿فَقُطُّوْهُنَّ وَاهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوْهُنَّ﴾^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن / القرطبي / جه / ص ١٧٢ .

(٢) سورة البقرة / الآية ٢٢٦ .

(٣) سورة النساء: الآية ٣٤ .

وقد يزعم بعض من المتمدّين ودعاة التحرر أن كرامة المرأة وحريتها لا تتفق مع ضربها، والرد على هؤلاء من واقع مجتمعاتهم سهل ميسور ..

إذا كانت كرامة المرأة لاتسمح بضربيها كما تدعون فلم تسمحون لها بأن تُحالل من تشاء، وتعشق من تشاء، وتخدن من تشاء، وهذا كمال حريتها لديكم، إذا كان هذا كما هو حادث لديكم فأولى لكم ثم أولى ، وأولى بنا أن نلتزم بما رسمه لنا ربنا، طالما وأننا رضينا بالله ربّا وبالإسلام دينا، وبمحمد - ﷺ - نبيّاً ورسولاً ، وسنعرض جانباً من واقع المجتمعات الغربية وموقفها من الطلاق، وذلك بعد عرض موضوع الطلاق من وجهة النظر الإسلامية .

والآن مع عرض موجز لهذه الوسيلة وضوابط استعمالها وكيفية الضرب: إن الناظر إلى التشريع الإسلامي لوسيلة الضرب وإباحته للزوج ليصلح به اعوجاج زوجته الناشر ليتضح له بمجلاء أن هذه الوسيلة ليس فيها إهانة للمرأة ولا إذلالاً لها كما يدعى البعض .

ولسائل أن يسأل : كيف ذلك؟

ونرد عليه بهذا السؤال: أي الأمرين أحفظ لكرامة المرأة معاقبتها بشيء يسير من الضرب لتوب إلى رشدتها؟ أم تترك على نشوزها ويؤدي ذلك إلى هدم بيتها وتشريد أطفالها؟

والإجابة على لسان الأدعية بلا مكابرة بالتسليم المطلق لشرع الله الذي أحاط بالناس خيراً، وعلم ما يصلح أحواهم ويقوم اعوجاجهم فشرعه له .

يقول صاحب تفسير المنار: «أن مشروعية ضرب النساء ليست بالأمر المستنكر في العقل أو الفطرة فيحتاج إلى التأويل، فهو أمر يحتاج إليه في حال فساد البيعة وغلبة الأخلاق الفاسدة، وإنما يباح إذا رأى الرجل أن رجوع المرأة عن نشوزها يتوقف عليه»^(١) .

إن هذا التأديب المادي أمر لا مفرّ منه لمثل هذه المرأة الناشر التي لم تُخْذِلْ معها

(١) تفسير المنار / جمه / ص ٦٢ .

الوسائلتين السابقتين، طالما وأنه طريق لسلامة الأسرة من التصدع، وحرصاً على سلامتها من الانهيار .

يقول الدكتور / عبد الحفيظ الفرماوي : «وليس الزوج هو الوحيدة صاحب هذا الحق؛ فإن التأديب على هذا النحو - حق - كذلك للأباء في الأسر، وللحكام في رعاياهم، ولو لاه ما بقيت أسرة، ولا صلحت أمّة»^(١) .

ثم نمض مع أدباء التحرر الذين يدعون بأن ضرب المرأة إهانة لها ، سائلين إياهم: أي الأمرين أفضل وأبقى للأسرة : أن ينهب الزوج إلى المحكمة ليُفتشي أسرار زوجته، أم مجلس جلسه هادئة ناصحاً إياها تارة، ثم يهجرها في المضاجع تارة أخرى، ثم يستعمل وسيلة الضرب غير المريح؟

أيهما أفضل: إن العقل السليم والمنطق الوعي يُقران معالجة الزوج ما بدر من زوجته وتوليه تأدبيها دون تدخل أحد من أي جهة أخرى حرصاً على عدم إفشاء الأسرار التي قد تخرج أحد الطرفين .

ولو ذهبنا نستقصى ما وضعته الشارع الحكيم من عقوبات لمرتكبي الجرائم لاتضحت لنا حكمة الله من تشريعه لتلك العقوبات، ولأقر الجميع بأن شرع الله ضمان للبشرية جماء من الاخحاف والوقوع في مهاري الرذيلة واتباع الهوى .. وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَلَوْ اتَّبَعُ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُغَرَّضُونَ﴾^(٢) .

كيفية ضرب الزوج لزوجته الناشر وضوابط استعماله :

إن المشرع الحكيم أعطى للرجل هذه الوسيلة بهدف الإصلاح والتقويم، فليس الضرب هدفاً في ذاته، وإنما هو وسيلة يرتتب عليها توفير الأمن للأسرة، ومن ثم نرى الشارع يتدخل في كيفية الضرب من الزوج ناصحاً إياه ألا يكسر عظاماً، أو يترك بها

(١) الخلافات الزوجية صورها، أسبابها . علاجها / د. عبد الحفيظ الفرماوي / ص ٦٨ .

(٢) سورة المؤمنون : الآية ٧١ .

عيها ظاهراً، فيبتعد بضربه عن الوجه، إذ أنه جمع المحسن، كما لا يضرب ضرب انتقام أو امتهان ، فضلاً عن ذلك كله أن المشرع وضع للزوج أن السبب الذي من أجله يجب على الزوج استخدام تلك الوسيلة إنما هو نشوز الزوجة وخروجها عن طاعة زوجها في المعروف، كما أن من عظمة المشرع الحكيم أن حدد أدوات الضرب التي تباح للزوج أن يستخدمها، كالسواد، أو المندليل الملقف حتى لا يصل إلى درجة الانتقام من زوجته وقت الغضب كما نسمع أو نرى من بعض الجاهلين عن حقيقة التشريع لهذه الوسيلة، فإذا بهم ينهالون على أزواجهن ضرباً مبرحاً مؤثراً ، وهذا يخالف ما عليه الإسلام، وإذا أدعى أدعية التحرر بأن هذا الوضع إهانة للمرأة فنحن نوافقهم، ولكننا نلزم هذا المتهور الذي لم يفهم مقصود الإسلام من تلك الوسيلة ولم يستطع فهم النص بجهله وعدم علمه. كما أنها نلزم أدعية التحرير الحجة بأن الإسلام لا يحکم عليه من واقع أحوال المسلمين، ولكن يحكم عليه من خلال تعاليمه، فنقول لهؤلاء وأولئك رويداً رويداً قبل الواقع في الخطأ، وافهموا مقاصد الشرع الإسلامي قبل أن تحكموا عقولكم .

يقول الإمام القرطي: «دللت هذه الآية على تأديب الرجال نسائهم فإن حفظن حقوق الرجال فلا ينبغي أن يسى الرجل عشرتها»^(١) .

كما ساق الإمام القرطي مثلاً لذلك بقوله: «والضرب في الآية هو ضرب الأدب غير المريح وهو الذي لا يكسر عظمًا ولا يشن جرحًا كالكتزة ونحوها»^(٢) .

ومن ثم نرى المشرع الحكيم يحذر وينذر من يتعدى حدوده، ويختلط في استعمال مارسمه له ربه .. قال تعالى في تذليل آية الضرب :

﴿فَإِنْ أَطْغَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا﴾^(٣) .

يقول الإمام الحافظ بن كثير في تفسيره: «أي فإذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريد منها، مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك وليس له ضربها ولا

(١) الجامع لأحكام القرآن / القرطي / جه / ص ٦٢ .

(٢) نفس المرجع / جه / ص ١٧٢ .

(٣) سورة النساء / الآية ٣٤ .

هجرانها ، وقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْأَكُبِرًا﴾ تهديد للرجال إذا بعروا على النساء من غير سبب فإن الله العلي الكبير ولهم وهو يتقمم من ظلمهن ويغى عليهم» .

أو بعد هذا البيان بيان؟ أما ترضى الزوجة بأن جعلت الله في صفتها حين يبغى عليها زوجها فيستخدم هذه الوسيلة في غير محلها، أم ترضى بوقوفها أمام القضاة وفتح أسرار عائلتها، وربما تجد حلاً بعد عدة جلسات أو لا تجد، كما نرى عندما يركب كل من الزوجين رأسه ويسير على هواه، إنه شرع الله ولن تجد لشرع الله بديلاً ولا تحويلًا، ولن ترضى بغيره بديلاً .

إن تلك الوسائل الثلاث التي وضعها الإسلام لعلاج المرأة الناشر بشير أمل، ومهبط رحمة، لكي تفني الزوجة وتعود إلى طاعة زوجها ، حتى يستقر وضع المتنزل، ويتشرىء بين جنباته المودة والرحمة، ويتحقق بذلك الخير الكبير للمجتمع بأسره، إذ المجتمع ما هو إلا لبيات تتألف بعضها من خلال الأسر الصغيرة .

وإذا ظل الوضع على ما هو عليه، ولم تأت تلك الوسائل ثمارها الطيبة وظلت الزوجة متعالية على زوجها، فما الموقف إذا؟ هل يلح الزوج إلى الطلاق؟ أم ماذا يفعل؟

وهنا نهمس في أذنه قائلين له:

حاول أيها الزوج الحريص على استقرار وضع بيتك أن تكون هادئاً في تصرفاتك، واحث عن بعض جوانب القصور في شخصيتك لعل العيب أن يكون منك وليس منها، وأعلم أنك لن تستطيع أن تصل إلى وجود زوجة مثالية تجعل من بيتك روضة وارفة الظلال، تتفيا في جنباتها حشما يحملو لك ، فإن البيوت إن لم تبن على الحب، فأين الرعاية والتندم كما قال بذلك سيدنا عمر - رضي الله عنه - .

يقول الأستاذ/ عباس العقاد : «ليس في العالم زوجة مثالية، مثلاً ينعدم وجود الزوج المثالى، وليس اعترافات الزوجة عليه خاطئة في كل حال، ولا مصيبة بها وجه الهدف في كل حال، كما أن تصرفاته وأحكامه ليست بصواب في كل حال». وإن كثيراً من الأزواج يريدون الحالة الكاملة من زوجاتهم وهذا غير ممكن، وبذلك

يقعون في النكاد ولا يتمكنون من الاستمتاع، ومن ثم وجب على الزوج أن يراجع تصرفاته مع زوجته ، فربما قصر في جانب من الجوانب المعنوية ، إذ العبرة بالجانب المعنوي أكبر من الجانب المادي ، فكثير من البيوت الثرية التي يُغرسُ بساطها مالاً مهددة بالسقوط - أعني الطلاق - لأن الزوجة تشعر أنها قد افتقدت من زوجها أعز ما تنتماه أن يكونه لديه، وكثيراً ما نسمع عن حوادث بهذه الصورة، ولا تجد الزوجة - التي تنعم برغد من العيش - مع زوجها هانة أو راضية بواقعها، فإذا بالأمر يصل إلى الطلاق وهي راضية غير كارهة، ثم ترضى بعد ذلك بالعيش مع رجل فقير الحال، إلا أنه يعطيها حقوقها كاملة من نواحي أخرى ، وما أمر المثلثات وأصحاب الأفلام الرخيصة علينا بعيد، فكم نسمع من حوادث فحواء: المثلثة فلانة قد طلت زوجها، أو ظلت معه في عش الزوجية شهر العسل ثم طلت الطلاق، فإذا استقصينا الوضع بالضبط ، وجدت الزوجة مشغولة ب الرجل آخر، وكذا الزوج مشغول بعشيقه أخرى، أو يرضي أدعياء التحرر بهذه الصور المخزية؟ أو يريدون أن يصلوا مجتمعنا إلى هذا الوضع الذي لا يرعى حرمة للبيت أو حفاظاً على كرامة المرأة، أم ماذا يريد أدعياء التحرر من المجتمع المسلم؟

إذا كان الإسلام لم يدع صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، فيترقب بالزوجة في العلاج إلى استنفاد الوسائل الموجودة للإصلاح، ثم يهمس في أذن الزوج لعل العيب أن يكون منه، فإذا لم يكن هذا ولا ذلك فقد يكون العيب متهمًا معاً، وهنا يتدخل الإسلام لوضع حل لتلك المشكلة أيضاً حتى يستطيع رأب الصدع الذي حدث في لبنات الأسرة قبل أن تصل إلى الانهيار، فما هو هذا الحل الذي وضعه الإسلام بعد تلك الوسائل؟ هذا ما نود أن نقف على حقيقته .

نشوز الرجل و موقف الإسلام منه :

إن نشوز الرجل من العوامل الخطيرة التي تهدد أمن الحياة الزوجية بالانهيار فقد يصبح الرجل مصدرًا لتفريق شمل الأسرة، وتقويض دعائهما ، وسبيلًا لشقاوة أولاده وما قد يتبع ذلك من أضرار تُنذرُ الأسرة بسوء المصير.

فما العلاج الذي وضعة الإسلام تحاشياً لوقوع الطلاق؟

إن الإسلام أمر الزوجين معاً بأن يعملا على إزالة ما حدث بينهما من شقاق بذكر دواعي الرحمة والمودة ذلك السياج المتين الذي وضعه الإسلام لبناء الأسرة .
والعلاج الذي وضعه الإسلام لنشوذ الرجل يتمثل فيما يلي :

١- معرفة أسباب النشوذ من الرجل .

٢- وضع العلاج لهذا النشوذ من الرجل .

ولن يتسم ذلك إلا إذا تدخل أحد المصلحين بتقصي الحقائق ومعرفة الأسباب ثم وضع الحلول السليمة التي يسير عليها كل من الزوجين وفي هذا الوضع يصور لنا الحق - جل في علاه - في كتابه الكريم تلك الواقعه بقوله تعالى :

﴿وَإِنِ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِغْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلُحُ خَيْرٌ وَأَخْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحُّ وَإِنْ تُخْسِنُوا وَتَقُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(١).

وهذه الآية توضح لنا بمجلاء أن الأسرة قد يحدث بين جنباتها صوراً من الخلافات ، قد تؤدي في بعض الأحيain إلى سوء المنقلب ، ومن ثم كان لابد من إيجاد حل مناسب لحل تلك المشاكل وسبر أغوارها حتى يعود للأسرة سعادتها كما كانت من قبل ، والحل المناسب يتمثل أولاً في :

١- معرفة أسباب النشوذ من الرجل :

وهذه الأسباب تكمن فيما يلي :

أ- تكبر المرأة وتعاليها على زوجها كما ذكرنا ذلك آنفاً .

ب- سوء خلق المرأة وحدة طبعها .

ج- دمامتها وسوء خلقتها .

د- أن يكون الرجل متزوجاً بأكثر من زوجة فيرى من إحداهن مالم يره من الآخريات فضطر للنشوز والإعراض عنها .

(١) سورة النساء: الآية ١٢٨ .

تلك بعض أسباب النشوز من الرجل، وقد لا تجتمع في وقت واحد إلا أنه لا يخلو من أن يكون هناك سبباً منها يؤدي إلى ضيق الرجل ونشوزه فما العلاج الذي وضعه الإسلام؟

٢- وضع العلاج لهذا النشوز من الرجل:

إن الآية قد تضمنت حالات ثلاث لنشوز الرجل:

الحالة الأولى : نشوز مع رغبة في الفراق .

الحالة الثانية : نشوز مع عدم رغبة في الفراق .

الحالة الثالثة: الفراق .

الحالة الأولى وعلاجها : نشوز مع رغبة في الفراق :

ويتوقف علاج هذه الحالة على الزوجة ومدى استطاعتها على كسب قلب زوجها
كأن تحسن من خلقها ومظهرها وتهذب نفسها، وتحاول إرضاءه بأي صورة من صور
الإرضاء، فضلاً عن تخفيها لأسباب نشوزه وخصوصاً إذا كان الزوج متزوجاً باكثر
من واحدة، والزوجة بفعلها ذلك تحاول الإبقاء على العشرة الزوجية.

وبسبب نزول هذه الآية يزيد لنا الأمر وضوحاً ..

يقول الإمام الألوسي في روح المعاني في سبب نزول هذه الآية: «أخرج الترمذى
وحسنه عن ابن عباس قال: خشيت سودة - رضى الله عنها - أن يطلقها رسول الله -
قالت: يارسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ف فعل ونزلت هذه الآية»^(١).

وقد تعددت الروايات في سبب نزول هذه الآية والآيات التي تلتها، ولكن أشهرها هو
ما ذكرته آنفاً، والآية توضح لنا أن الزوجة الحريصة على إبقاء علاقتها مع زوجها
عليها أن تتنازل عن بعض حقوقها نظير إرضاء زوجها كما فعلت السيدة سودة بنت
زمعة أم المؤمنين مع رسول الله - ﷺ -، يقول الإمام الألوسي معلقاً على الآية بما

(١) روح المعاني للألوسي / جه / ١٦١ ، وهذا الحديث حسن الترمذى في الجامع الصحيح الجزء الخامس /
ص ٢٤٩ طبعة مصطفى الحلى في كتاب التفسير الباب الخامس من تفسير سورة النساء ، وراجع أسباب النزول
للسوطي / ص ٦٥ ، ٦٦ طبعة دار التحرير للطبع والنشر .

يتناصب مع الحديث وسبب النزول بأن الآية تقضي: «بَأْن تَرْكِ الْمَرْأَةِ لَهُ يوْمَهَا كَمَا فَعَلْتُ سُوْدَةً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ تَضَعُ عَنْهُ بَعْضَ مَا يُجِبُ لَهَا مِنْ نَفْقَةٍ أَوْ كَسْوَةٍ أَوْ تَهْبِهِ الْمَهْرَ أَوْ شَيْئاً مِنْهُ ، أَوْ تَعْطِيهِ مَالاً لَتُسْتَعْطِفَهُ بِذَلِكَ وَتُسْتَدِيمَ الْمَقَامَ فِي حِبَالِهِ»^(١) .

والزوج العاقل هو الذي يقدر هذا الصنيع من زوجته، فيحاول استرجاع العلاقة إلى ما كانت عليه، حتى ولو كان على حساب نفسه طالما وأنه وجد منها نية صادقة.

الحالة الثانية وعلاجها : النشوذ مع عدم الرغبة في الفراق:

وهذه الحالة تتوقف على نية الزوج ومدى حرصه على دوام العشرة الزوجية بينه وبين زوجته - وهي عكس الأولى - والأمر يقتضي من الزوج قليلاً من الصر حتى تعود الأمور إلى ما كانت عليه، وهذه الحالة تمثل باختصار شديد في أن الرجل قد يكون متزوجاً أكثر من واحدة ، فتصدر من إحداهن بادرة شر فيفركها ، فيؤدي بغضه إليها إلى ظلمها، وعدم إعطائها حقها في المبيت وغيره فيأتي الإسلام معالجاً لتلك الحالة، قال تعالى في كتابه الكريم:

﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَغْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْبِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَدْرُوْهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوهَا وَتَتَقْوِيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا﴾^(٢) .

يقول الدكتور / عبد الحفيظ الفرماوي: «وتحمل الرجل للحياة، وصبره على معايشتها على هذا النحو هو تصرف في غاية النبل والإنسانية، لم يدفعه إليه إلا تقوى الله»^(٣) ، القائل في كتابه الكريم:

﴿وَإِنْ تُخْسِنُوا وَتَتَقْوِيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(٤) .

يقول الإمام الحافظ ابن كثير في تفسيره لهذه الآية إن الله تعالى : «علم بذلك الذي تصمرون عليه ، وتحملون بسيبه المشاق ، وسيجازيكم على ذلك أوفر الجزاء»^(١).

(١) نفس المرجع / جده / ص ١٦١ / روح المعاني للألوسي .

(٢) سورة النساء / الآية: ١٢٩ .

(٣) الأخلاقات الزوجية / د. عبد الحفيظ الفرماوي / ص ٩٩ .

(٤) سورة النساء / الآية: ١٢٨ .

الحالة الثالثة: الفراق :

إن آخر العلاج الكي كما يقال ، فبعد استفاذ كل الوسائل، إذا وجد الرجل أن حياته وصلت إلى حجم لا يطاق، ونار الفتنة قد أاحت في جنبات البيت، ولا يستطيع أن يتحمل تلك المتاعب، ويصير على هذه المصاعب، فلا عليه إلا أن يفرق بينه وبين زوجته عسى الله أن يغنى كلاً من سعته، فيدأن حياة جديدة وهما في ثقة تامة بما قال الله ، فالله الذي جمعهما في البداية ثم قضى بتفريقهما قادر أيضاً على إغناه كل منهما عن الآخر. وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم:

﴿وَإِنْ يَتَرَقَّا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّاً مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (١).

يقول الحافظ ابن كثير معلقاً على هذه الآية: «وقد أخبر - تعالى - أنهما إذا تفرقا فإن الله يغنهما، ويعنيها عنه، بأن يعوضه بها من هو خير له منها، ويعوضها عنه من هو خير لها منه **﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾** أي واسع الفضل ، عظيم المن ، حكيمًا في جميع أعماله وأقداره وشرعه» (٢) .

تلك هي الأدوية الربانية لعلاج النفس البشرية، في إقامة صرح الحياة الزوجية، وهذه الأدوية لظاهرة النشوز تضمن للأسرة بقاءها وتحفظ كيانها من التصدع والانهيار، حتى يعيش الزوجين في عُش هانئ وتحت ظل شجرة وارفة الظلال، يظلهما المودة والحبة والوئام، وإذا لم تأت تلك الأدوية حلاً ولم يستطع الزوج أن يعالج الشقاق فما عليه إلا أن يلحًا إلى العلاج الرباني الذي وصفه لنا ربنا - تبارك وتعالى - في كتابه الكريم : يقوله :

﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا قَابِعُهُمَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ يُنِيبُهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا خَبِيرًا﴾ (٤).

وهذه الآية وضعت لنا منهجاً قويمًا في كيفية علاج الشقاق الذي حدث بين

(١) تفسير الحافظ بن كثير / ج ١ / ص ٥٦٣.

(٢) سورة النساء / الآية ١٢٩.

(٣) تفسير الحافظ بن كثير / ج ٢ / ص ٣٨٣.

(٤) سورة النساء / الآية ٣٥.

الزوجين ويتمثل هذا العلاج في إرسال الحكمين ، حكم من أهل المرأة وحكم من أهل الرجل، أي من رجلين لا يرى كلا الزوجين مانعاً من الإفشاء إليهما بما بدر بينهما من شقاق، حتى يستطيعا أن يجمعوا شمل الأسرة ، وبذلك يسلم البيت من التفكك والانهيار.

ولكن ما الصفات التي يجب أن تتوفر في الحكمين؟ وما الشروط الواجب تحقّقها فيهما؟ وما الدور الذي يقوم به الحكمان؟

هذه الأسئلة تحتاج منا إلى إجابة، والإجابة عليها سنوجزها فيما يلي:

١- صفة الحكمين والشروط الواجب تحقّقها فيهما:

إن من واجب المصلح أن يكون أمينا ورعاً تقىاً، لم يعرف بالفسق أو الظلم أو الميل إلى الهوى، وألا يحمله شأنان فرد على ظلم الآخر، كما ينبغي عليه أن يكون ذا بصيرة ثاقبة حتى يستطيع إقناع الخصم، كما ينبغي عليه أن يكون على إلمام بالنواحي الفقهية، حتى يستطيع معالجة الأمور من واقع إسلامي، وألا يستسلم لأوهن الأمور، بل عليه أن يسترسل في الكلام مع الخصم حتى يستطيع التعرف على نوایاه ، ومن ثم يستطيع التغلب على أبعاد المشكلة ومحصرها في نقاط قليلة حتى يستطيع معالجتها بسهولة، كما يشترط في الحكمين أن يكونا من أهل الرجل والمرأة، إذ أنهما من ذوي المروءة فيحرصان على بقاء العلاقة بين الزوجين، فضلا عن أنهما يحفظان سر الحياة الزوجية، فإن لم يوجد من يقوم بهذه المهمة من أهلهما فليقم بالمهمة من تتوفر فيهم هذه الموصفات وتلك الشروط .

يقول الدكتور / محمد على محجوب : «فإن الحكمين القريبين هما أو غير القريبين من ذوي المروءات هما اللذان يستطيعان أن يتزرعا بنور الشقاق والنزاع ويعيدا المودة إلى سابق صفرها إن كان ذلك في الإمكان»^(١) .

ومن ثم نرى حرص الحكمين على عدم إفشاء الأسرار لأنهما لا يقلان عن الزوجين في التستر وكتمان الأسرار، لأن كل ما يسُى إلى الأسرة يسُى إلى الحكمين لارتباطهما

(١) الأسرة وأحكامها في الشريعة الإسلامية / د. محمد على محجوب / ص ٣٢٨ .

بالقرابة والنسب .

يقول الدكتور / عبد الحفيظ الفرماوي: « والسر في أن يكون الحكمين من أهل الزوجين أن الأهل عادة أعرف الناس بأحوال الزوجين وطبعهما، وأقرب أن يستريح الزوجان لهم في كشف الأسرار ... كما أن تدخل الأهل فقط في هذه المشاكل أحفظ لأسرار البيوت، وأضمن لسلامتها »^(١) .

الدور الذي يقوم به الحكمان:

إن أول واجب على الحكمين البحث والتحري في معرفة أسباب الخلافات، سواء كان الخلاف من جانب الزوج أو من جانب الزوجة، والسبيل الموصى إلى ذلك يتمثل فيما يلي :

أن يختلي الحكم الذي من أهل الزوج بالزوج ليعرف منه أسباب الخلاف وبواعته وكذلك الحكم الذي من أهل الزوجة عليه أن يقوم بنفس المهمة مع الزوجة أو مع أهلهما وعليهما بعد ذلك أن يجتهدا معاً سعهما الاجتهاد في معالجة تلك المشاكل وإزالة الخلافات بقدر الإمكان، كما ينبغي على الحكمين أن يوضحا للخصمين عوائق ما هما إذا ظلا على تلك الحالة من الشقاق والنزاع، وذلك بعد أن يذكراهما بحسن الصحة ، وجميل العشرة، وبذلك يستطيعا التوفيق بينهما .

يقول الحافظ ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: موضحاً آراء العلماء في قضية التحكيم: « وهذا منهب جمهور العلماء أن الحكمين إليهما الجمع والتفريق، حتى قال إبراهيم النخعي إن شاء الحكمان أن يفرقا بينهما بطلاقة أو طلقتين أو ثلاث فعلاً وهو روایة عن مالك، وقال الحسن البصري الحكمان يحكمان في الجمع ولا يحكمان في التفريق، وكذا قال قتادة وزيد بن أسلم، وبه قال أحمد بن حنبل، وأبو ثور وداد ومانحهم قوله تعالى : ﴿إِنَّ يُرِيدُنَا إِصْلَاحًا يُوقِنُ اللَّهُ بِيَنْهُمَا﴾^(٢) .

ولم يذكر التفريق ، وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين فإنه ينفذ حكمهما في

(١) الخلافات الزوجية / د. عبد الحفيظ الفرماوي / ص ١١٣ ، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ج ١ / ص ٤٢٦ ، انظر الأسرة وقانون الأحوال الشخصية / د. عبد الناصر توفيق العطار / ص ٨٢ - ٩٣ .

(٢) سورة النساء : الآية ٣٥ .

الجمع والتفرقة بلا خلاف^(١) .

ونود أن نوجز المهمة التي يقوم بها الحكمين فيما يلي :

أولاً: على الحكمين ألا يدخلوا وسعاً في الإصلاح بين الزوجين إذ تلك مهمتهما، فإن التفريق هدم للبيوت، أما التوفيق جمع لشمل الأسرة .. قال - ﷺ - : « من أفضل الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح »^(٢) أي يعمل على الوفاق بينهما قبل الزواج وبعده .

ثانياً: على الحكمين أن يكتما الأسرار التي تمسى إلى سمعة كلا الزوجين لأنهما أعني الزوجين - رحمة يعودوا إلى سابق مجدهما، وتحتمع قلوبهما على الحب والألفة، وللمودة والرحمة، فضلاً عن أن ما يسمى إلى الزوجين يسمى إلى الحكمين إذ أنهما من أقرب الناس إلى الزوجين على أرجح الأقوال .

ثالثاً : على الحكمين ألا ينحازا إلى أحد الزوجين على حساب الآخر أخذًا بقول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿هُنَّا إِيَّاهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا كُوْنُوا قَوَّامِينَ بِالْقُنْسُطِ شَهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِنْ يَكُنْ غَيْرَهَا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَبْغِيُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا إِنْ تَلْوُوا أَوْ تَغْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(٣) .

يقول الشيخ محمد الصابوني :

رابعاً: « هل للحكمين أن يفرقوا بين الزوجين بدون إذنهما؟ »

ويجيب على هذا التساؤل بما يلي :

اختلاف الفقهاء في الحكمين هل لهما الجمع والتفرق بدون إذن الزوجين أم ليس لهما تنفيذ أمر بدون إذنهما؟

فذهب أبو حنيفة وأحمد إلى أنه ليس لهما أن يفرقوا إلا برضى الزوجين لأنهما

(١) نفس المخاطب / ابن كثير : ج ٢ / ص ٢٦٠ .

(٢) سنن ابن ماجة / ج ١ / ص ١٣٥ .

(٣) سورة النساء : الآية ٣٥ .

وكيلان عنهمما ، ولابد من رضى الزوجين فيما يحكمان به، وهو مروى عن «الحسن البصري» و«قتادة» و«زيد بن أسلم» .

وذهب مالك إلى أن لهما أن يلزما الزوجين بدون إذنهما ما يريها فيه المصلحة، فإن رأيا التطليق طلقا، وإن رأيا أن تفتدى المرأة بشيء من مالها فعلاً، فهما حاكمان موليان من قبل الإمام، وينفذ حكمهما في الجمع والتفرقة وهو مروى عن «علي» و«ابن عباس» و«الشعبي» .

وللشافعي في المسألة قولان:

وليس في الآية ما يرجح أحد الرأيين على الآخر ، بل فيما يشهد لكل من الرأيين :

فالحججة للرأي الأول: أن الله - تعالى - لم يضف إلى الحكمين إلا الإصلاح **﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْنَالًا حَمَامًا﴾** وهذا يقتضي أن يكون ما وراء الإصلاح غير مفوض إليهما، وأنهما لا ينفذان حكمهما إلا برضي الموكل.

والحججة للرأي الثاني: أن الله - تعالى - سمي كل منهما حكما **﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِا﴾** والحكم هو الحاكم، ومن شأن الحاكم أن يحكم بغير رضا الحكم على رضي أم سخط^(١) .

طلما أن حكم الحكم فيه مصلحة عامة تعود على الزوجين بالسعادة وتعيدهما إلى مكاناً علىه، فعليهما أن يضيا في حكمهما ولا ياليان بما يتبرم منه أحد الزوجين، بشرط ألا يضررا بصفوهما، وألا يعود الحكم في النهاية عليهما بالضرر .

وأرى أن مهمة الحكمين قاصرة على الصلح وليس من حقهما التفريق، فربما عاد الزوجين إلى رسلهما ، وحاسب كل منهما نفسه، وصفى كلاً منها حسابه فاستطاعا أن يقيما صرح الحياة بينهما مرة أخرى.

وإذا استحكم النزاع، ولم تأت تلك الحلول الإيجابية من جهة الزوج أو من جهة الحكمين بنتيجة مرضية، فهل نلزمهما بأن يعيشَا في بيت تظلله سحب الكراهة

(١) انظر روايي البayan في تفسير آيات الأحكام / محمد على الصابوني / ج ١ / ص ٤٧٢ .

والبغضاء ألم ماذا نقول لهما؟

إنه لابد من استخدام آخر العلاج ألا وهو الطلاق، فإنه أمر لابد منه في تلك اللحظة، فهو وإن كان أبغض الحال عند الله، إلا أنه هو النعمة الكبرى في تلك اللحظة، وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَإِن يَتَرَقَّا يُغْنِي اللَّهُ كُلًا مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(١).

- ومن ثم يطفو على ساحة البحث هذا السؤال:

من الذي يملك الطلاق؟

هل يملكه الزوج؟ أم الزوجين معاً؟ أم يملكه القاضي؟

والإجابة على ذلك من واقع نصوص القرآن والسنّة النبوية الشرفية تعطينا النتيجة الحتمية بأن الطلاق بيد الرجل والأدلة على ذلك ما يلي :

١- قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(٢).

٢- قال تعالى في كتابه العزيز :

﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ﴾^(٣).

وبسبب نزول الآية الأولى كما ذكره الخازن في تفسيره كما يلي :

نزلت هذه الآية ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ في رجل من الأنصار تزوج امرأة من بني حنيفة ولم يسم لها صداقا ثم طلقها قبل أن يمسها فنزلت ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ الآية فقال رسول الله - - «أمتعبها ولو بقلنسوتك»^(٤).

إن إقرار الرسول - ﷺ - لهذا الرجل من الأنصار دليل على أن الطلاق بيد الرجل وليس بيد المرأة ، فضلا عن ورود الأحاديث الكثيرة الدالة على أن الطلاق بيد الرجل

(١) سورة النساء / ١٣٠ .

(٢) سورة البقرة / ٢٣٦ .

(٣) سورة البقرة / ٢٣١ .

(٤) تفسير الخازن / جـ ١ / ، انظر عاصن التأويل لجمال الدين القاسمي / جـ ٣ / ص ٦١٩ .

وليس بيد أي شخص آخر إلا إذا اشترطت الزوجة أن يكون الطلاق بيدها ورضي الزوج بذلك، ومن الأحاديث الدالة على أن الطلاق بيد الرجل قوله - ﷺ : «إنما الطلاق من أخذ بالساق»^(١).

وهذا الحديث له قصة مشهورة في كتب الفقه ساقها الإمام الشوكاني في كتابه «نيل الأوطار» وتضمنها هذا الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنه - قال: أتى النبي - ﷺ - رجل فقال يا رسول الله : سيدى زوجتى أمنته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها، قال : فصعد رسول الله - ﷺ - المنبر فقال: يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبدة أمنته ثم يريد أن يفرق بينهما .. إنما الطلاق من أخذ بالساق»^(٢).

ويعنى بمن أخذ بالساق الزوج حتى ولو كان عبداً كما في هذا الحديث فمن باب أولى أن يكون طلاق الحر بيده وليس بيد القاضي ، فضلاً عن أن هذا الحديث الذي معناه يوضح لنا أن السيد المالك هو المزوج للعبد، ومع ذلك لم يوافقه الرسول - ﷺ - على طلاقه زوجة عبده .

أو بعد هذا يقول أدعياء التحرر يجب أن يسن القاضي قانوناً يقيد الطلاق، وأن الطلاق لا يقع إلا بإذن من القاضي، وإننا نلزمهم الحجة من واقع اختيار الزوج لزوجته حين الخطبة وعقد النكاح فإذا كان القاضي لم يعقد النكاح بنفسه، ولم يتول الخطبة لأحدهما، فكيف يسوغ له تقييد أمر لم يكن موجوداً فيه منذ البداية، زد على ذلك أن الطلاق إذا تم وقوعه أمام القاضي سيضطر كل من الزوجين لإبداء أسباب الطلاق، وقد تكون هناك بعض الأسباب تفضي أسرار العائلة التي يجب أن تستر فلديهما أولى؟ أن يتم الطلاق من الزوج دون فضيحة وفتش الأسرار أم يقع أمام القاضي على مرأى ومسمع من الناس وإبداء العيوب، وقد تكون تلك الأسباب داعية لعدم اقتراب أي خطاطب من المرأة المطلقة بعد ذلك فضلاً عن إن تلك العيوب والأسرار التي أفضت

(١) نيل الأوطار / ج ٦ / ص ٢٣٨ رواه ابن ماجة والدارقطني.

(٢) نفس المرجع / ج ٦ / ص ٢٣٨.

ستكون عرضة للقيل والقال من الناس بعد ذلك وأن تكون تلك المرأة التي طلقت أمام القاضي حديث المجالس ومادة للتسلية، بل قد يتهمها البعض في عرضها وشرفها .

بقيت نقطة أساسية لابد من التعرض لها ألا وهي: تمسك الحركات النسائية بوقوع الطلاق أمام القاضي، وإذا لم يوقعه الزوج أمام القاضي يحكم عليه بالحبس ثلاثة أشهر أو غرامة مالية تقدر بمائة جنيه، أو بما معناً. ويرد عليهم بما يلي: إن هذا المبدأ لا يقل خطراً عن طلب وقوعه أمام القاضي، إن الأول تعكير لصفو الأسرة وإفشاء أسرارها، والأمر الثاني الحبس أو الغرامة، سيلجئ الزوج إلى التحايل على القانون بأن يطلق زوجته، وعندما يعلم أنه سيحبس أو سيدفع غرامة مالية، يظل في تبديد القضية، أمراً الزوجة تارة بالطاعة، وتارة بالنشوز، فلا يثبت عليه شيء، وتظل الزوجة حائرة بين زوج تركها دون عودة إليها، وبين القضاة الذي قد يأتي بمحقها أو لا يأتي، وبذلك تكون المرأة معطلة من ممارسة جميع حقوقها فتصير كالملعقة لاهي زوجة ولا هي مطلقة، فائيهما أولى أن تطلق وتنقضى عدتها إما ببراءة الرحم، وإما بوضع الحمل، ثم يترك لها الخيار بعد ذلك في الزواج من عدمه أم تظل حائرة؟

أي الأمرين أرحم وأخف ضرراً على الزوجة؟

إن العاقل المنصف يقر بالأمر الأول وهو الطلاق.

ثم إن الطلاق في الإسلام له قيود أيضاً، فقد لاحظ الإسلام الجانب النفسي لدى الرجل عند شروعه في الطلاق فقيده بالعدّ، ويزمان الطلاق إلى غير ذلك من القيود التي فرضها ونحملها فيما يلي :

أولاً: قيود مالية :

وتمثل في نفقة المتعة، ونفقة العدة، ونفقة الأولاد من حضانة وغير ذلك فضلاً عما قدمه قبل ذلك من مال - مهر - وتكليف لإعداد عش الزوجية.

ثانياً: قيود معنوية :

لإبطلتها إلا طلقة واحدة رجعية وذلك في طهر لم يمسها فيه، وله أن يراجع زوجته أثناء العدة وهي ثلاثة حيضات - ثلاثة شهور - عادة - ليكون ذلك أدعي إلى الرجوع

في قوله ، ولا فقد استحكم النزاع ، وانقطعت المودة من جانبه في العودة إليها ، وقد أفتى بذلك كثير من الفقهاء ، بأن الطلاق لا يقع إذا لم يكن مقيداً بهذه القيود العددية والزمنية ، فضلاً عن ذلك كله أن الشرع جعل الطلاق بالثلاث المعقود في جلسة واحدة ، لا يقع إلا طلقة واحدة أخذها أقره رسول الله - ﷺ - لدكانة بن عبد يزيد عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: طلق دكانة بن عبد يزيد آخر بني مطلب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً قال: فسألته رسول الله - ﷺ - كيف طلقتها؟ قال: طلقتها ثلاثاً قال: فقال في مجلس واحد؟ قال: نعم ، قال: فإنما تلك واحدة ، فارجعها إن شئت ، قال فرجعها ، فكان ابن عباس يرى أن الطلاق عند كل طهر»^(١) وهذا الحديث إسناده صحيح .

إلى غير ذلك من الأمور التي شرعها الإسلام تقيداً للطلاق ، كبقاء الزوجة في بيت زوجها أثناء عدتها مالم يصدر منها ما يوجب خروجها ، عسى أن تستقر أحوالهما وتستقيم حياتهما ، فضلاً عن تحريم الإسلام طلاق الحائض والنفساء ، وعدم طلاق الغضبان والسكران ، والمكره ، والمعتوه .

وقد ذكر الإمام الشوكاني ذلك في نيل الأوطار واستند إلى قول الله تعالى في كتابه الكريم : «وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ»^(٢) فدللت الآية على اعتبار العزم ، والمازل لاعتراض منه ، على اختلاف بين العلماء ، ولكن وردت أحاديث تقوى ذلك منها : حديث عائشة قالت: سمعت النبي - ﷺ - يقول : «لا طلاق ولا عتق في إغلاق» أي في وقت الغضب ، وقال ابن عباس «طلاق السكران والمستكره ليس بجائز» ، وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فطلق فليس بشيء ، وقال علي[ؑ] : كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه»^(٣) ذكرهن البخاري في صحيحه .. إلى غير ذلك من الأحاديث الواردة في هذا الشأن والمبسوطة في كتب الفقه والحديث .

قال ابن القيم: «ويدخل في ذلك طلاق المكره والمحتون ، ومن زال عقله بسكر أو

(١) مسند الإمام أحمد / ج ٤ / ص ١٢٣ .

(٢) سورة البقرة / من الآية ٢٢٧ .

(٣) نيل الأوطار / الشوكاني / ج ٦ / ص ٢٣٥ .

غضب وكل من لاقصد له، ولا معرفة له بما قال ، والغضب على قسمين:
أحدهما : ما يزيل العقل فلا يشعر صاحبه بما قال وهذا لا يقع طلاقه بلا نزاع .
الثاني: ما يكون في مبادئه بحيث لا ينفع صاحبه به فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن
يمحول بينه وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، فهذا محل نظر، وعدم الورع
في هذه الحالة قوى متوجه^(١) .

الآثار التي يتربّع عليها وقوع الطلاق أمام القاضي :
إن سلمنا جدلاً بوقوع الطلاق أمام القاضي، أو تسجيله بإذنه فسيترتب على ذلك
عدة أمور نوجزها فيما يلي :
الأمر الأول :

وقوع الطلاق أمام القاضي إهانة للمرأة وليس للرجل، لأن المرأة هي التي يسام
سمعتها بإبداء الأسباب ودعوي الطلاق، أما الرجل فلا يضيره ذلك شيء ، بل
سيضطر إلى ذكر كل المساوى التي ظهرت من زوجته، طالما وأن الأمر وصل إلى
القضاء حتى يبرر ساحتة .

الأمر الثاني:

إذا ربطنا وقوع الطلاق أمام القاضي سيترتب على ذلك تفكك الأسرة وانحلالها
على أوهن الأسباب، لأن مثل هذه الأمور يجب أن تعالج بين الرجل وزوجته، أو في
مجلس عائلي هادئ، يدور فيه الحوار بقصد المصلحة العامة، ولن يتم ذلك في ساحات
القضاء .

الأمر الثالث:

إن وقوع الطلاق أمام القضاء سيأخذ فترة طويلة لاتقل عن ستة أشهر، وفي تلك
الفترة ربما استحكم النزاع بين الزوجين مما يتربّع على ذلك آثار سلبية في نفسية
الأولاد، وربما يؤدي إلى تشردتهم لعدم وجود من يرعاهم الرعاية التامة، فضلاً عن
النفرة التي تستحكم في عقوفهم من بغضهم للأبدين .

(١) زاد المعاد في هدي حير العباد / ج٤ / ص ٥٩.

الأمر الرابع :

إن طلب وقوع الطلاق أمام القاضي لم يثبت به نص شرعي، ومن ثم فسلبه من الزوج في جميع الحالات مخالف للشريعة الإسلامية، فضلاً عن إن ذلك حكم على الرجال بأنهم سفهاء لا يوثق بهم ولا يمحسنون التصرف في أمورهم الخاصة، وهذا سخف في التفكير، وعيب يجب أن يصان عنه العقلاء.

الأمر الخامس :

إذا قيدنا الطلاق بعدم وقوعه إلا أمام القاضي سيؤدي إلى إغلاق باب الزواج، لماذا؟ لأن الرجل الذي سيشرع في الزواج إذا علم أنه سيدخل بائياً وسيغلق عليه هذا الباب فلن يقترب منه، لأن النفس بطبيعتها لا تميل إلى القيود، وسيترتب على ذلك أسوأ وضع يتمناه أدعية التحرر من هذا المطلب الألوه: شیوع الفاحشة في المجتمع المسلم وأنحدار الأسر بإشعاع الغرائز بطرق غير شرعية، لأنه إذا أغفلنا باب الحلال أمام الشباب، فلا بد وأن يفتح الشيطان لهم باب الحرام، وتلك أمنية يتمناها أعداء الإسلام في كل زمان ومكان، ومن يسيرون على نهجهم من أدعية التحضر والتحرر والقدمية يتمنون أن يصل المجتمع إلى هذا الوضع .

وحتى يزيد لنا الأمر وضوحاً فيما يُخطط للأمة الإسلامية من مكر سئ يجب أن نطرح هذا السؤال.

متى بدأت فكرة تقييد الطلاق وما الآثار المترتبة على تقييده؟

إن اليهود وراء كل فكر هدام، فهم الذين أشاعوا في المجتمع الانحلال الخلقي عن طريق خروج المرأة واحتلالها بالرجال، ومشاركة لها في الأعمال، وهدفهم من ذلك استقلال المرأة اقتصادياً، ومن ثم تستطيع أن تناهي بمساواتها للرجال في شتى الميادين، ومن الأمور التي أراد اليهود وضع بنورها أن يكون الطلاق بيد المرأة، وأن يقيد الطلاق ويفرض عليه فروضاً تحد من ممارسة الزوج لهذا الحق المفقود، وظللت تلك الفكرة سائدة حتى فرضت عليها قيوداً أخرى في العصور الأولى للمسيحية المحرفة - مسيحية بولس - التي قضت بعدم جواز الطلاق ، بل وعدم السماح للقاضي بالطلاق

وَسَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي نصوصِ الْأَنْجِيلِ تَبَرُّ مَوْقِفِهِمْ:

جاءَ فِي إِنجِيلِ مُتْنِي - الإِصْحَاحُ التَّاسِعُ عَشَرُ مَا يَلِي :
«لَا يَصْحُ أَنْ يَفْرَقَ الْإِنْسَانُ مَا جَمَعَهُ اللَّهُ»^(١).

كَمَا جَاءَ فِي إِنجِيلِ مَرْقُوسَ نَصًا يَزِيدُ هَذَا الْأَمْرَ وَضُوحاً، بَلْ يُؤكِّدُ أَنَّ الزَّوْجَ بَعْدَ الزَّوْجَ لَا يَصْحُ لَهُ أَنْ يَطْلُقَ زَوْجَهُ مَهْمَا كَانَتِ الأَسْبَابُ، وَهَذَا النَّصُّ :
«يَصْبَحُ الْزَّوْجَانُ بَعْدَ الزَّوْجَ جَسْمًا وَاحِدًا فَلَا يَعُودُانْ بَعْدَ ذَلِكَ اثْنَيْنِ، بَلْ هَمَا جَسْمًا وَاحِدًا، فَالَّذِي جَمَعَهُ اللَّهُ لَا يَفْرَقُهُ الْإِنْسَانُ»^(٢).

وَنَظَرًا لِهَذِهِ القيودِ الَّتِي فَرَضَتْ عَلَى الطَّلاقِ فِي الْمَسِيحِيَّةِ وَالَّتِي كَانَتْ مِنْ وَضْعِ الْبَشَرِ نَرَاهُمْ قَدْ انْقَسَمُوا إِلَى مَذَاهِبٍ ثَلَاثَةَ :

(١) المذهب الكاثوليكي : وَهَذَا المذهب يَحْرِمُ الطَّلاقَ تَحْرِيمًا بَاتِّاً، وَلَا يَمْنَحُ الزَّوْجَ أَيْ مِيرَ لِفَصْمُ الزَّوْجَ، حَتَّى لَوْ كَانَ هَذَا الْمَبْرُرُ الْخِيَانَةُ الزَّوْجِيَّةُ نَفْسَهَا ، وَسَنَدُهُمْ فِي ذَلِكَ مَا سَقَنَاهُ آنَّفًا مِنْ نصوصٍ.

(٢) المذهب الأرثوذكسي : لَا يَبْعِي طَلاقًا إِلَّا فِي حَالَةِ الْخِيَانَةِ الزَّوْجِيَّةِ، سَوَاءَ مِنْ جَانِبِ الزَّوْجِ أَوِ الزَّوْجَةِ .

(٣) المذهب البروتستانتي : يَبْعِي طَلاقًا فِي حَالَاتٍ مُحَدَّدةٍ، مِنْ أَهْمَهَا الْخِيَانَةُ الزَّوْجِيَّةُ، بَلْ إِنَّهُ زَادَ الْأَمْرَ وَبِالَاِذْ حَرَمَ عَلَى الزَّوْجِينِ الزَّوْجَ بَعْدَ ذَلِكِ ..

وَسَنَّهُمْ فِي ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي إِنجِيلِي مُتْنِي وَمَرْقُوسَ مِنْ نصوصِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ :

- جَاءَ فِي إِنجِيلِ مُتْنِي - الإِصْحَاحُ الْخَامِسُ : «مَنْ يَتَزَوَّجُ مَطْلَقَةً يَزْنِي»^(٣) .

- كَمَا جَاءَ فِي نَفْسِ الْفَقْرَةِ مَا يَفِيدُ أَنَّ الَّذِي يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ إِلَّا لِسَبَبِ الزَّنْيِ يَجْعَلُهَا تَزْنِي : «مَنْ طَلَقَ امْرَأَتَهُ إِلَّا لِسَبَبِ الزَّنْيِ يَجْعَلُهَا تَزْنِي»^(٤).

(١) إِنجِيلِ مُتْنِي - الإِصْحَاحُ / ١٩ / الْفَقْرَةُ / ٦ .

(٢) إِنجِيلِ مَرْقُوسَ - الإِصْحَاحُ / الْعَاشرُ / الْفَقْرَتَيْنِ ٨ ، ٩ .

(٣) إِنجِيلِ مُتْنِي / الإِصْحَاحُ الْخَامِسُ / الْفَقْرَةُ ٣٢ .

(٤) إِنجِيلِ مُتْنِي / الإِصْحَاحُ الْخَامِسُ / الْفَقْرَةُ ٣٢ .

- كما وافق إنجيل مرقس إنجيل متى في هذا الأمر: جاء في إنجيل مرقس الإصلاح العاشر: «من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزنى عليها، وإذا طلقت المرأة زوجها، وتزوجت بأخر ارتكبت بذلك جريمة الزنا»^(١).

الآثار المترتبة على تقييد الطلاق في المذاهب المسيحية :

لقد أدى نظام تقييد الطلاق في الغرب إلى الفوضى والاضطراب، ونتج عن ذلك اتباعهم لتعاليم الكنيسة التي فرضت عليهم القيود التي ذكرتها آنفًا، مما دعى بهم إلى استحداث قوانين مدنية تبيح لهم الطلاق عند الضرورة، كما تبيح لهم الزواج بعد الطلاق، ولكن هذه القوانين ظلت متأثرة بروح الكنيسة، وشابها التعقيد، وعدم المضي إلا بعد فترة طويلة كما هو الحال في فرنسا ومعظم الأسم الكاثوليكية .

يقول الدكتور / على عبد الواحد وافي : «فالقانون المدني الفرنسي القديم مثلًا كان لا يبيح الطلاق إلا لواحد من ثلاثة أسباب :

أحددهما : الزنا من أحد الزوجين.

ثانيهما: تجاوز الحد والإهانة البالغة في معاملة أحد الزوجين للآخر.

ثالثهما: الحكم على أحد الزوجين بعقوبة قضائية مهينة، فالمرض والإصابة بعاهة ، والجنون نفسه حتى لو أدى تجاوز الحد في المعاملة، والغيبة الطويلة، والشلاق البالغ، واقتساق الطرفين على الفرقة، كل ذلك وما إليه لا يبيح الطلاق في نظر القانون الفرنسي^(٢).

وهذا الكبت الذي حدث لهؤلاء الفرنسيين وغيرهم أدى بهم إلى الانفجار، فُفتحت بيوت الدعاارة ، وانتشر سعار الجنس، وأصبح الشعب لا يبالي أيسير في النور أم في الظلام، مما حدى بالمنصب الكاثوليكي الذي كان يحرم الطلاق تحريرًا موبداً أن يخرب راكعاً أمام التطور الاجتماعي، فتوسع في أسباب الطلاق، حتى بلغ عدد قضايا الطلاق في شهر واحد مليون قضية ، وظلت تلك الفكرة تراود أذهان الجميع حتى تطوير

(١) إنجيل مرقس / الإصلاح العاشر/ الفقرتين ١١ ، ١٢ .

(٢) الأسرة والمجتمع / د. على عبد الواحد وافي / ص ١٤٧ ، ١٤٨ / الطبعة الثامنة/ الناشر / دار نهضة مصر للطبع والنشر.

خبرها من فرنسا إلى إيطاليا، إلى الولايات المتحدة الأمريكية ، إلى إنجلترا ، قلعة التزمت الكensi - إلى أن وصل الأمر بهم إلى إباحته لأتفه الأسباب، وذلك نتيجة الكبت والتزمت ، بخلاف ديننا الإسلامي الذي يدعو إلى الاعتدال في كل الأمور.

يقول الأستاذان / محمود الجوهري، محمد خيال:

«وفي ديسمبر سنة ١٩٧٠ عقب تعديل القانون الإيطالي والتوسيع في أسباب الطلاق بلغ عدد قضايا الطلاق في شهر واحد مليون قضية ..

ولايخفى على القوم أن بعض الولايات المتحدة اليوم تبيع الطلاق لأتفه الأسباب كإرسال الزوج للحيثه أو تأخره في العودة إلى منزله مساءً .

وهاهي إنجلترا آخر قلعة من قلاع التزمت الكensi تعود إلى الفطرة السليمة في حياة الناس، فقد نشرت مجلة الأيكونوميست الإنجليزية في عددها الصادر في ١٩ مايو ١٩٧٨ موضوعها عن مطالب المجتمع الإنجليزي رجالاً ونساءً بتيسير الطلاق والتوسيع فيه، وإباحته لغير علة الزنا، وعدم تقديره بقيود، يطلبون إباحة الزواج للمطلق، وإباحة الزواج من مطلقة^(١) .

انظر إلى هذه الأوضاع التي تولدت عن الكبت وتقييد الطلاق، حتى اضطر بعض التابعين للشريائع المسيحية التي لم توسع أسباب الطلاق لديهم إلى تغيير دينهم، والبعض الآخر اضطر إلى هجر منزل الزوجية، وأطلقاً على ذلك لديهم التفريق الجسmani، إنهم شعروا بأن الكبت لديهم ولد انفجاراً فاضطروا راغمين إلى التغيير والمناداة على منع ذلك، ونأتي نحن لنرجع إلى عصور المسيحية المحرفة، فنجد صيحات من هنا وهناك تنادي بتقييد الطلاق، أي وضع هذا الذي تسير عليه؟ وإذا سألت أحد أدعياء التحرر يقول : إنه التقدم: أي تقدم هذا؟ إن كنا نقلد الغرب كما تزعمون فإن الغرب قد عدل عن القوود التي كبلته، وعادت عليه بالدمار والانحلال، ثم نسلم لكم جدلاً إن كنتم تقلدون الغرب فهاتهم الغربيون عندما تستحکم عليهم الأمور سرعان ما يعودون إلى فطرتهم، ويغيرون من وضعهم حتى ولو اضطرر ذلك إلى خروجهم عن تعاليم الكنيسة، لأنهم علموا أن ذلك خارج عن الفطرة .

(١) الأخوات المسماة وبناء الأسرة المسلمة/ محمود محمد الجوهري و/ محمد عبد الحكيم خيال/ ص ٣١٩.

أتاتي نحن بعد ذلك ونسير في الخط الذي سار فيه الغربيون حتى يحدث لنا مثل ماحدث لهم، ثم نفكر في إيجاد حلّ بعد فوات الأوان، ونندم لـلات ساعة مندم؟ أم إنه المكر السيني الذي يُدبرُ من أعداء الإسلام لإبعاد المسلمين عن دينهم. يقول الشيخ / محمد الأباصرى خليفة/ ملقاً على وضع الغربيين في سنّهم قوانين الزواج وفرضهم القيود عليه وآثار ذلك:

«فبحسب هذه القوانين لا يكاد يستطيع الطلاق إلا بسبب واحد وهو عار الأبد للزوج والزوجة وأسرتيهما، ومع ذلك لا يتم الطلاق إلا بنفقات باهظة وأمام القضاء ، ومن كثرة هجر الأزواج والزوجات لمنزل الزوجية مع العشيقات والعشاق، وأصبحت الأسرة لا وزن لها وعلاقة النسب الصحيح بين الآباء والأبناء موطن الشك والارتياح، ومع ذلك يريد المناقرون والمترنحون من المثقفين والمثقفات أن تسير الأمم الإسلامية على هذه القوانين ليشيع فيها الانحلال، وتعمها الفوضى، ولكن الله من ورائهم محيط»^(١).

(١) المرأة والتربية الإسلامية / ص ١٢٧.

هل من حق المرأة طلب الطلاق أم لا؟ وما هي الآثار المترتبة على هذا الحق؟

يرى البعض أن الشريعة الإسلامية لم تعط المرأة حقها في إنهاء عقد الزواج، ومن ثم فليس لها الحق في طلب الطلاق وهذه الفكرة يثيرها أدعية التحرر، وأعداء الفضيلة وهدفهم من ذلك الطعن في تعاليم الإسلام من جهة، والدعوة إلى تمرد المرأة المسلمة على دينها من جهة أخرى .

وها أنذا أتعرض لهذه الفكرة مفتداً زعمهم هذا، رأياً عليهم بما منحه الإسلام للمرأة من أسباب قد تكون مبررات للطلاق . فأقول وبالله التوفيق :

متى تطلب الزوجة الطلاق؟ ومتى يحكم القاضي بوقوعه؟

إذا استندت الزوجة كل سبل الإصلاح ولم تجد حلاً، لا عن طريق المهادنة الهدامة، ولا عن طريق التحكيم، ورأات أنها لا تستطيع البقاء مع زوجها لما تراه من ضرر بين يلحق بها ، فكان العدل والمنطق يقتضيان أن تخيز لها الانفصال من زوجها حتى لا يحدث بينهما ما هو أكبر من ذلك، فكمقرأنا حوادث في الجرائد والصحف الرسمية، واستقرأنها، من واقع المجتمع تدل على أن الزوجة انتحرت ، أو أشعلت في نفسها النيران، أو تجرعت سماً لما تراه من معاملة سيئة من زوجها، ونسبيت تلك المسكينة أن الإسلام ينبعها حق التخلص من تلك الحياة التي تؤدي إلى هلاكها ، لأن الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، كما أنه لا ضرر ولا ضرار في الإسلام .

ومن ثم إذا اتضح للقاضي أن حياة الزوجة مع زوجها أصبحت جحيناً لا يطاق، لما يراه من مبررات لطلب الطلاق فعليه أن يوقع الطلاق طلقة بائنة إذا كان الظلم بيناً من جهة الزوج واتضحـت أمامـه هـذه المـبرـراتـ الـتـى تـدعـى إـلـى الطـلاقـ:

وهـذهـ المـبرـراتـ تـكـمـنـ فـيـمـاـ يـليـ:

أولاًـ:ـ التـطـلـيقـ لـسـوءـ العـشـرةـ:

إن الحياة الزوجية قائمة على المودة والرحمة، والعلاقة التي تربط الزوجين يبينها قوله تعالى في كتابه الكريم :

﴿فِي أَنفُسَكُمْ يَعْرُوفُ أَوْ تَسْرِيْحٌ يَا خَسَانٌ﴾^(١)

فيإذا افقدت الزوجة العشرة بالمعروف فعليها أن ترفع أمرها للقضاء بعد استنفاد كل الحلول، وعلى القاضي أن يجبيها بطلقة بائنة .

ثانية: التطبيق لضرر العيب الجنسي أو الأمراض المترفة:

إذا كان هناك عيب مستحكم في الزوج لا يستطيع من خلاله معاشرة زوجته جنسياً وتضررت الزوجة بذلك فعليها أن ترفع أمرها للقضاء ، وعلى القاضي أن يجبيها بطلقة بائنة أيضاً، وهذه العيوب تمثل فيما يلي :

الجب: وهو قطع عضو التناصل في الرجل أو رأس العضو.

الخصباء: وهو قطع الخصيتين معاً.

العنة: وهي عدم الانتصاب لمدة عام كامل.

كما إذا ثبت بالزوج مرض منفر كالجذام والبرص والجنون، ولم يبرأ منه على مرور الأيام ولم تعلم الزوجة بذلك حال العقد فعلى القاضي أن يطلقها طلقة واحدة بائنة أيضاً .

ثالثاً: التطبيق لضرر الغيبة:

إذا تضررت الزوجة من غياب زوجها، وطالت المدة سنة فأكثر ، فعلى القاضي أن يرسل إليه خطاباً إما أن يرجع إلى زوجته وإما أن يطلقها إذا لم يوافق أحدهما معه حتى لا تكون معلقة فإذا لم يرض الزوج بذلك ولم يهد عذرًا مقبولاً لتعذر مجبيه، طلقها القاضي طلقة بائنة، والعذر المقبول كأن يكون في طلب العلم أو سعيًا على المعاش وتعذر رجوعه خلال السنة فعلى القاضي أن ينذره إلى أجل آخر .

رابعاً : التطبيق لضرر حبس الزوج:

إذا حُكم على الزوج مدة ثلاثة سنوات أو أكثر، وكانت هذه العقوبة مقيدة للحرية ، وخافت الزوجة على نفسها من الفتنة، فعلى القاضي أن يجحب طلبها إذا

(١) سورة البقرة / من الآية .٢٢٩

رفعت أمرها إلى القضاء، ويطلقها طلقة بائنة للضرر الذي لحق بها، حتى لو كان معها مال تستطيع الإنفاق منه.

خامساً: التطبيق لضرر العجز عن الإنفاق:

إذا تعسر حال الزوج ولم يكن للزوجة مال تتفق منه على نفسها، أو لم يكن للزوج قريب موسر ينفق عليها، ولم تجد الزوجة من تستدين منه لحين إيسار الزوج فعلى الزوجة أن ترفع أمرها للقاضي، وعليه أن يحييها على ذلك بطلقة بائنة وذلك وفقاً لأحكام المواد ٤، ٥، ٦ من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٠ م.

ونصها كما يلي :

تنص المادة الرابعة من القانون ٢٥ لسنة ١٩٢٠ على أنه : « إذا امتنع الزوج عن الإنفاق على زوجته ، فإن كان له مال ظاهر نفذه الحكم عليه بالنفقة في ماله ، فإن لم يكن له مال ظاهر ، ولم يقل إنه معسر أو موسر ولكن أصر على عدم الإنفاق طلق عليه القاضي في الحال ، وإن ادعى العجز فإن لم يثبته طلق عليه حالا ، وإن أثبته أمهله مدة لا تزيد على شهر ، فإن لم ينفق طلق عليه بعد ذلك .

وكذا نص المادة الخامسة وال السادسة من نفس القانون، إلا أن المتابع في المحاكم لا تطلق الزوجة لعجز الزوج عن الإنفاق ، إذا كان للزوج كفيل موسر له مال ظاهر.

وقد قضت محكمة ستورس الشرعية في ٢٠ / ١ / ١٩٣١ في القضية ٣٤٩ سنة ١٩٣١ بهذا الحكم الأخير وهو إلا تطلق الزوجة طالما وأن للزوج كفيل موسر ينفق على زوجته، كما أن هذه المسألة فيها خلاف بين فقهائنا الأجلاء ، فالإمام مالك والشافعي وأحمد بن حنبل يرون جواز الطلاق للمرأة التي عجز زوجها عن الإنفاق عليها، أما الإمام الحنفي فلا يحكم بطلاقها في حالة إعسار الزوج^(١).

وإن المتابع للوائح القانون المعمول به في المحاكم والخاص بطلب تطبيق الزوجة

(١) يرجى في هذا إلى : آراء في الشريعة وفي الحرية / د. جمال العطيفي / ص ٣٣٧ - ٣٨٢ / الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الأسرة وقانون الأحوال الشخصية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ / د. عبد الناصر توفيق العطار من ص ٢٠٠ - ٢١٤ ، كتاب الأسرة وأحكامها في الشريعة الإسلامية / د. محمد على محجوب / من ص ٤٤٩ - ٤٩٠ ، الأسرة والمجتمع / د. على عبد الواحد وابي / ص ١٥٣ .

للضرر اللاحق بها يجد أن نصوص القانون خاصة بالزوجة دون الزوج ، كما أن وضعى القوانين لم يراعوا الحرجية في التفريق بين الزوجين للضرر اللاحق بالزوجة وحاجتهم في ذلك أن العقد على أساس السلام من العيوب ، ولم يفرقوا بين العيوب المنفرة والمزمنة وبين غيرها من العيوب .

وذلك بعض الآثار المترتبة على توقيع الطلاق بيد القاضي ، فضلاً عما ذكرناه آنفاً.

بقيت نقطة أساسية في نظرية الإسلام إلى المرأة في طلب الطلاق ألا وهي :

الخلع: وقد عرفه العلماء كما يلي :

يقول الشيخ / أبو بكر جابر الجزائري : «الخلع هو افتداء المرأة من زوجها الكارهة له بمال تدفعه إليه ليتخلى عنها»^(١) .

كما عرفه ابن حجر بقوله: «شرعًا: فراق الرجل زوجته ببذل قابل للغرض بمحصل لجهة الزوج»^(٢) .

ومن ثم نستطيع أن نقول إن الإسلام أجاز للمرأة الكارهة لزوجها المتضررة بالحياة معه، المتأذية من معاشرته أن تطلب فراقها منه نظير جزء من المال تدفعه لزوجها بتضليله عليه .

هذا ولا يتم إلا استوفى شروطه :

شروط الخلع كما ذكرها الشيخ أبو بكر الجزائري:

- ١- «أن يكون البعض من الزوجة فإن كان الزوج هو الكاره لها فليس له أن يأخذ منها فدية ، وإنما عليه أن يصر عليها ، أو يطلقها إن خاف ضررًا .
- ٢- أن لا تطالب الزوجة بالخلع حتى تبلغ درجة من الضرر ، تخاف معها أن لا تقيم حدود الله في نفسها أو في حقوق زوجها .
- ٣- أن لا يعتمد الزوج أذية الزوجة حتى تخالع منه ، فإن فعل فلا يحل له أن يأخذ منها أبداً ، وهو عاص ، والخلع ينفذ طلاقاً باهتاً ، فلو أراد مراجعتها لا يحل له إلا بعد

(١) منهاج المسلم / أبو بكر جابر الجزائري / ص ٣٩٠ / الناشر / المكتب التقانى / ط الثامنة .

(٢) فتح الباري / ج ٢٠ / ص ٦٨ .

تلك هي شروط الخلع وهي توضح بجلاءً أن الزوج لا يجب عليه أن يضر زوجته فلا يمسكها بقصد الضرر بل يسرحها بإحسان، كما يجب عليه إذا شعر بكره زوجته له وأرادت مخالفته فليس له الحق في منعها من ذلك حتى لا يوقعها في معصية الله نتيجة عدم قيامها بحقوقه الزوجية، وإن وافق على ذلك فلا يأخذ منها أكثر مما دفعه لها.

وපاضط ذلك قول الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿الطلاقُ مَرْتَابٌ فِيمَا سَكَنَ بِمَغْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٍ يَا حَسَانٌ وَلَا يَجْلِلُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فِيَنْ حِفْظُمْ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢) .

وقول الرسول - ﷺ - فيما رواه البخاري بسنده :

«عن ابن عباس: أن امرأة ثابت بن قيس أنت النبي - ﷺ - فقالت يا رسول الله ، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولادين ، ولكن أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله - ﷺ - أتردين عليه حديقه؟ قالت : نعم .

قال رسول الله - ﷺ - : أقبل الحديقة وطلقتها طليقة^(٣) .

انظر إلى هذه الدقة، وتلك العناية التي أعطاها المشرع الحكيم للحياة الزوجية، حتى تسير حركة الحياة وفق مارسم الله، والمشرع الحكيم بذلك قد وضع الضوابط والقيود التي تكفل للمجتمع أمنه، لأن أمن المجتمع ناتج عن أمن أفراده، وأنمن الأفراد ناتج عن إقامة أسرة متكافلة متحابة شعارها المودة والرحمة، مما يقتضي العناية التامة لكل من الزوجين بالآخر وألا يبعث أو يسى كلاماً منهما إلى صاحبه لأنهما مستولان عن ذلك أمام ربهما .

(١) منهاج المسلم / ص ٣٩١ .

(٢) سورة البقرة / الآية ٢٢٩ .

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري / جـ ٢٠ / ص ٦٦، ٦٧، ٦٨ / كتاب الطلاق / باب: الخلع وكيف الطلاق فيه .

أو بعد هذا نرى من يرفع صوته مستجيرًا بعذالة القضاء ، آمًّا القائمين على الأمر بتقييد الطلاق ، وعدم وقوعه إلا بإذن من القاضي ، إن أمثال هؤلاء لو تعقلوا الأمر قليلاً لعلموا أنهم بذلك يهدمون الأسرة من حيث لا يشعرون ، لأنهم يهربون بمالاً يعرفون ، وإن كانوا يعرفون فإنهم يتجاهلون حقائق الإسلام ، لأنهم لا يريدونه بالمرة ، عomit قلوبهم ، وضلت أبصارهم ، فساروا في طريق الشيطان ، وتركوا طريق الرحمن ، عقولهم مسمومة بتفكير الغرب ، يريدون السير في ركابه حتى ولو كان ضاراً بالامة ، وشعارهم إننا نريد التقدم والتحضر والمدنية ، شعارات براقة ينفذون من خلالها إلى لب ضعاف العقول والقلوب فيستهروون بهم إلى أفكارهم.

- وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿فَأَرَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هُوَأَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَّمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾^(۱) .

- اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه .

﴿وَرَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(۲) .

(۱) سورة الحجية / الآية ۲۳ .

(۲) سورة آل عمران / الآية ۸ .

الخاتمة

وتشتمل على أهم النتائج والثمرات التي تضمنها هذا البحث ونوجزها فيما يلي:

١- نظرة الإسلام السامية للمرأة المسلمة ، إذ يتضح لنا من خلال صفحات هذا البحث كيف صان الإسلام المرأة، وحافظ على كرامتها، ووضعها موضعًا يليق بآدميتها، كما سنّ لها الضوابط والضمادات التي تحفظ لها حقوقها في جميع مراحل حياتها ، بدءاً من ولادتها إلى أن تصير أمًا معززة مكرمة . ولن يتضح لنا ذلك إلا إذا عقدنا مقارنة بين المرأة قبل الإسلام ، وبعده، لنصل إلى هذه الضمادات وتلك الحقوق التي أرسى دعائمها ديننا الحنيف، وبنظرية سريعة إلى الأمم الغابرة يتضح لنا على سبيل المثال لا الحصر:

أ - اليونان:

مع أن المجتمع اليوناني كان يقدر المرأة ، ويصون عفافها بادئ الأمر، إلا أن صورتها قد تغيرت قرب نهاية القرن الخامس قبل الميلاد، حين دبّ سعار الجنس، وبريق الشهوات في المجتمع اليوناني ، فأصبح الزواج مجرد إجراء عمليّ لإنجاب الأطفال الذين يعقبون آباءهم في الميراث، فضلاً عن وجود بعض النظم التي تقضي بعدم زواج أبناء الآباء في اسirطة - مثلاً - إلا بعد بلوغ سن الثلاثين عاماً، مما أدى إلى شيوخ الجنس وارتكاب الجرائم، ولاسيما وأن قانون اسirطة آنذاك كان يسمح للأخوة الأشقاء أن يتزوجوا من امرأة واحدة توفيراً للنفقات ، مما أدى إلى انتشار البغاء وشيوخ الفاحشة لدى قطاع كبير من طبقات الشعب اليوناني.

ومن ثم تبدلت أوضاع المرأة في اليونان، فاختلطت بالرجال في الأندية والمجتمعات فشاعت الفاحشة، حتى أصبح الذي أمرًا غير منكر، وغدت دور البغایا مراكز للسياسة والأدب، وانتشرت التماثيل العارية باسم الفن والأدب، ولقد أدى ذلك إلى اعتراف قوانينهم بالعلاقة الآلية بين الرجل والمرأة . ونتج عن ذلك سقوط حضارتهم، وإنهزامهم في شتى ميادين الحياة.

ب - عند الرومان:
و كذلك وصل حال المرأة لدى الرومان إلى عدم الاعتراف بأهليتها ، والنظر إليها بعين الاستذلال والاحتقار، ومنعها من الطبيات، مما أدى إلى فقدانها حريتها، وفرض الوصاية عليها .

ج - عند فارس:
كانت المرأة لدى فارس أسوأ حالاً من نظيراتها في الأمم السالفة ، إذ كان ينظر إليها على أنها وسيلة لميغان الشر، وسيباً للعقاب، ومن ثم حكموا عليها بالسجن في بيتهما، فضلاً عن أن قانونهم أعطى للرجل حق قتلها لأقل خطأ يصدر منها، دون تعرضه لمساءلة أو عقاب .

د - المرأة لدى العرب في الجاهلية:
كان وضع المرأة أيضاً في الجاهلية سيئاً للغاية، إذ اعتبروها جزءاً من الثروة، فضلاً عن أن الرجل كان يهد ابنته وهي حية فور البشارة بنزولها إلى حيز الوجود.
فإذا بالقرآن الكريم، يحدث تغييراً لكل تلك الأوضاع، ويحبي حقوق المرأة الطبيعية ويعاملها من الناحية الإنسانية كالرجل سواء بسواء، كما ساواها في التكاليف الشرعية مع الرجل، إلى غير ذلك من الضمانات التي وضعها الإسلام لحريتها، إلا أنه جعل القوامة للرجل حتى تستقيم أمور الحياة، وهي تكليف لاتشريف، وبذلك يكون قد كرم المرأة آثماً تكريم .

٢- شرع الإسلام موافق لطبيعة الإنسان ، فلقد ركب الله الغريرة الجنسية، ووضع لها طرق إفراغها المشروعة، ومن ثم أمر الشباب بالزواج، ورسم منهج العلاقة السليمة بين الخاطب وخطيبته - منهجاً وسطاً - بلا إفراط ولا تفريط، لأنه دين الوسطية والاعتدال في كل الأمور، فأمر ببرورة الخاطب لخطيبته، وكذلك هي الأخرى من حقها أن تنظر إليه حتى يؤدم بينهما على خير، كما رسم منهج الحياة الزوجية من بدايتها إلى نهايتها ، ومن ثم نرى الإسلام ينهى عن العلاقات غير الشرعية، ويوصد الأبواب أمام خطوات الشيطان، حتى لا تشيع الفاحشة في المجتمع، وحتى لا تختلط الأنساب،

فإذا لم يجد الإنسان منفذًا لتلبية غرائزه، وحاول الشيطان أن يجرفه في تيار الإثم وارتكاب ما حرم الله، بخد موقف الإسلام حاسماً في تلك اللحظة، واضطروا الدواء الناجع أمام الشباب الذين لا يستطيعون النكاح ولا يجدون مؤنه، فيأمر بالاستعلاء عن تلك الغريزة بأمر تتوافق مع طبيعة المجتمع الذي يعيش فيه الفرد، كصرف أوقات فراغه في ممارسة الألوان من الرياضة، أو القراءة والاطلاع، أو الأعمال اليدوية والحرف، وغير ذلك من الألوان التي تصرفه عن الواقع فيما حرم الله.

فضلاً عن هذا العلاج الناجح الذي وصفه الرسول - ﷺ - وهو أمر الشباب بالصيام غضًّا لأبصارهم ، وحفظاً لفروجهم ، وكسرًا للشهواتهم، إلى غير ذلك مما استتبه العلماء من الحديث الوارد في هذا المعنى، وما استتبه العلماء ما يلي :

١- الإكثار من الحمامات الباردة في موسم الصيف ، وصب الماء البارد على العضو التناسلي .

٢- الإكثار من الألعاب الرياضية، والتمارين الجسمية.

٣- تجنب الأطعمة المحتوية على بهارات وتوابل، لكونها مثيرة للغريزة الجنسية .

٤- الإقلال، ما أمكن من المنبهات العصبية كالقهوة والشاي وغيرها.

٥- عدم الإكثار من اللحوم الحمراء ، والبيض، والبروتينات بصفة عامة .

٦- عدم النوم على الظهر أو البطن، حتى لا يؤدي ذلك إلى استحضار الشهوة .

٧- استشعار عظمة الله - تعالى - والخوف من عقابه، وبعد عن مواطن الفساد، أو الاختلاط برفقاء السوء.

٨- تجنب الحديث والخوض في أمور الجنس، وبعد عن المثيرات الجنسية بصفة عامة.

٩- اتضح لنا من صفحات البحث أن القرآن الكريم ليس كتاب دين وعقيدة فحسب، وإنما هو كتاب شريعة ومنهج أيضاً، جامع لسعادة الفرد والأسرة والمجتمع في الدين والدنيا، ومن ثم نراه يرسم العلاقات التي تربط الإنسان بالمجتمع، فلا يعتدى على حرمات الآخرين، حتى لا يُعتدى عليه، فأمر بعض البصر، وحفظ الفروج، وستر

العورات ، والاستذان عند دخول البيوت، وعدم خروج المرأة في السفر إلا مع ذي حرم، كما نهى عن خروج المرأة متزينة متعطرة.. إلى غير ذلك من الأمور التي نهى الإسلام عنها كالاختلاط وغيره والتي تكفل للمجتمع أمنه وسلامته . وبما أنَّ الإسلام دين عقيدة وحياة فلم يضع العقوبات لمتركي الجرائم إلا بعد أن يوصد الأبواب أمام الحررام، ويسد كل المنافذ الموصولة إليه، ومن ثمَّ أمر بالابتعاد عن مواطن الفساد، حتى لا يقع المرء تحت طائلة العقاب والمساءلة ونهى عن تعطيل الحدود، وحضر من إهمالها، حتى لا يستشرى الفساد في المجتمع، وينخر الداء في عظم الأمة، فيهوي ببنائها بسبب بُعدها عن منهج السماء ، وتصل إلى ما وصل إليه الغرب من أمراض وأوبئة فتاكية أدت بهم إلى فساد المجتمع وانهيار الأسر .

(٤) إذا التزم المجتمع بتلك الضوابط التي وضعها الإسلام لسعادة الأفراد والمجتمعات، أصبح المجتمع حرًا ، يسير وفق ما أمر الله به ورسوله أما إذا ابتعد أفراد المجتمع عن المنهج الذي بيته الله ورسوله ، أصبح مجتمعاً متحررًا من تعاليم الإسلام خاضعاً لتعاليم الغرب، لأن الحرية ليست منحة من فرد لفرد، ولكنها هبة من الله للإنسان، فالحرية بمفهومها الواسع إطلاق العنان للعقل كي يبدع ويفكر وينتزع، بشرط أن يكون ملتزماً بمنهج الله، ولا يتخطى القواعد الالزامية لتحقيق الإنسانية إلى غيرها.

ومن ثمَّ اتضح لنا أنَّ الحرية هي الالتزام. منهج الله، والتحرر هو البعد عن منهج الله، وعلى ضوء هذا أثبتنا أنَّ حرية المرأة تكمن في اتباعها لشرع الله ، وتحررها يمكن من في بعدها عن منهج الله، ويوم أن انساقت المرأة المسلمة وراء التيارات الواافية من الغرب، واتبعت منهج أدعية التحرر والإباحية أصبحت مطمعاً للذئاب البشرية، فاستبعدتها أصحاب الشهوات والملذات عن طريق ما يسمونه بالحرية والمساوة ، فقدت المرأة بذلك كيانها وضاع حياؤها ، وأصبحت مصدر فتنـة للرجال، وفساد المجتمع، وبذلك تكون قد مهدت الطريق للوصول إلى النار باتباعها مارسـمه الغرب للقضاء عليها، لأنـهم علمـوا أنَّ سعادـة المجتمع تـكـمنـ في سـعادـةـ أـفـرادـهـ، وسعـادـةـ أـفـرادـهـ تـكـمنـ في سـعادـةـ الأـسـرـةـ، وسعـادـةـ الأـسـرـةـ تـكـمنـ في صـلاحـ المـرـأـةـ ، وـمـنـ ثـمـ رـكـزاـواـ عـلـىـ إـبعـادـ المـرـأـةـ عـنـ تـعـالـيمـ دـيـنـهـاـ، وـاـسـتـخـدـمـاهـاـ أـدـاءـ إـغـرـاءـ لـلـشـابـ حتـىـ يـصـلـوـاـ إـلـىـ مـاـ

خططوه هدم الإسلام والقضاء على المسلمين .

(٥) لقد اتضح لنا من خلال صفحات البحث أن المرأة المسلمة مطالبة بالحجاب كما أمر به الله لأنه مانع للغواية، وحافظ للأعراض والحرمات ، وطريق لعفاف المرأة وصيانتها من الوقوع في مهاري الرذيلة .

بيد أن بعض النساء تتحين عن تعاليم الإسلام، فخرجن إلى المجتمع سافرات متبرجات، وظهرن بصورة مبتذلة، كاشفات عن مفاتنهن ، خالفات شرع ربهن ، مقلدات للمرأة الغربية المتحررة تقليدياً أعمى، فبذلك بعدهن عن الصواب، وتركن مستولياتهن كأنهات وزوجات، أغراهن بريق الموى الرائق، وتحصن بكل بريق وافد إليهن من الغرب، حتى ولو أضر ذلك بدينهن وأوضاع شخصيتهن في المجتمع.

ولقد وجدت المرأة في هذا الميدان الماكر، من يأخذ بيدها نحو الرذيلة ، ويعدها عن الفضيلة، إذ نادى دعاء التحرر - التحلل - وأعداء الفضيلة، بتقليد المرأة المسلمة للمرأة الغربية ؛ لأن ذلك من ضرورات الحياة العصرية، وأطلقوها على ذلك مسميات عديدة، التقديمية، والمدنية، والتطور مع العصر.. والتحضر.. وغير ذلك من الشعارات البراقة التي نفثوا من خلالها لنتك الدعوة الآئمة المنكراة، حتى وصلت المرأة المسلمة إلى أن تحررت من بيتها، ومن زيهها، بقيادة شياطين الإنس لها في هذا الميدان الذي أدى بها إلى ما نراه الآن من فساد للمجتمع ، بسبب الاختلاط، والتبرج وعمل المرأة في شتى ميادين الحياة، وشيوخ الجنس الرخيص في وسائل الإعلام عن طريق الكلمة المسومة والمقرؤة والصورة العارية ..

(٦) إن التأمل في حال المرأة المسلمة اليوم، والنظر إلى ما وصلت إليه من أوضاع يرفضها الإسلام، يتضح لنا بجلاء أن هناك أيدٍ خفية وراء الدعوة إلى حركة تحرير المرأة، وأن هذه الحركة لها جذور تاريخية، ومن خلال صفحات هذا البحث أثبتت الخطبة التي وضعها أعداء الإسلام هدم الأسرة المسلمة، كما أثبت أن أعداء الإسلام هم أذناب يعملون لتحقيق مآربهم وأغراضهم الدينية ، فهم يتسترون وراء الإسلام ليتكلموا باسمه، ولكتنهم في حقيقة الأمر ماحملوا منه إلا اسمه فحسب، ومن ثم ألمت كلّاً من:

١- الأفراد.

٢- العلماء .

٣- الحكام .

٤- رجال الإعلام .

إذاً ما تاماً بتغيير القوانين التي تقضي بعمل المرأة، أو إصلاحها على الأقل بحيث لا تعمل إلا للضرورة القصوى، وهذا الجانب يختص به الحكام، إذ هم أهل الحل والعقد في هذا المجال، أما العلماء والأفراد ورجال الإعلام فهم جميعاً مسؤولون عن تغيير الفساد والمنكر كل على قدر استطاعته ، كما أن المحاكم مطالب بذلك أيضاً، ولن يتم لنا إصلاح المجتمع إلا إذا تضافرت القوىأخذنا بقوله تعالى :

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْقَوْمِ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِفْرِيدِ وَالْغُلْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(١).

وأخذنا بقوله تعالى جل في علاه :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا يَقُومُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا يَأْنَفُسُهُمْ﴾^(٢).

فيما إذا وصلنا إلى مرحلة التغيير الفعلي لا القولي أثبتنا للعالم كله أنها أمة لها قيمها ومبادئها التي بها تسير آمنة مطمئنة ، وتنتزع بذلك التعاليم لباس الجوع والخوف الذي حل بها، من حراء بعدها عن منهج ربها .

وصدق الله إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَظَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءامِنَةً مُطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرُتْ بِأَنَّمُمَ اللَّهُ فَآذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(٣).

(٧) لتدأبنا بهذا البحث أن الحرية التي نالتها المرأة - على حد إطلاقهم - في الغرب أدت بها إلى حدوث أمراض عصبية ونفسية وأوبئة اجتماعية فتاكة، فضلاً عن

(١) سورة المائدة / من الآية ٢ .

(٢) سورة الرعد / من الآية ١١ .

(٣) سورة النحل / من الآية ١١٢ .

أن ٤٠٪ أو يزيد من الدخل في دول الغرب ينفق على معالجة هذه الأمراض، والباقي من الدخل ينفق على وسائل الترفيه وفي دور البقاء وغيرها من وسائل اللهو ، مما جعل الشباب يلتجأون إلى الخليلات أكثر من جلوئهم إلى الخليلات، حتى انتشر زواج التجربة، وأصبحت الفتاة التي تتزوج ومجدها زوجها ليلة زفافها عندراء يسخر منها، لأن العرف العام يقضي بذلك .. ومن خلال هذه الأوبئة وتلك الأمراض الفتاكية التي حدثت في المجتمع العربي المتحرر، أثبتت أن الحرية التي أعطوها للمرأة حرية مزيفة، لأن الحرية بهذه الصورة لا توجد إلا لدى الحيوان الفاقد للعقل والتمييز، والفهم والإدراك، وبذلك أثبتت أن الحرية في مفهوم الغرب تعني:

- ١- التخلص عن قيود الأخلاق والتقاليد لاعتبارها قيود من تراث الماضي العتيق الذي يحمل في طياته الشر.
- ٢- الانسلاخ من جميع الروابط الإنسانية الروحية والمعنوية والفكرية، ليعيش الإنسان أسير الهمجية والفوضى، ولا يحيا مع غيره إلا للمنفعة المادية وللنذلة العاجلة.
- ٣- الخروج على جميع الحقائق الدينية والعلمية، لاعتبار ذلك في نظرهم شيء غير محسوس، ومن ثم ينكرون البعث والجزاء، وكل ما أخبر به الله من أمور غيبية، وبذلك يعيشون عيشة الحيوان بل هم أضل سبيلا.
- ٤- التمرد على الفطرة البشرية، ومن ثم يحيى الإنسان الغربي في صراع دائم، وتصادم مستمر مع فطرته التي أودعها الله فيه .
- ٥- الوقوف إزاء الخير والشر موقف المخرب في فعل الخير أو تركه وفي فعل الشر أو تركه دون وازع من ضمير، أو تأنيب ولو من نفس الفاعل، وبذلك ينعدم الخير في نظره، ويسيطر الشر على فكره وعقله .

ومن ثم اتضح لنا أن الحرية بهذه المعنى -الغربي - حرية مزيفة يجعل الفرد خاضعاً لشهوانه، أسيراً لماربه المادية، دون مراعاة للجانب المعنوي .

وأمثال ذلك لا ينطبق عليهم إلا قول الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ ذَرَّا نَا إِلَجَهَنَمْ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ

أَعْنِتُ لَا يَتَصْرُّونَ بِهَا وَلَهُمْ ءاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ
أُولَئِكَ هُمُ الْفَاجِلُونَ .

وفي نهاية المطاف أهمس في أذن الغربيون بهذه الكلمة لعلها أن تكون بصيغة من
أمل، أو بريقاً من نور، يسير على سناه الحائر، ويهدى به الواقف على مفترق الطرق،
يريد الحياة ولا يجد لها ، ويتنمى السعادة ولا يستطيع الوصول إليها.

أقول لهؤلاء جيئاً :

إن الحرية بمفهومها الواسع كما صورها لنا الإسلام تكمن في اتباع منهج الله الذي
وضح لنا أن الحر هو :

العبد السليم في عقله وتفكيره، المستقيم في تصوره واعتقاده، الصحيح في خلقه
وسلوكه، المخلص لله في نيته وطريقه، المستسلم لله - تعالى - بكل شيء، العابد لله
وحده، الملتمز لأمر الله وحكمه.

تلك هي الحرية، وذلك هو العبد الحر، كما علمنا منهج الإسلام، فهل آن لأدعية
الحرية المريفة أن يفهموا الحرية على حقيقتها، وهل آن لهؤلاء الخيارى أن يقفوا على
تلك الحقائق الثابتة ..

﴿أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا
يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ
مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(١) .

(١) سورة الحديد / الآية ١٦ .

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

أولاً:

١- القرآن الكريم:

ثانياً: مصادر التفسير:

- ١- تفسير الجامع لأحكام القرآن الكريم لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي / الطبعة الثالثة عن طبعة دار الكتب المصرية/ دار الكتاب العربي للطباعة والنشر سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٢- البحر المحيط بهامشة تفسير النهر المار لأبي حيان الأندلسي الغرناطي سنة ٦٥٤هـ - ١٧٥٤م طبعة دار الفكر بيروت .
- ٣- تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري / تأليف نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري / المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، تحقيق ومراجعة إبراهيم عطوة/ ط مصطفى الحلبي .
- ٤- تفسير الفخر الرازي المشهور بالتفسير الكبير ومفاسيد الغيب للإمام محمد الرازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر المشهور خطيب الري سنة ٥٤٤هـ - ١٦٠٤م طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٥- تفسير المنار الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبد العظيم السيد محمد رشيد رضا / طبعة الهيئة المصرية للكتاب سنة ١٩٧٣م.
- ٦- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير تحقيق عبد العزيز غنيم / محمد أحمد عاشور، محمد إبراهيم البنا / طبعة الشعب / القاهرة .
- ٧- أحكام القرآن لأبي بكر محمد عبد الله المعروف بابن العربي / تحقيق على البحاوي / طبعة عيسى الحلبي سنة ١٣٧٦هـ .
- ٨- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن على الرازي الحصاص / طبعة المطبعة البهية

- ٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبعين الثاني لخاتمة المحققين وعمدة المدققين مرجع أهل العراق ومفتى بغداد أبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي البغدادي المتوفى سنة ١٢٧ هـ - طبعة إدارة الطباعة المئوية / دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
- ١٠- تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم / لقاضي القضاة الإمام أبي السعود محمد العماوي / الناشر / دار المصحف بالقاهرة.
- ١١- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / الشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي / الناشر مؤسسة مكة للطباعة والإعلام.
- ١٢- مختصر تفسير ابن كثير / اختصار وتحقيق / محمد على الصابوني / الناشر دار القرآن بيروت / الطبعة السابعة سنة ١٩٨١ م .
- ١٣- روائع البيان في تفسير آيات الأحكام / محمد على الصابوني / الناشر / مكتبة الغزالى دمشق - بيروت / الطبعة الثالثة / سنة ١٩٨٠ م .
- ١٤- في ضلال القرآن / بقلم / سيد قطب / طبعة دار الشروق / الطبعة الشرعية السابعة / سنة ١٩٧٨ م .
- ١٥- أسباب النزول تأليف جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي / المتوفى سنة ٩١١ هـ طبعة دار التحرير للطبع والنشر القاهرة / سنة ١٣٨٢ هـ .
- ١٦- أسباب النزول أبي الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابوري / الناشر / مطبعة الأنوار الحمدية القاهرة سنة ١٩٨٤ م .

ثالثاً : مصادر الحديث:

- ١- المستدرک على الصحيحين في الحديث / الإمام أبو عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم وفي ذيله تلخيص المستدرک / طبعة دار الفكر / بيروت .

- ٢- **اللولو والمرجان** فيما اتفق عليه الشیخان إماماً المحدثین / أبو عبد الله محمد بن إسماعیل البخاری، وأبو الحسین مسلم بن الحجاج بن مسلم القشیری النیسابوری / وضعه محمد فؤاد عبد الباقي / الناشر / دار الحديث خلف جامع الأزهر سنة ١٩٨٦ م .
- ٣- **الفتح الربانی** لترتيب مسنن الإمام أحمد الشیعاني .
- ٤- **سنن أبي داود** صنفه وجمعه الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستانی / طبعة دار الحديث / حمص / سوريا .
- ٥- **سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن زيد الفزروینی** / ابن ماجة سنة ٢٠٧ م - ٣٧٥ هـ . حقق نصوصه ورقم کتبه وأبوابه وأحادیثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي / طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٦- **سنن الترمذی المعروف بالجامع الصحيح** - بأبی عیسیٰ محمد بن سورة سنة ٢٠٩ - ٢٧٩ هـ بتأثیر وشرح أبی حمّد شاکر القاضی الشرعی / مطبعة مصطفی البانی الخلی - الغوریة - القاهرة .
- ٧- **سنن النسائی بشرح الحافظ جلال الدین السیوطی وحاشیة الإمام السندی** الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٨- **سبل السلام** تأليف السيد الإمام محمد بن إسماعيل الكھلانی الصنعتی المعروف بالأمير ، شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام لابن حجر العسقلانی طبعة مصطفی البانی الخلی القاهرة .
- ٩- **صحیح البخاری** / مطابع الشعب بشرح فتح الباری - شركة الطباعة الفنية المتحدة / مکتبة الكلیات الأزہریة .
- ١٠- **صحیح مسلم** شرح النووی - للإمام مجھی بن شرف بن مری حسن بن حسین بن حرام النووی الشافعی أبو زکریا محبی الدین - تحقیق وإشراف عبد الله أحمد أبو زینة / طبعة الشعب .
- ١١- **فتح الباری** بشرح صحیح البخاری لشیخ الإسلام قاضی القضاۃ / الحافظ أبي الفضل شهاب الدین أحمد بن علی بن محمد بن حجر العسقلانی الشافعی المولود سنة

٧٧٣ - ١٣٧٣ الم توفى سنة ١٤٤٩ هـ - مكتبة الكليات الأزهرية - شركة الطباعة الفنية المتحدة .

١٢- زاد المسلم فيما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم .

رابعاً : مصادر الفقه :

١- الأم للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي الناشر / الدار المصرية للتأليف والترجمة الطبعة المصورة عن بولاق سنة ١٣٢١ هـ .

٢- المغني والشرح الكبير لابن قدامة الحنبلي / طبعة دار المنار سنة ١٣٤٨ هـ .

٣- المبسوط للسرخسي الحنفي / الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .

٤- الفقه على المذاهب الأربعة / الطبعة الثامنة / وزارة الأوقاف .

٥- أعلام النبوة / لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي / طبعة دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٩٧٣ .

٦- أحکام القرآن لابن العربي / تحقيق على محمد البحاوى / الطبعة الثالثة / الناشر دار المعرفة .

٧- بداية المجتهد ونهاية المقتضى لابن رشد القرطبي / الناشر المكتبة التجارية الكبرى مصر .

٨- بلغة السالك لأقرب السالك إلى منذهب الإمام مالك للصاوي المالكي / الطبعة الأخيرة ١٣٧٢ - ١٩٥٢ .

٩- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام عبد الله بن عبد الرحمن آل بسام / الطبعة السادسة / سنة ١٩٨٤ م / مكتبة النهضة الحديثة بمكة .

١٠- حاشية دار المختار لابن عابدين طبعة مصطفى البابي الحلبي .

١١- سبل السلام للإمام محمد إسماعيل الصنعاني / الطبعة الرابعة / ١٩٦٠ / الناشر مصطفى البابي الحلبي - تحقيق الشيخ محمد عبدالعزيز العنزي .

- ١٢- زاد المعاد في هدى خير العباد / الإمام ابن قيم الجوزية / المطبعة المصرية ومتتبتها .
- ١٣- فقه المرأة المسلمة / إبراهيم محمد الحمل / مكتبة القرآن للطبع والنشر والتنوير / بولاق القاهرة / سنة ١٩٨١ م .
- ١٤- كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار / الإمام تقى الدين أبي بكر محمد الحسيني الدمشقي الشافعى / طبع على نفقة الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية / سنة ١٩٧٩ .
- ١٥- نيل الأوطار شرح منقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام محمد بن على محمد الشوكاني / المكتبة التوفيقية - الدراسة - القاهرة .
- خامسًا: المعاجم والزاجم:**
- ١- الإصابة في تميز الصحابة / تأليف شهاب الدين أحمد بن على العسقلاني / الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
 - ٢- الطبقات الكبرى لابن سعد / دار بيروت للطباعة والنشر سنة ١٩٧٨ م .
 - ٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى تأليف العالم العلامة أحمد بن على المقرى الفيومي .
 - ٤- القاموس الحيط تأليف مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادى / الطبعة الثانية سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢ م الناشر مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده .
 - ٥- القاموس القرآني / حسن محمد موسى .
 - ٦- المعجم الوسيط / مجمع اللغة العربية / الناشر / مطابع دار المعارف سنة ١٩٨٠ م .
 - ٧- تاج اللغة للجوهرى .
 - ٨- سيرة ابن هشام / لابن هشام الأنصاري / تحقيق / مصطفى السقا .
 - ٩- لسان العرب لابن منظور / جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري / سنة ١٣٦٣هـ / طبعة دار المعارف .

- ١٠- معجم ألفاظ القرآن / بجمع اللغة العربية .
- ١١- مختار الصحاح / محمد بن أبي بكر الرازي / الهيئة العامة للكتاب .
- سادساً: المراجع العامة :
- ١- الأحوالات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية / محمود محمد الجوهرى، محمد عبد الحكيم خيال الناشر / دار الدعوة/ التحريرية الأولى سنة ١٩٨٠ م .
 - ٢- الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتليفزيون / مروان كحلا .
 - ٣- الأسرة بين الشرع والقانون / على عبدالله طنطاوي / الطبعة الثانية / سنة ١٩٨٠ م / دار الطباعة والنشر الإسلامية .
 - ٤- الأسرة وأحكامها في الشريعة الإسلامية / د. محمد على محجوب .
 - ٥- الأسرة في الإسلام / د. مصطفى عبد الواحد / الناشر دار الاعتصام / الطبعة الأولى .
 - ٦- الأسرة وتنظيم النسل / الشيخ محمد أبو زهرة/ طبعة دار الفكر العربي .
 - ٧- الأسرة وقانون الأحوال الشخصية رقم (١٠٠) لسنة ١٩٨٥ م / د. عبد الناصر توفيق العطار الناشر المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر بالقاهرة .
 - ٨- الأسرة والمجتمع / د. على عبد الواحد وافي/ الطبعة الثامنة/ الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر .
 - ٩- الإسلام والمشكلة الجنسية / د. مصطفى عبد الواحد / الناشر مكتبة المتنبي / الطبعة الثانية .
 - ١٠- الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة/ د. محمد البهى/ الطبعة الخامسة سنة ١٩٨٤ م / الناشر دار القلم/ الكويت.
 - ١١- الإسلام كما ينفي أن نعرفه/ د. محمد شامة / الطبعة الأولى / الناشر مكتبة وهبة.
 - ١٢- الإسلام وحضارة الغربية / د. محمد محمد حسين / الناشر مؤسسة الرسالة.

- ١٣- الإسلام والحضارة الغربية / محمد كرد علي .
- ١٤- الإسلام الدين الفطري الأبدي / للبلغ الإسلامي / مبشر الطرازي الحسيني / الناشر / دار عمر بن الخطاب .
- ١٥- الإسلام والأسرة / محمود بن الشرييف / مجمع البحوث الإسلامية / سنة ١٩٧٢م.
- ١٦- الإسلام وإقرار الأمن / د. أحمد عمر هاشم / مجمع البحوث الإسلامية.
- ١٧- الإسلام دين الفطرة والحرية / الشيخ عبد العزيز جاويش / الناشر دار الهلال .
- ١٨- الإسلام وبناء المجتمع الفاضل / د. يوسف عبدالهادي الشال / مجمع البحوث الإسلامية ١٩٧٢ .
- ١٩- الإسلام والكون / د. عبد الغني عبود / الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧م / الناشر دار الفكر العربي .
- ٢٠- الإسلام في الأدب العربي المعاصر / د. إبراهيم عوضين / مطبعة السعادة القاهرة / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٧م .
- ٢١- الإتجاهات الفكرية في بلاد الإسلام / جميل صليبا / الناشر القاهرة سنة ١٩٥٨م .
- ٢٢- التلفزيون بين الهدم والبناء / محمد كامل عبد الصمد / الناشر دار الدعوة / الطبعة الأولى .
- ٢٣- التربية عند اليونان والرومان / دكتورة فتحية حسن سليمان / مكتبة نهضة مصر سنة ١٩٦٨ .
- ٢٤- التربية في الإسلام / د. أحمد فؤاد الأهوانى / الناشر دار المعارف بمصر سنة ١٩٦٨ .
- ٢٥- التبشير والإستعمار في البلاد العربية / د. مصطفى خالدي ، ود. عمرو فروخ / المكتبة العصرية - بيروت - صيدا - الطبعة الخامسة سنة ١٩٧٣م .

- ٢٦- آثار باحثة الباذية / جمع وتبسيط محمد الدين حفني ناصف / تقديم دكتورة سهير القلماوي الناشر المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والنشر سنة ١٩٦٢ .
- ٢٧- الحركات النسائية في الشرق وصلتها بالإستعمار الغربي / محمد فهمي عبد الوهاب / الناشر دار الإعتصام .
- ٢٨- الحركة النسائية/ دكتوراة إجلال خليفة . المطبعة العربية الحديثة سنة ١٩٧٣ م.م.
- ٢٩- الحجاب / أبو الأعلى المودودي/ طبعة دار الفكر العربي .
- ٣٠- الحكومة الإسلامية / د. محمد حسين هيكل/ الناشر دار المعارف سنة ١٩٧٧ م.م.
- ٣١- الحرية في الإسلام/ د. على عبد الواحد وافي/ طبعة وزارة التربية والتعليم.
- ٣٢- الحلول المستوردة وكيف جنت علينا/ د. يوسف القرضاوي/ الطبعة الثالثة/ مكتبة وهبة .
- ٣٣- الحب والجنس من منظور إسلامي / محمد علي قطب/ مكتبة القرآن/ سنة ١٩٨٤ م.م.
- ٣٤- أحكام المرأة في الفقه الإسلامي / د. الحجي الكردي.
- ٣٥- إحياء علوم الدين للإمام محمد أبي حامد الغزالى .
- ٣٦- الأحوال الشخصية للإمام محمد أبو زهرة / دار الفكر العربي .
- ٣٧- الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية في الفقه والقانون / د. ذكرياء البري.
- ٣٨- الحقوق الزوجية المشتركة في الفقه الإسلامي / د. محمد رافت عثمان/ الطبعة الأولى ١٩٨٠ .
- ٣٩- الحكومة الإسلامية / د. محمد حسين هيكل .
- ٤٠- الاختلاط وما ينجم عنه من مساوئ الأخلاق / عبد الله بن زيد المحمود/ الطبعة الثامنة سنة ١٤٠٧ هـ الناشر المكتبة القيمة .
- ٤١- الخلافات الزوجية صورها. أسبابها . علاجها / د. عبد الحي الفرماوي.

- ٤٢- الإختلاط بين الجنسين في نظر الإسلام / د. محمد عبد الحكيم خيال / الناشر دار الدعوة .
- ٤٣- الرد على الماديين / د. محمد عبد المنعم خساجي / الناشر دار المعارف / الطبعة الثانية .
- ٤٤- آراء في الشرعية وفي الحرية / جمال العطيفي / الناشر / الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٤٥- الزواج في الشريعة الإسلامية / د. علي حسب الله / الناشر دار الفكر العربي .
- ٤٦- السيطرة الصهيونية على وسائل الإعلام العالمية / زياد أبو غنيمة / الناشر دار عمان للنشر والتوزيع .
- ٤٧- أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي / د. علي محمد جريشة، محمد شريف الريبي / الناشر .
- ٤٨- الشورى في الإسلام / د. عبد الغني محمد بركة / مجمع البحوث الإسلامية .
- ٤٩- الشعر العراقي الحديث / مخطوطه للشاعر جواد الشيشي .
- ٥٠- الصهيونية بين الدين والسياسة / عبد السميم الهراوي / الناشر الهيئة العامة للكتاب ١٩٧٣ .
- ٥١- أصول الدعوة / د. عبد الكريم زيدان / الطبعة الثالثة / دار البيان .
- ٥٢- الأعمال الكاملة لفاسق أمين / دراسة وتحقيق / د. محمد عمارة / الناشر المؤسسة العربية للطباعة والنشر سنة ١٩٧٦ .
- ٥٣- أعمال الإسلام / رفاعة الطهطاوي زعيم النهضة الفكرية في عصر محمد على / تأليف جمال الدين الشيال / الناشر دار إحياء الكتب العربية / عيسى البابي الحلبي .
- ٥٤- الغزو الفكري أهدافه ووسائله / د. عبد الصبور مرزوق / الطبعة الثانية / الناشر إدارة الصحافة والنشر .
- ٥٥- الفتاوى للإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت / الناشر دار الشروق / الطبعة

- ٥٦- الفكر الماركسي في ميزان الإسلام / د. محمد رشاد بهنش / مطبعة الفجر الجديد ١٩٨٠.
- ٥٧- الفلسفة الاجتماعية عند قاسم أمين / د. عزت قدرى / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ / الناشر مكتبة سعيد رافت / عين شمس / القاهرة .
- ٥٨- الفلسفة القرآنية / عباس محمود العقاد / دار الإسلام بالقاهرة سنة ١٩٧٣ م.
- ٥٩- إلى كل فتاة تؤمن بالله / د. محمد سعيد رمضان البوطي / الناشر دار الاعتصام .
- ٦٠- المرأة ومكانتها في الإسلام / الأستاذ أحمد عبدالعزيز الحصين / الطبعة الثانية / الناشر مكتبة الإيمان .
- ٦١- المرأة بين الفقه والقانون / د. مصطفى السباعي / الطبعة السادسة سنة ١٩٨٤ م. الناشر المكتب الإسلامي .
- ٦٢- المرأة والتربية الإسلامية / الأستاذ الشيخ محمد الأباصريري خليفة / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٤ مكتبة الفلاح الكويت .
- ٦٣- المرأة والإسلام / أحمد زكي تفاحة / دار الكتاب العربي / بيروت - لبنان / طبعة الأولى .
- ٦٤- المرأة في القرآن / عباس محمود العقاد / الناشر مؤسسة دار الهلال / طبعة ١٩٧١ م.
- ٦٥- المرأة الجديدة / قاسم أمين / دراسة وتحقيق الدكتورة زينب الخضرى / الناشر سينا للنشر .
- ٦٦- المرأة المسلمة / الشيخ حسن البنا / الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ - الناشر دار الكتب السلفية بالقاهرة .
- ٦٧- المرأة والأسرة في الحضارة الغربية الحديثة / محمد عطية حميس / الناشر دار الاعتصام .

- ٦٨- المرأة في التصور الإسلامي / عبد المتعال الجيري / الطبعة الأولى سنة ١٩٧٥ / الناشر مكتبة وهبة .
- ٦٩- المرشد الأمين للبنات والبنين / رفاعة الطهطاوي / الناشر مطبعة مصر سنة ١٢٨٩ هـ .
- ٧٠- المرأة المصرية بين الماضي والحاضر / أحمد طه / مطبعة دار التأليف سنة ١٩٧٩ م .
- ٧١- المدخل الإسلامي للطبع / د. إبراهيم عبد الحميد الصياد / جمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٧٨ .
- ٧٢- المدخل للدراسة الإعلام الإسلامي / د. عمارة نحيب / الطبعة الأولى ١٩٨٢ / الناشر / الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بالقاهرة .
- ٧٣- المجتمع المسلم كما تصوره سورة النساء / د. أنور شلي / الناشر الدار الإسلامية للطباعة والنشر بالمنصورة .
- ٧٤- المادية الإسلامية وأبعادها / د. عبد المنعم محمد خلاف / الناشر دار المعارف الطبعة الثانية .
- ٧٥- المخططات الاستعمارية لمكافحة الإسلام / محمد محمود الصواف / الناشر دار الإفصاح / السعودية .
- ٧٦- المؤامرة على المرأة المسلمة، تاريخ ووثائق / د. السيد أحمد فرج / الطبعة الأولى سنة ١٩٨٥ م / الناشر دار الوفاء بالمنصورة .
- ٧٧- التفود اليهودي في الأجهزة الإعلامية والمؤسسات الدولية / فؤاد بن سيد عبد الرحمن الرفاعي / الطبعة الأولى / الناشر مطبعة الفيصل .
- ٧٨- النسائيات / بقلم باحثة الbadia ملك حفني ناصف / الناشر مطبعة التقدم بالقاهرة .
- ٧٩- الوحدانية مع دراسة الأديان والفرق / د. بركات عبد الفتاح دويدار / الناشر مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة .

- ٨٠- بحوث في حاضر العالم الإسلامي / د. يسرى هانى / مراجعة د. عمارة نجيب.
- ٨١- تربية الأولاد في الإسلام / عبدالله ناصح علوان / الطبعة التاسعة سنة ١٩٨٥ م.
- ٨٢- تحرير المرأة / قاسم أمين / تحقيق ودراسة د. محمد عمارة / الناشر المؤسسة العربية للدراسات والنشر سنة ١٩٧٦ م.
- ٨٣- تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية / د. عبد الناصر توفيق العطار / جمع البحوث الإسلامية.
- ٨٤- تفسير سورة النور / أبو الأعلى المودودي / الناشر دار الاعتصام.
- ٨٥- تنظيم الأسرة وتنظيم النسل / للإمام محمد أبو زهرة / الناشر دار الفكر العربي .
- ٨٦- تنظيم الإسلام للمجتمع / للإمام محمد أبو زهرة/ الناشر دار الفكر العربي.
- ٨٧- تاريخ الإمام محمد عبده / الأستاذ محمد رشيد رضا.
- ٨٨- تربية المرأة والمحجب / محمد طلعت حرب/ القاهرة سنة ١٨٩٩.
- ٨٩- تخلص الإبريز في تشخيص باريز / رفاعة الطهطاوي / الناشر / وزارة الثقافة ١٩٥٨ م.
- ٩٠- جنور البلاء/ عبدالله التل/ الناشر المكتب الإسلامي / بيروت.
- ٩١- حاجة العالم إلى النظم الإسلامية/د. عبد الخالق إبراهيم إسماعيل / الطبعة الأولى ١٩٨١ الناشر مطبعة الأمانة.
- ٩٢- حركة تحرير المرأة في ميزان الإسلام / أنور الجندي / دار الاعتصام.
- ٩٣- حرية الإنسان في الإسلام/الأستاذ بكر موسى / جمع البحوث الإسلامية.
- ٩٤- حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة/ محمد ناصر الألباني / الطبعة السابعة ١٩٨٥ م.
- ٩٥- حقائق الإسلام وأباطيل خصومه/ عباس محمود العقاد / الطبعة الأولى/ الناشر

المؤتمر الإسلامي سنة ١٩٧٥ م.

٩٦- حقوق النساء في الإسلام / السيد محمد رشيد رضا الناشر مكتبة التراث الإسلامية ١٩٨٤ .

٩٧- حقوق الإنسان في الإسلام / د. على عبد الواحد وافي / الناشر دار نهضة مصر للطبع والنشر / الطبعة الخامسة سنة ١٩٧٩ .

٩٨- حقوق الإنسان بين الإسلام والنظم العالمية / توفيق على وهبة / الناشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

٩٩- خطر التبرج والإختلاط / الأستاذ عبد الباقى رمضان / الطبعة الأولى سنة ١٩٧٤ مؤسسة الرسالة .

١٠٠- دحض شبهات ومفتيات حول الإسلام / الشيخ عبد المنصف محمود / مجمع البحوث الإسلامية .

١٠١- دستور الأسرة في ظلال القرآن / أحمد فائز / الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة .

١٠٢- دفاع عن الإسلام دفع شبهات ودحض مفتيات / د. أمين أمين راشد .

١٠٣- دور المرأة المسلمة في المجتمع / فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى / الناشر إدارة الشئون المعنوية .

١٠٤- رفاعة الطهطاوى رائد فكر وإمام نهضة / د. حسن فوزي النجار / الناشر / الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٨٧ م .

١٠٥- زينة المرأة بين التشريع الإسلامي والواقع الإسلامي / د. عبد الحفيظ الفرماوي / الطبعة الثالثة .

١٠٦- سينكولوجية المرأة / د. زكريا إبراهيم / الناشر مكتبة مصر / القاهرة .

١٠٧- شبهات حول الإسلام / محمد قطب / الطبعة الحادية عشرة ١٩٧٨ م / دار الشرق .

١٠٨- شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية / الأنبا شنودة .

- ١٠٩ - ضمان الجنس في الإسلام / سليمان يعقوب / الطبعة الأولى ١٩٨٤ / الناشر الدار العالمية بيروت.
- ١١٠ - ضمانات الحرية في النظام الإسلامي وتطبيقاتها / د. منيب محمد ربيع / مجمع البحوث الإسلامية.
- ١١١ - عقبات في طريق النهضة / أنور الجندي / الناشر دار الإعصار.
- ١١٢ - عظمة الرسول ﷺ / محمد عطية الإبراشي / الناشر دار القلم بالقاهرة.
- ١١٣ - عمل المرأة و موقف الإسلام منه / عبد الرب نواب الدين / الناشر دار الوفاء بالنصرة الطبعة الأولى .
- ١١٤ - عمل المرأة في الميزان / محمد على البار / الطبعة الأولى سنة ١٩٨١ / الناشر الدار السعودية للنشر والتوزيع.
- ١١٥ - عودة الحجاب - القسم الأول معركة الحجاب والسفور / محمد أحمد المقدم.
- ١١٦ - فصل الخطاب في مسألة الحجاب والتقبيل / درويش مصطفى حسن / الناشر دار الإعتقاد .
- ١١٧ - قاسم أمين: تاريخ حياته الفكري / أحمد عاكبي / الناشر مكتبة الأنجلو المصرية بالقاهرة سنة ١٩٧٣ م / الطبعة الأولى .
- ١١٨ - قاسم أمين وتحرير المرأة / د. محمد عمارة / الناشر دار الملال سنة ١٩٨٠ .
- ١١٩ - قادة الغرب يقولون: دمروا الإسلام أبسووا أهله / جلال العالم / الناشر المختار الإسلامي للطبع والنشر والتوزيع .
- ١٢٠ - قصة البداية / عبد الله ناصح علوان / الجزء الأول .
- ١٢١ - من شريعة الإسلام وسته الزواج / الأستاذ محمد إبراهيم إسماعيل / محاضرات في النظم .
- ١٢٢ - محاضرات في النظم الإسلامية / د. عمارة نجيب / القاهرة سنة ١٩٨٠ م.
- ١٢٣ - مذكرات هدى شعراوى / كتاب الملال / القاهرة سنة ١٩٨١ .

- ١٢٤- معركة التقاليد/ محمد قطب/ الناشر دار الشروق .
- ١٢٥- مع رائد الفكر الإسلامي الإمام عبد الحليم محمود/ تأليف محمد شلبي / طبعة دار الوحي للطبع والنشر والتوزيع .
- ١٢٦- مكانة المرأة في الشؤون الإدارية والبطولات القيادية/ عميد ركن محمد ضاهر وتر/ مؤسسة الرسالة ١٩٧٩ م .
- ١٢٧- منهاج المسلم/ أبو بكر حابر الجزائري/ الناشر المكتب الثقافي / الطبعة الثامنة .
- ١٢٨- مهلاً يا صاحبة القوارير / الدكتورة يسرية محمد أنور. رد على كتاب رفقاً بالقرارات لكرمان حمزة / دار الاعتصام .
- ١٢٩- نظريات الغرب وحضارته في ميزان الإسلام / ماهر خليل/ جمع البحوث الإسلامية .
- ١٣٠- نظرية تقويم الفرد وتنظيم المجتمع في الإسلام / الأستاذ محمد مرسي عثمان/ جمع البحوث الإسلامية .

سابعاً : مراجع أجنبية (مترجمة) :

- ١- أسرار الماسونية/ الجنرال جواد رفت أتلخان/ ترجمة نور الدين الوعاظ / سليمان محمد القابلي / الناشر المختار الإسلامي .
- ٢- بروتوكولات حكماء صهيون / ترجمة محمد خليفة التونسي/ الناشر مكتبة دار التراث .
- ٣- تراجم مصرية وغربية / د. محمد حسين هيكل .
- ٤- أوروبا الجديدة حاضرها ومستقبلها / جورج ليختهم / ترجمة محمود حسن إبراهيم / الطبعة الأولى سنة ١٩٦٢ .
- ٥- قصة الزواج / وستر مارك / ترجمة عبد المنعم الزيادي.

ثامناً : الأبحاث والدوريات والمجلات :

- ١- الأمومة في الإسلام / سجل المؤتمر الذي أقيم من ١١ إلى ١٣ حرم سنة ١٣٩٩ هـ المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر.
- ٢- بحث عن العقبات أمام المرأة المسلمة العربية / من بحوث المؤتمر الإقليمي الثاني للمرأة في الخليج والجزيرة العربية / جـ١ نشرته دكتورة نوال السعداوي.
- ٣- دور المرأة في التنمية في الثمانينات / المؤتمر الإقليمي الثاني للمرأة في الخليج والجزيرة العربية / نشرته دكتورة نعيمة محمد .
- ٤- دائرة معارف فريد وجدي.
- ٥- دور الاستشراق في تغريب المرأة المسلمة / د. عبد الفتاح بركة / هدية مجلة الأزهر الحرم سنة ١٤٠٦ هـ .
- ٦- صحيفة اللواء القاهرة.
- ٧- في مسألة السفور والمحجب / د. عبد الوهود شلبي / هدية مجلة الأزهر رمضان ١٤٠٤ هـ .
- ٨- مجلة روزاليوسف .
- ٩- مجلة حضارة الإسلام / المجلد الثاني .
- ١٠- مجلة الدعوة السعودية / تحقيق نشر تحت عنوان : أطفال للبيع .
- ١١- جريدة الأهرام (القاهرة)
- ١٢- جريدة الأخبار (القاهرة)
- ١٣- جريدة الجمهورية (القاهرة)

تاسعاً: رسائل دكتوراه وماجستير :

- ١- اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية / رسالة دكتوراه منشورة / د. محمد عبد العزيز عمرو / طبعة مؤسسة الرسالة / بيروت .
- ٢- الزواج في ضوء الكتاب والسنة / رسالة ماجستير / د. بلية فتحي محمود (غير منشورة) . كلية أصول الدين بالقاهرة .

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٥	الإهداء
٧	المقدمة
الباب الأول	
١٥	ويندرج تحته فصلين :
الفصل الأول	
١٧	أتياً التفوذ الاستعماري وراء حركة تحرير المرأة
٢٠	موقف الصليبيين من الخلافة الإسلامية
٢١	١- المناداة بفصل الدين عن الدولة
٢٢	٢- نشر القومية للقضاء على الخلافة
٢٣	٣- إسقاط الخلافة الإسلامية
٢٥	إرسال البعثات إلى الخارج
٢٧	١- رفاعة الطهطاوي ودوره في حركة تحرير المرأة
٢٧	- نشأته
٢٩	- سفره إلى باريس وعودته إلى مصر وأعماله التي قام بها
٣٠	٢- دور الشيخ رفاعة في تعليم البنات وإصلاح المجتمع (أفكاره)
٣٢	٣- دعوته إلى الاحتكاكي والتبرج
٣٣	٤- دعوته إلى تقليد الغرب في الفنون
٣٤	٥- إعجابه بالمسرح
٣٤	٦- دعوته إلى فكرة الوطنية القومية
٣٧	٧- مرقض فهمي ودوره في حركة تحرير المرأة

رقم الصفحة

الموضوع

- ٣- قاسم أمين ودوره في حركة تحرير المرأة ٤٠
- أ- موقفه من الكونت دار كير ٤٠
- ب- تأثيره بفكر الشيخ محمد عبده ٤١
- ج- قاسم أمين وتحرير المرأة ٤٢
- ٤- موقف الرأي العام من ظهور كتاب تحرير المرأة ٤٥
- أ- موقف العلماء من قاسم أمين وكتابه تحرير المرأة ٤٥
- ب- موقف الحزب الوطني إبان صدور الكتاب ٤٦
- ج- طلعت حرب و موقفه من صدور الكتاب ٤٧
- د- موقف الشعراء ٤٨
- هـ- قاسم أمين والمرأة الجديدة ٤٩
- ٥٢ موقف الخديوي إسماعيل من الحركة
- وفاة قاسم أمين ٥٤
- ٦- الحركات النسائية ودورها في الدعوة إلى تحرير المرأة ٥٥
- الحركة النسائية وثورة ١٩١٩ ٥٧
- هدى شعراوي ٥٨
- مدى تأثيرها بالثقافة الغربية ٥٨
- دورها في ثورة ١٩١٩ ٦٠
- دور صنفية زغلول ٦١
- سيزا نبراوي ودورها في الحركة النسائية ٦٣
- درية شفيق ودورها في الحركة ٦٥

الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الثاني	
الدعاية والوسائل لحركة تحرير المرأة	٦٩
أ - دعوة اليهود لتحرير المرأة	٦٩
ب - وسائل الإعلام وسيطرة اليهود عليها ودورها في الحركة	٨٠
١- الصحافة	٨١
٢- التليفزيون وأثره في المجتمع	٨٧
٣- صورة المرأة في التليفزيون	٩٢
٤- السينما وأثرها في المجتمع	٩٥
الحرك الأساسي وراء هدم العقيدة والأخلاق	٩٩
الحلول الإيجابية أمام هذه الحركة	١٠١
الباب الثاني	١٠٧
الفصل الأول	
مفهوم الحرية في نظر الإسلام	١٠٩
معنى الحرية	١٠٩
أقسام الحرية في الإسلام	١١٤
١- الحرية الشخصية	١١٤
٢- حرية الالئين	١٢٢
٣- حرية الرأي	١٢٧
٤- حرية السياسية	١٣٦
٥- حرية التعليم	١٤٠
أ - تصور الإسلام للعلم	١٤٠

الموضوع		رقم الصفحة
ب - العلم النافع والأصول الإسلامية له		١٤٣
الفصل الثاني		
المرأة في الإسلام		١٥١
وضع المرأة قبل الإسلام		١٥١
وضع المرأة في الإسلام		١٥٢
الضمادات التي وضعها الإسلام لحرية المرأة		١٥٣
أولاً: مساواتها للرجل في الإنسانية		١٥٣
ثانياً: مساواتها للرجل في التكاليف الشرعية		١٥٧
ثالثاً: مساواتها للرجل في الحقوق المدنية		١٦٢
رابعاً: تكريم الإسلام لها بنتاً وزوجة وأمّاً		١٦٦
الفصل الثالث		
حرية المرأة عند أدعياء التحرر		١٩٧
إباحة الاختلاط وحرية المرأة		١٩٧
أولاً: وجهة نظر أعداء الإسلام في إباحة الاختلاط		١٩٧
ثانياً: الرد على حركة أدعياء حركة تحرير المرأة		٢٠٣
المطلب الأول : إباحة حالة الاختلاط و موقف الإسلام منه		٢٠٣
نتائج الاختلاط ومساويه في الغرب		٢٠٥
موقف الإسلام من الاختلاط		٢١٦
الضوابط التي وضعها الإسلام لمنع الاختلاط وصيانة الأعراض		٢١٧
المطلب الثاني: خروج المرأة للعمل وتقليلها للمرأة الغربية		٢٢٥
موقف الإسلام من تعليم المرأة		٢٢٦

رقم الصفحة

الموضوع

٢٢٧	دور المرأة في عهد الرسول ﷺ
٢٢٧	أولاً: مجال عملها في الدعوة إلى الإسلام
٢٢٩	ثانياً: مجال عملها في العلم
٢٣١	ثالثاً: مجال عملها في بيتها
٢٣٣	رابعاً: مجال عملها في الجهاد والغزوات
٢٣٤	خامساً: مجال عملها في المعاملات والحرف اليدوية
٢٣٦	سادساً: مجال عملها في المجالات الاجتماعية
٢٣٩	الشبهات المثارة حول عمل المرأة والرد عليها

الباب الثالث

(خطة المؤامرة على المرأة المسلمة)

الفصل الأول

٢٥٩	القضاء على الحجاب الإسلامي
٢٦٠	الحجاب والشرائع السابقة
٢٦٣	الحجاب بين الإسلام وأدعية التحرر في العصر الحديث
٢٦٤	التعريف بالحجاب
٢٦٥	حدود قرار الزوجة في بيت زوجها
٢٦٩	مناقشة أفكار أدعية التحرر والرد عليها

الفصل الثاني

٢٨٥	منع الزواج بأكثر من واحدة
٢٨٨	العدد والشرائع السابقة
٢٨٨	أولاً : التوراة

رقم الصفحة

الموضوع

٢٨٩	ثانياً: الأنماجيل
٢٩٣	ثالثاً: تعدد الزوجات عند العرب قبل الإسلام وبعده
٢٩٤	موقف الإسلام من التعدد
٢٩٧	رابعاً: المبررات العلمية لمبدأ تعدد الزوجات في الإسلام
٣٠٥	مصلحة المجتمع في مبدأ تعدد الزوجات

الفصل الثالث

٣١١	الدعوة إلى تقييد الطلاق
٣١٢	أولاً: وجهة نظر أدعياء التحرر
٣١٦	مناقشة هذه الأفكار
٣١٦	الحكمة من وضع الطلاق بيد الرجل
٣١٨	الحلول الإيجابية التي وضعها الإسلام قبل وقوع الطلاق
٣١٨	موقف الإسلام من نشور المرأة
٣٤٢	الآثار التي يترتب عليها وقوع الطلاق أمام القاضي
٣٤٥	الآثار المترتبة على تقييد الطلاق في المذاهب المسيحية
٣٤٥	المبررات التي تدعوا إلى الطلاق
٣٤٨	حق المرأة في طلب الطلاق
٣٥٥	الخاتمة
٣٦٥	المصادر والمراجع
٣٨٣	الفهرس

دار طيبة للنشر والتوزيع

133749

SR28.00

دار القبلتين للنشر والتوزيع
الرياض